مجموع مؤلفات وتحقيقات

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

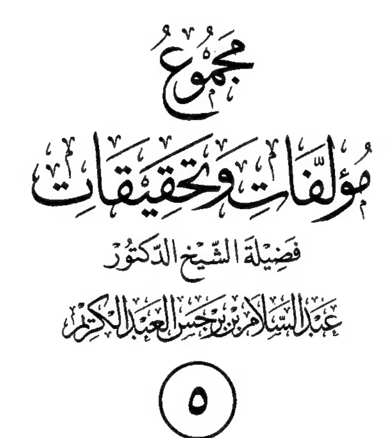
رحمه الله

١٣٨٧ - ١٤٢٥ هـ

الجزء الخامس

دار الصميعي
للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم


مجموع
مؤلفات وتحقيقات
فضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن برجس العبد الكريم
٥

ح دار الصميعي للنشر والتوزيع، ١٤٣٥هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العبدالكريم، عبدالسلام برجس ناصر
مجموع مؤلفات وتحقيقات الشيخ الدكتور عبدالسلام بن برجس العبدالكريم/ عبدالسلام برجس ناصر العبدالكريم - الرياض، ١٤٣٥هـ
٧ مج
ص: ؛ سم: ١٧× ٢٤
ردمك: ٨- ٦٦- ٨١٣٣- ٦٠٣- ٩٧٨ (مجموعة)
٢-٧١-٨١٣٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٥)
١- الإسلام- مجموعات ٢- العبدالكريم، عبدالسلام برجس ناصر - المؤلفات الكاملة أ.العنوان
ديوي: ٨، ٢١٠ ١٤٣٥/٢٢٧٨

رقم الإيداع: ٢٢٧٨/ ١٤٣٥
ردمك: ٨- ٦٦- ٨١٣٣- ٦٠٣- ٩٧٨ (مجموعة)
٢-٧١-٨١٣٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٥)

الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م

دار الصميعي للنشر والتوزيع، المركز الرئيسي السويدي، شارع السويدي العام -الرياض
ص. ب: ٤٩٦٧/ الرمز البريدي: ١١٤١٢ هاتف: ٤٢٥١٤٥٩،٤٢٦٢٩٤٥ فاكس: ٤٢٤٥٣٤١
فرع القصيم: عنيزة، بجوار مؤسسة الشيخ ابن عثيمين الخيرية
هاتف: ٣٦٢٤٤٢٨، فاكس: ٣٦٢١٧٢٨ مدير التسويق: ٠٥٥٥١٦٩٠٥١
المملكة العربية السعودية
البريد الإلكتروني: daralsomaie@hotmail.com



الفواكه العذاب

في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب

[أو المناظرة العلنية في مسائل من توحيد الإلهية]

تأليف

العالم العلامة حمد بن ناصر بن عثمان آل معمر التميمي الحنبلي

تحقيق

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

تقريظ الشيخ العلامة الجليل
صالح بن إبراهيم البليهي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله ﷺ وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد ، فمن المعروف بأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله يعتبر من المجددين لدين الإسلام . وكذلك أولاده وأحفاده وتلامذة الجميع قاموا بما قام به ودعوا إلى ما دعا إليه من توحيد الله وإفراده بالعبودية بجميع أنواعها .

ومن تلامذته عالم فاضل متبحر في فنون العلم هذا العالم هو «حمد بن ناصر بن عثمان آل معمر» رحمه الله هذا العالم الذي هو من فطاحلة العلماء له أجوبة سديدة وحكيمة في الرسائل المشهورة التي رتبها الشيخ عبد الرحمن بن قاسم رحمه الله .

وله رسالة جيدة ونافعة ومفيدة ينبغي لطالب العلم أن يقرأها ويتأملها جيدًا لما فيها من العلم النافع . هذه الرسالة أسماها «الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب» وسبب كتابة الرسالة هو أن غالبًا الشريف أمير مكة أرسل إلى الإمام عبد العزيز بن سعود يطلب منه أن يرسل إليه من العلماء لديه من يناظر علماء الحرم . وذلك

في سنة ١٢١١هـ وحيث إن هذه مهمة عظيمة ولها نتائجها ولها ما بعدها أرسل إليه الإمام عالمًا متضلعًا ومتبحرًا في فنون العلم : وخاصة علم العقائد والتوحيد هو «حمد بن ناصر آل معمر» .

فلما وصل حمد بن ناصر مع رفقائه إلى مكة وقضوا عمرتهم ، جمع الشريف علماء مكة ثم جرت المناظرة في جلسات عديدة . وحضر هذه المناظرة من أهالي الحجاز الخلق الكثير . والجم الغفير : وبعد مساجلات وأخذ ورد ومناظرات حارةٍ طار شررها : وثار دخانها بعد ذلك كانت أعلام النصر ترفرف في جانب الشيخ حمد بن معمر : حيث ظهر على المناظرين : بالدليل والبرهان : والحجة والبيان : وهكذا كان وهكذا يكون كل من كان في جانب الحق سوف يعلو وسوف يكون مرفوع الرأس وسوف ينتصر : وسوف يكون غلابًا لخصمه . تحقيقًا لقوله تعالى : ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم :٤٧] .

ومما جرى في جلسات المناظرة أن علماء مكة من الحنفية والمالكية والشافعية سألوا حمد بن ناصر عن مسائل عديدة فأجابهم عن ثلاث مسائل .

أجابهم بما يشفي العليل ويروي الغليل . ويزيل الشبهات . ويحرق المغالطات : وقال إذا أجبتم على هذه المسائل الثلاث أجبناكم عن بقية المسائل : كما قيل ويقال ليس الخبر كالعيان بعد ذلك أفسح المجال للقارئ الكريم ليقرأ المسائل الثلاث ويقرأ جوابها : حيث كانت بين يديه ، والله الموفق والهادي إلى طريق الرشاد .

ويعدما تقدم أقول للقراء الأفاضل لنا جميعًا أخ في الله هو الأستاذ عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم . وفيما أعتقد أنه وفقه الله فكر في موضوع ما فكر فيه غيره وقد تحققت فكرته المباركة بالعمل وها هو سدد الله خطاه في بداية الطريق

هذه الفكرة هي إيجاد وإظهار الكتب والرسائل التي كتبها علماء الدعوة السلفية : وهم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وتلامذته وتلامذة التلاميذ فقام الأستاذ عبد السلام بنشر هذه الرسائل وتحقيقها وتخريج أحاديثها . وترقيم الآيات القرآنية الموجودة فيها وما ذاك إلا لأن الكتب والرسائل التي كتبها هؤلاء العلماء الأفاضل أكثر العلماء وطلبة العلم الذين درسوا في المعاهد والكليات والجامعات والمتوسطات والثانويات ، لا يعرفون عن هذه الكتب القيمة شيئًا . وهي من تراثنا النفيس الغالي فجزى الله الأخ الفاضل الأستاذ عبد السلام بن برجس خير جزاء وأثابنا الله وإياه ثواب المحسنين والمصلحين ورزقنا الله وإياه الإخلاص في النية والقول والعمل .

وأول رسالة حققها الأخ عبد السلام وخرّج أحاديثها وأبرزها للوجود هي «دحض شبهات على التوحيد» للشيخ العلامّة مفتي الديار النجدية في زمنه عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين .

والرسالة الثانية التي حققها الأخ عبد السلام هي «سؤال وجواب في أهم المهمات» للشيخ عبد الرحمن بن سعدي .

والرسالة الثالثة هي «تحقيق الكلام في مشروعية الجهر بالذكر بعد السلام» للعالم العلامة سليمان بن سحمان .

والرسالة الرابعة التي هي «الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب» للشيخ العلامة ابن معمر وهي التي بين يدي القارئ .

فجزى الله الأخ عبد السلام عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء وأعظم الله لنا وله الأجر والثواب .

وهكذا ينبغي لطلاب العلم أن ينزلوا إلى ميادين العلم ليستفيدوا ويفيدوا أمة الإسلام بما ينفعها في عقائدها وأحكام دينها .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

قال ذلك وأملاه الفقير إلى الله

صالح بن إبراهيم البليهي

الجمعة ٢٠/ ٧/ ١٤٠٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

الحمد لله الذي أرسل رسله مبشرين ومنذرين ، وأنزل معهم الكتب والموازين ، لتقوم الحجة على جميع العالمين ، وليتميز حزب الله من حزب الشياطين .

أحمده سبحانه على ما أولانا من النعم الظاهرة والباطنة ، ودفع عنا من الشرور والنقم المتغايرة ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الحمد في الأولى والآخرة ، وأشهد أن نبينا وسيدنا محمد الذي محا الله به عبادة الأوثان والأشجار والأصنام ، وأزال به معالم الكفر والفجور والأنصاب والأزلام ، وأبطل به ما عليه أهل الجاهلية من ظلم وإجرام ، فأشاد الله به الحنيفية ملة إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، بعد أن أضحت مطموسة الأعلام ، ووعده بحفظها ونشرها على مدى السنين والأيام ، فأيّده بالقرآن الذي فيه الهدى والبيان والشفاء للأسقام ، وآتاه معه جوامع النطق والكلام .

فأزكى صلاة الله وأتمّ سلامه عليه وعلى أصحابه الأجلّاء الكرام ، الذين حقّقوا التوحيد وقاموا به حق القيام ، وناضلوا عنه بكل ما أوتوا من قوة وحسن خصام ، وحاربوا من حاد وانحرف عنه وصرف العبادة لغير الملك العلّام حتى استقام عليه الحاضر والباد كما ينبغي ويرام

فلا ترىٰ في وقتهم من يهرع إلىٰ أصحاب القبور في المُدْلهمّات الجسام، ولا من يفزع إلى الدعاء والتوسل بالأنبياء والصالحين في النكبات العظام، ولا من يُشِيد القبور بالقباب والحرير والرّخام، فرضي اللّه عنهم كما حفظوا لنا دين الإسلام، ورضي اللّه عمّن اتبعهم واقتفىٰ أثرهم إلىٰ يوم القيام.

أما بعد، فهذه هي الرسالة الثانية من سلسلة رسائل وكتب علماء نجد الأعلام، وهي من كتابات الشيخ العالم العلّامة حمد بن ناصر آل معمر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ اسمها «الفواكه العذاب في الرد علىٰ من لم يحكم السنة والكتاب».

وهذه الرسالة فريدة في بابها، بديعة في أسلوبها وخطابها، مهذّبة ومنقّحة لطلّابها، اشتملت مع صغر حجمها علىٰ تقرير التوحيد، ونقض جذور الشرك والتنديد، وذلك بالأدلّة الواضحة من الكتاب المجيد، ومن صحيح سنة أفضل الخلق والعبيد ﷺ فهي رسالة جديرة بالاهتمام، رفيعة القدر والمقام، ينبغي أن يستعين بها الطلّاب، وألا يرغب عنَها العلماء أولو الألباب.

* * *

النسخ المعتمد عليها في التحقيق

توفر لدي عند الشروع في تحقيق هذا الكتاب **عدة نسخ** :

الأولى : نسخة خطية محفوظة في مكتبة الرياض السعودية تحت رقم (٨٦/ ٦١٣) تقع في أربع وعشرين لوحة . وهي نسخة حسنة الخط ، لم يذكر فيها اسم الناسخ ، ولا تاريخ النسخ . لكن ذكر الناسخ ما يدل على أنها كتبت في عهد الإمام عبد العزيز بن محمد بن سعود رَحِمَهُ ٱللَّهُ وذلك في قوله : «طلب غالب والي مكة المشرفة من عبد العزيز بن محمد بن سعود والي نجد ، متعنا الله بحياته» فعلى هذا تكون هذه النسخة قد كتبت في حياة المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ؛ لأن الإمام عبد العزيز توفي سنة ١٢١٨هـ وتوفي المؤلف بعده بسبع سنين فهذه النسخة كتبت قطعًا قبل سنة ١٢١٨هـ والرمز إلى هذه النسخة بحرف (أ) .

الثانية : نسخة خطية أيضًا محفوظة في مكتبة الرياض السعودية تحت رقم (٨٦/ ٦٠٧) تقع في خمس وعشرين لوحة . وهي نسخة حسنة الخط ، كثيرة الأخطاء الإملائية ، كتبت بخط المسمّى «عبد الله بن أحمد» ولم يذكر ناسخها تاريخ النسخ .

وهذه النسخة كتبت بعد وفاة الإمام عبد العزيز بن محمد أي بعد سنة ١٢١٨ كما يشعر بذلك قول الناسخ : «والي نجد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وتغمده برحمته» والإشارة إلى هذه النسخة بحرف (ب) .

الثالثة : النسخة المطبوعة في مطبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٤هـ ضمن كتاب الشيخ العلامة سليمان بن سحمان «الهدية السنية والتحفة الوهابية النجدية» . وهناك نسخة رابعة طبعت في الرياض قديمًا بمطبعة «النور» وهي صورة من النسخة الثالثة تمامًا .

تنبيه : وقع في جميع النسخ غلط في اسم المؤلف حيث كتب «أحمد» والصواب «حَمَد» ووقع في (ب) و«المطبوعة» «المعمري» والصواب «المعمّر» بدون ياء النسب . .

تنبيه ثان : نظرًا لكثرة الأغلاط الإملائية في نسخة (ب) والزيادات التي تكون غالبًا من النساخ كـ«سبحانه» عند لفظ الجلالة و«رضي الله عنه» عند ذكر الصحابة وما شابه ذلك مما لا أثر له لم أذكر تغاير النسخ فيه .

* * *

ترجمة المؤلف(١)

هو الإمام العالم العلّامة ، الحبر البحر الفهامة ، المحقق المجتهد ، الحافظ المتفنن ، قامع المشبهين ، ورافع راية الموحدين ، الشيخ الجليل ، المدقق النبيل ، حمد بن ناصر بن عثمان بن حمد بن عبد الله بن محمد(٢) ابن حمد بن حسن بن طوق بن سيف آل معمّر(٣) العنقري السَّعدي(٤) التميمي النجدي الحنبلي .

وحسن بن طوق هذا هو الذي نزح من «ثرمداء» إلى «ملهم» ثم أتى إلى «العيينة» وكان فيها آل يزيد من بني حنيفة فاشتراها منهم عام ٨٥٠هـ واستوطنها هو وأولاده . وما زالت تنمو شيئًا فشيئًا حتى بلغت

---

(١) مصادر الترجمة :

١- «روضة الناظرين» عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين للقاضي .

٢- «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (ج١٢) للشيخ ابن قاسم .

٣- «علماء نجد خلال ستة قرون» للبسام .

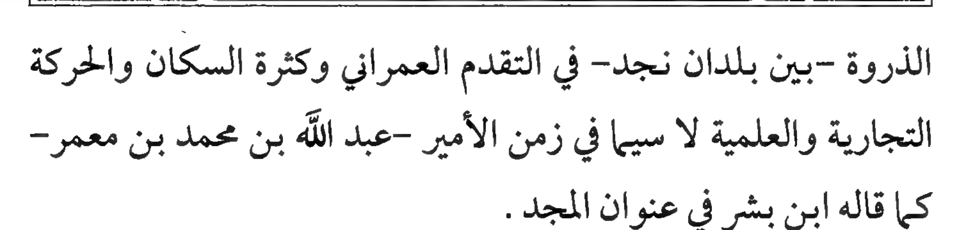
٤- «عنوان المجد» لابن بشر .

(٢) وقع في شجرتنا «راجح» بدل «محمد» . وقد كتب لي بعض كبار آل معمّر هذا النسب وأثبت اسم «محمد» بدل «راجح» وهذا هو الذي أثبته المؤرخ حسين بن حسن في كتابه «أعلام تميم» (ص٣٩١) .

قلت : ولعلّ لقبه «راجح» و«محمد اسمه» والله تعالى أعلم .

(٣) يجتمع كاتب هذه الترجمة عند جده السابع مع المؤلف .

(٤) نسبة إلى بني سعد بن زيد مناة بن تميم .



الذروة -بين بلدان نجد- في التقدم العمراني وكثرة السكان والحركة التجارية والعلمية لا سيما في زمن الأمير -عبد الله بن محمد بن معمر- كما قاله ابن بشر في عنوان المجد .

وذكر الشيخ الفاضل عبد الله بن بسام حَفِظَهُ اللهُ في كتابه «علماء نجد» (١/ ٢٣٩) أن بين المترجم له ، وحسن بن طوق قرابة من عشرة أجداد لم يستطع العثور على أسمائهم . هكذا قال : والصواب أن بينه وبين حسن خمسة أجداد ، وأسماؤهم معروفة ، وقد أثبتها من شجرتنا «آل عبد الكريم» ، ومن كبار أسرة «آل معمّر» .

ولد هذا العالم الجليل في مدينة «العيينة» سنة (١١٦٠هـ) وكانت يومئذ أكبر مدن نجد ، كما أنها بلد عشيرته آل معمّر -حكّام العيينة- فكان من بيت حكم وإمارة .

ومن المعلوم أن العيينة بعد قيام دعوة الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب تأثرت بدعوته ، وصار فيها أناس من أنصار منهجه ، فنشأ المترجم فيها وأخذ العلم عن علمائها الذين هم أتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب .

ولما شبّ رغب في التزود من العلم فرحل إلى «الدرعية» مقرّ دعوة شيخ الإسلام . ولازم فيها شيخ الإسلام ملازمة الظل ، فانتفع بذلك أعظم الانتفاع ، كما أخذ العلم عن غيره من علماء الدرعية كالشيخ سليمان بن عبد الوهاب ، والشيخ حسين بن غنام .

وثابر على تحصيل العلم بجد واجتهاد، ووافق ذلك منه فهمًا جيدًا، وذكاء حادًّا، وحفظًا قويًّا، فبرز في العلوم الشرعية عامة، وأدرك في العلوم العربية إدراكًا جيدًا، وبلغ مبلغًا كبيرًا حتى صار من أكابر علماء نجد، ومن أوسعهم إطلاعًا، وأطولهم باعًا، وأجوبته أكبر شاهد على ذلك.

قال ابن قاسم: «بلغ في العلوم العقلية والنقلية مبلغًا، له اليد الطولى في الأصول، والفروع، والحديث، واللغة العربية، وغيرها، قليل المثل في الديانة والعبادة، جمع أنواع المحاسن والمعالي، قرن بين خلتي العلم والحلم، والحسب والنسب، والعقل والفضل، والتدريس والتصنيف، والفتاوى والنصائح، أوحد العصر في أنواع الفضائل، مجالسه بالعلم معمورة، وبالفقهاء مشحونة، وأوقاته بالخير مقرونة، وأخلاقه بالذكاء مشهورة». اهـ.

قال ابن بسام: «فلما بلغ هذا المبلغ الكبير من العلم، جلس للتدريس في مدينة الدرعية الزاهية بالعلماء والآهلة بالطلاب، والمستمعين، فنفع الله تعالى بعلمه خلقًا كثيرًا، واستفاد منه جم غفير، فصار من طلابه النابهون ابنه الشيخ عبد العزيز بن معمر -صاحب كتاب «منحة القريب المجيب في الردّ على عباد الصليب»- والشيخ المحدّث الفقيه العلّامة سليمان بن عبد الله آل الشيخ، والشيخ العلّامة الإمام عبد الرحمن بن حسن، والشيخ المحقق الجليل عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين، والشيخ عبد العزيز بن حمد بن مشرّف،

والشيخ عثمان بن عبد الجبار بن شبانة ، والشيخ علي بن حسن اليماني ، والشيخ جمعان بن ناصر ، وغيرهم من العلماء . كما قصد بالأسئلة والفتاوىٰ من أنحاء الجزيرة العربية فأجاب عنها الأجوبة المحررة السديدة التي تدل على العلم الواسع ، والفقه النقي ، والباع الطويل في جميع العلوم الشرعية فجاءت في فتاويه ورسائله فوائد زائدة عما كتبه مَن قبله من الفقهاء تنبئ عن حسن تصرف ، وجمال تخريج علىٰ كلام العلماء الذين سبقوه ، ففتاويه ورسائله لو جمعت لجاءت سفرًا كبيرًا مفيدًا ، ولكنها طبعت مفرقة مع فتاوىٰ ورسائل علماء نجد» . اهـ .

وقال محمد بن عثمان القاضي : «وكان ذا مكانة مرموقة ، وله شهرة بلغت الآفاق ، ولكلمته نفوذ ، وكان واعظ زمانه ، ولمواعظه وقع في القلوب ، غزير الدمعة لا تفارق خدّه . . . وكان يعظ الناس أدبار الصلوات في الدرعية وفي الحجاز مدة إقامته فيه ، ويأمر بالمعروف ، وينهىٰ عن المنكر ، والولاة يشدّون من أزره ، ونفع اللَّه به أممًا لا يحصون ، ومحا بدعًا كانت في الحجاز ، فهدم الشريف قبابًا كانت على القبور بسبب إرشاداته القيمة ، وله هيبة ، ولكلامه وقع في القلوب» . اهـ .

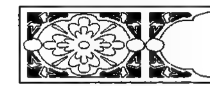
قال الشيخ ابن بسام حَفِظَهُ اللهُ «حدثني وجيه الحجاز الشيخ السلفي محمد بن حسين نصيف قال حدثني رجل ثقة من آل عطية من أهل جدة عن أبيه قال : جمعنا في مسجد عكاشة حينما قدم حمد بن ناصر بكتاب الصلح بين سعود وغالب فصعد المنبر وخطب خطبة بليغة تدور حول تحقيق التوحيد وإخلاص العبادة ، ثم حذّر من ترك الصلوات ،

وأمر بأدائها في المساجد، ونهىٰ عن شرب الدخان، وبيعه وتعاطيه، كما أمر بهدم القباب التي على القبور، وأمر بالحضور إلى المساجد لسماع رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب فامتثل الناس هذا كله، فصرتَ لا ترىٰ الدخان لا استعمالًا ولا بيعًا، وصارت المساجد تزدحم بالمصلين وهدمت القباب التي على القبور، وصار الناس يحضرون لسماع الدرس» . اهـ .

وقد كان موضعَ الثقة من الأمراء، فقد بعثه الإمام عبد العزيز عام (١٢١١هـ) إلى الشريف غالب أمير مكة -وقد تقدم ذكر سبب هذه البعثة وما دار فيها .

ولولا مكانته العلمية، وعقليته الراسخة، ما اختاره الإمام عبد العزيز وأيده علماء الدرعية على أن يكون السفير الكبير في هذه المهمة العظيمة، فصار يجادل العلماء بمذاهبهم، ويرد عليهم من كتبهم، وأقوال أئمتهم .

«وفي سنة (١٢٢٢هـ) بعثه الإمام سعود رئيسًا لقضاة مكة المكرمة فمكث يقضي، وسدد في أحكامه، وظل في منصبه حتىٰ توفاه اللَّه في العشر الأوسط من ذي الحجة سنة (١٢٢٥هـ) في مكة، وصلىٰ عليه المسلمون تحت الكعبة المشرّفة، ثم خرجوا به من الحرم إلى البياضية، وخرج الإمام سعود بن عبد العزيز من القصر وصلىٰ عليه بعدد كثير ودفن في مكة» . اهـ . من ابن بشر كما في الروضة .



سبب تأليف هذه الرسالة وصفتها

لما كانت السنة الحادية عشرة بعد المائتين والألف ١٢١١هـ من هجرة المصطفى ﷺ أرسل أمير مكة الشريف غالب بن مساعد إلى الإمام عبد العزيز بن سعود رَحِمَهُ ٱللَّهُ يطلب منه أن يبعث إليه بعض علماء بلده، ليتحقق عن كنه دعوتهم التي أوشكت على دخول مصره، وليناظروا علماء الحرم في مسائل من فروع الدين وأصله. فما كان من الإمام عبد العزيز إلا أن أرسل إليه بعض العلماء المحققين، الذين لهم قدم راسخ في المناظرة بالحجج والبراهين، ليميطوا اللثام عن حقيقة دعوة أهل نجد الموحدين، وليرشقوا بنبال التوحيد شبه المشركين، وكان على رأسهم حمد بن معمّر أحد العلماء المبرّزين.

فلما وصلوا إلى بيت الله الحرام، وأدوا العمرة براحة وسلام، استقبلهم الشريف غالب استقبالًا جميلًا، وأكرمهم إكرامًا جزيلًا. ثم بعد ذلك عقدت المناظرة، واشتدّت الخصومة والمشاجرة -بين الشيخ حمد وعلماء مكة الزاخرة- وقد حشدت الحشود لهذه المساجلة، واجتمع الناس لها من الحاضرة والبادية[1]. فأقام عليهم الشيخ حمد الحجة والدليل، وقطع عليهم المحجة والسبيل، وأبان لهم قبح ما عليه الآباء

(١) وما أحسن ما قاله شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ردّه على البكري (ص٣٥٩): وأهل «السنة» إذا تقابلوا هم وأهل البدعة فلهم نصيب من تقابل المؤمنين والكفار. اهـ.

ومشايخ الجيل ، من صرف العبادة لغير الله بدون برهان أو تعليل . فخضعت لأدلّته أعناقهم ، وذلّت لها حجتهم[1] وبرهانهم ، وتيقنوا أن الحق فيما جاءهم . ولكن الشيطان أملى لهم ، وزيّن لهم سوء أعمالهم ، فنكسوا على رءوسهم ، وقالوا ما قاله أشياعهم وأسلافهم : ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف : ٢٣] .

قال الشيخ حسين بن غنّام في كتابه «روضة الأفكار والأفهام» (٢/ ٢٠٢) : وصفة ما جرى منهم أنهم حضروا ببيت الشريف ، تجاه بيت الله المنيف ، فأول ما فتتحوا به التكلم والتخاطب ، وأجمعوا عليه في المطالب ، وجرى بينهم التحاور والمفاوضة ، والتخاطب فيه والمراوضة ، مسألة قتال الموحدين من الناس ، والكشف عن وجهها حجب الالتباس ، فطلب حمد بيان الحجة والدليل ، والبرهان السالم من الأعاليل ، والنص القاطع للاحتمال والتأويل ، والقامع لسائر الأقاويل ، على ذلك المنهج والسبيل ، فأتى لهم بالنص القاطع القامع ، لكل أذن صاغية وسامع ، وجلب من الأحاديث الصحيحة الراجحة ، والأدلّة الباهرة اللائحة ، ما شفى وكفى ، وصيرهم من قطع اللسان والحجة على شفا وأزاح عن محياها القتام ونفا ، فعصفت على بيت عنكبوتهم نسيم الحق فهفى ، ومزّق آثارهم ومنارهم بعدما هبّ عليهم وسفى ، وأوقفهم على المنصوص ، فأقرّوا وسلموا لتلك النصوص ،

---

(١) قال شيخ الإسلام أبو العباس رحمه الله في «الاقتضاء» (١/ ٨٧) ط . الرياض : والحجة : اسم لكل ما يُحتج به من حق وباطل . اهـ . كلامه .

وصدر منهم إذعان بعدما حملهم الشيطان على كون تلك لم تكن في الكتب مسطّرة، ولا موصولة فيها ومقررة، وتفوهوا بحضرة الشريف بذلك، حتى أوقفهم حمد على ما هنالك، ونقل من الكتب التي عندهم ما ضعضع وِجْدهم، وجلب عليهم علتهم وجهدهم، فوطفت جباههم من العرق، لما داخلهم من الخجل والفرق، فلم يكن لهم حينئذ بدٌ ولا حيلة، حين قرءوا حجته ودليله، ولم يستطع منهم إنسان، على جحود ذلك البرهان، بل صار منهم إقرار وإذعان . . .

إلى أن قال رَحِمَهُ اللَّهُ (ص٢٠٣) : فلما انقضت تلك الأيام والليال، وتقضت ساعات المناظرة والجدال، طلبوا من حمد بن ناصر بن معمّر، تأصيل ما برهن به واحتج به وقرّر، وكَتْب ما سجله عليهم وسطر، فانتدب لذلك أدام اللَّه نفعه وكثر، فجمع لديهم عجالة وعجل لهم في سُوحِهِم رسالة، أوجز فيها المقالة، وأتى فيها بما فيه كفاية في الحجة والدلالة، يذعن بعد سمعها كل منصف عاقل، ويشهد بفضل قائلها كل فاضل، ويقر بصدقها وصحة مضمونها الأماثل، ولا عبرة بمنافق أو غبي أو جاهل.

بنى للحق المبين على أساسها صرحًا، وأجاد فيها أحكمه من التحرير إيضاحًا وشرحًا، فأفاد فيها نحاه من التحبير صدعًا وصدحًا، وترك مناظريه يعانون في الجواب عنها كدحًا، فلم يدركوا من سعيهم ربحًا، بل زادوا فيها زخرفوه عن الصواب بعدًا ونزحًا فهي عليك مجلوة، وحججها مقروءة ومتلوة، مميطة لوضيء حسنها النقاب،

سافرة الوجه للنقاد والنقاب، خالية من شين الإسهاب والإطناب . . .»
انتهى بتصرف كثير.

ولقد صدق هذا الشيخ المنصف فيما قرره، وسيقف القارئ على هذا بقراءة ما كتبه الشيخ حمد وسطّره.

والله المسئول المرجو أن يرينا الحق حقًا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه.

وصلى الله وسلم وبارك على سيّد الخلق أجمعين محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه والتابعين[1].

حرره الفقير إلى عفو ربه القدير

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

الرياض ٢٠/ ١١/ ١٤٠٥ هجرية

---

(١) ولا يفوتني في هذه المقدمة أن أتقدم بخالص الشكر والثناء لفضيلة شيخنا العلّامة الجليل صالح بن إبراهيم البليهي حفظه الله تعالى حيث تكرم بقراءة هذه الرسالة وتقريظها مع ما أنيط به من المشاغل، وما يقوم به من الإفتاء والتدريس والإجابة عن المسائل، والدعوة إلى الله عز وجل بالقلم واللسان في جميع المحافل.

الورقة الأولى من نسخة (أ)

الورقة الثانية من نسخة (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي نصر
الدين بالحجة والسيف والتمكين وجعل لدينه من ينفي عنه
غلو الغالين وتحريف المحرفين بالدلائل القاطعة والبراهين
أما بعد فلما كان في السنة الحادية عشر بعد المائتين
والألف من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم طلب غالب ملك
مكة المشرفة من عبد العزيز بن محمد بن سعود والي
نجد رحمه الله تعالى ونحن وبرحمته أن يبعث إليه عالما من
علماء بلدنا ظن علماء الحرم في شيء من أمور الدين فبعث
إليه عبد العزيز الشيخ حمد بن ناصر بن عثمان الحنبلي
في كتب فلما وصلوا إلى مكة بها جمع علماء الحرم الشريف
وأرباب مذاهب الأئمة الأربعة خلا الحنابلة فوقعت
مناظرة عظيمة بين الشيخ حمد المذكور وعلماء الحرم الشر
يف ومقدمهم يومئذ في الكلام الشيخ عبد الملك الحنفي فو
قعت المناظرة في مجالس عديدة لدى والي مكة
بمشهد عظيم من أهلها وذلك في شهر رجب من السنة المذ
كورة وهجرة النبي صلى الله عليه وسلم فظهر الحق وبان واضمحل
الباطل واستبان وأقر الخصم بعدما بان ثم إنما سألوه عنه
ثلاث مسائل فأجاب أيده الله بما يتضح منه ما يشفي العليل
ويتبع به من يتبع الدليل وسميت هذه الأجوبة الفواكه العذاب
في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب المسألة الأولى قالوا
ما قولكم فيمن دعا نبيا أو وليا واستغاث به في تفريج الكربات
كقوله

المسألة الثانية من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله ولم يصل ولم يزك هل يكون مؤمنا المسألة الثالثة قالوا هل يجوز البناء على القبور

الورقة الثانية من «ب»

كقوله يا رسول الله أو يا ابن عباس أو يا محجوب أو غيرهم
من الأولياء والصالحين فالجواب الحمد لله نحمده ونستعينه
ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات
أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه
ومن تبعهم بإحسان وقفى أثرهم إلى آخر الزمان أما
بعد فإن الله تعالى قد أكمل لنا الدين ورسوله قد بلغ البلا
غ المبين وأنزل عليه الكتاب هدى وذكرى للمؤمنين
قال الله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الإسلام دينا وقال تعالى ونزلنا عليك الكتاب
تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين قال تعالى يا
أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصد
ور وهدى ورحمة للمؤمنين وقال تعالى فإما يأتينكم مني هدى
فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذ
كري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال
ابن عباس تكفل الله لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه أن لا يضل
في الدنيا ولا يشقى في الآخرة وقال تعالى ومن يعش عن ذكر
الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين وإنهم ليصد
ونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون وروى مالك
في الموطأ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تركت
فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله

وبالله التوفيق ونتوب إليه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له

الورقة الثالثة من «ب»

الحق فهو المطلوب وان عمتم ان الحق خلافه فاجيبونا بعلم
من الكتاب والسنة فانهما الحاكمان بين الناس فيما تنازعوا
فيه كما قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول
وقد ذكرنا لكم الادلة من الكتاب والسنة وكلام الائمة فان لم
تسلموا لهذا فاذكروا لنا حججكم بها من الكتاب والسنة وكلام الا
ئمة فاذا اجبتم على هذه المسايل الثلاث اجبناكم عن بقية
المسايل انشاء الله تعالى ونختم الكلام بقوله تعالى ولولا دفع
الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات
ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره
ان الله لقوي عزيز الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة
واتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الا
مور وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تمت الاجوبة
المذكورة في يوم السبت مضى عشر ليال من جماد اول بقلم
الفقير الى الله المقر بالتقصير عبد الله ابن احمد [illegible] غفر الله
له ولوالديه وللمسلمين والمسلمات والمومنين
والمومنات الاحياء منهم والاموات انه
قريب مجيب الدعوات برحمته وكرمه
امين

الورقة الأخيرة من «ب»

وجد بأول النسخ ما نصه[١] :

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه نستعين[٢] ، الحمد لله الذي نصر الدين ، بالحجة والسيف والتمكين ، وجعل لدينه من ينفي[٣] عنه غلو الغالين ، وتحريف المحرفين ، بالدلائل[٤] القاطعة والبراهين .

أما بعد ، فلما كان في السنة الحادية عشر بعد المائتين والألف من هجرته ﷺ طلب غالب والي مكة المشرفة من عبد العزيز بن محمد بن سعود والي نجد متعنا الله بحياته[٥] أن يبعث إليه عالمًا من علمائه ، وليناظر علماء الحرم الشريف في شيء من أمور الدين .

فبعث إليه عبد العزيز الشيخ حمد[٦] بن ناصر بن عثمان الحنبلي في ركب فلما وصلوا والي مكة بها جمع علماء الحرم الشريف ، وأرباب مذاهب الأئمة الأربعة خلا الحنابلة فوقعت مناظر عظيمة بين الشخ حمد[٦] المذكور وعلماء الحرم الشريف ومقدمهم يومئذ في الكلام الشيخ عبد الملك الحنفي فوقعت المناظرة في مجالس عديدة لدى والي مكة بمشهد عظيم من أهلها وذلك في شهر رجب من السنة (١٢١١هـ)

---

(١) وهذا الكلام ليس من كلام المؤلف كما يدل عليه السياق .

(٢) «وبه نستعين» ليست في (ب) .

(٣) في (ب) : «ينافي» .

(٤) في (أ) : «بالأدلة» .

(٥) في (ب) : « رحمه الله تعالى وتغمده برحمته» .

(٦) وقع في جميع النسخ «أحمد» وهو خطأ والصواب ما أثبته .

المذكورة من هجرته ﷺ فظهر الحق وبان ، وانخفض الباطل واستكان ، وأقرّ الخصم بعد البيان .

ومما سألوه عنه ثلاث مسائل فأجاب أيّده الله بروح منه بما يشفي العليل ، ويبتهج به من يتبع(١) الدليل ، وسميت هذه الأجوبة «الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب»(٢) المسألة الأولى . . .

* * *

(١) في (ب) : «يبتغي» .

(٢) سبب تسمية هذه الرسالة بهذا الإسم ما ذكر في حاشية نسخة (أ) : قال الناسخ : وأخبرني من لا أتهم : لقد قال عبد المالك المشار إليه : لا نسلم لكتاب الله ، ولا لسنة ، ولا لكلام الأئمة خلا أبا(*) حنيفة فهذا سبب اسم الأجوبة انتهى .
وأظن أن واضع هذا الاسم هو صاحب النسخة (أ) : أو المؤلف والله أعلم .
وقد وضعت لها اسمًا مناسبًا لمضمونها «المناظرة العلنية في مسائل من توحيد الإلهية» واستحسنه بعض شيوخنا .

(*) في أصل الحاشية : «أبي حنيفة» .



المسألة الأولى

[قالوا : ما قولكم فيمن دعا نبيًّا أو وليًّا واستغاث بهم[١] في تفريج الكربات ، كقوله : يا رسول الله أو يا ابن عباس أو يا محجوب أو غيرهم من الأولياء والصالحين] .

الجواب : الحمد لله نحمده[٢] ، ونستعينه[٢] ، ونستغفره[٢] ، ونعوذ[٢] بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهدي الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه ، وعلى آله ، وصحبه ، ومن تبعهم بإحسان وقفى أثرهم إلى آخر الزمان .

أما بعد ، فإن[٣] الله تعالى قد أكمل لنا الدين ، ورسوله قد بلغ البلاغ المبين ، وأنزل عليه الكتاب هدى وذكرى للمؤمنين ، قال تعالى : ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة : ٣] ، وقال تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل : ٨٩] ، وقال تعالى :

---

(١) في (أ) : «به» .

(٢) وقع في (أ) : أحمده . . . أستعينه . . . أستغفره . . . بالهمزة .

(٣) في (أ) : «فقد» .

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٣، ١٢٤].

قال ابن عباس: تكفل الله لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه ألا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة[1]. وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَـٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَـٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾[2] [الزخرف: ٣٦، ٣٧]. وروى الإمام مالك في «الموطأ» أن رسول الله ﷺ قال: **«تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله»**[3].

---

(١) أخرجه -كما في «الدر المنثور» (٥/ ٦٠٧) الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد ومحمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من طرق عن ابن عباس.

(٢) قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية رحمه الله في ردِّه على البكري (ص١٨٣) ط. السلفية بمصر - ١٣٤٦هـ: فمن لم يعبد الرحمن عبد الشيطان ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَـٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَـٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾ وذكر الرحمن يراد به الذكر الذي أنزله الله تعالى كما قال: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ فمن أعرض عن هدى الله الذي أرسل به رسله، وأنزل به كتبه فلم يفرق بين ما أمره الله به، وما نهى عنه كان معرضًا عن ذكره المنزل فيقيض له شيطانًا يصده عن سبيل الله فيفرق -أي بين الأشياء- بمجرد هواه ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ انتهى.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» بلاغًا (٢/ ٨٩٩): ورواه الحاكم في «مستدركه» (١/ ٩٣)، =

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«لقد تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»**[(١)]،

= وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣٨٦) وغيرهما من طريق داود بن عمر الضبي ثنا صالح بن موسى الطلحي ثنا عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إني قد خلفت اثنين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض»**.

وإسناده ضعيف «صالح بن موسى الطلحي». قال أبو حاتم «ضعيف الحديث منكر الحديث جدًا كثير المناكير عن الثقات»، وقال النسائي: «ضعيف» وقال أيضًا «متروك الحديث». ينظر: «التهذيب» (٤/ ٤٠٤) وقال الحافظ في «التقريب» «متروك».

وقد روى الحاكم هذا الحديث في «مستدركه» عن ابن عباس رضي الله عنهما (١/ ٩٣) وفي إسناده إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس. قال أحمد وابن معين «لا بأس به» وضعفه ابن أبي خيثمة والنسائي، وقال ابن معين «يسوى فلسين»، وقال الدارقطني «لا أختاره في الصحيح»، وقال سيف بن محمد «كان يضع الحديث». ينظر: «التهذيب» (١/ ٣١١) قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه». اهـ.

وللحديث شواهد ترفعه إلى درجة الصحة دون لفظه **«وسنتي»** فإن ثبوتها فيه نظر لما رأيت من طرقها والله سبحانه أعلم.

فمن شواهده ما رواه مسلم في «صحيحه» -كتاب فضائل الصحابة- (٤/ ٨٧٣) عن زيد بن أرقم رضي الله عنه وفيه: **«وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به»** فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال: **«وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي...»** الحديث.

(١) أخرجه ابن ماجه في «سننه» -المقدمة- (١/ ٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٢٦) قال ابن ماجه: «حدثنا هشام بن عمار الدمشقي ثنا محمد بن عيسى بن سُميع حدثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس عن الوليد بن عبد الرحمن الحرشي =



عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نذكر الفقر ونتخوفه فقال: **«الفقر تخافون؟ والذي نفسي بيده لتصبن عليكم الدنيا صبًا حتى لا يزيغ قلب أحدكم إزاغة إلاهية. وايم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء»**.

وهذا إسناد حسن: محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع فيه كلام يسير، والراجح فيه أن حديثه لا بأس به فقد وثقه ابن شاهين وهشام بن عمار وقال أبو داود «وابن عدي ليس به بأس» وقال الحاكم «مستقيم الحديث» وقال الدارقطني «ليس به بأس» وقال ابن حبان «مستقيم الحديث إذا بين السماع في خبره». انظر: «التهذيب» (٩/ ٣٩١) وأما قول أبي حاتم: «شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به». وقول دحيم: «ليس من أهل الحديث». فلعلّ ذلك من أجل حديثه عن ابن أبي ذئب عن الزهري في مقتل عثمان فإنه لم يسمع من ابن أبي ذئب وإنما دلس هذا الحديث فأسقط الواسطة بينه وبين ابن أبي ذئب وهو «إسماعيل بن يحيى» وكان يضع الحديث.

قلت: وهذا لا يوجب إطراح حديثه وعدم الاحتجاج به ولكن إذا لم يصرح بالسماع فلا يحتج به كما قاله ابن حبان.

وأما هشام بن عمار فقد قال عنه الحافظ في «التقريب»: «صدوق مقرئ، كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح». اهـ. وباقي رجال الإسناد ثقات.

تنبيه: قال المحدث محمد بن ناصر الدين في «سلسلته الصحيحة» (٢/ ٣٠٨) على هذا الحديث: «وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات، وفي هشام بن عمار، وإبراهيم الأفطس كلام لا ينزل الحديث عما ذكرنا». اهـ. وكذا قال في تخريج «السنة» لابن أبي عاصم (١/ ٢٦) هكذا قال حفظه الله وهو سبق قلم: فإن إبراهيم ابن سليمان الأفطس لم يتكلم فيه أحدٌ -فيما أعلم- بل قد قال فيه الحافظ ابن حجر في «التقريب» «ثقة ثبت» وهذه العبارة عند جماعة من أهل الحديث في أعلى مراتب التعديل. والصواب أن الذي فيه كلام لا يضر هو: محمد بن عيسى كما تقدم.

وقال ﷺ : **«ما تركت من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثتكم به ولا شيء يقربكم من النار إلا وقد حدثتكم به»**[١] ، وقال ﷺ : **«عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة»**[٢] .

= ولقوله ﷺ : **«لقد تركتكم على . . .»** شاهدًا من حديث العرباض بن سارية الآتي . ولقوله في الحديث **«لتصبن الدنيا صبًا»** شواهد في «الصحيحين» و«المسند» و«السنن» ليس هذا موضع بسطها .

(١) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٦٣-٢٦٤) : «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ وهو ثقة» . اهـ . ولفظ الطبراني بمعنى لفظ المؤلف .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ١٢٦- ١٢٧) ، وأبو داود في «سننه» - كتاب السنة- (٥/ ١٣-١٥) ، والترمذي في «سننه» -كتاب العلم- (٥/ ٤٤ ، ٤٥) ، وابن ماجه في «سننه» -المقدمة- (١/ ١٥-١٦- ١٧) ، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٠٥) ، والآجري في «الشريعة» (ص٤٧) ، والمروزي في «السنة» «ص٢١ ، ٢٢) ، وابن أبي عاصم في «السنة» -مختصرًا ومطولًا- (١/ ١٧-٢٠ ، ٢٦-٣٠) ، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٢٤٥-٢٤٧) ، والحاكم في «مستدركه» (١/ ٩٥-٩٦-٩٧) ، وفي «المدخل إلى الصحيح» (ص٧٩-٨١) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٤١) ، وفي «مناقب الشافعي» (١/ ١٠ ، ١١) . جميعهم من طرق عديدة عن أبي نجيح العرباض بن سارية قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . قلنا : يا رسول الله إن هذه لموعظة مودع فماذا تعهد إلينا . قال : **«قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ومن يعش منك فسيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بما عرفتم من سنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعليكم بالطاعة . . .»** الحديث . =

فمن أصغىٰ إلىٰ كتاب الله وسنة رسوله وجد فيهما الهدي والشفا .

وقد ذَمّ الله تعالىٰ من أعرض عن كتابه ودعا عند التنازع إلىٰ حكم غيره فقال تعالىٰ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء : ٦١] .

إذا عُرِفَ هذا فنقول : الذي شرعه الله ورسوله ﷺ عند زيارة القبور إنما هو تذكرة الآخرة ، والإحسان إلى الميت بالدعاء له ، والترحم عليه ، والاستغفار له ، وسؤال العافية كما في صحيح مسلم عن بريدة قال : كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا : **«السلام علىٰ أهل الديار»** -وفي لفظ- : **«السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم للاحقون**[1] **نسأل الله لنا ولكم العافية»**[2] .

=

قال الترمذي : «حديث حسن صحيح» .

وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح ليس له علة» ، وأقرّه الذهبي علىٰ هذا .

وصححه شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية رحمه الله «في اقتضاء الصراط المستقيم»- ٢/ ٥٧٩) .

وقال الحافظ ابن كثير في «تحفة الطالب» (ص١٦٣) «صححه الحافظ أبو نعيم الأصفهاني ، والدُغولي» .

وقال شيخ الإسلام الأنصاري : «هو أجود حديث في أهل الشام وأحسنه» . اهـ .

(١) في (ب) : «لاحقون» وورد هذا اللفظ عن عائشة عند مسلم .

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه»- كتاب الجنائز (٢/ ٦٧١) .

وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء»**(١). وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: **«ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه»**(٢) فبعد الدفن أولى وأحرى.

فبدل أهل الشرك قولا غير الذي قيل لهم، بدلوا الدعاء له بدعائه، والشفاعة له بالاستشفاع به، وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ إحسانًا إلى الميت سؤال الميت، وتخصيص تلك البقعة بالدعاء الذي هو مخ العبادة بنص رسول الله ﷺ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الدعاء مخ العبادة»** رواه الترمذي(٣)، وعن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: **«الدعاء هو العبادة»** -ثم

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» -كتاب الجنائز- (٣/ ٥٣٨)، وابن ماجه في «سننه» -كتاب الجنائز- (١/ ٤٨٠) كلاهما من طريق محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ.... فذكره.

وإسناده جيد إلا أن ابن إسحاق مدلّس وقد عنعنه ولكنه قد صرح بالتحديث عند ابن حبان كما في «الموارد» (ص١٩٢) فزالت هذه العلة بحمد الله.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣/ ٢٦٦)، (٦/ ٣٢، ٤٠، ٩٧، ٢٣١)، ومسلم في «صحيحه» -كتاب الجنائز- (٢/ ٦٥٤) كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد عن عائشة... به.

(٣) أخرجه الترمذي في «سننه» -كتاب الدعاء- (٥/ ٤٥٦) وقال: «حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة». اهـ. وهو ضعيف الحديث عندهم، وفي السند الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعنه.



قرأ- رسول الله ﷺ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ...﴾ الآية [غافر: ٦٠]، رواه أحمد والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه[1].

ومن المحال أن يكون دعاء الموتى مشروعًا، ويصرف عنه القرون الثلاثة المفضلة[2] بنص رسول الله ﷺ[3] ثم يتوقف

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٦٧- ٢٧١- ٢٧٦- ٢٧٧)، وأبو داوود في «سننه» -كتاب الصلاة- (٢/ ١٦١)، والترمذي في «سننه» -كتاب التفسير- (٥/ ٢١١) وفي -كتاب الدعاء- (٥/ ٤٥٦)، وابن ماجه في «سننه» -كتاب الدعاء- (٢/ ١٢٥٨)، وابن المبارك في «الزهد» (ص٤٥٩)، والطيالسي في «مسنده» «ص١٠٨»، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٠٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢/ ١٧٨)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٧٨- ٧٩)، وابن حبان في «صحيحه» -الموارد- «ص ٥٩٥»، والطبراني في «الصغير» (٢/ ٩٧)، والحاكم في «مستدركه» (١/ ٤٩٠- ٤٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٨٤)، وفي «تفسيره» -حاشية ابن كثير- (٧/ ٣٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/ ٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٢٠) جميعهم من طريق يُسَيْع بن معدان عن النعمان بن بشير مرفوعًا... به وسنده صحيح.

وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الترمذي «حسن صحيح»، وصححه النووي، كما في «الأذكار»، وقال الحافظ في «الفتح»: «إسناده جيد» (١/ ٤٩)، وحسنه السخاوي -كما في «شرح الأذكار»- لابن علّان (٧/ ١٩١).

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧/ ٣٠١) لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم في «الحلية» (٨/ ١٢٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» كلهم عن النعمان بن بشير.. به.

وأخرجه الخطيب في تاريخه (١٢/ ٢٧٩)، وابن مردويه كما في الدر (٧/ ٣٠١) وأبو يعلى -كما في شرح الأذكار- (٧/ ١٩١) عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) ليست في (ب).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٣٧٨، ٤١٧، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٤٢)، والبخاري في =

«صحيحه» (٥/ ٢٥٩) (٧/ ٣) و(٤٤٤- ٥٤٣)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٩٦٢-١٩٦٣)، جميعهم من طريق عبيدة السلماني عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير أمتي القرن الذي يلوني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه»** هذا لفظ مسلم. وفي لفظ له **«قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...»**.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٢٧- ٤٣٦)، والبخاري في «صحيحه» (٥/ ٢٥٨) و(٧/ ٣) و(١١/ ٢٤٤- ٥٨٠)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٩٦٤). جميعهم من طريق زهدم بن مضرب قال: سمعت عمران بن حصين يحدث أن رسول الله ﷺ قال: **«إن خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذي يلونهم»**. قال عمران: «فلا أدري أقال رسول الله ﷺ بعد قرنه، قرنين أو ثلاثة...» الحديث هذا لفظ مسلم.

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٢٦- ٤٤٠)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٩٦٥) كلاهما من طريق زرارة بن أوفى عن عمران... به.

وأخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٤٢٦) من طريق هلال بن يساف عن عمران ابن حصين... به.

وأخرجه أحمد (٦/ ١٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٩٦٥) كلاهما من طريق عبد الله البهي عن عائشة قالت: سأل رجل النبي ﷺ أيُّ الناس خير قال: **«القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني ثم الثالث»** هذا لفظ مسلم.

وأخرجه الإمام أحمد (٤/ ٢٦٧) من طريق عاصم بن بهدلة عن خيثمة بن عبد الرحمن والشعبي عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...»** الحديث.

وأخرجه أحمد (٤/ ٢٧٦، ٢٧٧) عن خيثمة بن عبد الرحمن عن النعمان بن بشير... به. وفي الباب عن جماعة من الصحابة غير من ذكرنا.

الخلوف[1] الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون.

فهذه سنة رسول الله ﷺ، وهذه[2] طريقة الصحابة والتابعين لهم بإحسان هل نقل عن أحد منهم نقل[3] صحيح أو حسن[4] أنهم كانوا إذا كان لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا عندها، وتمسحوا بها فضلًا عن أن يسألوا أصحابها جلب الفوائد وكشف الشدائد، ومعلوم أن مثل هذا مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله، وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ بالأمصار عدد كثير فهم متوافرون، فما منهم من استغاث عند قبر ولا دعاه، ولا استشفى به، ولا استنصر به، ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته، ولا بغيره من الأنبياء، ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء، ولا الصلاة عندها.

فإن كان في هذا[5] أثر صحيح أو حسن فأوقفونا عليه، بل الذي صح عنهم خلاف ما ذهبتم إليه. ولما قحط الناس في زمن[6] عمر بن الخطاب استسقى بالعباس وتوسل بدعائه وقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعمِّ نبينا فأسقنا فيسقون» كما[7]

---

(١) في (ب): «الخلف».

(٢) في (ب): «فهذه».

(٣) في (أ): «بنقل».

(٤) في (ب): «نقل صحيحًا أو حسنًا» وهو خطأ. وما أثبته من (أ): ومن «إغاثة اللهفان» لابن القيم (١/ ٢٠٢) الذي نقل المؤلف هذه الأسطر منه بتصرف.

(٥) في (ب): «منها».

(٦) في (أ): «زمان».

(٧) سقطت «كما» من (أ).



ثبت ذلك في صحيح البخاري في كتاب[١] الاستسقاء من صحيحه[٢].

ونحن نعلم بالضرورة أنَّ النبي ﷺ لم يشرع لأمته أن يدعوا أحدًا من الأموات، لا الأنبياء، ولا الصالحين، ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة، ولا بغيرها.

بل نعلم أنه نهىٰ عن كل هذه الأمور، وأن ذلك من الشرك الأكبر الذي حرّمه الله ورسوله[٣]. قال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ

---

(١) في (ب): «باب» وهو خطأ.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» -كتاب الاستسقاء- (٢/ ٤٩٤)، وفي «فضائل الصحابة» (٧/ ٧٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية في ردّه على البكري (ص٢٣٢): سؤال الميت والغائب نبيًا كان أو غيره من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين لم يأمر الله به ولا رسوله ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين. وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين المسلمين أن أحدًا منهم ما كان يقول: إذا نزلت به ترة أو عرضت له حاجة لميت يا سيدي فلان أن في حسبك أو اقضِ حاجتي. كما يقول بعض هؤلاء المشركين لمن يدعونهم من الموتىٰ والغائبين. ولا أحد من الصحابة رضي الله عنهم استغاث بالنبي ﷺ بعد موته ولا بغيره من الأنبياء لا عند قبورهم ولا إذا بعدوا عنها وقد كانوا يقفون تلك المواقف العظام في مقابلة المشركين في القتال ويشتد البأس بهم ويظنون الظنون ومع هذا لم يستغث أحد منهم بنبي ولا غيره من المخلوقين ولا أقسموا بمخلوق على الله أصلًا ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء ولا قبور غير الأنبياء ولا الصلاة عندها وقد كره العلماء كمالك وغيره أن يقوم الرجل عند قبر النبي ﷺ يدعو لنفسه وذكروا أن هذا من البدع التي لم يفعلها السلف. اهـ. =

اللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦]، وقال تعالى: ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٣]، وقال تعالى: ﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ ... ﴾ الآية [الرعد: ١٤]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّٰلِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا اسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ... ﴾ [فاطر: ١٣، ١٤]، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا۟ الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

= وقال رَحِمَهُ اللَّهُ وأسكنه الفردوس الأعلى- كما في «مجموع الفتاوى» لابن قاسم (١/ ١٥٩): «فإن دعاء الملائكة والأنبياء بعد موتهم وفي مغيبهم وسؤالهم والاستغاثة بهم والاستشفاع بهم في هذه الحال ونصب تماثيلهم -بمعنى طلب الشفاعة منهم- هو من الدين الذي لم يشرعه الله ولا ابتعث به رسولًا ولا أنزل به كتابًا وليس هو واجبًا ولا مستحبًا باتفاق المسلمين ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أمر به إمام من أئمة المسلمين وإن كان ذلك مما يفعله كثير من الناس ممن له عبادة وزهد ويذكرون فيه حكايات ومنامات فهذا كله من الشيطان». اهـ. وانظر الفتاوى (١/ ١٦٠-١٦١-١٦٢).

قال مجاهد يبتغون إلىٰ ربهم الوسيلة هو : عيسىٰ وعزير والملائكة[(١)] ، وكذا قال إبراهيم النخعي قال : كان ابن عباس يقول في قوله : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء : ٥٧] هو[(٢)] : عزير والمسيح والشمس والقمر[(٣)] .

وعن السدي عن أبي صالح[(٤)] عن ابن عباس قال : عيسىٰ وأمّه والعزير[(٥)] وعن عبد الله بن مسعود قال : نزلت في نفر من العرب

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «التفسير» (١٥/ ١٠٦) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد . . . به . «وابن أبي نجيح اسمه عبد الله بن يسار ثقة إلا أنه لم يسمع التفسير من مجاهد» قاله يحيىٰ بن سعيد وابن حبان . وقال شيخ الإسلام في ردِّه على البكري «ص ٢٨٣» : «وفي التفسير الصحيح عن مجاهد . . . » فذكره .

(٢) في (ب) : «عيسىٰ» .

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٥/ ١٠٦) من طريق النخعي إبراهيم بن يزيد عن ابن عباس ولم يسمع النخعي منه كما نص علىٰ ذلك علي بن المديني وغيره . ينظر : «التهذيب» (١/ ١٧٧) .

وأخرج هذا الأثر -كما في «الدر»- (٥/ ٣٠٦) سعيد بن منصور وابن المنذر .

فائدة : قال إمام أهل «السنة» أبو عبد الله أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ «ثلاث علوم ليس لها أصول : المغازي ، والملاحم ، والتفسير» وفي لفظ «ليس لها أسانيد» .

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ردِّه على البكري (١/ ١٨) : «ومعنىٰ ذلك أن الغالب عليها أنها مرسلة ومنقطعة» . اهـ .

(٤) في (ب) : «عن أبي هريرة» وفي (أ) : «عن أبي» وكلاهما خطأ والتصويب من تفسير ابن جرير ، ومن الرد على البكري لشيخ الإسلام الذي نقل المؤلف منه هذه التفاسير (ص٢٨٤- ٢٨٥) .

(٥) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٥/ ١٠٦) وسنده ضعيف أبو صالح هو مولىٰ أم هانئ ضعيف مدلس ولم يسمع من ابن عباس . قال شيخ الإسلام أبو العباس =

كانوا يعبدون نفرًا من الجن فأسلم الجنيون والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم فنزلت هذه الآية . ثبت ذلك عنه في صحيح البخاري ذكره في كتاب التفسير[(١)] .

وهذا الأقوال في معنى الآية كلها حق فإن الآية تعمّ كل من كان معبوده عابدًاللَّهسواء كان من الملائكة أو من الجن أو من البشر ، فالآية خطاب لكل من دعا من دون اللَّه مدعوًا ، وذلك المدعوّ يبتغي إلى اللَّه الوسيلة ويرجو رحمته ، ويخاف عذابه ، فكل من دعا ميتًا أو غائبًا من الأنبياء والصالحين فقد تناولته هذه الآية .

ومعلوم أن المشركين يسألون الصالحين بمعنى أنهم وسائط بينهم وبين اللَّه ، ومع هذا فقد نهى اللَّه عن دعائهم ، وبين أنهم لا يملكون كشف الضرّ عن الداعي[(٢)] ولا تحويله ، لا يرفعونه بالكلية ، ولا يحولونه من موضع إلى موضع ، كتغيير صفته أو قدره ، ولهذا قال ﴿وَلَا تَحْوِيلًا﴾ فذكَرَ نكرة[(٣)] تعم أنواع التحويل ، فكل من دعا ميتًا من

= في ردّه على البكري (١/ ١٧) : «قال عبد اللَّه بن أحمد سمعت أبي يقول : ترك ابن مهدي أبا صالح باذام» . وضعفه سفيان وغيره وكان الشعبي يمسك بأذنه ويقول : «ويلك أنت لا تحفظ القرآن ، وتفسر القرآن» «وكان مجاهد ينهى عن «تفسيره»» قاله البخاري . اهـ .

وعزا السيوطي هذا الأثر لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» -كتاب التفسير- (٨/ ٣٩٨) ، ومسلم في «صحيحه» -كتاب التفسير- (٤/ ٢٣٢١) . واللفظ لمسلم .

(٢) في (ب) : «الداعين» .

(٣) في (أ) : «النكرة» .

الأنبياء، أو الصالحين، أو دعا الملائكة، أو دعا الجن فقد دعا من لا يغيثه، ولا يملك كشف الضر عنه ولا تحويلًا.

وهؤلاء المشركون اليوم منهم من إذا نزلت به شدّة(١) لا يدعو إلا شيخه، ولا يذكر إلا اسمه، قد لهج به كما يلهج(٢) الصبي بذكر أمّه، فإذا تعس أحدهم قال: يا ابن عباس، أو يا محجوب، ومنهم من يحلف بالله ويكذب، ويحلف بابن عباس أو غيره فيصدق ولا يكذب، فيكون المخلوق في صدره أعظم من الخالق.

فإذا كان دعاء الموتى يتضمن هذا الاستهزاء بالدين، وهذه المحادة لرب العالمين(٣)، فأي الفريقين أحق بالاستهزاء(٤) والمحادة لله(٥)؟ من كان يدعو الموتى، ويستغيث بهم، أو يأمر بذلك، أو من كان لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له كما أمرت به رسله، ويوجب طاعة الرسول، ومتابعته في كل ما جاء به.

ونحن بحمد الله من أعظم إيجابًا لرعاية جانب الرسول، تصديقًا له فيما أخبر، وطاعة له فيما أمر، واعتناء بمعرفة ما بعث به، واتباع ذلك دون ما خالفه عملًا بقوله: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن

---

(١) في (ب): «الشدد».

(٢) في (أ): «كما قد يلهج الضبي» وما في (ب): هو الموافق لما في «الردّ على البكري» لشيخ الإسلام (ص٣٥٢) الذي نقل المؤلف منه هذه العبارة.

(٣) في (ب): «لله ولكتابه».

(٤) في (ب): «بالله» وهو خطأ.

(٥) لفظة «لله» ليست في (ب).



دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف : ٣]، وقوله تعالى : ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥٥] .

ومعنا -ولله الحمد- **أصلان عظيمان :**

أحدهما : أنا[١] لا نعبد إلا الله ، فلا ندعو إلا هو ولا نذبح النسك إلا لوجهه ، ولا نرجو إلا هو ، ولا نتوكل إلا عليه وحده لا شريك له[٢] .

والأصل الثاني : أنا[٣] لا نعبده إلا بما شرع ، لا نعبده بعبادة مبتدعة .

وهذان الأصلان هما تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله محمدًا رسول الله[٤] فإن شهادة أن لا إله إلا الله تتضمن إخلاص الإلهية لله ، فلا يتأله القلب ، ولا اللسان ، ولا الجوارح لغيره[٥] ، لا بحب ، ولا خشية ، ولا إجلال ، ولا رغبة ، ولا رهبة[٦] . وشهادة أن محمدًا

---

(١) ليست في (ب) ، وفي المطبوعة : «أن» .

(٢) قوله : «وحده لا شريك له» ليست في (أ) .

(٣) في (ب) : «أن» .

(٤) وهذان الأصلان ذكرهما شيخ الإسلام أبو العباس رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة من كتبه وقرّرهما وقعّدهما جزاه الله عنا كل خير . انظر : «الفتاوى» لابن قاسم (١/ ٨٠، ١٨٩ ، ٣١٠ ، ٣٣٣ ، ٣٦٥ ، ١٠/ ١٧٢ ، ١١/ ٥٠ ، ٥٣ ، ٥٨٥ ، ٦١٧ ، ٦١٩ ، ١٨/ ٣١٧ ، ٣٥٢) .

(٥) في (أ) : «غيره» وفي المطبوعة «بغيره» .

(٦) في (ب) : «ونحوهم» .

رسول الله تتضمن تصديقه في جميع ما أخبر به، وطاعته واتباعه في كل ما أمر به، فما أثبته وجب إثباته، وما نفاه وجب نفيه... وقد روى البخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى»** قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟، قال: **«من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»**[١].

إذا تمهد[٢] هذا فنقول: الذي نعتقده وندين الله به، أن من دعا نبيًا، أو وليًا، أو غيرهما وسأل منهم قضاء الحاجات، وتفريج الكربات، أن هذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين، حيث اتخذوا أولياء، وشفعاء يستجلبون بهم المنافع، ويستدفعون بهم المضار بزعمهم. قال الله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

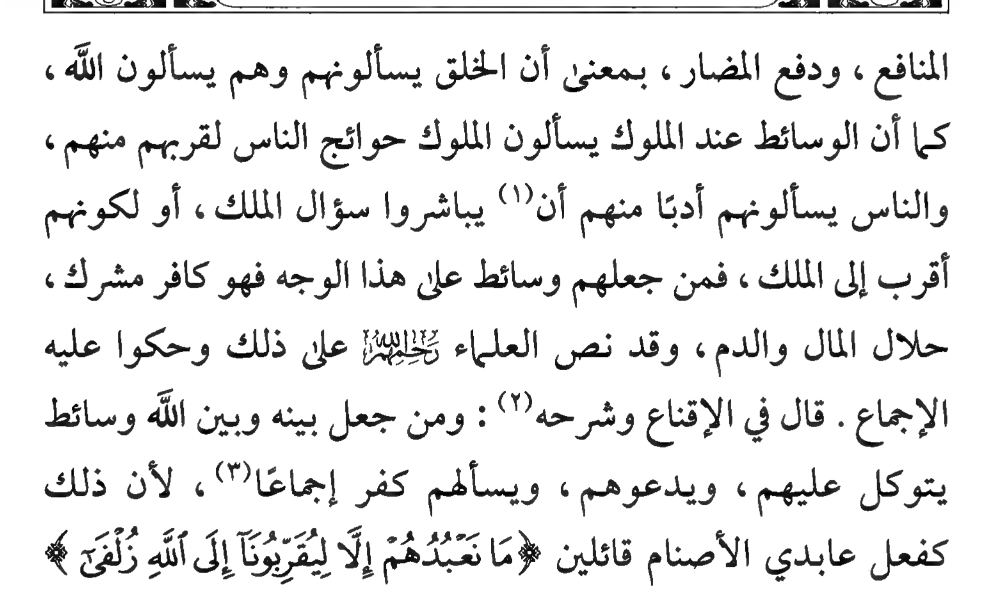
فمن جعل الأنبياء، أو غيرهم، كابن عباس، أو المحجوب، أو أبي طالب[٣]، وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٦١)، والبخاري في «صحيحه» -كتاب الاعتصام- (١٣- ٢٤٩) كلاهما من طريق عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ.. فذكره.

(٢) في (ب): «إذا عرف».

(٣) قال الشيخ حسين بن غنّام في «الروضة» (١/ ٩) ط. الهند. في بيان حال أهل مكة قبل دعوة الشيخ محمد: «فمن ذلك – أي من الشرك – ما يفعل عند قبر المحجوب، وقبة أبي طالب وهم يعلمون أنه شريف حاكم معتد غاصب، كان =



المنافع، ودفع المضار، بمعنى أن الخلق يسألونهم وهم يسألون الله، كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس لقربهم منهم، والناس يسألونهم أدبًا منهم أن[1] يباشروا سؤال الملك، أو لكونهم أقرب إلى الملك، فمن جعلهم وسائط على هذا الوجه فهو كافر مشرك، حلال المال والدم، وقد نص العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ على ذلك وحكوا عليه الإجماع. قال في الإقناع وشرحه[2]: ومن جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم، ويدعوهم، ويسألهم كفر إجماعًا[3]، لأن ذلك كفعل عابدي الأصنام قائلين ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، انتهى.

= يخرج إلى بلدان نجد ويضع عليهم من المال خراجًا ومطالب، فإن أعطي ما أراد انصرف، وإلا أصبح لهم معاديًا محاربًا، فيأتون قبره بالسماعات والعلامات للاستغاثة عند حلول المصائب، ونزول الكوارب... إلخ».

فانظر إلى المشركين في العصور المتأخرة كيف فاقوا إخوانهم الأوائل فإن هؤلاء ما كان يدعون إلا من اشتهر بالصلاح. وأولئك يدعون من اشتهر بالفساد فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وإن كان الجميع على باطل، ولكن الباطل بعضه أهون من بعض.

وقد أشار إلى هذا شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «كشف الشبهات».

(١) سقطت «أن» من (ب). وما في (أ) هو الموافق لما في فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية المسماة «الواسطة بين الحق والخلق». التي نقل المؤلف منها هذه الأسطر. انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» لابن قاسم (١/ ١٢٤-١٢٦).

(٢) (٦/ ١٦٨، ٤٦٩).

(٣) في (أ): «إجماعٌ» وهو خطأ.

وقال الإمام أبو الوفاء علي بن عقيل الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى(١) : لما صعبت

---

(١) ابن عقيل الحنبلي له مؤلفات كثيرة لم يصلنا منها إلا النزر اليسير ، ولعلّ كلامه هذا في كتابه «الفنون» الذي فقد أكثره منذ أمدٍ بعيد -فيما أعلم- وقد نقل المؤلفُ عبارةَ ابنِ عقيل هذه من «إغاثة اللهفان» للإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ١٩٥) .

تنبيه : ابن عقيل وإن كان حنبليًا في الفروع فإنه ليس بحنبلي في الأصول . قال شيخ الإسلام أبو العباس رَحِمَهُ اللَّهُ في «الدرء» (٨/ ٦٠) : ولابن عقيل أنواع من الكلام ، فإنه كان من أذكياء العالم ، كثير الفكر والنظر في كلام الناس ، فتارة يسلك مسلك نفاة الصفات الخبرية ، وينكر على من يسميها صفات ، ويقول : إنما هي إضافات ، موافقة للمعتزلة ، كما فعله في كتابه «ذم التشبيه وإثبات التنزيه» وغيره من كتبه ، وتارة يثبت الصفات الخبرية ، ويرد على النفاة والمعتزلة بأنواع من الأدلة الواضحات ، وتارة يوجب التأويل كما فعله في «الواضح» وغيره ، وتارة يحرّم التأويل ويذمه وينهى عنه ، كما فعله في كتاب «الانتصار لأصحاب الحديث» فيوجد في كلامه من الكلام الحسن البليغ ما هو معظم مشكور ، ومن الكلام المخالف للسنة والحق ما هو مذموم مدحور . . . الخ انتهى بتصرف .

وهذا يدل على أن الرجل متذبذب الاعتقاد . لكن قال ابن رجب في «الذيل على الطبقات» (١/ ١٤٤) : ويظهر منه -أي ابن عقيل- في بعض الأحيان نوع انحراف عن «السنة» وتأويل لبعض الصفات ، ولم يزل فيه بعض ذلك إلى أن مات رَحِمَهُ اللَّهُ . اهـ .

وقال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الميزان» (٣/ ١٤٦) : إلا أنه -أي ابن عقيل- خالف السلف ، ووافق المعتزلة في عدة بدع نسأل اللَّه العفو والسلامة ، فإن كثرة التبحر في كلام ربما أضر بصاحبه ، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه . اهـ .

وقد ذكر الذهبي أيضًا في «معرفة القرّاء الكبار» (١/ ٣٠٨) أن في ابن عقيل شائبة اعتزال وتجهم وانحراف عن «السنة» . اهـ .

واستقصاء كلام العلماء في هذا يطول . والمقصود إنما هو مجرد التنبيه .

التكاليف على الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم؛ إذْ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع. مثل تعظيم القبور، وإكرامها، والتزامها[١] بما نهى عنه الشرع، من إيقاد النيران، وأخذ تربتها تبركًا، وإفاضة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخِرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى. انتهى كلامه.

وقال الإمام البكري الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣].

وكانت الكفار إذا سئلوا من خلق السموات والأرض قالوا «الله» فإذا سئلوا عن عبادة الأصنام قالوا: ما نعبدهم إلى ليقربونا إلى الله زلفى[٢] لأجل طلب شفاعتهم عند الله. فهذا كفرٌ منهم. انتهى كلامه.

فتأمل ما ذكره صاحب «الإقناع»، وكذا[٣] ما ذكره ابن عقيل من تعظيم القبور، وخطاب الموتى بالحوائج، وأنّ ذلك كفر.

وقال الحافظ عماد الدين[٤] بن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تفسيره»[٥] عند

---

(١) في (أ): «وإلزامها».
(٢) سقطت من (أ): «زلفى».
(٣) في (أ): «وكذلك».
(٤) في (أ): «العماد» وكلاهما صواب.
(٥) (٤/ ٤٥).

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ : أي إنما يحملهم على عبادتهم لهم[1] أنهم عمدوا إلى أصنام اتخذوها على صور الملائكة المقربين بزعمهم ، فعبدوا تلك الصور ، تنزيلًا لذلك منزلة عبادتهم الملائكة ليشفعوا لهم عند الله في نصرهم ، ورزقهم ، وما ينوبهم من أمور الدنيا .

فأما المعاد فكانوا جاحدين له كافرين به[2] . قال قتادة والسديّ ومالك عن زيد بن أسلم ، وابن زيد ﴿ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ أي ليشفعوا لنا ، ويقربونا عنده ، ولهذا كانوا يقولون في تلبيتهم إذا حجوا في جاهليتهم : لبيك لا شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك[3] .

وهذه الشبهة هي التي اعتمدها المشركون في قديم الدهر وحديثه ، وجاءتهم الرسل -صلوات الله وسلامه عليهم- بردّها ، والنهي عنها ، والدعوة إلى إفراد العبادة لله وحده لا شريك له ، وأنّ هذا شيء اخترعه المشركون من عند أنفسهم لم يأذن الله فيه ، ولا رضي به ، بل أبغضه ، ونهى عنه قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ

---

(١) سقطت «لهم» من النسخ وأثبتها من ابن كثير .

(٢) كما قال تعالى : ﴿ زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ .

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» -كتاب الحج- (٢/ ٨٤٣) عن ابن عباس قال : كان المشركون يقولون : لبيك لا شريك لك . قال فيقول رسول الله ﷺ : **«ويلكم! قدٍ قدٍ»** فيقولون إلا شريكًا هو لك . تملكه وما ملك . يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت .

ﭐعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]. وأخبر أن الملائكة التي في السموات من المقربين وغيرهم كلهم عبيد خاضعون لله لا يشفعون عنده إلا بإذنه لمن ارتضىٰ، وليسوا عنده كالأمراء عند ملوكهم يشفعون عندهم بغير إذنهم فيما أحبه الملوك وكرهوه[1] ﴿ فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَ ﴾ [النحل: ٧٤] تعالى الله عن ذلك علوًّا[2] كبيرًا. انتهىٰ كلامه.

وقال الإمام البكري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند قوله تعالىٰ: ﴿ قُلۡ مَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أَمَّن يَمۡلِكُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ ﴾ [يونس: ٣١] الآية، فإن قلت: إذا أقروا بذلك فكيف عبدوا الأصنام؟ قلت: كلهم كانوا يعتقدون بعبادتهم الأصنام عبادة الله تعالىٰ والتقرب إليه لكن[3] بطرق مختلفة. ففرقة قالت: ليست لنا أهلية عبادة الله تعالىٰ بلا واسطة لعظمته، فعبدناها لتقربنا إليه زلفىٰ. وفرقة قالت الملائكة ذو وجاهة ومنزلة عند الله فاتخذنا لنا أصنامًا علىٰ هيئة الملائكة لتقربنا إلى الله زلفىٰ. وفرقة قالت جعلنا الأصنام قبلة لنا في العبادة كما أن الكعبة قبلة في عبادته. وفرقة اعتقدت أن لكل صنم شيطانًا موكلًا بأمر الله، فمن عبد الصنم حق عبادته قضى الشيطان حوائجه بأمر الله، وإلا أصابه شيطانه بنكبة بأمر الله تعالىٰ. انتهىٰ كلامه.

---

(١) في (ب): «وأبغضوه»، وفي ابن كثير: «وأبوه» وكل صواب.
(٢) «علوًّا كبيرًا» ليست في (أ).
(٣) في (ب): «نحن» وهو خطأ.

فانظر إلى كلام هؤلاء الأئمة وتصريحهم بأن المشركين ما أرادوا ممن عبدوا إلا التقرب إلى الله وطلب شفاعتهم عند الله . وتأمل ما ذكره ابن كثير ، وما حكاه عن زيد بن أسلم وابن زيد ثم قال : وهذه الشبهة هي[1] التي اعتمدها المشركون في قديم الدهر وحديثه ، وجاءتهم الرسل صلوات الله وسلامه عليهم بردّها والنهي عنها . وتأمل ما ذكره البكري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند آية الزمر : أن الكفار ما أرادوا ممن عبدوهم[2] إلا الشفاعة . ثم صرّح بأن هذا كفر .

فمن تأمل ما ذكره الله تعالى في كتابه تبين له أن الكفار ما أرادوا ممن عبدوا إلا التقرب إلى الله وطلب شفاعتهم عند الله ، فإنهم لم يعتقدوا فيها أنها تخلق الخلائق ، وتنزل المطر ، وتنبت النبات بل كانوا مقرين أن الفاعل لذلك هو الله وحده قال تعالى : ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس : ٣١] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [العنكبوت : ٦١] ، وقال تعالى : ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ . . . ﴾ [المؤمنون : ٨٤-٨٧] الآيتين ، إلى غير ذلك من الآيات التي يخبر الله فيها أن المشركين

---

(١) «هي» ليست في (أ) .

(٢) ليست في (أ) .

معترفون أن الله هو الخالق الرازق[١]، وإنما كانوا يعبدونهم ليقربوهم ويشفعوا لهم، كما ذكره سبحانه ففي قوله: ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] فبعث الله الرسل، وأنزل الكتب ليعبدوه[٢] وحده، ولا يجعل معه إله آخر.

وأخبر سبحانه أن الشفاعة كلها له، وأنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، وأنه لا يأذن إلا لمن رضِيَ قوله وعمله، وأنه لا يرضى إلا التوحيد، فالشفاعة مقيدة بهذه القيود.

قال تعالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗا﴾ [الزمر: ٤٣، ٤٤] الآية، وقال تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤]، وقال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]،

---

(١) قال شيخ الإسلام في الرد على البكري (ص ١٨٤، ١٨٥): وهذا التوحيد توحيد الربوبية العامة كان المشركون يقرون به فهو وحده لا ينجي من النار، ولا يدخل الجنة، بل التوحيد المنجي شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله بحيث يقر بأن الله سبحانه هو المستحق للعبادة دون ما سواه، وأن محمدًا رسوله فمن يطع الرسول فقد أطاع الله، ومن عصى الرسول فقد عصى الله، فيحل ما حلله الله ورسوله، ويحرم ما حرمه الله ورسوله، ويأمر بما أمر الله به ورسوله، وينهى عما نهى الله عنه ورسوله.

وهذا المقام غلط فيه كثير من السالكين لم يميزوا بين الأول والثاني من توحيد الربوبية، وتوحيد الإلهية ولو طردوا قولهم لخرجوا عن الدين كما تخرج الشعرة من العجين. اهـ.

(٢) (أ): «ليعبد وحده» وكلاهما صحيح.

وقال تعالى : ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾ [طه : ١٠٩] ، وقال تعالى : ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم : ٢٦] ، وقال تعالى : ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء : ٢٨] ، وقال تعالى : ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ : ٢٣] .

وفي «الصحيحين» من غير وجه عن رسول الله ﷺ -وهو سيد ولد آدم، وأكرم الخلق على الله- أنه قال: آتي تحت العرش فأخرلله ساجدًا . فيفتح علي بمحامد لا أحصيها الآن ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك ، وقل يسمع ، واشفع تشفع . قال فيحد لي حدًّا ثم أدخلهم الجنة ثم أعود -فذكر أربع مرات(١)- صلوات الله وسلامه عليه ، وعلى سائر الأنبياء .

وقال الإمام البكري الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند قوله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام : ٥١] نفى الشفيع وإن كانت الشفاعة واقعة في الآخرة ؛ لأنها من حيث إنها لا تقع إلا بإذنه كأنها غير موجودة من غيره وهو كذلك ، لكن جعل الله ذلك لتبيين الرتب . وجملة النهي حال من ضمير ﴿يُحْشَرُوٓا۟﴾ وهي محل الخوف ، والمراد به المؤمنون العاصون . انتهى .

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (١٣/ ٤٧٣)، ومسلم (١/ ١٨٢) . ولهذا الحديث طرق وألفاظ في «الصحيحين» والسنن والمسانيد بلغت حدّ التواتر .

وقال أيضًا عند قوله تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩] دلّ أن الشفاعة تكون للمؤمنين فقط.

وقال الحافظ عماد الدين بن كثير عند قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ﴾ [الرعد: ١٦][(١)] يقرر تعالى أنه لا إله إلا هو لأنهم معترفون أنه[(٢)] هو الذي خلق السموات والأرض، وهو ربها ومدبرها، وهم مع هذا قد اتخذوا من دونه أولياء[(٣)] يعبدونهم، وإنما عبد هؤلاء المشركون معه آلهة يعترفون أنها مخلوقة عبيد له. كما كانوا يقولون في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك إلا شريكًا هو لك تملكه وما ملك. وكما أخبر عنهم في قوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر: ٣] فأنكر تعالى ذلك عليهم حيث اعتقدوا ذلك وهو تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ثم إنه[(٤)] قد أرسل رسله من أولهم إلى آخرهم يزجرهم عن ذلك وينهاهم عن عبادة من سوى الله فكذبوهم. انتهى[(٥)].

والمقصود بيان شرك المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ، وأنهم ما أرادوا ممن عبدوا إلا التقرب إلى الله، وطلب شفاعتهم عند الله.

---

(١) (٥٠٧/٢).

(٢) في ابن كثير: «بأنه».

(٣) في (أ): «من دون الله»، وما في (ب): هو الموافق لما في «تفسير ابن كثير».

(٤) «أنه» ليست في (أ).

(٥) بتصرف.

وبيان أن طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم في الشدائد أنه من الشرك الذي كفر الله به المشركين.

وبيان أن الشفاعة كلها لله ليس لأحد معه من الأمر شيء. وأنه لا شفاعة إلا بعد إذن الله. وإنه تعالى لا يأذن إلا لمن رضي[1] قوله وعمله. وأنه لا يرضى إلا التوحيد. كما تقدمت الأدلة الدالة على ذلك.

ومعلوم أن أعلى الخلق، وأفضلهم، وأكرمهم عند الله هم: الرسل[2]، والملائكة المقربون، وهم عبيد محض لا يسبقونه بالقول، ولا يتقدمون بين يديه، ولا يفعلون شيئًا إلا بعد إذنه لهم، وأمرهم فيأذن الله سبحانه لمن شاء أن يشفع، فيه. فصارت الشفاعة في الحقيقة إنما هي له تعالى، والذي يشفع[3] عنده إنما شفع بإذنه له وأمره بعد شفاعته سبحانه إلى نفسه، وهي إرادته أن يرحم عبده.

وهذا ضد الشفاعة الشركية التي أثبتها المشركون ومن وافقهم، وهي التي أبطلها سبحانه في كتابه بقوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ﴾ الآية [البقرة: ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

---

(١) في (ب): «ارتضى».

(٢) «الرسل» سقطت من (ب)، وهي في (أ)، وفي «إغاثة اللهفان» لابن القيم (١/ ٢٢١) وقد نقل المؤلف هذه الأسطر منها باختصار وتصرف.

(٣) في (أ): «شفع».

ولهذا كان أسعد الناس بشفاعة سيد الشفعاء يوم القيامة أهل التوحيد، كما صرحت بذلك النصوص. فروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: **«أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه»**[1].

وعن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«أتاني آتٍ من عندي ربي فخيرني بين أن**[2] **يدخل نصف أمتي الجنة، وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئًا»**. رواه الترمذي وابن ماجه[3].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٧٣)، والبخاري في «صحيحه» -كتاب العلم- (١/ ١٩٣) وفي -الرقاق- (١١/ ٤١٨) كلاهما من طريق المقبري عن أبي هريرة... به.

وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ٣٠٧-٥١٨) من طريق معاوية بن مغيث -أو معتب- الهذلي عن أبي هريرة بلفظ قريب من هذا.

(٢) «أن» سقطت من (ب).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٨- ٢٩)، والترمذي في «سننه» -كتاب صفة القيامة- (٤/ ٦٢٧)، وابن حبان «الموارد» (ص٦٤٤)، وابن خزيمة - في كتاب التوحيد- (ص٢٦٤، ٢٦٥)، وقال الحاكم في «مستدركه» (١/ ٦٧) حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، والآجري في «الشريعة» (ص٣٤٥) كلهم من طريق قتادة عن أبي المليح عن عوف بن مالك... به وفيه قصة. ورواه ابن ماجه من طريق سليم بن عامر عن عوف... به. (٢/ ١٤٤٤).

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٧٠) رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها ثقات. اهـ. وللحديث طرق عن عوف بن مالك ليس هذا موضع بسطها.

فأسعد الناس بشفاعة رسول الله ﷺ أهل التوحيد، الذين جردوا التوحيد لله، وأخلصوه من التعلقات الشركية، وهم الذين ارتضى الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩] فأخبر سبحانه أنه لا يحصل يومئذٍ شفاعة تنفع إلا بعد رضاه قول المشفوع له وإذنه للشافع فيه وأما المشرك فإنه لا يرتضيه، ولا يرضىٰ قوله، فلا يأذن للشفعاء أن يشفعوا فيه، فإنه سبحانه علقها بأمرين رضاه عن المشفوع له، وإذنه للشافع. فما لم يوجد مجموع الأمرين لم توجد الشفاعة، وهذه الشفاعة في الحقيقة هي منه سبحانه، فإنه الذي أذن، والذي قبل، والذي رضي عن المشفوع، والذي وفقه لفعل ما يستحق به الشفاعة.

فالرب تبارك وتعالىٰ هو الذي يتفضل علىٰ أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع ليكرمه، فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك ولهذا أثبتها سبحانه بإذنه في مواضع من كتابه، وبين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد كما تقدم في حديث أبي هريرة وعوف بن مالك.

فمتخذ الشفيع مشرك، لا تنفعه شفاعة، ولا يشفع فيه، ومتخذ الرب وحده إلهه ومعبوده هو الذي يأذن سبحانه للشفيع أن يشفع فيه. قال تعالىٰ: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ الآية [الزمر: ٤٣، ٤٤]،

وقال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس : ١٨] فبين أن المتخذين شفعاء مشركون ، وأن الشفاعة لا تحصل باتخاذهم ، وإنما تحصل بإذنه سبحانه وتعالى للشافع ، ورضاه عن المشفوع له كما تقدم بيانه .

والمقصود أن الكتاب والسنة دلَّا على أن من جعل الملائكة ، أو الأنبياء ، أو ابن عباس أو أبا طالب ، أو المحجوب «وغيرهم من الأنبياء والصالحين»(١) وسائط بينه وبين الله ليشفعوا له عند الله ، لأجل قربهم من الله ، كما يفعل عند الملوك أنه كافر مشرك ، حلال المال والدم ، وإن قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد(٢) أن محمدًا رسول الله ، وصلى ، وصام ، وزعم أنه مسلم ، بل هو من الأخسرين أعمالًا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا .

ومن تأمل القرآن العزيز وجده مصرحًا بأن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ مقرون بأن الله سبحانه هو الخالق الرازق ، وأن السموات السبع ، ومن فيهن ، والأرضين السبع ومن فيهن كلهم عبيده ، وتحت قهره ، وتصرفه ، كما حكاه تعالى عنهم في سورة «يونس» وسورة «المؤمنون» و«العنكبوت» وغيرها من السور ، ووجده مصرحًا

---

(١) ما بين القوسين من (ب) .

(٢) وأشهد : سقطت من (ب) .

بأن المشركين يدعون الصالحين كما ذكر تعالى ذلك[١] عنهم في سورة «سبحان» و«المائدة» وغيرهما من السور، وكذلك أخبر[٢] عنهم أنهم يعبدون الملائكة، كما ذكر ذلك في «الفرقان»[٣] و«سبأ» و«النجم»، ووجده مصرحًا أيضًا[٤] بأن المشركين ما أراد ما ممن عبدوا إلا الشفاعة، والتقرب إلى الله، كما ذكر تعالى ذلك عنهم في سورة «يونس» و«الزمر» وغيرهما من السور[٥].

فإذا تبين لكم أن القرآن قد صرح بهذه المسائل الثلاث -أعني: اعتراف المشركين بتوحيد الربوبية.

وأنهم يدعون الصالحين.

وأنهم ما أرادوا[٦] منهم إلا الشفاعة «التقرب إلى الله»[٧].

تبين لكم أن هذا الذي يفعل عند القبور اليوم، من سؤالهم جلب الفوائد، وكشف الشدائد، أنه الشرك الأكبر الذي كفر الله به المشركين، فإن هؤلاء المشركين مشبهون شبهوا الخالق تعالى بالمخلوق[٨] وفي

---

(١) ذلك: ليست في (ب).

(٢) في (أ): «ذكر».

(٣) في (أ): «الأنبياء».

(٤) أيضًا: ليست في (ب).

(٥) وقد تقدم ذكر هذه الآيات في متن هذا الكتاب.

(٦) في (ب): «يريدون».

(٧) ما بين القوسين من (ب).

(٨) قال شيخ الإسلام أبو العباس رَحِمَهُ اللَّهُ في الردّ على البكري (ص ٦٠-٦٢) ما ملخصه: وأصل ضلال المشركين أنهم ظنوا أن الشفاعة عند الله كالشفاعة عند =

القرآن ، وكلام أهل العلم من الرد على هؤلاء ما لا يتسع له هذا الموضع ، فإن الوسائط التي بين الملوك وبين الناس تكون على أحد وجوه ثلاثة[1] .

= غيره . وهذا أصل ضلال النصارى . فمن ظن أن الشفاعة المعهودة من الخلق للخلق تنفع عند الله مثل أن يشفع الإنسان عند من يرجوه المشفوع إليه أو يخافه كما يشفع عند الملك ابنه أو أخوه أو أعوانه أو نظراؤه الذين يخافهم أو يرجوهم فيجيب سؤالهم -لأجل رجائه وخوفه منهم- فيمن يشفعون فيه عنده ، وإن كان الملك أو الأمير أو غيرهما يكره الشفاعة فيمن شفعوا فيه فيشفعهم فيه على كراهة منه ، ويشفعون عنده بغير إذنه . فالله تعالى هو رب كل شيء ومليكه وخالقه فلا يشفع أحد عنده إلا بإذنه ولا يشفع أحد في أحد إلا لمن أذن الله للشفيع أن يشفع فيه ، فإذا أذن للشفيع شفع وإن لم يسأله الشفيع ولو سأل الشفيع الشفاعة ولم يأذن الله لم تنفع شفاعته كما لم تنفع شفاعة نوح في ابنه ولا إبراهيم في أبيه ولا لوط في قومه ولا صلاة النبي ﷺ على المنافقين ولا استغفاره لهم . فمن قال من المغالين والجاهلين : إن لله عبادًا لو سألوه ألا يقيم القيامة لما أقامها ، فهو مفتر كذاب . فإن أفضل الخلق عنده أجاب أكثر مسائلهم مما يوافق قدره وأمره وردّ بعضها ، فما حال من هو دونهم؟ وما أخبر أنه سيفعله فلا بد من وقوعه .

وإنما تقع الشفاعة وتنفع ويظهر جاه الشفيع ووجاهته عند المشفوع إليه إذا شفع فيمن أذن له أن يشفع فيه وفي إجابته سؤاله وقبول شفاعته . . .إلخ . اهـ كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ .

ولما ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإغاثة» (١/ ٢٢١) خطر قياس الخالق سبحانه على المخلوق في الشفاعة وغيرها قال : وبهذا القياس الفاسد عبدت الأصنام ، واتخذ المشركون من دون الله الشفيع والوليّ . اهـ .

وسيأتي في كلام المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ ما يبين خطأ هذا الاعتقاد ، وخطره ، وأنه لا يصح قياس الخالق سبحانه وتعالى على الملوك والأمراء في الشفاعة وغيرها .

(١) في (أ) : «ثلاث» .

إما لإخبارهم عن[١] أحوال الناس بما لا يطلعون عليه[٢]. ومن قال: إن الله لا يطلع على[٣] أحوال العباد حتى يخبره بذلك بعض الأنبياء، أو غيرهم من الأولياء والصالحين فهو كافر، بل هو سبحانه يعلم السّر وأخفى، لا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء.

الثاني: أن يكون الملك عاجزًا عن تدبير رعيته، ودفع أعدائه إلا بأعوان يعاونونه فلا بدّ له من أعوان وأنصار لذلّه وعجزه. والله سبحانه ليس له ظهير ولا ولي من الذل وكل ما في الوجود من الأسباب فهو سبحانه ربّه وخالقه فهو الغني عن كل ما سواه وكل ما سواه فقير إليه بخلاف الملوك المحتاجين إلى ظهرائهم وهم في الحقيقة شركاؤهم.

والله سبحانه ليس له شريك في الملك بل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد؛ ولهذا لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه لا ملك مقرّب ولا نبي مرسل فضلًا عن غيرهما فإن من شفع عنده بغير إذنه فهو شريك له في حصول المطلوب أثر فيه بشفاعته حتى يفعل ما يطلب منه. والله تعالى لا شريك له بوجه من الوجوه.

---

(١) في (أ): «من» وهو الموافق لما في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ١٢٦) التي نقل المؤلف منها هذا التقسيم.

(٢) في (أ): «بما لا يعرفونه» وهو الموافق لما في «فتاوى شيخ الإسلام» (١/ ١٢٦).

(٣) في (أ): «إن الله لا يعرف»، وفي «الفتاوى» (١/ ١٢٧): «إن الله لا يعلم».

الثالث : أن يكون الملك ليس مريدًا النفع لرعيته[١] ، والإحسان إليهم ، إلا بمحرّك يحركه من خارج ، فإذا خاطب الملك من ينصحه ، أو يعظه ، أو من يدل عليه[٢] ، بحيث يكون يرجوه ويخافه ، تحركت إرادة الملك ، وهمته في قضاء حوائج رعيته .

والله تعالىٰ رب كل شيء ، ومليكه ، وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها[٣] ، وكل الأسباب إنما تكون بمشيئته ، وإرادته فما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن .

وهو سبحانه إذا أراد إجراء نفع العباد بعضهم علىٰ يد بعض[٤] جعل هذا يحسن إلىٰ هذا ، أو يدعو له[٥] ، أو يشفع له فهو الذي خلق ذلك كله ، وهو الذي خلق في قلب هذا المحسن والداعي إرادة

---

(١) في (أ) : «مريدًا لنفع رعيته» وهو موافق لما في «فتاوىٰ شيخ الإسلام» (١/ ١٢٧) .

(٢) في (أ) : «أو من يدل عليه بحديث بحيث» ، وما في (ب) هو الموافق لما في «فتاوىٰ شيخ الإسلام» (١/ ١٢٧) .

(٣) كما ورد هذا في الحديث المتفق علىٰ صحته عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قدم علىٰ رسول الله ﷺ سبي ، فإذا امرأة من السبي تحلَّب ثديها تسعىٰ ، إذ وجدت صبيًا في السبي أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته . فقال لنا النبي ﷺ : **«أترون هذه طارحة ولدها في النار؟»** قلنا : لا ، وهي تقدر علىٰ ألا تطرحه . فقال : **«لله أرحم بعباده من هذه بولدها»** هذا لفظ البخاري (١٠/ ٤٢٧) «فتح» . ولفظ مسلم : «فإذا امرأة من السبي ، تبتغي ، إذا وجدت صبيًا في السبي ، أخذته . . .» (٤/ ٢١٠٩) .

(٤) في (ب) : «بينهم» بدل قوله : «بعضهم علىٰ يد بعض» .

(٥) له : ليست في (أ) .

الإحسان، والدعاء، والشفاعة، ولا يجوز أن يكون في الوجود من يكرهه على خلاف مراده، أو يعلمه ما لم يكن يعلم، والشفعاء الذين يشفعون عنده لا يشفعون إلا بإذنه كما تقدم إيضاحه[١]، بخلاف الملوك المحتاجين، فإن الشافع عندهم يكون شريكًا لهم في الملك، وقد يكون مظاهرًا لهم[٢] معاونًا لهم على ملكهم، وهم يشفعون عند الملوك بغير إذن الملوك، والملك يقبل شفاعتهم تارة لحاجته إليهم، وتارة لجزاء إحسانهم، ومكافأتهم حتى أنه يقبل شفاعة ولده وزوجته لذلك، فإنه محتاج إلى الزوجة والولد حتى لو أعرض عنه ولده وزوجته لتضرر بذلك، ويقبل شفاعة مملوكه فإنه إذا لم يقبل شفاعته يخاف ألا يطيعه[٣]، ويقبل شفاعة أخيه مخافة أن يسعى في ضرره، وشفاعة العباد بعضهم عند بعض كلها من هذا الجنس فلا يقبل أحد شفاعة أحد إلا لرغبة أو لرهبة[٤].

والله تعالى لا يرجو أحدًا، ولا يخافه، ولا يحتاج إلى أحد بل هو الغني سبحانه عما سواه، وكل ما سواه فقير إليه، والمشركون يتخذون شفعاء من جنس ما يعهدونه من الشفاعة عند المخلوق، قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا

(١) في (أ): «بيانه».

(٢) في (ب): «إليهم».

(٣) في (ب): «الآن لا يعطيه» وهو خطأ ظاهر.

(٤) في (ب): «للرغبة أو لرهبة».



يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس : ١٨] ، وقال تعالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ﴾ [الإسراء : ٥٦ ، ٥٧] .

فأخبر سبحانه أن ما يدعى من دونه لا يملك كشف الضر ولا تحويله ، وأنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه ، ويتقربون إليه . فقد نفى سبحانه ما أثبتوه من توسط الملائكة والأنبياء .

وفيما ذكرنا كفاية لمن أراد الله هدايته[1] ، وأما من أراد الله فتنته فلا حيلة فيه ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴾ [الكهف : ١٧] .

* * *

(١) في (أ) : «لمن هداه الله» .

المسألة الثانية

[وهي : من قال لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، ولم يصل ، ولم يزك هل يكون مؤمنًا؟] .

فنقول : أما من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وهو مقيم على شركه يدعو الموتى ويسألهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات فهذا كافر مشرك حلال المال والدم وإن قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وصلى وصام وزعم أنه مسلم كما تقدم بيانه .

وأما إن وحّد الله تعالى ولم يشرك به لكنه ترك الصلاة ومنع الزكاة ، فإن كان جاحدًا للوجوب فهو كافر إجماعًا ، وأما إن أقر بالوجوب ولكنه ترك الصلاة تكاسلًا عنها فهذا قد اختلف العلماء في كفره .

والعلماء إذا أجمعوا فإجماعهم حجة لا يجمعون على ضلالة ، وإذا تنازعوا في شيء ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول ؛ إذ الواحد منهم ليس بمعصوم على الإطلاق بل كل واحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا الله والرسول .

قال تعالى : ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء : ٥٩] . قال العلماء الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرد إلى السنة بعد وفاته . وقال تعالى : ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى : ١٠] وقد ذم الله تعالى من أعرض عن كتابه ودعا عند

التنازع إلى غيره، فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء: ٦١].

إذا عرفت هذا فنقول: اختلف العلماء رحمهم الله في تارك الصلاة كسلًا من غير جحود، فذهب الإمام أبو حنيفة والشافعي في أحد قوليه ومالك إلى أنه لا يحُكم بكفره واحتجوا بما رواه عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خمس صلوات كتبهن الله على العباد من أتى بهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له»**[(١)].

(١) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٢٣)، والحميدي في «مسنده» (١/ ١٩١)، والإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٣١٥، ٣١٩، ٣٢٢)، وأبو داود في «سننه» - كتاب الصلاة- (٢/ ١٣٠)، والنسائي في «سننه» -كتاب الصلاة- (١/ ٢٣٠)، وابن ماجه في «سننه» -كتاب إقامة الصلاة- (١/ ٤٤٩)، وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢/ ٦٧٦)، والدارمي في مسنده (١/ ٣٠٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٢٣)، والبيهقي في «سننه» (٢/ ٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/ ١٠٤)، وابن عدي في مقدمة «الكامل» (١/ ٦٢).

كلهم من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبّان عن ابن محيريز أن رجلًا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلًا بالشام يكنى أبا محمد يقول: إن الوتر واجب.

فقال المخدجي: فرُحت إلى عبادة بن الصامت، فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد. فقال عبادة: كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره -هذا سياق مالك- وإسناده ضعيف؛ المخدجي يقال اسمه رفيه لا يعرف. قاله الذهبي في «الميزان» (٤/ ٦٠٠).

وذهب إمامنا أحمد بن حنبل والشافعي في أحد قوليه وإسحاق ابن راهويه وعبد الله بن المبارك والنخعي والحكم وأيوب السختياني وأبو داود الطيالسي وغيرهم من كبار الأئمة والتابعين إلى أنه كافر، وحكاه إسحاق ابن راهويه إجماعًا، ذكره عنه الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي في «شرح الأربعين». وذكره في كتاب «الزواجر عن اقتراف الكبائر» عن جمهور الصحابة رضي الله عنهم.

= وفي «المنهل العذب المورود» (٨/ ٤٧) قال ابن عبد البر: مجهول. اهـ.

وللحديث **طريقان** آخران عن عبادة بن الصامت.

الطريق الأول: أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٣١٧)، وأبو داود في «سننه» -كتاب الصلاة- (١/ ٢٩٥)، والبغوي في شرح «السنة» (٤/ ١٠٥) كلهم عن محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي قال: زعم أبو محمد أن الوتر واجب.

فقال عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد، أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خمس صلوات افترضهن الله تعالى من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه»**. هذا لفظ أبي داود وإسناده جيد.

الطريق الثاني: أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص ٧٨) عن زمعة عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني قال كنت في مجلس من أصحاب النبي ﷺ فيه عبادة ابن الصامت... فقال أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«أتاني جبريل فقال يا محمد إن الله ﷻ قال: إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات...»** فذكر الحديث.

وإسناده ضعيف زمعة هو ابن صالح ضعفوه. انظر «التهذيب» (٣/ ٣٣٨).

وقال الإمام أبو محمد بن حزم: سائر الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقًا ويحكمون عليه بالارتداد، منهم أبو بكر وعمر وابنه عبد الله وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله (وأبو الدرداء) وأبو هريرة[١] وعبد الرحمن بن عوف (وغيرهم من الصحابة ولا نعلم لهؤلاء مخالفًا من الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين)[١].

وأجابوا عن قوله ﷺ: **«من لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له»** أنّ المراد عدم المحافظة عليهن في وقتهن بدليل الآيات والأحاديث الواردة فيها وفي تركها.

واحتجوا على كفر تاركها بما رواه مسلم في «صحيحه» عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»**[٢] وعن بريدة بن الحصيب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»**. رواه الإمام أحمد وأهل السنن، وقال الترمذي: حديث صحيح إسناده على شرط مسلم[٣] وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ

---

(١) ما بين قوسين من (ب).

(٢) (١/ ٨٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٤٦)، والترمذي في «سننه» -كتاب الإيمان- (٥/ ١٤) وقال: حديث حسن صحيح غريب، والنسائي في «سننه» -كتاب الصلاة- (١/ ٢٣١)، وابن ماجه في «سننه» -كتاب إقامة الصلاة- (١/ ٣٤٢): وإسناده صحيح. قال الحاكم في «مستدركه» (١/ ٦، ٧): صحيح الإسناد لا تعرف له علة بوجه من الوجوه، وأقرّه الذهبي.

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«بين العبد والكفر والإيمان الصلاة فإذا تركها فقد أشرك»**[(١)] .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يومًا فقال : **«من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورًا وبرهانًا ونجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف»** . رواه الإمام أحمد وأبو حاتم وابن حبان في «صحيحه»[(٢)] .

وعن عبادة بن الصامت قال : أوصانا رسول الله ﷺ فقال : **«لا تشركوا بالله شيئًا ولا تتركوا الصلاة عمدًا فمن تركها عمدًا خرج من الملة»** رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم في «سننه»[(٣)] .

---

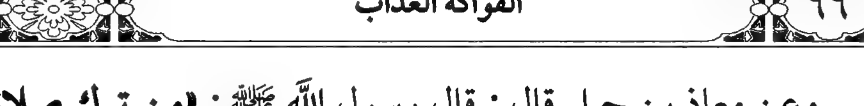
(١) قال الإمام ابن القيم في كتابه الصلاة – (ص٥٠٨) من مجموعة الحديث النجدية : رواه هبة الله الطبري وقال : إسناده صحيح على شرط مسلم . اهـ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ١٦٩) ، وابن حبان في «صحيحه» –موارد (ص٨٧) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٩٢) : رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجال أحمد ثقات .

قلت وفي سند أحمد : عيسى بن هلال وثقه ابن حبان!

(٣) لم أقف على سند ابن أبي حاتم .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» على حديث عبادة هذا : رواه الطبراني وفيه سلمة بن شريح . قال الذهبي : لا يعرف ، وبقية رجاله رجال الصحيح . اهـ . (٥/ ٢٤٦) .



وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: **«من ترك صلاة مكتوبة متعمدًا فقد برئت منه ذمة الله»** رواه الإمام أحمد[(١)].

وعن أبي الدرداء قال: أوصاني أبو القاسم ﷺ ألا أترك الصلاة متعمدًا فمن تركها متعمدًا فقد برئت منه الذمة. رواه ابن أبي حاتم[(٢)].

وعن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ أنه قال: **«رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة...»** الحديث.

وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي[(٣)].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣٨) مطولًا، والطبراني في «الكبير» كما في «المجمع».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢١٥): ورجال أحمد ثقات إلا أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ. وإسناد الطبراني متصل وفيه عمرو بن واقد القرشي وهو كذاب. اهـ.

(٢) لم أقف على سند ابن أبي حاتم.

قال الهيثمي في المجمع على حديث أبي الدرداء هذا: رواه الطبراني وفيه شهر ابن حوشب وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات. اهـ.

والصواب في حال شهرٍ أنه حسن الحديث في الشواهد والمتابعات. والله أعلم.

وحديث أبي الدرداء هذا له شواهد كثيرة يرتفع الضعف عنه بها. انظر «مجمع الزوائد» (٥/ ٢١٦- ٢١٧).

(٣) أخرجه الترمذي في «سننه» -كتاب الإيمان- (٥/ ١٤). قال النووي في «رياض الصالحين» (ص٤٤٠) إسناده صحيح.

فهذه الأحاديث كما ترى صريحة في كفر تارك الصلاة مع ما تقدم من إجماع الصحابة ، كما حكاه إسحاق بن راهويه وابن حزم وعبد الله ابن شقيق ، وهو مذهب جمهور العلماء من[١] التابعين ومن بعدهم .

ثم اعلم (رحمك الله وأرشدك)[٢] أن العلماء كلهم مجمعون على قتل تارك الصلاة كسلًا إلا أبا حنيفة ومحمد بن شهاب الزهري وداود فإنهم قالوا يحبس تارك الصلاة المفروضة حتى يموت أو يتوب .

ومن احتج لهذا القول بقوله ﷺ : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلَّا الله فإذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلَّا بحقها»**[٣] فقد أبعد النجعة ، فإن هذا الحديث لا حجة فيه ، بل هو حجة لمن يقول بقتله كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

واحتج الجمهور على قتله بالكتاب والسنة . أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[٤] إلى قوله : ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة : ٥] فشرط الكف التوبة من الشرك وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، فإذا لم توجد هذه الثلاث لم يكف عن قتالهم ولم يخل سبيلهم .

---

(١) سقطت «من» من (أ) .

(٢) ما بين قوسين من (ب) .

(٣) تقدم الكلام عليه .

(٤) سقط أول الآية من (ب) .

قال ابن ماجه ثنا نصر بن علي ثنا[1] أبو أحمد ثنا «أبو جعفر الرازي»[2] عن الربيع بن أنس عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من فارق الدنيا على[3] الإخلاص لله وحده وعبادته لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، مات والله عنه راضٍ»**.

قال أنس: وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء. وتصديق ذلك في كتاب الله، في آخر ما نزل: ﴿فَإِن تَابُوا﴾ قال: خلعوا الأوثان وعبادتها ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾[4]، وقال في آية أخرى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١][5][6].

---

(١) في (ب): «أخبرنا» وفي نسخة ابن ماجه «ثنا» وكلاهما بمعنى واحد على قول.

(٢) ما بين قوسين سقط من النسخ. والاستدراك من سنن ابن ماجه.

(٣) في (ب): «بالإخلاص».

(٤) في (أ)، (ب): «فخلوا سبيلهم»، وليست في «سنن ابن ماجه».

(٥) أخرجه ابن ماجه في «سننه» (١/ ٢٧)، وإسناده ضعيف؛ لأن رواية أبي جعفر الرازي -عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان- عن الربيع بن أنس مضطربة جدًا.

قال ابن حبان في «الثقات» (٤/ ٢٢٨): والناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطرابًا كبيرًا. اهـ. على أن في أبي جعفر والربيع ضعفًا يسيرًا.

وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه: إسناده ضعيف. اهـ.

(٦) اقتصر المؤلف رحمه الله تعالى على هذا الدليل من الكتاب. وقد أوصل الإمام العلامة شمس الدين ابن القيم رحمه الله أدلة الكتاب على كفر تارك الصلاة إلى عشرة أدلة. انظرها في كتابه القيم «الصلاة» (ص٤٩٩-٥٠٧) من «مجموعة الحديث النجدية».

وأما السنة ، فثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»**(١) .

فعلق العصمة على الشهادتين والصلاة والزكاة .

وقد بعث النبي ﷺ كتابًا فيه : **«من محمد رسول الله إلى أهل عمّان أما بعد : فأقروا بشهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، وأدوا الزكاة ، وخطوا المساجد ، وإلا غزوتكم»** خرّجه الطبراني والبزار وغيرهما ، ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلي في «شرح الأربعين»(٢) .

وروى ابن شهاب عن حنظلة عن علي بن الأشجع أن أبا بكر الصديق بعث خالد بن الوليد وأمره أن يقاتل الناس على خمس ، فمن ترك واحدة منهن فقاتله عليها كما تقاتل على الخمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام . وقال سعيد بن جبير : قال عمر بن الخطاب : لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم على تركه كما نقاتل على ترك الصلاة والزكاة .

---

(١) تقدم الكلام عليه .

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٩) : رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده لم أرَ أحدًا ذكرهم إلا أن الطبراني قال : تفرد به موسى بن إسماعيل ، قلت وليس هو التبوذكي ؛ لأن هذا يروي عن التابعين والله أعلم . اهـ .

وبالجملة، فالكتاب والسنة يدلان على أن القتال ممدود إلى الشهادتين والصلاة والزكاة وقد أجمع العلماء على ذلك. قال في شرح الإقناع: أجمع العلماء على أن كل طائفة ممتنعة عن[1] شريعة من شرائع الإسلام فإنه يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله كالمحاربين وأولى. انتهى.

وأما حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالواها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»** فهذا لا إشكال فيه -بحمد الله[2]- وليس لكم فيه حجة بل هو حجة عليكم ولو لم يكن إلا قوله: **«إلا بحقها»** لكان كافيًا في إبطال قولكم وقد قال علماؤنا رحمهم الله إذا قال الكافر لا إله إلا الله، فقد شرع في العاصم[3] لدمه فيجب الكف عنه فإن تمم ذلك تحققت العصمة وإلا بطلت ويكون النبي ﷺ قد قال كل حديث في وقت. فقال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله»** ليعلم المسلمون أن الكافر المحارب إذا قالها كُفّ عنه وصار دمه وماله معصومًا.

ثم بين ﷺ في الحديث الآخر أنّ القتال ممدود إلى الشهادتين والعبادتين فقال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة»**.

---

(١) في (أ): «من».

(٢) سقطت من (أ).

(٣) في (ب): «المعاصم».

فبين أن تمام العصمة وكمالها إنما يحصل بذلك ولئلا تقع الشبهة بأن مجرد الإقرار يعصم على الدوام كما وقعت لبعض الصحابة حتى جلّاها أبو بكر الصديق ثم وافقوه رضي الله عنهم .

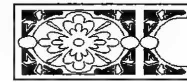
ومما يبين فساد قولكم وخطأ فهمكم في معنى حديث أبي هريرة أن الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على قتال مانعي الزكاة بعد مناظرة حصلت بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما واستدل عمر على أبي بكر بحديث أبي هريرة فبين صدّيق الأمة رضي الله عنه أن الحديث حجة على قتال مانعي الزكاة وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويصلون .

ونحن نسوق الحديث ثم نذكر ما قاله[1] العلماء في شرحه[2] ليتبين لكم أن فهمكم الفاسد لم يقل به أحد من العلماء وأنه فهم مشئوم مذموم مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأمة فنقول : ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال : لما توفي رسول الله ﷺ وكَفَرَ من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»** . فقال أبو بكر : لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال فوالله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه . فقال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق .

---

(١) في (ب) : «كلام» .

(٢) في (ب) : «عليه» .



وهذا الحديث أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ومسلم في كتاب الإيمان، وهو من أعظم الأدلة على فساد قولكم، فإن الصديق رضي الله عنه جعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب.

وقد تكلم النووي رحمه الله على هذا الحديث في «شرح صحيح مسلم» فقال: باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ. وأن من قال ذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها ووكلت سريرته إلى الله تعالى. وقتال من منع الزكاة أو غيرها من حقوق الإسلام. واهتمام الإمام بشرائع الإسلام.

وساق[(١)] الحديث ثم قال: قال الخطابي في شرح هذا الكلام كلامًا حسنًا لا بدَّ من ذكره لما فيه من الفوائد. قال رحمه الله: مما يجب تقديمه في هذا أن يعلم أن أهل الردة كانوا صنفين؛ صنف ارتدوا عن الدين ونابذوا[(٢)] الملة وعادوا لكفرهم وهم الذين عنى أبو هريرة بقوله: **«وكفر من كفر من العرب»**، والصنف الآخر فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقروا بالصلاة وأنكروا فرض الزكاة ووجوب أدائها إلى الإمام.

وقد كان في ضمن هؤلاء المانعين للزكاة[(٣)] من كان يسمح بالزكاة ولا يمنعها إلا أن رؤساءهم صدوهم عن ذلك الرأي وقبضوا على

(١) في (أ): «ثم». وقد اختصر المؤلف رحمه الله كلام الخطابي. وانظره كاملًا في «صحيح مسلم شرح النووي» (١/ ٢٠٢-٢٠٦).

(٢) في (ب): «نبذوا».

(٣) في (ب): «أي مانعي»، وفي (أ): «المانعين الزكاة».

أيديهم في ذلك كبني يربوع فإنهم جمعوا زكاتهم وأرادوا أن يبعثوا بها إلى أبي بكر فمنعهم مالك ابن نويرة من ذلك وفرقها فيهم وفي هؤلاء عرض الخلاف ووقعت الشبهة لعمر رضي الله عنه فراجع أبا بكر رضي الله عنه وناظره واحتج عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم نفسه وماله»**.

وكان هذا من عمر تعلقًا بظاهر الكلام قبل أن ينظر في آخره ويتأمل شرائطه. فقال له أبو بكر: الزكاة حق المال يريد أن القضية قد تضمنت عصمة دم ومال معلقة بإيفاء شرائطها، والحكم المعلق بشرطين لا يحصل بأحدهما والآخر معدوم. ثم قايسه بالصلاة ورد الزكاة إليها وكان في ذلك من قوله دليل على أن قتال الممتنع من الصلاة كان إجماعًا من الصحابة رضي الله عنهم ولذلك ردّ المختلف فيه إلى المتفق عليه فلما استقر عندهم صحة رأي أبي بكر وبان لعمر صوابه تابعه على قتال القوم وهو معنى قوله: «فلما رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال عرفت أنه الحق» يريد انشراح صدوره بالحجة التي أدلى بها والبرهان الذي أقامه نصًا ودلالة. انتهى.

فتأمل هذا الباب الذي ذكره النووي رحمه الله وهو إمام الشافعية على الإطلاق تجده صريحًا في ردّ شبهتكم أن من قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله، لا يباح دمه وماله وإن ترك الصلاة ومنع الزكاة، فالترجمة بنفسها صريحة في ردّ قولكم فإنه صرح بالأمر بالقتال على ترك الصلاة ومنع الزكاة.

وتأمل ما ذكره الخطابي أن الذين منعوا الزكاة منهم من كان يسمح بها ولا يمنعها إلا أن رؤساءهم صدّوهم عن ذلك الرأي وقبضوا على أيديهم كبني يربوع فإنهم أرادوا أن يبعثوها إلى أبي بكر فمنعهم مالك بن نويرة من ذلك وفرقها فيهم . وأنه عرض الخلاف ووقعت الشبهة لعمر في أمر هؤلاء ثم إن عمر وافق أبا بكر على قتالهم .

وتأمل قوله : احتج عمر بقول النبي ﷺ : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»** . وكان هذا من عمر تعلقًا بظاهر الكلام قبل أن ينظر في آخره ويتأمل شرائطه وتأمل قوله : «إن قتال الممتنع عن الصلاة كان إجماعًا من الصحابة» وقد أشار الخطابي إلى أن حديث أبي هريرة مختصر .

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال الخطابي : ويبين لك أن حديث أبي هريرة مختصر أن عبد الله بن عمر وأنسًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا روياه بزيادة لم يذكرها أبو هريرة . ففي حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة . فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقّها»** وفي رواية أنس : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله . وأن يستقبلوا قبلتنا . وأن يأكلوا ذبيحتنا وأن يصلوا صلاتنا . فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها . لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين»** . انتهى .



قلت[١] : وقد ثبت في الطريق الثالث المذكور في الكتاب من رواية أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله . ويؤمنوا بي وبما جئت به . فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»** .

وفي استدلال أبي بكر واعتراض عمر رضي الله عنهما دليل على أنهما لم يحفظا عن رسول الله ﷺ ما رواه ابن عمر وأنس وأبو هريرة وكأن[٢] هؤلاء الثلاثة سمعوا هذه الزيادة في روايتهم في مجلس آخر فإن عمر لو سمع ذلك لما خالف ، ولما كان احتج بالحديث فإن هذه الزيادة حجة عليه . ولو سمع أبو بكر هذه الزيادة لاحتج بها ، ولما كان احتج بالقياس والعموم والله أعلم . انتهى كلام النووي .

فتأمل ما ذكره الخطابي تجده صريحًا في ردّ قولكم . وتأمل قوله : «فإن عمر لو سمع ذلك لما خالف ولما كان احتج بالحديث فإن هذه الزيادة حجة عليه» وبالجملة فحديث أبي هريرة حجة عليكم لا لكم . ولو لم يكن فيه إلا قوله : «بحقها» لكان كافيًا في بطلان شبهتكم ، فإن الصلاة والزكاة من أعظم حقوق لا إله إلا الله بل هما أعظمها على الإطلاق .

ومما يدل على بطلان قولكم وفساد فهمكم في معنى الحديث -أعني حديث أبي هريرة **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»**

---

(١) القائل هو النووي رحمه الله .

(٢) في (أ) و(ب) : «وكانوا» وما أثبته من نسخة المنار وشرح مسلم .

أن جميع الشراح والمحشين لم يتأولوه على هذا التأويل الذي ذهبتم إليه. فإنه حديث صحيح مخرج في الصحاح، وهؤلاء شراح البخاري ومحشيه نحوًا[١] من أربعين، كما نبه عليه القسطلاني في خطبة شرح البخاري، وكذا شراح مسلم، هل أحد منهم استدل به على ترك قتال[٢] من ترك الفرائض؟ بل الذي ذكروه خلاف ما ذهبتم إليه، ولو لم يكن إلا احتجاج عمر به على أبي بكر ثم موافقته لأبي بكر على قتال مانعي الزكاة لكان كافيًا.

ونحن نذكر لكم كلام الشراح عذرًا ونذرًا.

قال النووي رحمه الله تعالى: قوله ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقها وحسابه على الله ﷻ»**. قال الخطابي: معلوم أن المراد بهذا أهل الأوثان دون أهل الكتاب؛ لأنهم يقولون لا إله إلا الله ثم يقاتلون ولا يرفع عنهم السيف. قال: ومعنى **«حسابه على الله»** أي فيما يسرونه ويخفونه دون ما يخلون به في الظاهر.

قال: ففيه أن من أظهر الإسلام وأسر الكفر يقبل منه إسلامه في الظاهر، وهذا قول أكثر العلماء وذهب مالك إلى أن توبة الزنديق لا تقبل ويحكى ذلك عن أحمد بن حنبل[٣] هذا كلام الخطابي. وذكر

---

(١) في (أ) و(ب): «نحو» وما أثبته من طبعة المنار.

(٢) في (ب): «قتل».

(٣) تقدم الكلام في الرسالة الأولى على مذهب الإمام أحمد رحمه الله في توبة الزنديق.

القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ معنى هذا وزاد عليه وأضحه فقال: اختصاص عصمة المال والنفس لمن قال لا إله إلا الله تعبير[1] عن الإجابة إلى الإيمان وأن المراد مشركو العرب، وأهل الأوثان ومن لا يوحد، وهم كانوا أول من دعي إلى الإسلام وقوتل[2] عليه، فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفى في عصمته بقول لا إله إلا الله إذ كان يقولها في كفره وهي من اعتقاده ولذلك جاء الحديث الآخر: «**وأني رسول الله، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة**». هذا كلام القاضي عياض.

قلت: ولا بد من الإيمان بما جاء به رسول الله ﷺ كما جاء في الرواية الأخرى لأبي هريرة: «**حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي وبما جئت به**». انتهى كلام النووي.

فتأمل ما ذكره الخطابي وما ذكر القاضي أن المراد بقول: «لا إله إلا الله» التعبير عن الإجابة إلى الإيمان، واستدل لذلك بالحديث الآخر الذي فيه: «**وأني رسول الله. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة**».

وتأمل قوله: «إن المراد بحديث أبي هريرة مشركو العرب، ومن لا يوحد، فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفى في عصمته بقول لا إله إلا الله. إذ كان يقولها في كفره وهي من اعتقاده».

وتأمل قول النووي: «ولا بد من الإيمان بما جاء به رسول الله ﷺ» وبالجملة فقوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**»

---

(١) في (ب): «تعبيرًا» وهو خطأ.

(٢) في (ب): «قوتلوا».

لا[١] نعلم أحدًا من العلماء أجراه على ظاهره، وقال: إن من قال لا إله إلا الله يكف عنه ولا يجوز قتاله وإن ترك الصلاة ومنع الزكاة. هذا لم يقل به أحد من العلماء. ولازم قولكم أن اليهود لا يجوز قتالهم لأنهم يقولون لا إله إلا الله. (وأن الخوارج الذين قاتلهم علي بن أبي طالب لا يجوز قتالهم، لأنهم يقولون لا إله إلا الله)[٢] وأن الصحابة مخطئون في قتالهم لمانعي الزكاة؛ لأنهم يقولون لا إله إلا الله. بل ولازم قولكم أن بني حنيفة مسلمون لا يجوز قتالهم؛ لأنهم يقولون لا إله إلا الله. سبحان الله! ما أعظم هذا الجهل! ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٥٩].

ومن العجب أنكم تقرءون في «صحيح البخاري» هذا الباب الذي ذكره في كتاب الإيمان؛ حيث قال: باب ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ ثنا عبد الله بن محمد المسندي[٣] ثنا أبو روح الحرمي[٤] ثنا شعبة عن واقد بن محمد قال: سمعت أبي يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله. وأن محمدًا رسول الله. ويقيموا الصلاة. ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»**.

---

(١) في (ب): «لم».

(٢) ما بين قوسين من طبعة المنار.

(٣) في طبعة المنار «السندي» وهو خطأ.

(٤) في طبعة المنار «الجرمي»، وفي (ب): «الحري» وكلاهما خطأ.

ثم بعد ذلك تقولون من قال: لا إله إلا الله حرم ماله ودمه؟! ولا أدري بماذا تجيبون به عن هذه الآية والحديثين اللذين ذكرهما البخاري وبأي شيء تدفعون به هذه الأدلة؟

وقال الإمام أبو عيسى الترمذي في «سننه» باب أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله: ثنا هناد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»** الحديث، ثم أردفه بحديث أبي هريرة في قتال أبي بكر لمانعي الزكاة، وساق الحديث بتمامه. ثم قال: باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله. ويقيموا الصلاة: ثنا سعيد ابن يعقوب الطالقاني ثنا ابن المبارك[1] ثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله. وأن محمدًا عبده ورسوله. وأن تستقبلوا قبلتنا ويأكلوا ذبيحتنا. وأن يصلوا صلاتنا فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين»**. وفي الباب عن معاذ بن جبل وأبي هريرة. هذا حديث حسن صحيح.

والمقصود بيان فساد هذه الشبهة التي دسها من يدعي أنه من العلماء على الجهلة من الناس أن من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله فهو مسلم ولا يجوز قتله وإن ترك فرائض الإسلام. فهذا كلام الله

---

(١) سقط من طبعة المنار: «ابن المبارك».

وهذا كلام رسوله وهذا كلام العلماء صريحًا[١] في رد هذه الشبهة بل قد دل الكتاب والسنة والإجماع على أن الطائفة الممتنعة تقاتل على ترك الصلاة ومنع الزكاة وإن أقرّوا بالوجوب كما تقدمت النصوص الدالة على ذلك .

بل قد صرح العلماء أن أهل البلد إذا تركوا الأذان والإقامة يقاتلون كما سيأتي . وصرحوا أيضًا بأنهم لو تركوا إقامة صلاة الجماعة يُقاتلون . وكذلك لو تركوا صلاة العيد . وعلماء الحرم الشريف[٢] يقولون : من قال لا إله إلا الله فقد عصم ماله ونفسه وإن لم يُصل ولم يُزك[٣] .

فسبحان الله مقلب القلوب والأبصار[٤] كيف يشاء! وهل هذا إلا معارضة لكلام الله وكلام رسوله وكلام أئمة المذاهب ، وهذا كلامهم موجود في كتبهم يُصرحون بأن من ترك الصلاة قُتل وأن الطائفة الممتنعة من فعل الصلاة والزكاة والصيام والحج تقاتل حتى يكون الدين كله لله ، ويحكون عليه الإجماع كما صرح بذلك أئمة الحنابلة في كتبهم فإذا كانوا مصرحين بأن من ترك بعض شعائر الإسلام كأهل قرية إذا تركوا الأذان أو تركوا صلاة الجماعة أو تركوا صلاة العيد أنهم يقاتلون فكيف بمن ترك الصلاة رأسًا . وهؤلاء يقولون : من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله فقد عصم ماله ودمه وإن كانوا طائفة

---

(١) في (ب) : «صريح» .
(٢) في (ب) ، والمنار : «حرم الله» .
(٣) في (أ) و(ب) : «ولم يزكي» .
(٤) ليست في (أ) و(ب) .

ممتنعين من فعل الصلاة والزكاة. بل يصرحون بأن أهل[1] البوادي مسلمون[2] حرام علينا دماؤهم وأموالهم مع العلم القطعي بأنهم لا يؤذنون ولا يصلون ولا يزكون بل الظاهر عنهم أنهم كافرون بالشرائع وينكرون البعث بعد الموت.

سبحان الله! ما أعظم هذا الجهل! وقد ذكرنا من كلام الله وكلام رسوله وكلام شراح الحديث ما فيه الهدىٰ لمن هداه الله.

وبينا أن العصمة شرطها التوحيد وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فمن لم يأت بهذه الثلاث لم يكف عنه ولم يخل سبيله، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، وقال تعالىٰ: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقال النبي ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»**.

وأما كلام الفقهاء فنذكره على التفصيل إن شاء الله.

أما كلام المالكية فقال الشيخ علي الأجهوري في «شرح المختصر»: من ترك فرضًا آخر لبقاء[3] ركعة بسجدتيها من الضروري قتل بالسيف

---

(١) ليست في (أ) و(ب).

(٢) في (أ): «إسلام».

(٣) في (أ): «فبقاء».

حدًا على المشهور . وقال ابن حبيب وجماعة : ظاهر المذهب كفرًا ، واختاره ابن عبد السلام . انتهىٰ .

وقال في فضل الأذان ، قال المازري : في الأذان معنيان أحدهما إظهار الشعائر والتعريف بأن الدار دار[١] إسلام وهو فرض كفاية يقاتل أهل القرية حتىٰ يفعلوه ، فإن عجز عن قهرهم علىٰ إقامته إلا بقتال قوتلوا[٢] ، والثاني الدعاء للصلاة والإعلام بوقتها .

وقال الأبي في شرح مسلم : والمشهور أن الأذان فرض كفاية علىٰ أهل المصر ؛ لأنه شعار الإسلام ، فقد كان رسول الله ﷺ إن لم يسمع الأذان أغار وإلا أمسك[٣] ، وقال المصنف : يقاتلون عليه ليس القتال عليه من خصائص القول بالوجوب ؛ لأنه نصّ عن عياض ، وفي قول المصنف والوتر غير واجب إلا[٤] أنهم اختلفوا في التمالي علىٰ ترك السنن هل يقاتلون عليها؟ والصحيح قتالهم وإكراههم ؛ لأن في التمالي علىٰ تركها إماتتها . انتهىٰ .

وقال في فضل صلاة الجماعة : قال ابن رشد : صلاة الجماعة مستحبة للرجل في نفسه[٥] فرض كفاية في الجملة . ويعني بقوله في

---

(١) سقط من (أ) : «دار» .

(٢) سقط من (أ) و(ب) : «قوتلوا» .

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٨٩) ، ومسلم في «صحيحه» (٢/ ٢٨٨) .

(٤) سقطت «إلا» من (أ) و(ب) .

(٥) تقدم من الرسالة الأولىٰ بيان أن الصواب وجوب الصلاة على الأعيان .

الجملة أنها فرض كفاية على أهل المصر ولو تركوها قوتلوا كما تقدم. انتهى.

وعبارة غيره وإن تركها أهل بلد قوتلوا وأهل حارة أجبروا عليها. انتهى كلام الشيخ علي الأجهوري.

فانظر تصريحهم بأن تارك الصلاة يقتل باتفاق أصحاب مالك، وإنما اختلفوا في كفره، وأن ابن حبيب وابن عبد السلام اختاروا أنه يقتل كافرًا. وتأمل كلامهم في الطائفة الممتنعة عن الأذان أو عن إقامة الجماعة في المساجد أنهم يقاتلون، فأين هذا من قولكم: إن من ترك الفرائض مع الإقرار بوجوبها لا يحلّ قتالهم لأنهم يقولون: لا إله إلا الله؟!

وأما كلام الشافعية فقال الشيخ الإمام العلامة أحمد بن حمدان الأذرعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب «قوت المحتاج في شرح المنهاج»: من ترك الصلاة جاحدًا لوجوبها كفر بالإجماع، وذلك جار في كل جحود مجمعٍ عليه معلوم من الدين بالضرورة، فإن تركها كسلًا قتل حدًّا على الصحيح أو المشهور.

أما قتله فلأن الله أمر بقتل المشركين ثم قال: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ﴾ [التوبة: ٥] فدل على أن القتل لا يرفع إلا بالإيمان وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ولما في «الصحيحين»: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»**.



ثم قال: «إشارات» منها جعل قتله ردة ووجد لشرذمة منهم منصور التميمي، وابن خزيمة، وقضية كلام الرونق أنه كلام منصوص[1] حيث قال: فإذا قتل ففي ماله ودفنه بين المسلمين قولان: أحدهما ما رواه الربيع عن الشافعي إن ماله يكون فيئًا ولا يدفن في مقابر المسلمين. والثاني ما رواه المزني عن الشافعي أن ماله يكون لورثته ويدفن في مقابر المسلمين. وقال منصور في «المستعمل»: سألت الربيع ما نصنع بماله إذا قتلناه؟ قال يكون فيئًا. «ومنها» قال في الروضة: تارك الوضوء يقتل على الصحيح جزم به الشيخ أبو حامد. وفي البيان: لو صلى عريانًا مع القدرة على السترة[2] أو الفريضة قاعدًا بلا عذر قتل، وكذلك لو ترك التشهد أو الاعتدال، حكاه ابن الأستاذ عن البحر. فإن صح طُرد في سائر الأركان والشروط، ويجب أن يكون محله فيما أجمع عليه، ومنها لو امتنع من الصوم والزكاة حبس ومنع المفطرات. وقال إمام الحرمين يجوز أن يجعل الممتنع مما يضيق عليه كالممتنع من الصلاة يجبر عليه فإن أبى ضربت عنقه.

قال المصنف والصحيح قتله بصلاة واحدة بشرط إخراجها عن وقت الضرورة انتهى كلام الأذرعي فانظر كلامه في قتل من ترك الصلاة كسلًا. وأن ربيعًا روى عن الشافعي أن ماله يكون فيئًا ولا يدفن في مقابر المسلمين.

---

(١) في المطبوعة «منصور».

(٢) في (أ): «الستر».

وتأمل كلام أبي حامد وكلام صاحب «الروضة» في قتل تارك الوضوء وكلام صاحب البيان فيمن صلى عريانًا مع القدرة على السترة وصلى الفريضة قاعدًا بلا عذر أنه يقتل فأين هذا من قولكم: إن من قال لا إله إلا الله كف عنه ولا يجوز قتاله بوجه من الوجوه.

وقال الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي[١] في التحفة في باب حكم تارك الصلاة: إن ترك الصلاة جاحدًا وجوبها كفر بالإجماع، أو تركها كسلًا مع اعتقاده وجوبها قتل للآية ﴿فَإِن تَابُوا﴾ وخبر **«أمرت أن أقاتل الناس»** فإنهما شرطان[٢] في الكف عن القتل والمقاتلة الإسلام وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة لأن الزكاة يمكن الإمام أخذها ولو بالمقاتلة ممن امتنعوا وقاتلوا فكانت فيها على حقيقتها بخلافها في الصلاة فإنه لا يمكن فعلها بالمقاتلة. فكانت فيها بمعنى القتل[٣].

وقال في باب صلاة الجماعة: قيل: وهي فرض للرجل فتجب بحيث تظهر بها الشعائر[٤] في ذلك المحل في البادية أو غيرها فإن لم يظهر الشعار بأن امتنعوا كلهم أو بعضهم -كأهل محلة من قرية كبيرة ولم يظهر الشعار إلا بهم- قتلوا، يقاتلهم[٥] الإمام أو نائبه لإظهار هذه الشعيرة الكبيرة.

---

(١) في (أ) و(ب): «الهيثمي» وهو خطأ.
(٢) في (أ) والمنار: «شرطا».
(٣) هنا سقط كثير من (أ).
(٤) في النسختين: «الشعار».
(٥) في (أ): «يقاتل».

وقال في باب الأذان : الأذان والإقامة سنة ، وقيل : فرض كفاية . فيقاتل أهل بلد تركوهما أو أحدهما بحيث لم يظهروا الشعائر[١] . وقال في باب صلاة العيدين : هي سنة وقيل فرض كفاية فعليه يقاتل أهل بلد تركوهما أو أحدهما . انتهىٰ كلامه في التحفة[٢] . فانظر إلىٰ كلامه في قتل تارك الصلاة كسلًا .

وتأمل قوله : إن الآية والحديث شرطا في الكف عن القتل والمقاتلة الإسلام وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وإن الإمام يأخذ الزكاة بالمقاتلة ممن امتنعوا أو قاتلوا . وتأمل كلامه في باب صلاة الجماعة ، وأنها تجب بحيث يظهر الشعار في ذلك المحل حتىٰ في البادية وأنهم يقاتلون إذا

---

(١) قال الإمام ابن قدامة في كتابه «المغنىٰ» (١/ ٣٠٢) : وظاهر كلام الخرقي أن الأذان سنةٌ مؤكدة وليس بواجب؛ لأنه جعل تركه مكروهًا. وهذا قول أبي حنيفة والشافعي ؛ لأنه دعاء إلى الصلاة فأشبه قوله : «الصلاة جامعة» وقال أبو بكر ابن عبد العزيز هو من فروض الكفايات . وهذا قول أكثر أصحابنا ، وقول أصحاب مالك . وقال عطاء ومجاهد والأوزاعي : هو فرض لأن النبي ﷺ أمر به مالكًا وصاحبه . وداوم عليه هو وخلفاؤه وأصحابه ، والأمر يقتضي الوجوب . . . إلخ . اهـ. ورجح شيخ الإسلام أبو العباس قول أكثر الأصحاب «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ٦٤) «حاشية الروض المربع» (١/ ٤٢٩) .

(٢) الذي عليه أكثر أصحابنا في هذه المسألة -كما في الإنصاف- أنها فرض كفاية . وعن الإمام أحمد رواية بوجوبها اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية -كما في الإنصاف وهو مذهب الإمام أبي حنيفة .

وعن الإمام أحمد رواية أخرىٰ بسنيتها وفاقًا لمالك وأكثر أصحاب الشافعي . انظر المغنىٰ لابن قدامة (٢/ ٢٧٢) ، و«الإنصاف» للمروادي (٢/ ٤٢٠) ، وحاشية «الروض المربع» لابن قاسم (٢/ ٤٩٢) .

امتنعوا . وتأمل كلامه في الأذان والإقامة ، وأن الإمام يقاتل على تركهما وعلى ترك أحدهما على القول بأنهما فرض كفاية . وتأمل كلامه في الطائفة إذا امتنعوا من صلاة العيدين ، فأين هذا من كلام من يقول : إن أهل البلد والبوادي إذا قالوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله لم يجز قتالهم وإن لم يصلوا ولم يزكوا ، سبحان الله ما أعظم هذا الجهل !

وأما كلام الحنابلة فقال في «الإقناع» وشرحه في كتاب الصلاة ومن جحد وجوبها كفر ، فإن تركها تهاونًا وكسلًا لا جحودًا[١] دعاه الإمام أو نائبه إلى فعلها لاحتمال أن يكون تركها لعذر يعتقد سقوطها به كالمرض ونحوه ، فيهدّده فإن أبى أن يصليها حتى تضايق وقت التي بعدها وجب قتله بقوله تعالى : ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ﴾ [التوبة : ٥] .

فمن[٢] ترك الصلاة لم يأت بشرط التخلية فيبقى على إباحة القتل وبقوله ﷺ : **«ومن ترك الصلاة متعمدًا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله»** . رواه الإمام أحمد عن مكحول وهو مرسل جيد[٣] ، ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثة أيام كمرتد[٤] نصًا ، فإن تاب بفعلها وإلا قتل بضرب عنقه بالسيف لما رواه جابر عن النبي ﷺ أنه قال : **«بين الرجل**

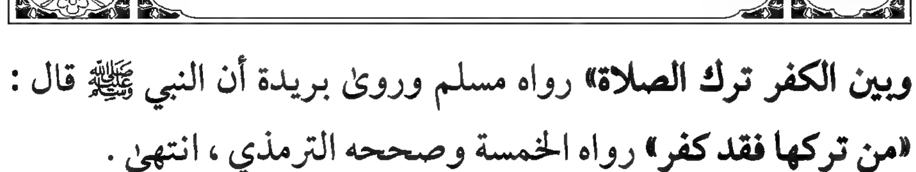
---

(١) في النسختين : «لا جحود» وهو خطأ .

(٢) في النسختين : «فمتى» .

(٣) قاله ابن مفلح في «المبدع» .

(٤) أي كسائر المرتدين .



وبين الكفر ترك الصلاة» رواه مسلم وروى بريدة أن النبي ﷺ قال: **«من تركها فقد كفر»** رواه الخمسة وصححه الترمذي، انتهى.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب الأذان والإقامة: فإن تركهما أي الأذان والإقامة أهل بلد قوتلوا، أي يقاتلهم الإمام أو نائبه حتى يفعلوهما؛ لأنهما من أعلام الدين الظاهرة، فقوتلوا على تركهما كصلاة العيد.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب صلاة الجماعة: وهي واجبة وجوب عين، فيقاتل تاركها كالأذان، لكن الأذان إنما يقاتل على تركه إذا تركه أهل البلد كلهم بخلاف الجماعة فإنه يقاتل تاركها وإن أقامها غيره لأن وجوبها على الأعيان بخلافه.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب صلاة العيدين: وهي فرض كفاية إن تركها أهل بلد يبلغون أربعين بلا عذر قاتلهم الإمام كالأذان؛ لأنها من شعائر الإسلام الظاهرة، وفي تركها تهاون بالدين.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب إخراج الزكاة: ومن منعها بخلًا أو تهاونًا أخذت منه قهرًا كدين الآدمي، وإن غيب ماله أو كتمه وأمكن أخذها بأن كان في قبضة الإمام أخذت منه بغير زيادة، وإن لم يمكن أخذها استتيب ثلاثة أيام وجوبًا، فإن تاب وأخرج كفّ عنه وإلا قتل لاتفاق الصحابة على قتال مانعيها وإن لم يمكن أخذها إلا بقتال وجب على الإمام قتاله إن وضعها موضعها، انتهى كلامه في الإقناع وشرحه.

فتأمل كلامه فيمن ترك الصلاة كسلًا من غير جحود أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كافرًا، وتأمل كلامه في أهل البلدان، إذا تركوا الأذان والإقامة وصلاة العيد أنهم يقاتلون بمجرد ترك ذلك.

فهذا كلام المالكية، وهذا كلام الشافعية، وهذا كلام الحنابلة، الكل منهم قد صرح بما ذكرناه، فإذا كانوا مصرحين بقتال من التزم شرائع الإسلام، إلا أنهم تركوا الأذان أو تركوا صلاة الجماعة أو تركوا صلاة العيد، فكيف بمن ترك الصلاة رأسًا كالبوادي الذين لا يصلون ولا يزكون ولا يصومون، بل ينكرون الشرائع، وينكرون البعث بعد الموت، هذا هو الغالب عليهم إلا من شاء الله وهم القليل، وإلا فأكثرهم ليس معهم من الإسلام إلا أنهم يقولون: لا إله إلا الله، ومع هذا يجادل عنهم علماء مكة المشرفة ويقولون: إنهم مسلمون، وإن دماءهم وأموالهم حرام بحرمة الإسلام، وإن لم يصلوا ولم يزكوا ولم يصوموا إلا أنهم يقولون لا إله إلا الله، وهل هذا إلا رد على الله تعالى حيث قال: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وهؤلاء يقولون يخلى سبيلهم وإن لم يصلوا ولم يزكوا.

وفي «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق**

الإسلام» . وهؤلاء يقولون : من قال لا إله إلا الله عصم دمه وماله وإن لم يصلّ ولم يزك ﴿ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم : ٥٩] فهذا كتاب الله وهذه سنة رسوله وهذا إجماع الصحابة على قتل من ترك الصلاة أو منع الزكاة .

قال صدّيق الأمة أبو بكر رضي الله عنه : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ وفي رواية عناقًا لقاتلتهم على منعها ، وهذا أيضًا إجماع العلماء ، قال في «شرح الإقناع» : أجمع العلماء على أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام فإنه[1] يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله كالمحاربين وأولى ، انتهى .

وقال أبو العباس رحمه الله : «القتال واجب حتى يكون الدين كله لله وحتى لا تكون فتنة ، فمتى كان الدين لغير الله فالقتال واجب فأيما طائفة ممتنعة امتنعت عن بعض الصلوات المفروضات أو الزكاة أو الصيام أو الحج ، أو عن التزام تحريم الدماء أو الأموال أو الخمر أو الزنا أو الميسر ، أو نكاح ذوات المحارم ، أو عن التزام جهاد الكفار ، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب أو غير ذلك من التزام واجبات الدين أو محرماته التي لا عذر لأحد في جحودها أو تركها ، التي يكفر الواحد بجحودها ، فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها وإن كانت مقرة بها ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافًا بين العلماء ، وإنما اختلف الفقهاء في

---

(١) في (أ) و(ب) : «فإنهم» .

الطائفة الممتنعة إذا أصرّت على ترك بعض السنن كركعتي الفجر أو الأذان أو الإقامة عند من لا يقول بوجوبها ونحو ذلك من الشعائر فهل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها أم لا؟ فأما الواجبات أو المحرمات المذكورة ونحوها فلا خلاف في القتال عليها» ، انتهى كلامه .

فتأمل كلام إمام الحنابلة وتصريحه بأن من امتنع عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة كالصلوات الخمس أو الصيام أو الزكاة أو الحج ، أو عن ترك المحرمات كالزنا أو شرب الخمر أو المسكرات أو غير ذلك ، فإنه يجب قتال الطائفة الممتنعة عن ذلك حتى يكون الدين كله لله ، ويلتزموا[1] جميع شرائع الإسلام ، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين ، وملتزمين بعض شرائع الإسلام ، وإن ذلك مما اتفق عليه الفقهاء من سائر الصحابة فمن بعدهم فأين هذا من قولكم : إن من قال لا إله إلا الله فقد عصم ماله ودمه وإن ترك[2] الفرائض وارتكب[2] المحرّمات ، بل من تأمل سيرة النبي ﷺ وسيرة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده عرف أن قولكم هذا مضاد لما فعله النبي ﷺ وما فعله الخلفاء الراشدون ومن بعدهم .

فيا سبحان الله! (أما علمتم أن رسول الله ﷺ قاتل اليهود وهم يقولون لا إله إلا الله وسبى نساءهم ، واستحلّ دماءهم وأموالهم)[3]

---

(١) في (ب) والمنار : «يلتزمون» .

(٢) في (أ) : «ارتكبوا- تركوا» .

(٣) ما بين قوسين من المطبوعة .

أما علمتم أن رسول الله ﷺ أراد أن يغزو بني المصطلق لما قيل له إنهم منعوا الزكاة، وكان الذي قاله كاذبًا، والقصة مشهورة في كتب الحديث والتفسير، ذكرها المفسرون عند قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦].

أما علمتم أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه حرق الغالية مع أنهم يقولون لا إله إلا الله؟ أما علمتم أن الصحابة رضي الله عنهم قاتلوا الخوارج بأمر نبيهم ﷺ، مع أنه ﷺ أخبر أن الصحابة يحقرون صلاتهم مع صلاتهم وصيامهم مع صيامهم، وقراءتهم مع قراءتهم وقال: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم؟» أما علمتم أن الصحابة قاتلوا بني حنيفة وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويصلون ويؤذنون؟[1].

أما علمتم أن الصحابة قاتلوا بني يربوع لما منعوا الزكاة، مع أنهم مقرون بوجوبها وكانوا قد جمعوا صدقاتهم وأرادوا أن يبعثوا بها إلى أبي بكر فمنعهم مالك بن نويرة، وفي أمر هؤلاء عرضت الشبهة لعمر رضي الله عنه حتى جلاها الصديق أبو بكر رضي الله عنه وقال: «والله لو منعوني عقالًا -وفي رواية عناقًا- كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، فقال عمر: فوالله ما هو إلى أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق، وقد تقدم ذلك مبسوطًا، وذكرنا لفظه في شرح مسلم في باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة.

---

(١) في المطبوعة: «ويصومون».

أما علمتم أن رسول الله ﷺ بعث صاحب الراية[١] إلى رجل تزوج امرأة أبيه كما رواه الترمذي في «سننه» حيث قال: باب ما جاء فيمن تزوج امرأة أبيه: حدثنا أبو سعيد الأشج أخبرنا حفص بن غياث[٢] عن أشعث عن عدي بن ثابت عن البراء قال: مرّ بي خالي أبو بردة ومعه لواء فقلت أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتيه برأسه، حديث حسن غريب، انتهى[٣].

---

(١) في (أ) و(ب): «الراية»، وفي المطبوعة «البراء».

(٢) في (ب): «عثمان».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٩٥)، وأبو داود في «سننه» -كتاب الحدود- (٤/ ٦٠٢)، كلاهما من طريق مطرف بن طريف عن أبي الجهم مولى البراء عنه... به وإسناده جيد.

وأخرجه الترمذي في «سننه» -كتاب الأحكام- (٣/ ٦٣٤)، والنسائي في «سننه» (٦/ ١٠٩)، وابن ماجه (٢/ ٨٦٩) كلهم من طريق عدي بن ثابت عن البراء قال: مرّ بي خالي فذكر.

وأخرجه أبو داود (٤/ ٦٠٢) من طريق عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه قال: لقيت عمي... فذكره.

وقال الترمذي: وقد روى محمد بن إسحاق هذا الحديث عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن البراء... اهـ.

قال وفي الباب عن قرّة المزني.

قال المنذري رحمه الله في مختصره «سنن أبي داود» (٦/ ٢٦٨) على هذا الحديث: وقد اختلف في هذا اختلافًا كثيرًا.

فروى عن البراء كما تقدم. وروى عنه عن عمه كما ذكرناه أيضًا.

ولو تتبعنا الآيات والأحاديث والآثار وكلام العلماء في قتال من قال : لا إله إلا الله إذا ترك بعض حقوقها لطال الكلام جدًّا ، فكيف بمن ترك(١) الإسلام كله ، وكذب به ، واستهزأ به على عمد إلا أنهم يقولون : لا إله إلا الله كهؤلاء البوادي؟ وفيما ذكرنا كفاية لمن طلب

= وروي عنه قال : «مرّ بي خالي أبو بردة بن دينار ومعه لواء» وهذا لفظ الترمذي فيه .

وروي عنه عن خاله وسماه «هشيم في حديثه : الحارث بن عمرو» وهذا لفظ ابن ماجه فيه .

وروي عنه قال : «مرّ بنا ناسٌ ينطلقون» .

وروي عنه : «إني لأطوف على إبل ظلت لي في تلك الأحياء في عهد رسول الله ﷺ إذ جاءهم رهط معهم لواء» وهذا في لفظ النسائي . اهـ .

قال الإمام شمس الدين ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ : وهذا كله يدل على أن الحديث محفوظ ولا يوجب هذا تركه بوجه .

فإن البراء بن عازب حدّث به عن أبي بردة بن دينار واسمه الحارث بن عمرو .

وأبو بردة : كنيته ، وهو عمّه وخاله ، وهذا واقع في النسب ، وكان معه رهط ، فاقتصر على ذكر الرهط مرّة ، وعين من بينهم أبا بردة بن دينار باسمه مرّة ، وبكنيته أخرى ، وبالعمومة تارة ، وبالخئولة أخرى .

فأي علة في هذا توجب ترك الحديث؟ والله الموفق للصواب .

والحديث له طرق حسان يؤيد بعضها بعضًا .

منها : مطرف عن أبي الجهم عن البراء .

ومنها : شعبة عن الركين بن الربيع عن عدي بن ثابت عن البراء .

ومنها : الحسن بن صالح عن السدي عن عدي عن البراء .

ومنها : معمر عن أشعث عن عدي عن يزيد بن البراء عن أبيه . اهـ .

(١) في المطبوعة : «جحد» .

الإنصاف ، فقد ذكرنا الأدلة من كلام الله وكلام رسوله ﷺ ، وكلام الصحابة ، وإجماع العلماء بعدهم .

فإن كان هذا الذي ذكرنا له معنى آخر ما فهمناه بينوه لنا من كلام الله وكلام رسوله وكلام العلماء فرحم الله امرأً نظر لنفسه ، وعرف أنه ملاق الله الذي عنده الجنة والنار .

* * *

المسألة الثالثة

وهي : [أما المسألة الثالثة ، فقالوا : فهل يجوز البناء على القبور؟] .

فنقول : ثبت في الصحيحين والسنن عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن البناء على القبور وأمر بهدمه ، كما رواه مسلم في «صحيحه» حيث قال : حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ألا تدع تمثالًا إلا طمسته ، ولا قبرًا مشرفًا إلا سوَّيته(١) .

وقال أيضًا : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر ، وأن يبنى عليه ، وأن يكتب عليه(٢) .

قال أيضًا : حدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال : حدثنا وهب قال : حدثني عمرو بن الحارث أن ثمامة بن شفي حدثه قال : كنا مع فضالة ابن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا ، فأمر فضالة بقبره

---

(١) هكذا نقل الشيخ سند مسلم ، ولمسلم في هذا الحديث أكثر من شيخ .
قال رحمه الله : حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب .
قال يحيى أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا وكيع . . . فذكره (٢/ ٦٦٦) .

(٢) الذي في «صحيح مسلم» (٢/ ٦٦٧) : وأن يقعد عليه ، بدل أن يكتب عليه .

فسوي ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها[١] .

وقال الترمذي : باب ما جاء في تسوية القبور : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي[٢] وائل أن عليًا رضي الله عنه قال لأبي الهياج الأسدي : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ألا تدع قبرًا مشرفًا إلا سوّيته ، ولا تمثالًا إلا طمسته . قال : وفي الباب عن جابر .

وقال ابن ماجه في باب ما جاء في النهي عن البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها : حدثنا أزهر بن مروان ومحمد بن زياد حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور[٣] . وحدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن جابر قال : نهى رسول الله ﷺ أن يكتب على القبور شيء . وحدثنا محمد بن يحيى

---

(١) هكذا نقل المؤلف سند مسلم . ولمسلم في هذا الحديث عدة شيوخ قال رحمه الله : حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث «في رواية أبي الطاهر» أن أبا علي الهمداني حدثه «وفي رواية هارون» أن ثمامة بن شفي حدثه قال : كنا مع فضالة . . . فذكره .

وقوله «بِرُودِس» قال النووي : هكذا ضبطناه في «صحيح مسلم» وكذا نقله القاضي عياض في المشارق عن الأكثرين . وهي جزيرة بأرض الروم .

(٢) في (أ) : «عن وائل» وهو خطأ .

(٣) وقع في النسخ تحريف في سند ابن ماجه فأصلحناه من السنن .

حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا وهب حدثنا عبد الرحمن بن يزيد عن القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد أن النبي ﷺ نهىٰ أن يبنىٰ على القبور(١).

وقال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح مسلم»: قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الأم»: «رأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنىٰ، ويؤيد الهدم قوله: ولا قبرًا مشرفًا إلا سوّيته». وقال الأذرعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «قوت المحتاج» ثبت في «صحيح مسلم» النهي عن التجصيص والبناء. وفي الترمذي وغيره: النهي عن الكتابة. وقال القاضي ابن كج: ولا يجوز أن يبنىٰ عليها قباب ولا غيرها، والوصية عليها باطلة.

قال الأذرعي: ولا يبعد الجزم بالتحريم في ملكه وغيره من غير حاجة علىٰ من علم النهي، بل هو القياس الحق، والوجه في البناء على القبور المباهاة والمضاهاة للجبابرة والكفار، والتحريم يثبت بدون ذلك. وأما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية العظيمة، وإنفاق الأموال الكثيرة عليه فلا ريب في تحريمه، والعجب كل العجب من يلزم ذلك الورثة من حكام العصر، ويعمل بالوصية بذلك! انتهىٰ كلام الأذرعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور، وما أمر به، وما نهىٰ عنه، وما كان عليه أصحابه، وبين ما أنتم عليه من فعلكم مع قبر أبي

---

(١) انظر «سنن ابن ماجه» (١/ ٤٩٨). ويأتي تخريج أحاديث هذه المسألة في الرسائل القادمة إن شاء الله.

طالب والمحجوب وغيرهما وجد أحدهما مضادًا للآخر، مناقضًا له بحيث لا يجتمعان أبدًا، فنهىٰ رسول الله ﷺ عن البناء على القبور كما تقدم ذكره، وأنتم تبنون عليها القباب العظيمة، والذي رأيته في المعلاة أكثر من عشرين قبة، ونهىٰ رسول الله ﷺ أن يزاد عليها غير ترابها وأنتم تزيدون عليها غير التراب التابوت الذي عليه ولباس الجوخ، ومن فوق ذلك القبة العظيمة المبنية بالأحجار والجصِّ.

وقد روىٰ أبو داود من حديث جابر: أن رسول الله ﷺ نهىٰ أن يجصص القبر، أو يكتب عليه، أو يزاد عليه.

ونهىٰ رسول الله ﷺ عن الكتابة عليها كما تقدم في صحيح مسلم.

وقال أبو عيسى الترمذي، باب ما جاء في تجصيص القبور والكتابة عليها: حدثنا عبد الرحمن بن الأسود ثنا محمد بن ربيعة عن ابن جريج[1] عن أبي الزبير عن جابر قال: «نهىٰ رسول الله ﷺ أن تجصص القبور أن يكتب عليها، وأن يبنىٰ عليها، وأن توطأ» هذا حديث حسن صحيح.

وهذه القبور عندكم مكتوب عليها القرآن والأشعار.

وقال أبو داود، باب البناء على القبور: حدثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق قال أخبرني ابن جريج[1] حدثني أبو الزبير أنه سمع جابرًا يقول: سمعت النبي ﷺ نهىٰ أن يقعد على القبر، وأن يجصص، وأن يبنىٰ عليه، انتهىٰ.

---

(١) في (أ) و(ب): «جريج» وهو خطأ.



ولعن رسول الله ﷺ من أسرجها . والذي رأيته ليلة دخولنا مكة -شرفها الله- في المقبرة أكثر من مائة قنديل . هذا مع علمكم بأن رسول الله ﷺ لعن فاعله . فقد روى ابن عباس أن رسول الله ﷺ : لعن زائرات القبور ، والمتخذين عليها المساجد والسرج . رواه أهل السنن .

وأعظم من هذا كله وأشد تحريمًا ، الشرك الأكبر الذي يفعل عندها وهو دعاء المقبورين وسؤالهم قضاء الحاجات ، وتفريج الكربات ، لكن تقولون لنا : إن هذا لا يفعل عندها وليس عندنا أحد يدعوها ويسألها .

ونقول : اللهم اجعل ما ذكروه حقًّا وصدقًا ، ونسأل الله أن يطهر حرمه من الشرك . ولا ريب أن دعاء الموتى وسؤالهم جلب الفوائد ، وكشف الشدائد أنه من الشرك الأكبر الذي كفر الله به المشركين كما تقدم بيانه في المسألة الأولى .

وقد قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن : ١٨] وقال تعالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء : ٥٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾(١) [يونس : ١٠٦] ، وقال تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُواْ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُواْ مَا ٱسْتَجَابُواْ لَكُمْ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾ [فاطر : ١٣ ، ١٤] الآية ، وقال تعالى :

(١) سقطت هذه الآية من (أ) و(ب) .

﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف : ٥، ٦] ، وقال تعالىٰ : ﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴾ [الرعد : ١٤] .

وقد روىٰ الترمذي عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : **«الدعاء مخ العبادة»**(١) وعن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : **«الدعاء هو العبادة»** ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر : ٦٠] . رواه أحمد وأبو داود والترمذي .

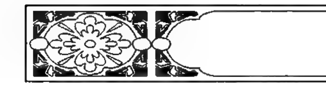
قال العلقمي في «شرح الجامع الصغير» حديث : **«الدعاء مخ العبادة»** قال شيخنا : قال في النهاية : مخ الشيء خالصه . وإنما كان مخها **لأمرين :**

أحدهما : أنه امتثال لأمر الله حيث قال : ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ فهو محض العبادة وخالصها .

والثاني : أنه إذا رأىٰ نجاح الأمور من الله تعالىٰ قطع عمله عما سواه ودعاه لحاجته وحده وهذا أصل العبادة ، ولأن الغرض من العبادة الثواب عليها وهذا هو المطلوب من الدعاء .

---

(١) تقدم الكلام عليه .



وقوله : **«الدعاء هو العبادة»** قال شيخنا : قال الطيبي[1] : أتى بالخبر المعرف باللام ليدل على الحصر ، وأن العبادة ليست غير الدعاء . وقال شيخنا : قال البيضاوي : لما حكم بأن الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تتأهل أن تسمى عبادة من حيث إنه يدل على أن فاعله مقبل على الله معرض عما سواه لا يرجو إلا إياه ولا يخاف إلا منه .

واستدل عليه بالآية يعني قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] فإنها تدل على أنه أمر مأمور به إذا أتى به المكلف قبل منه لا محالة ، وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط ، والسبب على المسبب ، وما كان كذلك كان أتم العبادة . انتهى كلام العلقمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

وليكن هذا آخر الكلام على هذه المسائل الثلاث فإن وافقتمونا على أن هذا هو الحق فهو المطلوب . وإن زعمتم أن الحق خلافه فأجيبونا بعلم من الكتاب والسنة فإنهما الحاكمان بين الناس فيما تنازعوا فيه كما قال تعالى : ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء : ٥٩] .

وقد ذكرنا لكم الأدلة من الكتاب والسنة وكلام الأئمة فإن لم تسلموا لهذه الأدلة فاذكروا لنا جوابها من الكتاب والسنة وكلام الأئمة . فإذا أجبتم على هذه المسائل الثلاث أجبناكم عن بقية المسائل إن شاء الله .

---

(١) في المطبوعة : «الطيالسي» .

ولنختم الكلام بقوله تعالىٰ : ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾ [الحج : ٤٠ ، ٤١] .

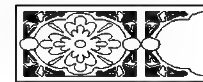
والحمد لله أولًا وآخرًا كما يحب ربنا ويرضىٰ ، وصلى الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا .

والحمد لله رب العالمين(١) .

* * *

---

(١) قال محققه عفا الله عنه : تم ما أردت تعليقه علىٰ هذه الرسالة النفيسة قبل صلاة العصر من اليوم الثامن والعشرين من شهر الله المحرم سنة سبع وأربعمائة بعد الألف ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد .



أهم المراجع حسب ورودها في الكتاب

تنبيه : المراجع التي استقيت المعلومات منها في الرسالة الأولى وهي من مراجعي في هذه الرسالة لا أذكرها في هذا الفهرس ؛ اكتفاءً بذكري لها في الرسالة الأولى ، وهكذا في جميع الكتب القادمة من هذه السلسلة إن شاء الله .

١- تلخيص الردّ على البكري ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ط . السلفية بمصر ١٣٤٦هـ .
٢- روضة الأفكار والأفهام ، لابن غنام ، ط . المكتبة السلفية بالرياض .
٣- علماء نجد ، للشيخ ابن بسّام ، ط . مكتبة النهضة بمكة ١٣٩٨هـ .
٤- الدرر السنية ، للشيخ ابن قاسم ، ط . النور .
٥- إغاثة اللهفان ، لابن القيم ، ط . دار المعرفة ببيروت .
٦- درء تعارض النقل والعقل ، لشيخ الإسلام ، ط . جامعة الإمام محمد ابن سعود ١٤٠١هـ .
٧- معرفة القرّاء الكبار ، للذهبي .
٨- الإنصاف ، للمرداوي ، ط . أنصار السنة ١٣٧٧هـ .
٩- حاشية الروض المربع ، للعلامة ابن قاسم ، ط . الأهلية ١٣٩٩هـ .
١٠- مختصر سنن أبي داود ، للمنذري مع تهذيب ابن القيم ، ط . أنصار السنة ١٣٦٨هـ .

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القبوريين

تأليف

الشيخ حمد بن ناصر بن عثمان آل معمر

١١٦٠هـ - ١٢٢٥هـ

تحقيق

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ



الحمد لله على جزيل نعمه وتنوع آلائه، والصلاة والسلام على المصطفى من رسله وأنبيائه، نبينا محمد الداعي إلى تحقيق التوحيد ونقائه، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأوليائه، ومَنْ تبعهم بإحسان إلى يوم لقائه.

أما بعد:

فإن رسالة الشيخ العلامة حمد بن ناصر آل معمَّر، المسماة: «الرد على القبوريين» رسالة عظيمة القدر، جليلة الشأن، بلغت مبلغًا عاليًا في صدور العلماء، وذاع صيتها بين الطلاب النبغاء، فبها يخوضون غمار المناظرات، وبحججها يفلقون هام الشبهات، ويقطعون دابر الشركيات، فهي لهم بمنزلة السيف من المقاتل، والزاد من الراحل.

ولقد أتت هذه الرسالة على شبه القبوريين فاجتثت جذورها، وقطعت عروقها، وأبادت جيوشها، ودكَّت عروشها.

ولا غرو أن تعمل هذه الرسالة ما عملت، فهي من يراع عالم ضليع، لوذعيٍّ بليغ، أفنى عمره في العلم: تعلمًا وتعليمًا وإفتاء وتصنيفًا، وبذل جهده في الدعوة: نصحًا وتبليغًا وتيسيرًا وتأليفًا. له وقفات عظيمة، ووقائع جليلة، رفع فيها صرح التوحيد وأبانه، وأباد عرش الشرك وأهانه.

وما هذه الرسالة -التي بين يديك- إلا مثال صدق على ما قدمنا من نعوت هذا الشيخ الجليل .

فإن أصلها اعتراضات أوردت على الشيخ الفاضل : محمد بن أحمد الحفظي اليمني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فيما يتعلق بتوحيد الإلهية ، يعترض فيها المرسل على المنع من التوسل بالأنبياء والصالحين ، وبناء القباب والمساجد على قبور أهل الولاية ، وتسمية دعاء غير الله كفرًا ، وغيرها من الأمور الشركية التي فشت في ذلك الزمن .

فبعث بها الشيخ الحفظي إلى الشيخ حمد بن معمَّر ليجيب على هذه الاعتراضات ، ويدحض هذه الشبهات ، ويزيل هذه المغالطات .

فما كان منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ إلا أن تقبلها بصدر رحب ، وأجاب عليها بجوابٍ شافٍ كافٍ لا مزيد عليه ، إذا نظر فيه المنصف أقرَّ له وسلم بمضمونه ، وتعجب من قوة حجته وجلالة مكنونه .

فمع هذه الرسالة ندع القارئ الكريم سائلين الله تعالى أن ينفعنا وإياه وسائر المسلمين بمحتواها ، وأن يوفقنا للعمل بمقتضاها ، إنه جواد كريم .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

الرياض ٢٣/ ٥/ ١٤٠٩هـ

النسخ المعتمدة

توفَّر لديَّ عند الشروع في مقابلة الكتاب **أربع نسخ** :

النسخة الأولى :

نسخة خطية محفوظة في مكتبة الشيخ عبد العزيز بن مرشد حفظه الله تعالى(١) ، وهي نسخة حسنة الخط ، كتبت سنة (١٢٤٩هـ) ، ولم يذكر الناسخ اسمه ، لكن الخط خط الشيخ الفاضل إبراهيم بن حمد ابن عيسى (ت١٢٨١هـ) رحمه الله تعالى .

وتقع هذه النسخة في خمسين ورقة ، كتب على وجهها : «هذه النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القبوريين للشيخ حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر التميمي الحنبلي رحمه الله تعالى وأسكنه جنته آمين» .

النسخة الثانية :

نسخة مطبوعة ضمن «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» المجلد الرابع ، من صفحة (٥٩٢) إلى صفحة (٦٥٩) ، باسم : «النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القبوريين» ، طبعت في مطبعة المنار بمصر عام (١٣٤٩هـ) ، بإشراف العلامة الجليل الشيخ محمد رشيد رضا . وقد

---

(١) وقد عثر عليها الأخ الفاضل النبيل الشيخ : الوليد بن عبد الرحمن آل فريان ، وفقه الله تعالى ونفع به ، فأتحفني بها .

استلَّ هذه الرسالة وطبعها مفردة في مطبعته -المنار- باسم «حقيقة التوحيد والعبادة، والفرق بين دعاء العبادة والعادة، والشرك الأكبر والأصغر، والشفاعة والوسيلة الشرعيين والشركيين».

ويبدو أن النسختين طبعتا طبعة واحدة إلا أن العنوان غُيِّر.

وهذه النسخة ناقصة، سقط منها سبع ورقات ونصف ورقة من ورق المخطوطة. وهذا النقص يبدأ من صفحة (؟؟؟) إلى صفحة (؟؟؟) من الطبعة التي بين يديك.

النسخة الثالثة:

نسخة مطبوعة في مؤسسة «النور» بالرياض عام (١٣٩٣هـ)، باسم «إرشاد المسلمين في الرد على القبوريين»، وهذا الاسم من وضع المشرف على الطبع.

وقد طبعت هذه النسخة عن طبعة المنار، ونقل الطابع حواشي وتعليقات الشيخ محمد رشيد رضا، ولم يشر إلى ذلك أو ينبه عليه.

وهذه الطبعة سقيمة كثيرة الأخطاء، بالإضافة إلى وجود النقص الذي في سابقتها.

النسخة الرابعة:

نسخة ضمن كتاب «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» للشيخ عبد الرحمن بن قاسم، المجلد التاسع، من صفحة (٣) إلى صفحة (٤٥).

وعلى هذه النسخة طبعت دارُ ثقيف للنشر والتأليف بالطائف هذه الرسالة ضمن كتاب «مجموعة الرسائل والمسائل والفتاوى لحمد بن ناصر بن معمر» عام (١٣٩٨هـ).

وهذه الطبعة كاملة لا نقص فيها.

وقد جعلت النسخة الخطية أصلًا، وقابلت عليها طبعتي «المنار» و«الرياض»، وأثبت كثيرًا من الفروق بين هذه النسخ.

أما نسخة «الدرر» فقد قابلتها مع المخطوطة في جزء من الكتاب، وهو السقط الذي وقع في طبعتي «المنار» و«الرياض»، وسَلمَتْ منه المخطوطة وطبعة «الدرر».

* * *

نُبذة مختصرة عن المؤلف

* هو الشيخ العلامة حمد بن ناصر بن عثمان بن حمد بن عبد الله ابن محمد بن حمد [بن عبد الله بن محمد . . . بن حمد][(١)] بن حسن بن طوق بن سيف آل معمَّر العنقري السعدي التميمي النجدي .

* ولد هذا العالم الفذُّ في سنة ستين ومائة بعد الألف (١١٦٠) من هجرة المصطفى ﷺ ، وذلك في مدينة «العُيَيْنة» .

* نشأ في بيت حُكمٍ وإمارة ونفوذ على القطاع النجدي ؛ حيث كان آباؤه وأجداده وأعمامه أمراء نجد في القرنين الحادي عشر والثاني عشر[(٢)] .

* أخذ العلم عن جماعة من العلماء الأجلاء ، منهم الشيخ محمد ابن عبد الوهاب ، والشيخ حسين بن غنام .

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من «تاريخ ابن بشر» (س١٠٩٦هـ) ، و«جمهرة أنساب الأسر المتحضرة في نجد» للشيخ حمد الجاسر (القسم الثاني - ٨٣٤) . وقد كنت أهملت هذه الأسماء الثلاثة في مقدمة «الفواكه العِذاب» اعتمادًا على شجرة (آل عبد الكريم) وما كتبه لي الشيخ فيصل بن معمر رحمه الله تعالى ، وما ذكره صاحب «أعلام تميم» (ص٣٩١) .
وقد اتضح أن الصواب ما ذكره ابن بشر بدليل وثائق عثرت عليها عند بعض أفاضل أسرة آل معمّر .

(٢) قاله ابن جاسر في «الجمهرة» (ص٨٣٤) .

* ثابر على تحصيل العلم بجد واجتهاد، ووافق ذلك منه فهمًا جيدًا، وذكاء حادًّا، وحفظًا قويًّا، فبرز في العلوم الشرعية عامة، وأدرك في العلوم العربية إدراكًا جيدًا، وبلغ مبلغًا كبيرًا حتى صار من أكابر علماء نجد، ومن أوسعهم اطلاعًا، وأطولهم باعًا. ورسائله وأجوبته أكبر شاهد على ذلك.

* فلما بلغ هذا المبلغ الكبير من العلم، جلس للتدريس في مدينة العيينة، فنفع الله تعالى بعلمه خلقًا كثيرًا، واستفاد منه جم غفير، فصار من طلابه النابهين ابنُه الشيخ العلامة عبد العزيز -مؤلف كتاب «منحة القريب المجيب في الرد على عُبَّاد الصليب»- والشيخ العلامة المحدث الفقيه سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب، والشيخ عبد الرحمن ابن حسن، والشيخ المحقق الجليل مفتي نجد وعالمها عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين.

* قُصِدَ بالأسئلة والفتاوىٰ من أنحاء الجزيرة العربية، فأجاب عنها الأجوبة المحررة السديدة التي تدل على العلم الواسع، والفقه النقي، والباع الطويل في جميع العلوم الشرعية، فجاءت في فتاويه، ورسائله فوائد زائدة عما كتبه مَنْ قبله من الفقهاء تنبئ عن حسن تصرف، وجمال تخريج على كلام العلماء الذين سبقوه[1].

---

(١) هذه الفقرة والتي قبلها من كلام الشيخ الفاضل عبد الله بن بسام رحمه الله تعالى من كتابه «علماء نجد خلال ستة قرون».

=

* كان موضعَ الثقة من الأمراء ، فقد بعثه الإمام عبد العزيز عام (١٢١١هـ) إلى الشريف غالب أمير مكة ؛ ليناظر علماء الحرم في مسائل من توحيد الإلهية .

وفي سنة (١٢٢٢هـ) بعثه الإمام سعود رئيسًا لقضاة مكة المكرمة .

* توفي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في مكة المشرفة ، في العشر الأوسط من ذي الحجة ، سنة (١٢٢٥هـ) .

* * *

= * مصادر الترجمة :

١- «علماء نجد خلال ستة قرون» لابن بسام .

٢- «الدرر السنية» ج١٢ للشيخ ابن قاسم .

٣- «روضة الناظرين» للقاضي .

٤- «عنوان المجد» لابن بشر .

٥- «جمهرة الأسر المتحضرة في نجد» لابن جاسر .

الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ولا نِدَّ ولا معين .

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، أرسله رحمة للعالمين ، وحجة على الكافرين ، صلى الله عليه ، وعلى آله وسلم تسليمًا ، وصحبه ، ومَنْ تبعهم بإحسان إلى يوم الدين[١] .

أما بعد :

فإنه لما كان منتصف جمادى الثانية[٢] من شهور[٣] سنة سبع[٤] عشرة بعد المائتين والألف ، ورد إلينا[٥] رسالة من محمد بن أحمد الحفظي اليمني ، يسأل فيها عن مسائل أوردها عليه بعض المجادلين ، فطلب منا الجواب عليها .

منها زعم أن إطلاق الكفر بدعاء غير الله غير مسلم **لوجوه :**

الوجه الأول : عدم النص الصريح على ذلك بخصوصه .

الثاني : أنه إن نظر فيه من حيثية القول فهو كالحلف بغير الله ، وقد ورد أنه شرك وكفر ، ثم أولوه بالأصغر .

---

(١) في المخطوطة : «وسلم تسليمًا» .

(٢) في المخطوطة : «الثاني» .

(٣) في المخطوطة : «شهر» .

(٤) في المخطوطة : «سبعة» .

(٥) في ط . الرياض : «وصلتنا» . وفي ط . المنار : «وصلت إلينا» .

وأما إن نظر فيه من حيثية[(١)] الاعتقاد فهو كالطيرة وهي من الأصغر .

الثالث : أنه قد ورد في الحديث -أي حديث الضرير- قوله : يا محمد إني أتوجه بك . . . إلخ .

وفي «الجامع الكبير» وعزاه للطبراني فيمن[(٢)] انفلتت عليه دابته قال : **«يا عباد الله احبسوا»**[(٣)] وهذا دعاء ونداء لغير الله .

الجواب وبالله التوفيق والتأييد ، ومنه أستمد العون والتسديد :

اعلم أن دعاء غير الله وسؤاله **نوعان :**

أحدهما : سؤال الحي الحاضر ما يقدر عليه ، مثل سؤاله أن يدعو له ، أو ينصره ، أو يعينه بما يقدر عليه ، فهذا جائز كما كان الصحابة رضي الله عنهم يستشفعون بالنبي ﷺ في حياته فيشفع لهم ، ويسألونه الدعاء فيدعو لهم .

فالمخلوقُ يُطلب منه من هذه الأمور ما يقدر عليه منها[(٤)] ، كما قال تعالى في قصة موسى : ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص : ١٥] ، وقال تعالى : ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ [الأنفال : ٧٢] .

---

(١) في ط . الرياض : «من ناحية» .

(٢) في المطبوعتين : «فمن» .

(٣) تقدم الكلام على هذا الحديث وبيان ضعفه في الرسالة الأولى للشيخ أبابطين .

(٤) سقطت : «منها» من ط . الرياض .

وكما ورد في «الصحيحين» أن الناس يوم القيامة يستشفعون بآدم، ثم بنوح، ثم بإبراهيم، ثم بموسىٰ، ثم بعيسىٰ، ثم بنبينا محمد(١) ﷺ(٢).

---

(١) سقطت: «محمد» من المخطوطة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ١١٦-٢٢٤)، والبخاري في كتاب التفسير من «صحيحه» (٨/ ١٦٠)، وفي كتاب الرقاق (١١/ ٤١٧)، وفي كتاب التوحيد (١٣/ ٣٩٢-٤٢٢، ٤٧٧)، ومسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» (١/ ١٨٠-١٨١) عن قتادة بن دعامة عن أنس قال: قال رسول الله... فساق حديث الشفاعة بطوله.

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٤٧)، والبخاري في كتاب التوحيد من «صحيحه» (١٣/ ٤٧٣-٤٧٤)، ومسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» (١/ ١٨٢) عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٣٥-٤٣٦)، والبخاري في كتاب الأنبياء من «صحيحه» (٦/ ٣٧١-٣٩٥)، وفي التفسير(٨/ ٣٩٥)، ومسلم في «صحيحه» -كتاب الإيمان- (١/ ١٨٤-١٨٦) عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة... مرفوعًا فذكر حديث الشفاعة.

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص٢٠٢)، وابن حبان كما في «الموارد» (ص٦٤٢)، وأبو عوانة في «المستخرج» (١/ ١٧٥)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٤/ ١٦٨)، جميعهم من طريق والان ابن بهيس العدوي عن حذيفة عن أبي بكر الصديق قال: أصبح رسول الله ﷺ... فذكره.

وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» (١/ ١٨٦)، وأبو عوانة في «مسنده» (١/ ١٧٤-١٧٥)، والحاكم في «مستدركه» (٤/ ٥٨٨)، جميعهم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة، وعن ربعي بن حراش عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنهما.

وفي «سنن أبي داود» أن رجلًا قال للنبي ﷺ: إنا نستشفع بالله عليك، ونستشفع[1] بك على الله، فقال: **«شأن الله أعظم من ذلك، إنه لا يستشفع به على أحد من خلقه»**[2].

---

(١) سقطت: «نستشفع» من المخطوطة.

(٢) قال أبو داود في «سننه» (٥/ ٩٤): حدثنا عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وأحمد بن سعيد الرباطي، قالوا: حدثنا وهب بن جرير -قال أحمد: كتبناه من نسخته وهذا لفظه- قال: حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده قال: أتى رسول الله ﷺ أعرابي فقال: يا رسول الله، جهدت الأنفس، وضاعت العيال، ونهكت الأموال، وهلكت الأنعام، فاستسق الله لنا، فإنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك، قال رسول الله ﷺ: **«ويحك أتدري ما تقول؟»** وسبح رسول الله ﷺ، فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: **«ويحك إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك، ويحك أتدري ما الله، إن عرشه على سمواته لهكذا»** وأشار بإصبعه مثل القبة عليه **«وإنه ليئط به أطيط الرحل بالراكب»**.

قال ابن بشار في حديثه: **«إن الله فوق عرشه، وعرشه فوق سماواته»**، وساق الحديث.

وقال عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده.

والحديث بإسناد أحمد بن سعيد هو الصحيح، وافقه عليه جماعة منهم: يحيى ابن معين، وعلي بن المديني. ورواه جماعة عن ابن إسحاق كما قال أحمد أيضًا، وكان سماع عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغني. اهـ.

قال محققه عفا الله عنه: وقد تابع الحفاظ أبا داود في تصحيح رواية من رواه عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد.

=

= قال الدارقطني في كتابه «الصفات» (ص٣٢) بعد أن روى الحديث: «ومن قال فيه عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد فقد وهم. والصواب عن جبير بن محمد كما ذكرناه هاهنا». اهـ.

وقال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (١/ ١٨٥) بعد أن روى الحديث: «والصحيح عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد كما سقناه في هذه الرواية، والله أعلم». اهـ.

وقال الذهبي في كتاب «العلو» (ص٣٨): «ورواه أبو داود عن عبد الأعلى وبندار وابن المثنى وعندهم: ابن إسحاق عن يعقوب وجبير بن محمد. والأول أصح». اهـ. ويعني بالأول من رواه عن يعقوب عن جبير.

والحديث أخرجه الدارمي في «النقض على المريسي» (ص١٠٥، ٨٩)، وفي «الرد على الجهمية» له (ص٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص٦٩)، والآجري في «الشريعة» (ص٢٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٢٥٢، ٢٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٣٢، ١٣٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٣/ ٣٩٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٥٢٦، ٥٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١/ ١٧٥) وغيرهم.

قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٧/ ٩٧): قال أبو بكر البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه، إلا من هذا الوجه. ولم يقل فيه محمد بن إسحاق: «حدثني يعقوب بن عتبة». هذا آخر كلامه.

ومحمد بن إسحاق مدلس. وإذا قال المدلس: «عن فلان» ولم يقل: «حدثنا أو سمعت أو أخبرنا» لا يحتج بحديثه.

وإلى هذا أشار البزار، مع أن ابن إسحاق إذا صرح بالسماع اختلف الحفاظ في الاحتجاج بحديثه. فكيف إذا لم يصرح به؟

وقد رواه يحيى بن معين وغيره فلم يذكروا فيه لفظة «به».

وقال الحافظ أبو القاسم الدمشقي: وقد تفرد به يعقوب بن عتبة بن المغيرة ابن الأخنس الثقفي الأخنسي عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم القرشي =

= النوفلي . وليس لهما في صحيحي أبي عبد الله البخاري وأبي الحسن مسلم بن الحجاج رواية .

وانفرد به محمد بن إسحاق بن يسار عن يعقوب ، وابن إسحاق لا يحتج بحديثه وقد طعن فيه غير واحد من الأئمة ، وكذبه جماعة منهم . اهـ كلام المنذري .

ويتبين منه إعلال الحديث **بعدة علل :**

أولاها : القدح في ابن إسحاق واتهامه بالكذب .

ثانيها : على تقدير الاحتجاج بحديث ابن إسحاق فإنه مدلس وقد عنعن ولم يصرح بالسماع من يعقوب بن عتبة .

ثالثها : تفرد يعقوب بن عتبة بن المغيرة به عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم .

رابعها : اضطراب ابن إسحاق فيه .

خامسها : الاختلاف في لفظه فبعضهم قال : «ليئط به» ، وبعضهم لم يذكر لفظة «به» .

وقد أجاب عن هذه العلل كلها شمس الدين ابن قيم الجوزية في «تهذيبه لمختصر السنن» على لسان المثبتين لهذا الحديث ، فقال ما حاصله :

أما حملكم فيه على ابن إسحاق ، فجوابه :

أن ابن إسحاق بالموضع الذي جعله الله من العلم والأمانة . قال علي بن المديني : حديثه عندي صحيح ، وقال شعبة : ابن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث ، وقال أيضًا : هو صدوق ، وقال علي بن المديني أيضًا : لم أجد له سوى حديثين منكرين . وهذا في غاية الثناء والمدح ؛ إذ لم يجد له -على كثرة ما روى- إلا حديثين منكرين . . . وقال ابن عدي : قد فتشت أحاديث ابن إسحاق الكبير ، فلم أجد في حديثه ما يتهيأ أن نقطع عليه بالضعف ، وربما أخطأ أو وهم ، كما يخطئ غيره . ولم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة ، وهو لا بأس به .

فإن قيل : فقد كذَّبه مالك استنادًا إلى قول هشام بن عروة : حدَّث -أي ابن إسحاق- عن امرأتي فاطمة بنت المنذر ، وأُدخلت عليها ، وهي بنت تسع ، وما رآها رجل حتى لقيت الله .

=

=

قيل : هذه الحكاية وأمثالها هي التي غرت من اتهمه بالكذب .

وجوابها من وجوه :

أحدها : أن سليمان بن داود-راويها- هو الشاذكوني ، وقد اتهم بالكذب ، فلا يجوز القدح في الرجل بمثل رواية الشاذكوني .

الثاني : أن في الحكاية ما يدل على أنها كذب ، فإنه قال : «أدخلت فاطمة علي وهي بنت تسع» ، وفاطمة أكبر من هشام بثلاث عشرة سنة ، ولعلها لم تزف إليه إلا وقد زادت على العشرين ، ولما أخذ عنها ابن إسحاق كان لها نحو بضع وخمسين سنة .

الثالث : أن هشامًا إنما نفى رؤيته لها ، ولم ينف سماعه منها ، ومعلوم أنه لا يلزم من انتفاء الرؤية السماع ، قال الإمام أحمد : لعله سمع منها في المسجد ، أو دخل عليها فحدثته من وراء حجاب ، فأي شيء في هذا؟ فقد كانت امرأة كبرت وأسنت ، وقال يعقوب بن شيبة : سألت ابن المديني عن ابن إسحاق؟ فقال : حديثه عندي صحيح ، قلت : فكلام مالك فيه؟ قال : مالك لم يجالسه ، ولم يعرفه ، وأي شيء حدّث بالمدينة؟ قلت : فهشام بن عروة قد تكلم فيه؟ قال : الذي قاله هشام ليس بحجة ، لعله دخل على امرأته وهو غلام ، فسمع منها ، فإن حديثه ليتبين فيه الصدق . . .

وأما قولكم : إنه لم يصرح بسماعه من يعقوب بن عتبة ، فعلى تقدير العلم بهذا النفي لا يخرج الحديث عن كونه حسنًا ، فإنه قد لقي يعقوب ، وسمع منه . وفي «الصحيح» قطعة من الاحتجاج بعنعنة المدلس ، كأبي الزبير عن جابر ، وسفيان عن عمرو بن دينار ، ونظائر كثيرة لذلك .

وأما قولكم : تفرد به يعقوب بن عتبة ، ولم يرو عنه أحد من أصحاب الصحيح ، فهذا ليس بعلة باتفاق المحدثين ، فإن يعقوب لم يضعفه أحد ، وكم من ثقة قد احتجوا به ، وهو غير مخرج عنه في «الصحيحين»!

وهذا هو الجواب عن تفرد محمد بن جبير عنه ، فإنه ثقة .



فأقره على قوله: نستشفع بك على الله، وأنكر قوله: نستشفع بالله عليك.

فالصحابة رضي الله عنهم كانوا يطلبون منه الدعاء، ويستشفعون به في حياته صلى الله عليه وعلى آله وصحبه[١].

النوع الثاني: سؤال الميت والغائب وغيرهما ما[٢] لا يقدر عليه إلا الله.

= **وأما قولكم**: إن ابن إسحاق اضطرب فيه إلى آخره.

فقد اتفق ثلاثة من الحفاظ وهم: عبد الأعلى، وابن المثنى، وابن يسار: على وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحاق أنه حدث به عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد عن أبيه، وخالفهم أحمد بن سعيد الدمياطي فقال: عن وهب بن جرير عن أبيه: سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير.

فإما أن يكون الثلاثة أولى، وإما أن يكون يعقوب رواه عن جبير بن محمد، فسمعه منه ابن إسحاق، ثم سمعه من جبير نفسه، فحدث به على الوجهين، وقد قيل: إن الواو غلط، وأن الصواب عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد عن أبيه والله أعلم.

وأما قولكم: إنه اختلف في لفظه، فبعضهم قال: «ليئط به»، وبعضهم لم يذكر لفظة: «به»، فليس في هذا اختلاف يوجب رد الحديث، فإذا زاد بعض الحفاظ لفظة لم ينفها غيره، ولم يرو ما يخالفها، فإنها لا تكون موجبة لرد الحديث فهذا جواب المنتصرين لهذا الحديث.

ثم أطال الإمام ابن القيم في سرد الأحاديث الدالة على علو الله على خلقه.

(١) سقطت: «وعلى آله وصحبه» من المخطوطة.

(٢) في المطبوعتين: «مما».

مثل سؤال[١] قضاء الحاجات، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات.

فهذا من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين لم يأمر الله بهن ولا رسوله، ولا فعله أحد من الصحابة ولا[٢] التابعين لهم بإحسان، ولا استحسنه[٣] أحد من أئمة المسلمين.

وهذا مما يعلم بالضرورة[٤] أنه ليس من دين الإسلام.

فإنه لم يكن أحد منهم إذا نزل به شدة، أو عرضت له حاجة يقول للميت[٥]: يا سيدي فلان اقض حاجتي، أو اكشف شدتي، أو[٦] أنا في حسبك، أو[٦] أنا مستشفع[٧] بك إلى ربي، كما يقوله بعض هؤلاء المشركين لمن يدعونهم[٨] من الموتى والغائبين.

ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته، ولا بغيره من الأنبياء عند قبورهم، ولا إذا أبعدوا عنهم[٩]، فإن هذا من الشرك الأكبر الذي كَفَّرَ الله به المشركين.

---

(١) سقطت: «سؤال» من ط. الرياض.
(٢) سقطت اللام من ط. الرياض.
(٣) في المخطوطة: «ولا استحبه».
(٤) في المخطوطة: «بالاضطرار».
(٥) سقطت «الميت» من المطبوعتين.
(٦) في المطبوعتين: «و».
(٧) في ط. الرياض: «أستشفع».
(٨) في المخطوطة: «يدعوهم».
(٩) في المخطوطة: «بعدوا عنها».

فإن المشركين الذين كفرهم النبي ﷺ، واستباح دماءهم وأموالهم لم يقولوا: إن آلهتهم شاركت الله تعالى في خلق العالم، أو إنها تنزل المطر، وتنبت النبات، بل كانوا مقرين بذلك لله وحده.

كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، وقال[١] تعالى: ﴿قُل لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ...﴾ إلى قوله: ﴿فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

قال طائفة من السلف في تفسير هذه الآية: كانوا[٢] إذا سئلوا من خلق السموات والأرض قالوا: الله، وهم يعبدون غيره.

ففسروا الإيمان في الآية بإقرارهم بتوحيد الربوبية،، وفسروا الإشراك بإشراكهم في[٣] توحيد الإلهية الذي هو: توحيد العبادة.

والعبادة: اسم جامع لما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال.

من ذلك الدعاء بما لا يقدر على جلبه أو دفعه إلا الله، فمن طلبه[٤] من غيره أو استعانه فيه[٥] فقد عبده به.

---

(١) في ط. الرياض: «وقوله».

(٢) سقطت: «كانوا» من المخطوطة.

(٣) في ط. الرياض: «بتوحيد».

(٤) في المطبوعتين: «طلبا».

(٥) في المخطوطة: «واستعان به فيه».

والدعاء من أفضل العبادات، وأجل الطاعات، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وفي الترمذي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«الدعاء مخ العبادة»**(١).

وللترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الدعاء هو العبادة»**، ثم قرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ إلى آخر الآية. قال الترمذي: حديث حسن صحيح(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» كتاب الدعاء (٥/ ٤٥٦)، وقال: حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. اهـ. وهو ضعيف الحديث عندهم، وفي السند: الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعنه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧)، وأبو داود (٢/ ١٦١)، والترمذي (٥/ ٢١١-٤٥٦)، وابن ماجه (٢/ ١٢٥٨)، وابن المبارك في «الزهد» (ص٤٥٩)، والطيالسي في «مسنده» (ص١٠٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٠٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢/ ١٧٨)، وابن جرير في «تفسيره» (٢٤/ ٧٨، ٧٩)، وابن حبان في «صحيحه-الموارد» (ص٥٩٥)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ٩٧)، والحاكم في «مستدركه» (١/ ٤٩٠، ٤٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٨٤)، وفي «تفسيره» -حاشية ابن كثير- (٧/ ٣٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/ ٥١)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٢٠)، جميعهم من طريق يُسيع بن معدان عن النعمان بن بشير مرفوعًا... به وسنده =

قال الشارح : معنىٰ قوله : **«الدعاء مخ العبادة»** أي : أعظمها[١] . فهو كقوله : **«الحج عرفة»**[٢] أي : ركنه الأعظم .

ومعنىٰ قوله : الدعاء مخ العبادة أي خالصها ؛ لأن الداعي إنما يدعو لله عند انقطاع أمله مما سواه ، وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص . انتهىٰ .

= صحيح . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وصححه النووي كما في «الأذكار» ، وقال الحافظ في «الفتح» : إسناده جيد (١/ ٤٩) ، وحسنه السخاوي كما في «شرح الأذكار» لابن علان (٧/ ١٩١) .

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧/ ٣٠١) لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم في «الحلية» (٨/ ١٢٠) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» كلهم عن النعمان بن بشير . . . به .

(١) في المخطوطة : «معظمها» .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الحج من «سننه» ، باب من لم يدرك عرفة (٢/ ٤٨٥) ، والترمذي في «سننه» كتاب الحج ، باب من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٢/ ١٨٨) ط . السلفية بالمدينة النبوية ، والنسائي في باب من لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة (٥/ ٢٦٤) من «سننه» ، وابن ماجه في «سننه» كتاب المناسك ، باب من أتىٰ عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٢/ ١٠٠٣) جميعهم عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر : «أن ناسًا من أهل نجد أتوا رسول الله ﷺ وهو بعرفة ، فسألوه ، فأمر مناديًا فنادىٰ : **الحج عرفة** . . .» الحديث .

قال الترمذي : قال ابن أبي عمر : قال سفيان بن عيينة : «وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري» .اهـ .

وقال ابن ماجه : قال محمد بن يحيىٰ : «ما أرىٰ للثوري حديثًا أشرف منه» .

وقال الحاكم في «مستدركه» (١/ ٤٦٤) ، (٢/ ٢٧٨) : صحيح الإسناد . اهـ . وأقره الذهبي في «التلخيص» .

وينظر «نصب الراية» (٣/ ٩٢) .

والدعاء في القرآن يتناول **معنيين** :

أحدهما : دعاء العبادة ، وهو دعاء الله لامتثال أمره في قوله : ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر : ٦٠] .

الثاني : دعاء المسألة ، وهو دعاؤه سبحانه في جلب المنفعة ، ودفع المضرة ، ويقطع النظر عن الامتثال .

فقد فسر قوله تعالىٰ : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ **بالوجهين** :

أحدهما : ما هو عام في[1] الدعاء وغيره ، وهو العبادة وامتثال الأمر له سبحانه ، فيكون معنىٰ قوله : ﴿أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ أثبكم ، كما قال في الآية الأخرىٰ : ﴿وَيَسۡتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الشورىٰ : ٢٦] أي يثيبهم علىٰ أحد التفسيرين .

الثاني : ما هو خاص ، معناه : سلوني أعطكم . كما ورد[2] في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال : **«ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقىٰ ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له»**[3] .

---

(١) في المطبوعتين : «معلوم من» .

(٢) «ورد» ليست في المخطوطة .

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤١٩) ، والبخاري في كتاب التهجد من «صحيحه» (٣/ ٢٩) ، وفي الدعوات (١١/ ١٢٨ ، ١٢٩) ، وفي التوحيد (١٣/ ٤٦٤) ، =

فذكر أولًا لفظ[1] الدعاءن ثم السؤال ، ثم الاستغفار .

والمستغفر سائل كما أن السائل داعٍ ، فعطف السؤال على الدعاء ثم[2] الاستغفار فهو من عطف الخاص على العام ، وهذا المعنى الثاني هو الإخلاص **لوجهين :**

أحدهما ما في حديث النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ قال : «[3] **الدعاء العبادة**» ، ثم قرأ ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي ﴾ إلى آخره .

فاستدلاله ﷺ بالآية على الدعاء دليل على أن المراد منها : سلوني .

وخطاب الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لعباده المكلفين بصيغة الأمر منصرف إلى الوجوب ما لم يقم دليل يصرفه إلى الاستحباب .

= وأخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب صلاة المسافرين وقصرها (١/ ٥٢١ ، ٥٢٢) من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وأخرجه مسلم من طريق أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم عن أبي سعيد وأبي هريرة . . . به .

وهذا الحديث متواتر ورد عن جماعات من الصحابة منهم علي بن أبي طالب ، وجبير بن مطعم ، وجابر بن عبد الله ، وابن مسعود ، ورفاعة بن عرابة الجهني ، وأبو الدرداء ، وعقبة بن عامر ، وعمرو بن عبسة ، وسلمة جد عبد الحميد بن يزيد ابن سلمة ، وغيرهم من الصحابة . وقد أفرد الإمام الحافظ الدارقطني جزءًا جمع فيه طرق هذا الحديث .

(١) سقطت : «لفظ» من ط . الرياض .

(٢) في ط . المنار : «و» بدل «ثم» وفي المخطوطة : «فعطف السؤال والاستغفار على الدعاء» .

(٣) في المخطوطة : «إن» .

فيفيد قصور فعله[١] على الله، فلا يجب لغيره لأنه عبادة.

ولهذا أمر الله الخلق بسؤاله فقال: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢].

وفي الترمذي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: **«سلوا الله من فضله فإن الله يحب أن يسأل»**[٢].

---

(١) في المطبوعتين: «نقله».

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات من «جامعه» (٥/ ٥٦٥): حدثنا بشر بن معاذ ثنا حماد بن واقد عن إسرائيل عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«سلوا الله من فضله، فإن الله ﷻ يحب أن يسأل، وأفضل العبادة انتظار الفرج»**.

قال أبو عيسى: هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث، وقد خولف في روايته.

وحماد بن واقد هو الصفار ليس بالحافظ وهو عندنا شيخ بصري.

وروى أبو نعيم هذا الحديث عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبي ﷺ مرسل، وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح. اهـ.

وحكيم بن جبير ضعيف، ضعفه الحافظ ابن حجر في «التقريب».

وقال البيهقي في «الشعب» -كما في «المقاصد» للسخاوي (ص٩٩): تفرد به حماد وليس بالقوي. اهـ.

وقد رواه ابن مردويه -كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٥١٨)- من حديث قيس بن الربيع عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ... به إلا أنه قال: **«وإن أحب عباد الله إلى الله الذي يحب الفرج»** بدل **«وأفضل العبادة انتظار الفرج»**.

=

وله عن أبي هريرة مرفوعًا : **«من لم يسأل الله يغضب عليه»**(١) .

= وسنده ضعيف لضعف حكيم بن جبير كما تقدم ، قال عنه الإمام أحمد : ضعيف الحديث مضطرب . وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال معاذ بن معاذ : قلت لشعبة : حدثني بحديث حكيم بن جبير ، فقال : أخاف النار .

انظر هذه الأقوال وغيرها في «التهذيب» (٢/ ٤٤٦) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٤٢ ، ٤٤٣) ، والترمذي في كتاب الدعاء من «جامعه» (٥/ ٤٥٦) ، وابن ماجه في كتاب الدعاء من «سننه» (٢/ ١٢٥٨) . جميعهم من طريق أبي المليح واسمه صبيح عن أبي صالح الخوزي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . به .

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٧/ ٣٠٩) ط . المنار ، بعد أن ساق سند الإمام أحمد لهذا الحديث : تفرد به أحمد وهذا إسناد لا بأس به .اهـ .

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٩٥) بعد أن بين أن أبا صالح هذا هو الخوزي : «وظن ابن كثير أنه أبو صالح السمان فجزم بأن أحمد تفرد بتخريجه وليس كما قال . فقد جزم شيخه المزي في «الأطراف» بما قلته . ووقع في رواية البزار والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩١) عن أبي صالح الخوزي سمعت أبا هريرة . . .» .اهـ كلام الحافظ ابن حجر .

وأبو صالح هذا سئل أبو زرعة عن اسمه فقال : «لا يعرف اسمه ، ليس به بأس» ، انظر : «الكنى» لابن عبد البر (٣/ ١٣٥٢) ، و«التهذيب» (١٢/ ١٣١) وضعفه ابن معين . وقال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩١) بعد أن روى هذا الحديث : حديث صحيح الإسناد فإن أبا صالح الخوزي وأبا المليح الفارسي لم يذكرا بالجرح إنما هما في عداد المجهولين لقلة الحديث .اهـ .

وحديث أبي صالح حسن وإن كان مجهول العين ، فإن تعديل أبي زرعة له يوجب الاحتجاج بحديثه على الصحيح من أقوال أهل الاصطلاح ، وأما تضعيف ابن معين فمبهم لا يعارض تعديل أبي زرعة . والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم بالصواب .

وله أيضًا : **«إن الله يحب الملحين في الدعاء»**[١] .

فتبين بهذا أن الدعاء من أفضل العبادات ، وأجل الطاعات .

الوجه الثاني : أنه سبحانه قال : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

والسائل راغب راهب ، وكل سائل راغب راهب فهو عابد للمسئول ، وكل عابد فهو أيضًا[٢] راغب راهب يرجو رحمته ويخاف

---

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٢١) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٤٥٢) كلاهما من طريق بقية بن الوليد ثنا يوسف بن السفر عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ . . . الحديث ، رمز السيوطي لضعفه في «الجامع الصغير» (٢/ ٢٩٢) من نسخة الشرح ؛ لأن في سنده يوسف ابن السفر قال البخاري : كان يكذب ، وقال النسائي وأبو زرعة : متروك ، وقال ابن عدي : الأحاديث التي رواها يوسف عن الأوزاعي بواطيل كلها .

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» : حدثنا أحمد بن محمد النصيبي ، قال : حدثنا كثير بن عبيد الحذاء ، حدثنا بقية ، عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ . . . الحديث .

وهذا إسناد ضعيف لأن بقية مدلس يدلس تدليس التسوية وهو شر أقسام التدليس . وقد أسقط من هذا السند يوسف بن السفر -الهالك- ليستر عواره .

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٩٠) : وأخرجه الطبراني في «الدعاء» بسند رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة بقية .اهـ .

وقال المناوي في «الفيض» (٢/ ٢٩٢) : قال الحافظ : تفرد به يوسف بن سفر عن الأوزاعي وهو متروك وكأن بقية دلسه .اهـ .

(٢) «أيضًا» ليست في المطبوعتين .

عذابه وكل[١] عابد سائل، وكل سائل فهو عابد لله، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠].

ولا يتصور أن يخلو داع لله دعاء عبادة، أو دعاء مسألة من الرغب والرهب والخوف والطمع.

فدعاء العبادة ودعاء المسألة كلاهما عبادة لله لا يجوز صرفها إلى غيره[٢]، فلا يجوز أن يطلب من مخلوق[٣] ميت أو غائب قضاء حاجة أو تفريج كربة، بل ما لا يقدر عليه إلا الله لا يجوز أن يطلب إلا من الله.

فمن دعا ميتًا أو غائبًا فقال: يا سيدي فلان أغثني أو انصرني أو ارحمني أو اكشف عني[٤] شدتي ونحو ذلك، فهو كافر مشرك يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

وهذا مما لا خلاف فيه بين العلماء، فإن هذا هو شرك المشركين الذين قاتلهم النبي ﷺ.

فإنهم لم يكونوا يقولون: إن آلهتهم[٥] تخلق وترزق وتدبر أمر من دعاها، بل كانوا يعلمون أن ذلك لله وحده، كما حكاه عنهم في غير موضع من كتابه.

(١) في المخطوطة: «فكل».
(٢) في المطبوعتين: «صرف شيء منها إلى غيره».
(٣) في طبعة الرياض: «فلا يجوز أن يطلب إلا من الله».
(٤) «عني» ليست في المخطوطة.
(٥) في المطبوعتين: «إنها».

وإنما كانوا يفعلون عندها ما يفعله إخوانهم من[١] المشركين اليوم من دعائها، والاستغاثة بها، والذبح لها، والنذر لها، يزعمون أنها وسائط بينهم وبين الله تعالى تقربهم إليه، وتشفع لهم لديه، كما حكاه عنهم في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

فقاتلهم رسول الله ﷺ ليكون الدعاء كله لله، والذبح كله لله، والاستغاثة كلها بالله، وجميع أنواع[٢] العبادات كلها لله[٣].

والله سبحانه قد بين في غير موضع من كتابه أن الدعاء عبادة.

فقال تعالى حاكيًا عن خليله إبراهيم عليه السلام: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [مريم: ٤٨، ٤٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦].

---

(١) «من» ليست في ط. الرياض.

(٢) «أنواع» ليست في المطبوعتين.

(٣) في المطبوعتين: «جميع العبادات لله».

فأخبر سبحانه : أنه لا أضل من هذا الداعي ، وأن المدعو لا يستجيب له ، وأن ذلك عبادة سيكفر بها المعبود يوم القيامة كقوله تعالى : ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّاۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم : ٨١ ، ٨٢] .

وقد سمى الله سبحانه الدعاء دينًا في غير موضع من كتابه[1] . وأمرنا أن نخلصه له ، وأخبر أن المشركين يخلصون له في الشدائد .

فقال تعالى : ﴿وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [لقمان : ٣٢] ، وقال تعالى : ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُواْ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ۙ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [يونس : ٢٢] ، وقال تعالى : ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت : ٦٥] .

فأخبر سبحانه أنهم عند الاضطرار يدعونه وحده لا شريك له ، مخلصين في تلك الحال ، لا يستغيثون بغيره فيها[2] ، فلما نجاهم من تلك الشدة إذا هم يشركون في دعائهم ، ولهذا قال تعالى : ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ ۖ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ﴾ [الإسراء : ٦٧] أي إنه سبحانه لما نجاكم إلى البر أعرضتم، أي نسيتم ما عرفتم من توحيده ، وأعرضتم عن دعائه وحده لا شريك له .

---

(١) «من كتابه» سقطت من المطبوعتين .

(٢) سقطت «فيها» من المخطوطة .

وقال تعالى: ﴿فَٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ١٤]، وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلْحَىُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ٦٥].

فالدعاء من أفضل العبادات وأجل الطاعات، ولهذا أخبر أنه الدين، فذكره معرفًا بالألف واللام.

وأخبر أن المشركين يخلصون له في الشدائد، وأنهم في الرخاء يشركون معه غيره، فيدعون من لا ينفعهم ولا يضرهم، ولا يسمع دعاءهم، فصاروا بذلك كافرين.

ومن تأمل أدلة[1] الكتاب والسنة علم أن شرك المشركين الذين كفَّرَهم النبي ﷺ إنما هو في الدعاء والذبح والنذر والتوكل والالتجاء، ونحو ذلك.

فإن جادل مجادل وزعم أنه ليس هذا.

قيل له: فأخبرنا عما كانوا يفعلون عند آلهتهم؟ وما الذي يريدون؟ وما هذا الشرك الذي حكاه الله عنهم؟

فإن قال: شركهم عبادة غير الله.

قيل له: وما معنى عبادتهم لغير الله، أتظن أنهم يعتقدون أن تلك الأخشاب والأحجار تخلق وترزق وتدبر أمر من دعاها؟ فهذا[2] يكذبه القرآن؛ لأن الله ﷻ أخبر عنهم أنهم مُقِرُّون بذلك لله وحده.

---

(١) سقطت «أدلة» من المطبوعتين.

(٢) في ط. الرياض «فكذلك».

فإن قال: إنهم يريدون منهم النفع والضر من دون الله.

فهذا يكذبه القرآن أيضًا؛ لأن الله أخبر أنهم لم يريدوا إلا التقرب بهم إلى الله، وشفاعتهم عنده، كما قال تعالى حاكيًا عنهم ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

وأخبر تعالى عن شركهم في غير آية من كتابه كقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]، أي: لا يدفعونه بالكلية، ولا يُحَوِّلونه من حال إلى حال.

ثم قال تعالى[1]: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧]، قال طائفة من السلف: كان أقوام يدْعون المسيح والعزير والملائكة، فبين الله لهم أن هؤلاء عبادي كما أنتم عبادي[2] يرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي.

وأخبر أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله. وهذا هو الإغاثة.

---

(١) «ثم قال تعالى» ليست في المخطوطة.

(٢) سقطت «كما أنتم عبادي» من ط. الرياض.

والمشركون يزعمون أن آلهتهم تشفع لهم بالسؤال عند الله[١] والطلب منه ، فيقضي الله لهم تلك الحاجات[٢] .

فأبطل الله[٣] هذه الشفاعة التي يظنها المشركون ، وبين أنه لا يشفع أحد عنده إلا بإذنه .

فقال : ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ : ٢٣] ، وقال تعالىٰ : ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة : ٢٥٥] .

فمن جعل الأنبياء والملائكة[٤] وسائط بين الله وبين خلقه كالحُجَّاب الذين يكونون بين المِلِك ورعيته ، بحيث يزعم أنهم يرفعون الحوائج إلى الله ، وأن الله يرزق عباده وينصرهم بتوسطهم ، بمعنىٰ أن الخلق يسألونهم وهم يسألون الله ، فمن اعتقد هذا فهو كافر مشرك .

إذا تقرر هذا فنقول : قول القائل : «إن إطلاق الكفر بدعاء غير الله غير مُسَلَّم **لوجوه :**

الوجه الأول : عدم النص الصريح علىٰ ذلك بخصوصه» .

كلام باطل ، بل النصوص صريحة في كفر من دعا غير الله ، وجعل لله ندًّا من خلقه يدعوه كما يدعو الله ، ويرجوه كما يرجو الله ، ويتوكل عليه في أموره كلها .

---

(١) في المخطوطة : «بالسؤال لله» .

(٢) في ط . الرياض : «الحاجة» .

(٣) سقط لفظ الجلالة من المطبوعتين .

(٤) في المخطوطة : «الملائكة والأنبياء» .

قال الله تعالى : ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام : ١] ، وقال تعالى : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة : ١٦٥-١٦٧] .

فمن أحب مخلوقًا كما يحب الله ، أو رجاه كما يرجو الله ، فقد جعله ندًّا لله ، وصار من الخالدين في النار .

وفي «صحيح البخاري» عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«من مات وهو يدعو لله ندًّا دخل النار»**[1] .

وفي «الصحيحين» أنه ﷺ سئل أي الذنب أعظم؟ قال : **«أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك»**[2] .

والند المثل ؛ قال الله تعالى : ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة : ٢٢] .

وقال تعالى عن أهل النار : ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء : ٩٧ ، ٩٨] .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٤٦٣ ، ٤٦٤) ، والبخاري في كتاب الجنائز من «صحيحه» (٣/ ١١٠) ، وفي التفسير (٨/ ١٧٦) ، وفي الأيمان والنذور (١١/ ٥٦٦) ، ومسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» (١/ ٩٤) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير من «صحيحه» (٨/ ١٦٣-٤٩٢) ، وفي كتاب الأدب (١٠/ ٤٣٣) ، وفي كتاب الحدود (١٢/ ١١٤) ، وفي الديات (١٢/ ١٨٧) ، وفي التوحيد (١٣/ ٤٩١-٥٠٣) ، ومسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» (١/ ٩٠ ، ٩١) .

ومعلوم أنهم ما ساووهم[١] به في الخلق والرزق، والإحياء والإماتة، وإنما ساووهم[١] به في الدعاء، والخوف والرجاء، والمحبة، والتعظيم، والإجلال.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَـٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِىَ مَا كَانَ يَدْعُوٓا۟ إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ﴾ [الزمر: ٨].

(فصرح بكفره، وأمر نبيه أن يقول لمن هذه حاله: تمتع بكفرك قليلًا إنك من أصحاب النار)[٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧][٣].

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِن كُونُوا۟ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩، ٨٠]، فبين أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابًا كفر.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال فيما حكاه عن المسيح: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢].

---

(١) في المطبوعتين: «ما يساوونهم».
(٢) ما بين القوسين سقط من المطبوعتين.
(٣) في المطبوعتين: «فصرح بكفره».

وقال : ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ١٣ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡ﴾ [فاطر : ١٣ ، ١٤] .

فدلت الآية الكريمة على أن أعظم شركهم إنما هو دعاء غير الله .

فأخبر أنهم لا يملكون من قطمير ، وهو القشر الذي يكون على ظهر النواة ، أي ليس لهم من الأمر شيء وإن قل .

ثم أخبر أنهم لا يسمعون دعاءهم ، وأنهم لو سمعوا ما استجابوا لهم ، وهذا صريح في دعاء المسألة .

ثم أخبر أن هذا شرك يكفرون به يوم القيامة ، فقال : ﴿وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡ﴾ [فاطر : ١٤] ، كقوله تعالى : ﴿كَلَّاۚ سَيَكۡفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمۡ وَيَكُونُونَ عَلَيۡهِمۡ ضِدًّا﴾ [مريم : ٨٢] ، وقوله : ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمۡ أَعۡدَآءٗ وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمۡ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف : ٦] .

والله سبحانه قد أرسل رسله ، وأنزل كتبه ليعبد وحده ، ويكون الدين كله له ، ونهى أن يشرك به أحد من خلقه .

وأخبر أن الرسالة عمت كل أمة ، وأن دين الرسل واحد ، وهو الأمر بعبادته وحده ولا يشرك به أحد سواه(١) . كما قال تعالى : ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل : ٣٦] ، وقال تعالى : ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [الأنبياء : ٢٥] .

---

(١) في المطبوعتين : «وحده لا شريك له ، وأنه لا يشرك به أحد سواه» .

وأخبر أنه لا يغفر أن يشرك به، وأن من أشرك فقد حبط عمله، وصار من الخالدين في النار، كما قال تعالىٰ: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴾ [التوبة: ١٧].

فيقال لمن أنكر أن يكون دعاء الموتىٰ والاستغاثة بهم في الشدائد شركًا أكبر: أخبرنا عن هذا الشرك الذي عظمه الله، وأخبر أنه لا يغفره، أتظن أن الله يحرمه هذا[1] التحريم ولا يبينه لنا؟

ومعلوم أن الله سبحانه أنزل كتابه تبيانًا لكل شيء وهدىٰ ورحمة وبشرىٰ للمسلمين.

وقد أخبر في كتابه أنه أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضي لنا الإسلام دينًا، فكيف يجوز أن يترك بيان الشرك الذي هو أعظم ذنب عصي الله به سبحانه.

فإذا أصغى الإنسان إلىٰ كتاب الله وتدبره وجد فيه الهدىٰ والشفاء ﴿ مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ﴾ [الأعراف: ١٨٦]، ﴿ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴾ [النور: ٤٠].

ويقال أيضًا: قد أمرنا الله بدعائه وسؤاله، وأخبر أنه يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، وأمرنا أن ندعوه خوفًا وطمعًا، فإذا سمع الإنسان قوله تعالىٰ: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]،

(١) في ط. الرياض: «ذلك».

وقوله تعالى : ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً ﴾ [الأعراف : ٥٥] . (وأطاع الله ودعاه ، وأنزل به حاجته ، وسأله تضرعًا وخيفة فمعلوم أن هذا عبادة)[١] .

فيقال : فإن دعا في تلك الحاجة[٢] نبيًا أو ملكًا أو عبدًا صالحًا هل أشرك في هذه العبادة؟ فلا بد أن يقر بذلك إلا أن يكابر ويعاند .

ويقال أيضًا : إذا قال الله : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ﴾ [الكوثر : ٢] وأطعت ونحرت له هل هذا عبادة؟ فلا بد أن يقول : نعم .

فيقال له : فإذا ذبحت لمخلوق نبي أو ملك[٣] أو غيرهما هل أشركت في هذه العبادة؟ فلا بد أن يقول : نعم ، إلا أن يكابر ويعاند .

وكذلك السجود عبادة فلو سجد لغير الله لكان مشركًا في هذه العبادة[٤] .

ومعلوم أن الله سبحانه ذكر في كتابه من[٥] النهي عن دعاء غيره ، وتكاثرت نصوص القرآن في النهي عن ذلك أعظم مما ورد في النهي عن السجود لغير الله ، والذبح لغير الله .

---

(١) ما بين القوسين من المخطوطة وفي المطبوعتين بعد آية الأعراف : «فمعلوم أن هذا عبادة» .

(٢) في ط . الرياض : «الحالة» .

(٣) في المطبوعتين : «نبي أو ملك أو عبد أو غيرهما» .

(٤) سقطت «في هذه العبادة» من المخطوطة .

(٥) سقطت «من» من المخطوطة .

فإذا كان من سجد لقبر نبي[١] أو ملك أو عبد صالح لا يشك أحد في كفره، وكذلك لو ذبح له[٢] القربان لم يشك أحد في كفره، لأنه أشرك في عبادة الله غيره.

فيقال: السجود عبادة، وذبح القربان عبادة، والدعاء عبادة[٣]، فما الفارق بين السجود والذبح والدعاء؛ إذ الكل عبادة![٤]

وما الدليل على أن السجود لغير الله، والذبح لغيره شرك أكبر، والدعاء بما لا يقدر عليه إلا الله شرك أصغر؟

ويقال أيضًا: قد ذكر أهل العلم من أهل[٥] كل مذهب: «باب حكم المرتد»، وذكروا فيه أنواعًا كثيرة، كل نوع منها يكفر به الرجل، ويحل دمه وماله، ولم يرد في واحد منها ما ورد في الدعاء.

بل لا نعلم نوعًا من أنواع الكفر والردة ورد فيه من النصوص، مثل ما ورد في دعاء غير الله، بالنهي عنه، والتحذير من فعله، والوعيد عليه.

ولا يشتبه هذا إلا على من لا يعرف حقيقة ما بعث الله به محمدًا ﷺ من التوحيد، ولم يعرف حقيقة شرك المشركين الذين كفرهم النبي ﷺ،

---

(١) سقطت «نبي» من ط. الرياض.

(٢) سقطت «له» من المطبوعتين.

(٣) «والدعاء عبادة» سقطت من ط. الرياض.

(٤) «إذ الكل عبادة» سقطت من ط. الرياض.

(٥) في ط. الرياض: «في كل مذهب».

وأحل دماءهم وأموالهم، وأمره الله أن يقاتلهم حتى لا تكون فتنة - أي لا يكون شرك- ويكون الدين كله لله.

فمن أصغى إلى كتاب الله علم علمًا ضروريًا أن دعاء الموتى من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين.

فكيف يسوغ لمن عرف التوحيد الذي بعث الله به محمدًا ﷺ أن يجعل ذلك من الشرك الأصغر، ويقول: قد عدم النص الصريح على كفر فاعله.

فإن الأدلة القرآنية والنصوص النبوية قد دلت على ذلك دلالة ظاهرة ليست خفية، ومن أعمى الله بصيرته فلا حيلة فيه ﴿ مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٦].

وأيضًا فإن كثيرًا من المسائل التي ذكرها العلماء في مسائل الكفر والردة وانعقد عليها الإجماع لم يرد فيها نصوص صريحة بتسميتها كفرًا[١]، وإنما يستنبطها العلماء من عمومات[٢] النصوص، كما إذا ذبح المسلم نسكًا متقربًا به إلى غير الله، فإن هذا كفر بالإجماع. كما نص على ذلك النووي وغيره.

وكذلك لو سجد لغير الله، فإذا قيل هذا شرك لأن الذبح عبادة والسجود عبادة فلا يجوز لغير الله، كما دل على ذلك قوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ

---

(١) في المخطوطة: «كفره».

(٢) في المخطوطة: «عموم».

لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر : ٢]، وقوله تعالىٰ : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ [الأنعام : ١٦٢ ، ١٦٣] فهذا صريح في الأمر بهما ، وأنه لا يجوز صرفهما لغيره .

فيبقىٰ أن يقال : أين الدليل المصرح بأن هذا كفر بعينه؟؟

ولازم هذه المجادلة الإنكار على العلماء في كل مسألة من مسائل الكفر والردة التي لم يرد فيه نص بعينها .

مع أن المسألة المسئول عنها قد وجدت فيها النصوص الصريحة من كلام الله وكلام رسوله ، وأوردنا من ذلك ما فيه الهدىٰ لمن هداه الله .

وأما كلام العلماء : فنشير إلىٰ قليل من كثير ، ونذكر كلام من حكىٰ الإجماع علىٰ ذلك .

قال في «الإقناع» وشرحه : من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ، ويتوكل عليهم ، ويسألهم كفر إجماعًا ؛ لأن هذا كفعل عابدي الأصنام قائلين ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر : ٣] انتهىٰ .

وقال الشيخ تقي الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقد سئل عن رجلين تناظرا فقال أحدهما : لا بد لنا من واسطة بيننا وبين الله ، فإنا لا نقدر أن نصل إليه إلا بذلك .

فأجاب بقوله : إن أراد بذلك أنه لا بد لنا من واسطة تبلغنا أمر الله فهذا حق ؛ فإن الخلق لا يعلمون ما يحبه الله ويرضاه ، وما أمر به وما نهىٰ عنه إلا بالرسل الذين أرسلهم إلىٰ عباده ، وهذا مما أجمع عليه



أهل الملل من المسلمين واليهود والنصارىٰ ، فإنهم يثبتون الوسائط بين الله وبين عباده ، وهم الرسل الذين بلغوا عن الله أوامره ونواهيه .

قال الله تعالىٰ : ﴿ ٱللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج : ٧٥] ، ومن أنكر هذه الوسائط فهو كافر بإجماع أهل الملل .

وإن أراد بالواسطة أنه لا بد لنا من واسطة يتخذه العباد بينهم وبين الله في جلب المنافع ودفع المضار ، مثل أن يكون واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم ، يسألونه ذلك ، ويرجعون إليه فيه . فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين ، حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجلبون(١) بهم المنافع ، ويدفعون بهم المضار ، لكن(٢) الشفاعة لم يأذن الله له فيها ، قال تعالىٰ : ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ [السجدة : ٤] .

وقال : ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام : ٥١] ، وقال : ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ : ٢٢ ، ٢٣] ، وقال تعالىٰ : ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ إلىٰ قوله : ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ [الإسراء : ٥٦ ، ٥٧] .

---

(١) في المخطوطة : «يجتلبون» .

(٢) في ط . الرياض «لكون» .

قال طائفة من السلف : كان أقوام من الكفار يدعون عيسىٰ والعزير والملائكة والأنبياء ، فبين الله لهم أن الملائكة والأنبياء لا يملكون كشف الضر عنهم ولا تحويله ، وأنهم يتقربون إليه ، ويرجون رحمته ، ويخافون عذابه .

وقال تعالىٰ : ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٨٠] ، فبين الله[1] سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابًا كفر .

فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ، ويتوكل عليهم ، ويسألهم جلب المنافع ، ودفع المضار ، مثل أن يسألهم غفران الذنوب ، وهداية القلوب ، وتفريج الكربات ، وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين .

وقد قال تعالىٰ : ﴿ وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴾ إلىٰ قوله : ﴿ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء : ٢٦-٢٩] ، وقال : ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾ [النساء : ١٧٢] الآية ، وقال : ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم : ٢٦] ، وقال تعالىٰ : ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة : ٢٥٥] ،

(١) سقط لفظ الجلالة من المطبوعتين .

وقال : ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام : ١٧] الآية ، وقال : ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ﴾ [فاطر : ٢] .

فمن أثبت الوسائط بين الله وبين خلقه كالحُجَّاب الذين(١) بين الملك ورعيته ، بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله(٢) حوائج خلقه ، وأن الله إنما يهدي عباده ويرزقهم وينصرهم بتوسطهم ، بمعنى أن الخلق يسألونهم ، وهم يسألون الخالق(٣) ، كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس لقربهم منه ، والناس يسألونهم أدبًا منهم أن يباشروا سؤال الملك ، أو لأن طلبهم من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب .

فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل .

وهؤلاء مشبهون ، شبهوا الخالق بالمخلوق ، وجعلوا الله أندادًا .

وفي القرآن من الرد على هؤلاء ما لا تتسع له هذه الفتوى .

فإن هذا دين المشركين عباد الأوثان ، كانوا يقولون : إنها تماثيل الأنبياء والصالحين ، وإنها وسائل يتقربون بها إلى الله تعالى ، وهو من

---

(١) «الذين» أثبتت من المخطوطة .

(٢) سقطت «إلى الله» من ط . الرياض .

(٣) في المخطوطة : «الله» .

الشرك الذي أنكره الله تعالى على النصاري حيث قال : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣١] الآية .

وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِى وَلْيُؤْمِنُواْ بِى ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

أي : فليستجيبوا لي[1] إذا دعوتهم بالأمر والنهي ، وليؤمنوا بي أني أجيب دعاءهم لي بالمسألة والتضرع .

وقال : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ﴾ [الشرح : ٧ ، ٨] .
وقد بين الله هذا التوحيد في كتابه وحسم مواد الإشراك به حيث لا يخاف أحد غير الله ولا يرجى سواه ، ولا يتوكل إلا عليه .

قال تعالى : ﴿ فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ ﴾ [المائدة : ٤٤] ، ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٧٥] ، وقال : ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾ [التوبة : ١٨] ، وقال : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ [النور : ٥٢] .

فبين أن الطاعة لله والرسول ، وأما الخشية والتقوى فلله وحده .

(وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴾ [التوبة : ٥٩] .

---

(١) «لي» أثبتت من المخطوطة .

فبين أن الإتيان لله والرسول، وأما التحسب فهو لله وحده، كما قالوا: حسبنا الله، ولم يقولوا: حسبنا الله ورسوله)[١].

ونظيره قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقد كان النبي ﷺ يحقق هذا التوحيد لأمته، ويحسم عنهم موارد الشرك، إذ هذا[٢] تحقيق قولنا: «لا إله إلا الله».

فإن الإله هو الذي تألهه القلوب بالمحبة والتعظيم والإجلال والإكرام، والخوف، حتى قال لهم: **«لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد»**[٣].

---

(١) ما بين القوسين سقط من المطبوعتين، وآية التوبة مذكورة في أصل هذه الفتوى دون ما بعدها من كلام. انظر «الفتاوى» لابن تيمية (١/ ١٣٦).

(٢) في ط. الرياض: «هو».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٧٢)، وابن ماجه في «سننه» كتاب الكفارات (١/ ٦٨٥)، من طريق عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن الطفيل بن سخبرة أخي عائشة لأمها قال... فذكره وفيه قصة.

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٩٣)، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٦٨٥) من طريق سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان... به.

كذا جعله ابن عيينة من مسند حذيفة، وقد خالفه الحفاظ في ذلك فجعلوه من مسند الطفيل.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٥٤٠): والصواب في هذا الحديث أنه عن الطفيل أخي عائشة، وإنما وهم سفيان بن عيينة فقال: عن حذيفة. اهـ.

=

وقال لرجل قال له : «ما شاء الله وشئت» : **«أجعلتني لله ندًّا ، بل ما شاء الله وحده»**[١] .

وقال لابن عباس : **«إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله»**[٢] .

= ومن الحفاظ الذين جعلوه من مسند الطفيل : شعبة بن الحجاج عند الدارمي في (٢/ ٢٠٥) .

وأبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عند ابن ماجه (١/ ٨٦٥) .

وحماد بن سلمة عند الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٧٢) .

وابن أبي أنيسة عند الطبراني في «الكبير» (٨/ ٣٨٨ ، ٣٨٩) .

والحديث صحيح من مسند الطفيل .

قال البوصيري في «الزوائد على ابن ماجه» : رجال الإسناد ثقات على شرط البخاري .اهـ .

(١) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٢١٤ ، ٢٢٤ ، ٢٨٣ ، ٣٤٧) ، وابن ماجه (١/ ٦٨٤) من طريق الأجلح الكندي عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس . . . به .

قال في «الزوائد» : وفي إسناده الأجلح بن عبد الله مختلف فيه ، ضعفه الإمام أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وابن سعد ، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلي وباقي رجال الإسناد ثقات .اهـ .

وقد لخص الحافظ ابن حجر أقوال أهل الجرح والتعديل فيه فقال : صدوق ، كما في «التقريب» .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٢٩٣ ، ٣٠٣) ، والترمذي (٤/ ٦٦٧) من طريق قيس بن حجاج بن حنش الصنعاني عن ابن عباس . . . به .

ورجاله ثقات سوى قيس بن حجاج هذا فقد وثقه ابن حبان ، وقال أبو حاتم : صالح . وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : صدوق .اهـ .

وللحديث شواهد كثيرة عند الإمام أحمد والطبراني والحاكم وابن أبي عاصم في «السنة» وأبي نعيم والخطيب ، قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» : =

وقال : «**لا تطروني كما أطرت النصاري ابن مريم ، فإنما أنا عبد الله ورسوله**»[(١)] .

وقال : «**لا تتخذوا قبري عيدًا ، وصلوا علي**[(٢)] **حيثما كنتم ، فإن صلاتكم تبلغني**»[(٣)] .

= وفي أسانيدها كلها ضعف ، وذكر العقيلي أن أسانيد الحديث كلها لينة وبعضها أصلح من بعض .اهـ .

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٢٣ ، ٢٤ ، ٤٧ ، ٥٥) ، والبخاري في كتاب أحاديث الأنبياء من «صحيحه» (٦/ ٤٧٨) ، وفي الحدود (١٢/ ١٤٤) عن عمر بن الخطاب . . . . به .

(٢) في المخطوطة : «**وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**» .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٦٧) ، وأبو داود في كتاب المناسك من «سننه» (٢/ ٥٣٤) من طريق عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة . . . به .

قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية بعد أن ساق سند الحديث في «الاقتضاء» (٢/ ٦٥٤) : وهذا إسناد حسن ، فإن رواته كلهم ثقات مشاهير ، لكن عبد بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه ، قال يحيىٰ بن معين : هو ثقة ، وحسبك بابن معين موثقًا ، وقال أبو زرعة : لا بأس به ، وقال أبو حاتم الرازي : ليس بالحافظ وهو لين تعرف حفظه وتنكر ، فإن هذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلىٰ مرتبة الحسن ، إذ لا خلاف في عدالته وفقهه ، وأن الغالب عليه الضبط ، لكن قد يغلط أحيانًا ثم هذا الحديث مما يعرف من حفظه ، ليس مما ينكر ؛ لأنه سنة مدنية ، وهو محتاج إليها في فقهه ، ومثل هذا يضبطه الفقيه .

وللحديث شواهد من غير طريقه ، فإن الحديث روي من جهات أخرىٰ فما بقي منكرًا . =

وكل جملة من هذا الحديث رويت عن النبي ﷺ بأسانيد معروفة، وإنما الغرض هنا النهي عن اتخاذه عيدًا.

فمن ذلك ما رواه أبو يعلى في «مسنده»: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين حدثنا علي بن عمر عن أبيه عن علي بن الحسين أنه رأى رجلًا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، فقال: ألا أحدثكم حديثًا سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: **«لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»**.

رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي الحافظ فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين، وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه. اهـ كلام شيخ الإسلام.

قال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٣) على هذا الحديث: «رواه أبو يعلى وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا وبقية رجاله ثقات» اهـ.

قلت: كذا في الأصل «حفص» والصواب: «جعفر» كما ساقه شيخ الإسلام وكما في «المصنف» لابن أبي شيبة (٢/ ٣٧٥)، و«فضل الصلاة على النبي ﷺ» للجهضمي (ص٣٣).

وفي سنده أيضًا علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يعتبر حديثه من غير رواية أولاده عنه. اهـ من «التهذيب»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مستور. اهـ.

ثم ذكر شيخ الإسلام لهذا الحديث شاهدين فقال في المصدر السابق:

وروى سعيد بن منصور في «سننه»: حدثنا حبان بن علي حدثني محمد بن عجلان عن أبي سعيد مولى المهري، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تتخذوا بيتي عيدًا ولا بيوتكم قبورًا وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»** اهـ. كلام شيخ الإسلام.

وقال في مرضه الذي مات فيه : **«لعن الله اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** يحذر ما صنعوا .(١).

= وحبان بن علي هذا ضعفه الأئمة كما في «التهذيب» (٢/ ١٧٣) ، وأبو سعيد مولى المهري قال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» : مقبول .اهـ . يعني حيث يتابع وإلا فلين كما نص علىٰ هذا في المقدمة .

قال شيخ الإسلام في المصدر السابق : وقال سعيد : حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال : رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشىٰ ، فقال : هلم إلى العشاء ، فقلت : لا أريده ، فقال : ما لي رأيتك عند القبر؟ فقلت : سلمت على النبي ﷺ ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلم ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : **«لا تتخذوا بيوتكم مقابر ، لعن الله اليهود ؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»** ، وما أنت ومن بالأندلس إلا سواء .

فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان علىٰ ثبوت الحديث ، لا سيما وقد احتج من أرسله به ، وذلك يقتضي ثبوته عنده ، ولو لم يكن من وجوه مسندة غير هذين ، فكيف وقد تقدم مسندًا .اهـ .

(١) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٢١٨) ، (٦/ ٣٤ ، ٢٢٨ ، ٢٧٥) ، والبخاري في كتاب الصلاة من «صحيحه» (١/ ٥٣٢) ، وفي المغازي (٨/ ١٤٠) ، وفي الأنبياء (٦/ ٤٩٤) ، وفي اللباس (١٠/ ٢٧٧) .

ومسلم في كتاب المساجد من «صحيحه» (١/ ٣٧٧) جميعهم من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة وابن عباس قالا . . . الحديث .

وأخرجه أحمد (٦/ ٢٧٤) عن عبيد الله عن عائشة . . . به .

وأخرجه الإمام أحمد أيضًا (٦/ ٨٠ ، ١٢١ ، ٢٥٥) ، والبخاري في كتاب الجنائز من «صحيحه» (٣/ ٢٠٠ ، ٢٥٥) كلاهما عن عروة عن عائشة .

وأخرجه الإمام أحمد (٦/ ١٤٦-٢٥٢) عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة . . . به .

=

قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره؛ ولكن خشي أن يتخذ مسجدًا، وهذا باب واسع.

انتهى ما لخصته من كلام الشيخ ابن تيمية[1] في مسألة الوسائط.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في موضع آخر: والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لم يجعل أحدًا من الأنبياء والمؤمنين واسطة في شيء من الربوبية والإلهية مثل ما ينفرد[2] به من الخلق، والرزق، وإجابة الدعاء، والنصر على الأعداء، وقضاء الحاجات، وتفريج الكربات، بل غاية ما يكون العبد سببًا، مثل أن يدعو ويشفع.

والله تعالى يقول: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠].

= وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٨٤، ٢٨٥، ٣٦٦، ٣٩٦، ٤٥٣، ٤٥٤)، (٨/ ٥).
ومسلم في «صحيحه» (١/ ٣٧٦) من طريق الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.
وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٤٦) عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.
وأخرجه مسلم (١/ ٣٧٧) عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة... به.
وللحديث طرق وشواهد غير ما ذكرنا.

(١) في المخطوطة: «من كلام الشيخ».

(٢) في المخطوطة: «يتفرد».



فبين سبحانه أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابًا كفر .

ولهذا كانوا في الشفاعة على **ثلاثة أقسام :**

فالمشركون : أثبتوا الشفاعة التي هي شرك ، كشفاعة المخلوق عند المخلوق ، كما يشفع عند الملوك خواصهم لحاجة الملوك إلى ذلك ، فيسألونهم ، ويجيب الملوك سؤالهم لحاجتهم إليهم .

فالذين أثبتوا مثل هذه الشفاعة عند الله(١) مشركون كفار ؛ لأن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ، ولا يحتاج إلى أحد من خلقه ، بل من رحمته وإحسانه إجابة دعاء الشافعين ، ولهذا قال تعالى : ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة : ٤] ، وقال : ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ٤٣ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗا﴾ [الزمر : ٤٣ ، ٤٤] ، وقال عن صاحب يس : ﴿ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدۡنِ ٱلرَّحۡمَٰنُ بِضُرّٖ لَّا تُغۡنِ عَنِّي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا يُنقِذُونِ﴾ [يس : ٢٣] .

وأما الخوارج والمعتزلة ، فإنهم أنكروا شفاعة نبينا محمد ﷺ في أهل الكبائر من أمته ، وهؤلاء مبتدعة ضُلَّال ، مخالفون للسنة المستفيضة عن النبي ﷺ ولإجماع خير القرون .

القسم الثالث : أهل السنة والجماعة ، وهم سلف الأمة وأئمتها ، ومن اتبعهم بإحسان .

---

(١) سقطت «عند الله» من ط . الرياض .

أثبتوا ما أثبته الله في كتابه، وسنة رسوله، ونفوا ما نفاه.

فالشفاعة التي أثبتوها هي التي جاءت بها الأحاديث.

وأما الشفاعة التي نفاها القرآن، كما عليه المشركون(١) والنصارىٰ، ومن ضاهاهم من هذه الأمة، فينفيها أهل العلم والإيمان.

مثل أنهم يطلبون الأنبياء والصالحين الغائبين والميتين قضاء حوائجهم، ويقولون: إنهم إذا أرادوا ذلك قضوها، ويقولون: إنهم عند الله كخوَاصِّ الملوك عند الملوك، يشفعون بغير إذن الملوك، ولهم على الملوك إدلال يقضون به حوائجهم، فيجعلونهم لله بمنزلة شركاء الملك، والله تعالىٰ قد نزه نفسه عن ذلك. انتهىٰ.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: وأما الشرك **فنوعان**: أكبر وأصغر.

فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه. وهو أن يتخذ من دون الله ندًّا، يحبه كما يحب الله، وهو الشرك الذي يتضمن تسوية آلهة المشركين برب العالمين، ولهذا قالوا لآلهتهم في النار: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨].

مع إقرارهم بأن الله هو الخالق وحده(٢) وهو خالق كل شيء ومليكه، وأن آلهتهم لا تخلق، ولا ترزق، ولا تحيي، ولا تميت، وإنما كانت هذه التسوية في المحبة والتعظيم والعبادة، كما هو حال أكثر

(١) في ط. الرياض: «اليهود».

(٢) سقطت من ط. الرياض: «وحده».

مشركي[١] العالم، بل كلهم يحبون معبوداتهم[٢] ويعظمونها، ويوالونها من دون الله، وكثير منهم -بل أكثرهم- يحبون آلهتم أعظم من محبة الله، ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكر الله وحده، ويغضبون إذا انتقص أحد معبودهم وآلهتهم من المشايخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين، وإذا انتقصت[٣] حرمة من حرمات آلهتهم ومعبوداتهم[٤] غضبوا غضب الليث إذا حرد[٥]، وإذا انتهكت حرمات الله لم يغضبوا لها، بل إذا قام المنتهك لها بإطعامهم شيئًا رضوا عنه ولم تتنكر[٦] له قلوبهم، وقد شاهدنا هذا منهم نحن وغيرنا.

وترى أحدهم قد اتخذ ذكر إلهه ومعبوده من دون الله على لسانه، إن قام، وإن قعد، وإن عثر، وإن مرض[٧]، فذكر إلهه ومعبوده من دون الله هو الغالب على لسانه، وهو لا ينكر ذلك، ويزعم أنه باب حاجته إلى الله، وشفيعه عنده، ووسيلته إليه، وهكذا كان عباد الأصنام سواء.

---

(١) في المخطوطة: «شرك».

(٢) في المطبوعتين: «معبوديهم»، وما أثبته من المخطوطة، و«المدارج» لابن القيم (١/ ٣٣٩).

(٣) في ط. الرياض «انتقص أحد»، وفي ط. المنار: «انتقص حرمة»، وفي «المدارج»: «وإذا انتهكت حرمة».

(٤) في المخطوطة: «معبودهم».

(٥) في النسخ الثلاثة: «إذا حرب» وما أثبته من «المدارج» (١/ ٣٣٩).

ومعنى «حرد» بالتحريك: غضب، كما في «القاموس».

(٦) في النسخ الثلاث: «تنكر»، والمثبت من «المدارج» لابن القيم.

(٧) «وإن مرض» ليست في المخطوطة.

وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم، يتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر، وغيرهم اتخذوها من البشر[(١)]، قال تعالى حاكيًا عن أسلاف هؤلاء المشركين:

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٣].

ثم شهد عليهم بالكذب والكفر وأخبر أنه لا يهديهم فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ﴾ [الزمر: ٣].

فهذا حال من اتخذ من دون الله وليًا يزعم أنه يقربه إلى الله، وما أعزَّ من يخلص من هذا، بل ما أعزَّ من لا يعادي من أنكره، والذي في قلوب هؤلاء المشركين، وسلفهم أن آلهتهم تشفع لهم عند الله، وهذا عين الشرك، وقد أنكره الله عليهم في كتابه، وأبطله، وأخبر أن الشفاعة كلها له، وأنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه لمن رضي قوله وعمله، وهم أهل التوحيد الذين لم يتخذوا من دون الله شفعاء.

ثم ساق كلامًا طويلًا وقرره أحسن تقرير.

فتأمل كلامه هذا[(٢)] حيث قرر أن الذي يفعله مشركو زمانه هو عين الشرك الذي فعله المشركون الأولون.

ثم قال: وما أعز من يخلص من هذا، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره.

---

(١) سقط من المخطوطة من قوله: «فأولئك كانت...» إلى قوله: «من البشر».

(٢) في المطبوعتين: «وهذا».

ففي هذا شاهد لصحة الحديث الوارد عن رسول الله ﷺ أنه قال : **«بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ»**[(١)] .

وقوله فيما صح عنه ﷺ : **«لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»** قالوا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى؟ قال : **«فمن؟!»** أخرجاه في «الصحيحين» .

وقال الشيخ أبو العباس بن تيمية في «الرسالة السنية» لما تكلم على الخوارج : «فإذا كان هذا في زمن النبي ﷺ وخلفائه ممن انتسب إلى الإسلام من قد مرق من الدين مع عبادته العظيمة ، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام في هذا الزمان قد يمرق أيضًا .

وذلك بأمور :

منها : الغلو الذي ذمه الله ، كالغلو في بعض المشائخ ، كالشيخ عدي ، بل الغلو في علي بن أبي طالب ، بل الغلو في المسيح ، فكل من غلا في نبي أو رجل صالح ، وجعل فيه نوعًا من أنواع الإلهية مثل أن يدعوه من دون الله ، بأن يقول : يا سيدي فلان أغثني ؛ أو أنا في حسبك ، فكل[(٢)] هذا شرك وضلالة[(٣)] ، يستتاب صاحبه ، فإن تاب وإلا قتل .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٣٨٩) عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ، ومسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» (١/ ١٣٠) عن أبي حازم عن أبي هريرة ، وأخرجه أيضًا (١/ ١٣١) عن عاصم بن محمد العمري عن أبيه عن ابن عمر . وقد ورد هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عند أحمد في «المسند» وغيره .

(٢) في ط . الرياض : «وكل» .

(٣) في المخطوطة : «ضلال» .

فإن الله أرسل الرسل، وأنزل الكتب لِيُعْبَد وحده، ولا يُجْعَل معه إلهٌ آخر، والذين يجعلون معه آلهة أخرى، مثل المسيح والملائكة والعزير والصالحين أو قبورهم لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق وترزق، وإنما كانوا يدعونهم، يقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فبعث الله الرسل تنهى أن يدعى أحد من دونه، لا دعاء عبادة، ولا دعاء استعانة، انتهى»(١).

وقال أبو الوفاء بن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ: لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم.

قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع، من إيقاد السرج، وتقبيلها، وتخليقها، وخطاب

---

(١) ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية نحو هذا الكلام في الرسالة التي بعث بها إلى أتباع الشيخ عدي بن مسافر، ولكون ما ذكر في هذه الرسالة أكمل بيانًا أسوقه بتمامه. قال الشيخ كما في «مجموعة الرسائل الكبرى» (ص٢٧٨)، ط. العامرة الشرفية بمصر، سنة ١٣٢٣هـ:

فإذا كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين، قد انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم، فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضًا من الإسلام والسنة حتى يدعي السنة من ليس من أهلها بل قد مرق منها وذلك بأسباب:

منها: الغلو الذي ذمه الله تعالى في كتابه...

ومنها: التفرق والاختلاف الذي ذكره الله تعالى في كتابه العزيز.

ومنها: أحاديث تروى عن النبي ﷺ وهي كذب عليه باتفاق أهل المعرفة يسمعها الجاهل بالحديث فيصدق بها لموافقة ظنه وهواه... إلخ. اهـ.

الموتىٰ بالحوائج ، وكتب الرقاع فيها يا مولاي[1] افعل بي كذا وكذا ، وأخذ تربتها تبركًا ، وإفاضة الطيب على القبور ، وشد الرحال إليها ، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزىٰ ، والويل عندهم لمن لم يقبل مشهد الكف[2] ، ولم يتمسح بالآجر يوم الأربعاء ، ولم يقل الحمالون علىٰ جنازته : الصديق أبو بكر[3] أو محمد وعلي ، أو لم يعقد علىٰ قبر أبيه أزجًا بالجص والآجر ، ولم يخرق ثيابه ، ولم يرق ماء الورد على القبر . انتهىٰ كلامه .

فتأمل -رحمك الله- ما ذكره هذا الإمام ، وما كشفه من الأمور التي يفعلها الخواص من الأنام ، فضلًا عن النساء والغوغاء والعوام[4] ، مع كونه في سادس القرون ، والناس لما ذكره يفعلون ، وجهابذة العلماء والنقدة لذلك مشاهدون ، وحظهم من النهي مرتبته الثانية فهم بها قائمون ، يتضح لك فساد ما زخرفه المبطلون ، وموه به المتعصبون والملحدون .

* * *

(١) في المطبوعتين : «بأموران» .

(٢) في النسخ الثلاث : «الكفر» ، وما أثبته من «إغاثة اللهفان» لابن القيم (١/ ١٩٥) ط . أنصار السنة ، و(ص١٠٢) من ط . الميمنية .

(٣) في ط . الرياض : «أبو بكر» ، وفي المخطوطة : «أبو بكر الصديق» .

(٤) في المخطوطة : «الطغام» .

فصل

وأما قوله: «الثاني إن نظر فيه من حيثية القول فهو كالحلف بغير الله، وقد ورد أنه شرك وكفر، ثم أولوه بالأصغر.

وإن نظر فيه من حيثية الاعتقاد فهو كالطيرة، وهي من الأصغر».

فنقول: هذا كلام باطل، وليس يخفى ما بينهما من الفرق.

فأي مشابهة بين من وحد الله وعبده ولم يشرك معه أحدًا من خلقه، وأنزل حاجاته كلها بالله، واستغاث به في تفريج كرباته، وإغاثة لهفاته، لكنه حلف بغير الله يمينًا مجردة، لم يقصد بها تعظيمه على ربه، ولم يسأله، ولم يستغث به.

وبين من استغاث بغير الله، وسأله جلب الفوائد، وكشف الشدائد، فإن هذا صرف مخ العبادة الذي هو لبها وخالصها لغير الله، وأشرك مع الله غيره في أجل العبادات، وأفضل القربات التي أمر الله بها في غير موضع من كتابه، وأخبر النبي ﷺ أنه هو العبادة كما تقدم في حديث النعمان بن بشير أن **«الدعاء هو العبادة»**، وفي حديث أنس أن **«الدعاء مخ العبادة»**، وأخبر النبي ﷺ أن **«الله يحب الملحين فيه»**[1]، وأن **«من لم يسأل الله يغضب عليه»**.

---

(١) في المخطوطة: «في الدعاء».

ففي[١] الترمذي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ : **«سلوا الله من فضله فإن الله يحب أن يسأل»** ، وفيه أيضًا : **«إن الله يحب الملحين في الدعاء»**[٢] .

وفيه أيضًا : **«من لم يسأل الله يغضب عليه»** .

وفي الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«ليس شيء على الله أكرم[٣] من الدعاء»**[٤] .

وأما الحلف فلم يأمرنا الله به ، بل أمرنا بحفظه ، فقال : ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ [المائدة : ٨٩] .

---

(١) في المطبوعتين : «وفي» .

(٢) سقط هذا الحديث من المخطوطة .

(٣) في المخطوطة : «**ليس شيء أكرم على الله . . .**» .

(٤) أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٣٦٢)، والترمذي في كتاب الدعاء من «سننه» (٥/ ٤٥٥) ، وابن ماجه في كتاب الدعاء من «سننه» (٢/ ١٢٥٨) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢/ ١٧٦) ، والطيالسي في «مسنده-منحة المعبود» (١/ ٢٥٣) ، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الموارد» (ص٥٩٥) ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩٠) وصححه وأقره الذهبي ، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٨٧ ، ١٨٨) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/ ٢١٤) ، وغيرهم ، كلهم من طريق عمران القطان عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . الحديث . وسنده حسن .

عمران هو ابن داود أبو العوام البصري مختلف فيه ، وقد أثنى عليه الإمام أحمد وأبو داود ووثقه الساجي ، وذكره ابن حبان في الثقات وابن شاهين كذلك ، ووثقه العجلي ، فحديثه لا بأس به إن شاء الله لا سيما في قتادة فقد قال ابن شاهين في «الثقات» (ص١٨٢) : كان من أخص الناس بقتادة .

فإن المعنى : لا تحلفوا ، وقيل : لا تحنثوا .

ولا يرد على هذا ما ورد عن النبي ﷺ : أنه حلف في مواضع ، فإن اليمين[١] تستحب[٢] إذا كان فيها مصلحة راجحة .

وعلى هذا حمل العلماء ما روي في ذلك عن النبي[٣] ﷺ : فهو يحلف لمصالح مطلوبة للأمة ، كزيادة إيمانهم ، وطمأنينة قلوبهم ، كما أمره الله بذلك في ثلاثة مواضع من كتابه .

وأما الحلف لغير مصلحة فليس مشروعًا بل يباح إذا كان صادقًا[٤] .

وأما الدعاء فهو مشروع محبوب لله[٥] ، بل سماه الله في كتابه الدين ، وأمر بإخلاصه له ، وسماه رسول الله ﷺ العبادة ، ومخ العبادة ، فكيف يقال[٦] : هو كالحلف؟

فمن صرف الدعاء لغير الله فقد أشرك في الدين الذي أمر الله بإخلاصه له ، وفي العبادة التي أمر الله بها .

وأيضًا : فإن الداعي راغب راهب ، فالعبد يدعو ربه رغبًا ورهبًا ، ويتوكل عليه في حصول مطلوبه ، ودفع مرهوبه ، فإذا طلب فوائده ،

---

(١) في المخطوطة : «فاليمين» .

(٢) في ط . الرياض : «يستحب» .

(٣) في المخطوطة : «ما روي عن النبي في ذلك» .

(٤) في المخطوطة : «صدقًا» .

(٥) في المخطوطة : «مشروع لله ، بل سماه الله . . .» .

(٦) في المخطوطة : «يقاس» .

وكشف شدائده من غير الله فقد أشرك مع الله في الرغبة، والرهبة، والرجاء، والتوكل، فإن هذا من لوازم الدعاء، وهو من العبادة التي أمر الله بها، كقوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب﴾ [الشرح: ٨]، وقوله تعالى: ﴿فَإِيَّٰيَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [النحل: ٥١]، وقال: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

فمن استغاث بغير الله فهو راغب إليه في حصول مطلوبه، راجٍ له، متوكل عليه، وذلك هو حقيقة العبادة التي لا تصلح إلا لله. وهو معنىٰ «لا إله إلا الله».

فإن الإله هو الذي تألهه القلوب محبة ورجاء، وخوفًا وتوكلًا.

ويقال أيضًا: الذي يدعو غير الله في مهماته، وكشف كرباته، قد رد على الله كلامه[١]، وكذب بآياته.

فإن الله ﷻ أخبر أنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه. وأن الشفاعة كلها له[٢]. وهذا زعم أن الميت يشفع له.

وأخبر الله أن الأولياء والصالحين لا يملكون كشف الضر ولا تحويله، وأنهم لا ينفعون ولا يضرون، ولا يسمعون الدعاء ولا يستجيبون.

وهذا زعم أنهم باب حوائجه إلى الله، وأنهم ينفعون ويشفعون، وللدعاء يسمعون، وله يستجيبون، فكذب على الله، وكذب بآياته.

---

(١) سقطت: «كلامه» من المخطوطة.

(٢) في ط. الرياض، والمنار: «لله».

فكيف يقال: إن هذا كالحلف بغير الله الذي أولوه[١] أن يكون شركًا أصغر، يعاقب عليه كما يعاقب الزاني، وقاتل النفس، وآكل الربا، لأنه ارتكب محرمًا غير مستحلٍّ له، نظير ما يفعله الزاني وقاتل النفس، فأما إن فعله مستحلًّا، أو لكون المخلوق في قلبه أعظم من الخالق كان ذلك كفرًا.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما الشرك الأصغر فكيسير الرياء، والتصنع للخلق، والحلف بغير الله، ونحو: مالي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا، وقد يكون هذا شركًا أكبر بحسب حال قائله ومقصده. انتهى.

وقال أيضًا: من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام -أن الله تعالى بعث محمدًا ﷺ يدعو إلى التوحيد، وينهى عن الإشراك، فكان أول آية أرسله الله بها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥].

فأنذر عن الشرك، واهجر الأوثان، وكبر الله وعظمه بالتوحيد، فاستجاب له من استجاب من المسلمين، وصبروا على الأذىٰ من قومهم، وقاسوا الشدائد العظيمة، فهاجروا، وأخرجوا من ديارهم، وأوذوا في الله، وتميز الكافر من المسلم، ومات من المسلمين من استوجب الجنة، ومات من الكفار من استوجب[٢] النار.

---

(١) سقطت: «أولوه» من المخطوطة وقد ترك الناسخ بياضًا في محلها.

(٢) في المطبوعتين: «استحق».

وهذا[1] النهي كله قبل الحلف بغير الله .

فالاستغاثة بأهل القبور ، واستنجادهم ، واستنصارهم لم يبح في شرائع الرسل كلهم بل بعث الله جميع رسله بالنهي عن ذلك ، والأمر بعبادته وحده لا شريك له .

وأما الحلف : فكان الصحابة يحلفون بآبائهم ، ويحلفون بالكعبة ، وغير ذلك ، ولم ينهوا عن ذلك إلا بعد مدة طويلة ، فقال لهم النبي ﷺ : **«إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»**[2] .

---

(١) في المخطوطة : «هذا» .

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٧ ، ٨ ، ٤٨) ، والبخاري في كتاب الأيمان والنذور من «صحيحه» (١١/ ٥٣٠) ، ومسلم في كتاب الأيمان من «صحيحه» (٣/ ١٢٦٦) عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن النبي ﷺ سمع عمر وهو يقول : وأبي ، فقال رسول الله ﷺ : **«إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فإذا حلف أحدكم فليحلف بالله أو ليصمت»** ، قال عمر : «فما حلفت بها بعد ذاكرًا ولا آثرًا» . هذا لفظ أحمد .

ولمسلم عن سالم عن عبد الله بن عمر قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله ﷺ : «**إن الله ﷻ ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**» ، قال عمر : فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله ﷺ نهى عنها ذاكرًا ولا آثرًا .

وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ١١ ، ١٧ ، ١٤٢) ، والبخاري في كتاب الأدب المختصر من «صحيحه» (١٠/ ٥١٦) ، والشهادات (٥/ ٢٨٧) -مختصرًا- وفي الأيمان (١١/ ٥٣٠) ، ومسلم في كتاب الأيمان من «صحيحه» (٣/ ١٢٦٧) عن نافع عن ابن عمر قال : أدرك النبي ﷺ عمر بن الخطاب في ركب وعمر يحلف بأبيه فناداهم النبي ﷺ : **«ألا إن الله ﷻ ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»** .

=

وقال : «**من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**»[1] .

ومن لا يميز الفرق بين دعاء الميت والحلف به لا يعرف الشرك الذي بعث الله محمدًا ﷺ ينهى عنه ، ويقاتل أهله .

وأي جامع بين الحلف والاستغاثة ، فالمستغيث طالب سائل والحالف لم يطلب ولم يسأل .

فإن كان الجامع بينهما عند القائل باتحادهما ؛ أن كلًّا منهما قول باللسان ، فيقال له : والأذكار والدعوات وقول الزور وقذف المحصنات كل ذلك قول باللسان .

ولو قال أحد : إنها ألفاظ متقاربة لعُدَّ من المجانين .

وإن أراد هذا القائل اتحادهما في المعنى ، فهذا باطل كما تقدم بيانه .

وأي مشابهة بين من جعل لله ندًّا من خلقه ، يدعوه ، ويرجوه ، ويستنصر به ، ويستغيث به ، وبين من يدعو الله وحده لا شريك له ، وأخلص له في عباده .

فالأول أشرك مع الله في قوله ، وفعله ، واعتقاده ، بخلاف الحالف .

= وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ٩٨) ، والبخاري (١١/ ٥٣٠) ، (٧/ ١٤٨) ، (١٣/ ٣٧٩) ، ومسلم (٣/ ١٢٦٧) عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال : قال رسول الله : «**من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله**» ، وكانت قريش تحلف بآبائها ، فقال : «**لا تحلفوا بآبائكم**» .

وفي الباب عن جماعة من الصحابة .

(١) انظر الحديث المتقدم قبل هذا .

بل لو اعتقد الحالف تعظيم المخلوق على الخالق لصار شركًا أكبر كما تقدم .

ومما يبين ذلك أيضًا -أن النبي[١] ﷺ نهاهم عن الحلف بغير الله ، وحلف بعض الصحابة حديثو العهد[٢] ، فقال في حلفه : واللات ، فقال النبي ﷺ : **«من حلف باللات فليقل : لا إله إلا الله»**[٣] .

ولما قال له بعض الصحابة حديثو[٤] العهد بالكفر : اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، قال : **«الله أكبر ، إنها السنن ، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسىٰ** ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف : ١٣٨] **لتركبن سنن من كان قبلكم»**[٥] .

فانظر كيف نهى الحالف وأرشده إلى الكفارة ، بأن يقول : لا إله إلا الله ، من غير التغليظ الشديد[٦] .

---

(١) في المخطوطة : «الرسول» .

(٢) في المخطوطة : «وحلف الصحابة حدثاء العهد . . .» .

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ٦١١) ، (١٠/ ٥١٦) ، (١١/ ٩١ ، ٥٣٦) ، ومسلم (٣/ ١٢٦٧ ، ١٢٦٨) عن أبي هريرة .

(٤) في المخطوطة : «أصحابه حدثا» .

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢١٨) ، والترمذي في كتاب الفتن من «جامعه» (٤/ ٤٧٥) ، والنسائي في «الكبرىٰ» كما في «تحفة الأشراف» (١١/ ١١٢) ، و«الاقتضاء» لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ١٤٦) ، عن سنان بن أبي سنان أنه سمع أبا واقد الليثي يقول : خرجنا . . . الحديث .

(٦) في المخطوطة : «من غير تغليظ» .

والذين قالوا : اجعل لنا ذات أنواط ، غلظ عليهم التغليظ الشديد ، وحلف عليهم أن طلبتهم كطلبة بني إسرائيل ، وأن قولهم : اجعل لنا ذات أنواط كقول بني إسرائيل : ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف : ١٣٨] سواء بسواء ، فهما متفقان معنى ، وإن اختلف اللفظ .

وهذا مما يبين لك شيئًا من معنى : لا إله إلا الله .

فإذا كان اتخاذ الشجرة للعكوف حولها ، وتعليق الأسلحة بها للتبرك اتخاذ إله مع الله ، مع أنهم لا يعبدونها ، ولا يسألونها ، فما الظن بالعكوف حول القبر ، ودعائه في إنزال الفوائد ، والاستغاثة به في كشف الشدائد ، وأخذ تربته تبركًا ، وإسراج القبر ، وتخليقه؟ وأي نسبة للفتنة بشجرة إلى الفتنة بالقبر لو كان أهل الشرك والبدع يعلمون؟

قال بعض أهل العلم من أصحاب مالك : فانظروا رحمكم الله أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس ، ويعظمونها ، ويرجون البركة والشفاء من قبلها ، ويضربون بها المسامير والخرق فهي ذات أنواط فاقطعوها . انتهى .

ومما يبين الفرق بين دعاء الأموات والاستغاثة بهم ، وبين الحلف - أن العلماء قسموا الشرك إلى أكبر وأصغر ، وجعلوا[1] دعاء الأموات والاستغاثة بهم فيما لا يقدر عليه إلا رب الأرض والسموات[2] هو عين شرك المشركين الذين كفرهم الله في كتابه .

---

(١) سقطت الواو من المطبوعتين .

(٢) في المخطوطة : «السموات والأرض» .

وجعلوا الحلف بغير الله شركًا أصغر ، فيذكرون الأول في باب حكم المرتد ، وأن من أشرك بالله فقد كفر ، ويستدلون بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾ [النساء : ٤٨] ويفسرون هذا الشرك بما ذكرنا .

ويذكرون الثاني في كتاب الأيمان ، فيفرقون بين هذا وهذا ، ولم نعلم أن أحدًا من العلماء الذين لهم لسان صدق في الأمة قال : إن طلب الحوائج من الموتى ، والاستغاثة بهم شرك أصغر ، ولا قال : إن ذلك كالحلف بغير الله ، اللهم إلا أن يكون بعض المنتسبين إلى العلم من المتأخرين الضالين ، الذين قرروا الشرك ، وحسنوه للناس نظمًا ونثرًا ، وصار لهم نصيب من قول الله ﷻ : ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ [النساء : ٥١] .

وأما قوله : «وإن نظر فيه من جهة الاعتقاد فهو كالطيرة» .

فهو باطل أيضًا يظهر بطلانه مما تقدم .

فيقال : وأين الجامع بين شرك من جعل بينه وبين الله واسطة يدعوه ، ويسأله قضاء حاجاته ، وكشف كرباته ، ويقول : هذا وسيلتي إلى الله ، وباب حاجتي إليه ، وبين من عبد الله وحده لا شريك له ، ودعاه خوفًا وطمعًا ، وأنزل حاجاته كلها به ، وكشف كرباته ، وتبرأ من عبادة كل معبود سواه ، ولكن وقع في قلبه شيء من الطيرة .

فالأول هو دين أبي جهل وأصحابه ، وهو دين أعداء الرسل من نوح إلى يومنا هذا .

وأما الطيرة فتقع على المؤمنين الموحدين، كما في الحديث المرفوع عن ابن مسعود: **«الطيرة شرك»**، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل. رواه أبو داود، ورواه الترمذي وصححه[١] وجعل آخره من قول ابن مسعود[٢].

وفي «مراسيل أبي داود» أن النبي ﷺ قال: **«ليس عبد إلا سيدخل قلبه طيرة، فإذا أحس[٣] بذلك فليقل: أنا عبد الله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، لا يأتي بالحسنات إلا الله، ولا يذهب السيئات إلا الله، أشهد أن الله على كل شيء قدير، ثم يمضي لوجهه»**[٤].

---

(١) سقطت: «وصححه» من المخطوطة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٣٨٩، ٤٣٨، ٤٤٠)، وأبو داود في كتاب الطب من «سننه» (٤/ ٢٣٠)، والترمذي في كتاب السير من «جامعه» (٤/ ١٦٠)، وابن ماجه في كتاب الطب من «سننه» (٢/ ١١٧٠) عن سلمة بن كهيل عن عيسى ابن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود.. به، وإسناده صحيح. صححه الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧، ١٨) وأقره الذهبي.

تنبيه: قوله في الحديث: «وما منا إلا... ولكن الله يذهبه بالتوكل» هذه الجملة من كلام ابن مسعود، كما نص الحفاظ على هذا.

قال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: كان سليمان بن حرب -شيخ البخاري- يقول في هذا الحديث: وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل. قال سليمان: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود.

(٣) في ط. الرياض: «أحسن».

(٤) قال أبو داود في آخر كتابه «المراسيل»: حدثنا عمر بن عثمان حدثنا بقية حدثنا حبيب بن صالح حدثني عبد الرحمن بن سابط الجمحي قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

وإسناده صحيح إلا أنه مرسل.

وفي «مسند الإمام أحمد» عن ابن عمرو عن النبي ﷺ: **«من أرجعته[(١)] الطيرة عن حاجته فقد أشرك، وكفارة ذلك أن يقول أحدهم: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك»**[(٢)].

وفي «صحيح ابن حبان» عن أنس عن النبي ﷺ قال: **«لا طيرة، والطيرة على من تطير»**[(٣)].

---

(١) في المخطوطة: «رجعته».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢٠): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، أنا ابن هبيرة، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك**»، قالوا: يا رسول الله، ما كفارة ذلك؟ قال: **أن يقول أحدكم**... الحديث.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٠٥) على هذا الحديث: «رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات» اهـ.

والصحيح أن حديث ابن لهيعة حسن في الشواهد والمتابعات، أما بذاته فلا. اللهم إلا ما رواه عنه العبادلة؛ فإن بعض العلماء نص على صحة حديثه إذا أتى من طريقهم لأن سماعهم منه متقدم على احتراق كتبه والرجل إنما ضعف بعد احتراق كتبه. وأضاف الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٢٣١) إلى العبادلة الوليد بن مزيد.

(٣) قال ابن حبان في «صحيحه» كما في «الموارد» (ص٣٤٥): أخبرنا أحمد بن يحيى ابن زهير حدثنا يوسف بن موسى القطان، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا زهير بن معاوية، عن عتبة بن حميد، قال: حدثني عبيد الله بن أبي بكر أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «**لا طيرة، والطيرة على من تطير، وإن يك في شيء ففي الدار والفرس والمرأة**» اهـ. قال الهيثمي: في الصحيح طرف من أوله.

=

ومعنى هذا أن من تطير[1] تطيرًا منهيًّا عنه ، بأن يعتمد على ما يسمعه أو يراه من الأمور التي يتطير بها ، حتى يمنعه عما يريد من حاجته ، فإنه قد يصيبه ما يكرهه .

وأما من توكل على الله ، ولم ينظر إلى الأسباب المخوفة ، وقال ما أمر به من هذه الكلمات ومضى ، فإنه لا يضره ذلك .

= قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» على هذا الحديث (٦/ ٦٣) : وفي صحته نظر ؛ لأنه من رواية عتبة عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس ، وعتبة مختلف فيه . اهـ كلامه .

وقد لخص الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» القول فيه فقال : صدوق له أوهام . اهـ .

وللحديث شواهد كثيرة :

منها : ما اتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**لا طيرة وخيرها الفأل** . . .» الحديث .

ومنها : ما اتفقا عليه أيضًا من حديث أنس قال : قال النبي ﷺ : «**لا عدوى ولا طيرة** . . .» الحديث .

ومنها : ما اتفقا عليه من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال : «**لا عدوى ولا طيرة ، وإنما الشؤم في ثلاثة : المرأة والفرس والدار**» .

ومنها : ما اتفقا عليه أيضًا من حديث سهل بن سعيد الساعدي أن النبي ﷺ قال : «**إن كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن**» ، ينظر البخاري (٧/ ٢٧) ط . التركية ، ومسلم (٤/ ١٧٤٦) .

واستقصاء شواهد هذا الحديث مما يطيل المقام ، وفيما ذكرت كفاية لتقوية الحديث ، والعلم عند الله تعالى .

تنبيه : وقع في «موارد الظمآن» : عبد الله بن أبي بكر ، والصواب ما أثبته : عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك .

(١) في ط . الرياض : «تطيرًا» .

فإذا كان هذا حال الطيرة، فأين الجامع بينها وبين الشرك الأكبر في الاعتقاد؟

فإن أراد السائل: أن المتطير إذا زجر الطير، أو تطير بما يراه من علم النجوم وغيره، أو بما يسمعه من الكلام، يعتقد أن[١] ذلك من علم الغيب، وأن الطير تخبره عما هو صائر[٢] إليه في المستقبل، أو[٣] أن الأفلاك تدبر أمر الخلائق، فليس هذا من الشرك الأصغر، بل هذا من الشرك الأكبر، نظير شرك عباد الكواكب.

* * *

(١) في المخطوطة: «في ذلك علم الغيب».

(٢) في ط. الرياض: «حائر».

(٣) في المخطوطة: «وأن».

فصل

وأما قول القائل : «الثالث : أنه قد ورد في حديث الضرير قوله : يا محمد .

وفي «الجامع الكبير» وعزاه للطبراني فيمن انفلتت عليه دابته قال : «**يا عباد الله احبسوا**» وهذا دعاء ونداء لغير الله» .

فنقول وبالله التوفيق :

اعلم أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بعث محمدًا ﷺ بالدعوة إلى التوحيد ، والنهي عن الشرك[١] ، فحمى حمى التوحيد ، وسد كل طريق يوصل إلى[٢] الشرك ، حتى في الألفاظ ، حتى إن رجلًا قال له : «ما شاء الله وشئت» قال : «**أجعلتني لله ندًا؟ قل ما شاء الله وحده**» .

فكيف يأمر بدعاء الميت أو الغائب؟ بل من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن دعاء الميت والغائب لم يأمر الله به ولا رسوله ، ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين[٣] ، ولا فعله أحد من أئمة المسلمين ، ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ[٤] بعد موته ، ولو كان هذا جائزًا أو مشروعًا لفعلوه ، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه ، وقد كان

---

(١) في المخطوطة : «الإشراك» .

(٢) سقطت : «إلى» من ط . الرياض .

(٣) في ط . الرياض : «والتابعين» .

(٤) في ط . الرياض : «به» .

عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ بالأمصار عدد كثير، وهم متوافرون، فما منهم من استغاث عند قبر صحابي، ولا دعاه، ولا استغاث به، ولا استنصر به.

ومعلوم أن مثل هذا مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله، بل على نقل ما هو دونه، وحينئذٍ فلا يخلو:

إما أن يكون دعاء الموتى والغائبين، أو الدعاء عند قبورهم، والتوسل بأصحابها أفضل، أو لا يكون.

فإن كان أفضل؛ فكيف خفي علمًا وعملًا على الصحابة والتابعين وتابعيهم، فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة علمًا وعملًا بهذا الفضل العظيم، ويظفر به الخلوف علمًا وعملًا.

وهذا الحديثان اللذان أوردهما السائل إما أن يكون الصحابة الذين رووهما وسمعوهما[1] عن رسول الله ﷺ جاهلين بمعناهما، وعلمه هؤلاء المتأخرون.

وإما أن يكون الصحابة علموهما علمًا وزهدوا فيهما عملًا مع حرصهم على الخير، وطاعتهم لنبيهم ﷺ، وكلاهما محال، بل هم أعلم الناس بكلام رسول الله ﷺ، وأطوع الناس لأوامره، وأحرص الناس على كل خير، وهم الذين نقلوا إلينا سنة نبينا ﷺ، فهل فهموا من هذه الأحاديث جواز دعاء الموتى والغائبين، فضلًا عن استحبابه والأمر به.

---

(١) سقطت: «سمعوهما» من ط. الرياض.

ومعلوم أنه قد عرضت لهم شدائد، واضطرارات، وفتن، وسنون مجدبات، أفلا جاءوا إلى قبر[١] النبي ﷺ شاكين، وله مخاطبين، وبكشفها عنهم وتفريج كرباتهم داعين.

والمضطر يتشبث بكل سبب يعلم أن له فيه نفعًا، لا سيما الدعاء فلو كان ذلك وسيلة مشروعة وعملًا صالحًا لفعلوه.

فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور حتى توفاه الله.

وهذه سنة خلفائه الراشدين، وهذه طريقة جميع[٢] الصحابة والتابعين، هل يمكن أحد أن يأتي عنهم بنقل صحيح أو حسن أو ضعيف[٣] أنهم كانوا إذا كانت لهم حاجة، أو عرضت لهم شدة، قصدوا القبور، فدعوا عندها، وتمسحوا بها، فضلًا عن أن يسألوها حوائجهم.

فمن كان عنده في هذا أثر، أو حرف واحد في ذلك، فليوقفنا عليه.

نعم يمكنهم أن يأتوا عن الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون بكثير من المختلقات، والحكايات المكذوبات.

حتى لقد صنف في ذلك عدة مصنفات ليس فيها حديث صحيح عن رسول الله ﷺ، وإنما فيها التمويهات، والحكايات المخترعات، والأحاديث المكذوبات.

كقولهم: **«إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور»**[٤].

---

(١) سقطت: «قبر» من ط. الرياض.

(٢) سقطت «جميع» من ط. الرياض.

(٣) في ط. الرياض: «ظعيف»، وهو خطأ.

(٤) قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية رحمه الله تعالى على هذا الحديث -كما في =



وحديث : «**لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه**»[(١)] .

وفيها حكايات لهم عن تلك القبور : أن فلانًا[(٢)] استغاث بالقبر الفلاني في شدة فخلص منها ، وفلانًا دعاه أو دعا به في حاجته فقضيت ، وفلانًا نزل به ضر فأتى صاحب ذلك القبر فكشف ضره ، ونحو ذلك مما هو مضاد لما بعث الله به محمدًا ﷺ من الدين .

ومن له معرفة بما بعث الله به محمدًا ﷺ[(٣)] يعلم أنه حمى جانب التوحيد وسد الذرائع الموصلة إلى الشرك ، فكيف يستدل بكلامه على نقيض ما أمر به .

= «مجموع الفتاوى»- (١/ ٣٥٦) : «فهذا الحديث كذب مفترى على النبي ﷺ بإجماع العارفين بحديثه ، لم يروه أحد من العلماء بذلك ، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة» .اهـ .

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «الفتاوى» (١١/ ٢٩٣) : «. . . ويروون حديثًا هو كذب باتفاق أهل المعرفة هو «**إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور**» ، وإنما هذا وضع من فتح باب الشرك» .اهـ .

وانظر كلامًا له حسنًا في «الاقتضاء» على هذا الحديث (٢/ ٦٧٧) .

(١) قال شيخ الإسلام -كما في «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣٣٥) : «والحديث الذي يرويه بعض الناس «**إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي**» هو من المكذوبات التي لم يروها أحد من علماء المسلمين ، ولا هو في شيء من كتب الحديث ، بمنزلة ما يروونه من قوله : «**لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به**» فإن هذا أيضًا من المكذوبات» .اهـ .

(٢) في ط . الرياض : «فلان» .

(٣) سقط من المخطوطة من قوله : «من الدين» إلى قوله : «بعث به محمدًا ﷺ» .

فيستدل بقوله في حديث الأعمى : «يا محمد» على أنه أمر بدعائه في حال غيبته ، فيدل على جواز الاستغاثة بالغائب .

وكذلك قوله : «**يا عباد الله احبسوا**» يدل على ذلك .

وأيضًا هذا من أعظم المحال ، وأبطل الباطل ، بل كلامه ﷺ يوافق الوحي المنزل عليه ، يصدقه ولا يكذبه ، فإنهما من مشكاة[1] واحدة ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم : ٣ ، ٤] .

ونحن نجيب عن هذين الحديثين بعون الله وتأييده من وجوه ، فنقول :

الوجه الأول : أن القرآن فيه آيات محكمات هي أم الكتاب ، وأخر متشابهات ، فيرد المتشابه إلى المحكم ، ولا يضرب كتاب الله بعضه ببعض .

وكذلك السنة فيها محكم وفيها متشابه ، فيرد متشابهها إلى المحكم ولا يضرب بعضها ببعض .

فكلام النبي ﷺ لا يتناقض ، بل يصدق بعضه بعضًا ، ويوافق القرآن ولا يناقضه .

وهذا أصل عظيم تجب مراعاته ، ومن أهمله فقد وقع في أمر عظيم وهو لا يدري .

---

(١) في ط . الرياض : «مشكات» ، وهو خطأ .



ومن المعلوم أن أدلة القرآن الدالة على النهي عن دعاء غير الله متظاهرة، مع وضوحها وبيانها كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ﴾ [الرعد: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦] الآية، إلى غير ذلك من الآيات البينات.

فمن أعرض عن هذا كله، وتعامى عنه، وأعرض عن الأحاديث الصحيحة الدالة على تحقيق التوحيد، وإبطال الشرك، وسد ذرائعه، وتعلق بحديث ضعيف، بل ذكر بعض العلماء أنه حديث منكر، وهو قوله: «**إذا انفلتت دابة أحدكم فليناد: يا عباد الله احبسوا**».

ومثل حديث الأعمى الذي فيه: «يا محمد»، وزعم أن رسول الله أمره أن يسأله في حال غيبته[١]، لم يكن هذا إلا من زيغ في قلبه، قد تناوله قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧].

وقوله ﷺ فيما ثبت عنه في الصحيح من حديث عائشة: «**إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**»[٢].

---

(١) في ط. الرياض: «غيبة».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير من «صحيحه» (٨/ ٢٠٩)، ومسلم في كتاب العلم من «صحيحه» (٤/ ٢٠٥٣).

الوجه الثاني : أن يقال لمن استدل بالحديثين على دعاء غير الله :

أتظن أن الرسول ﷺ يأمر أمته بالشرك؟ وقد جرد التوحيد لله ، ونهى عن دعوة غير الله[١] .

وقال فيما ثبت عنه في «صحيح البخاري» : **«من مات وهو يدعو لله ندًا دخل النار»** ، وقال لابن عباس : **«إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله»** .

فكيف يجتمع في قلبك أن الله بعثه بالتوحيد ، والتحذير[٢] من الإشراك ، ثم يأمر أمته بعين ما حذرهم عنه .

فمن زعم أن قوله : **«يا عباد الله احبسوا»** يدل على جواز دعاء الغائب بالنص ، وعلى دعاء الميت بالقياس على الغائب ، وكذلك حديث الأعمى[٣] هذا ، فقد حاد الله ورسوله ؛ حيث زعم أن الرسول أمر أمته بالإشراك الذي بعثه الله ينهى عنه .

الوجه الثالث : أن يقال : وعلى تقدير أن هذا يدل على أن الاستغاثة بغير الله شرك أصغر ، فهل[٤] يظن من قلبه رائحة إيمان[٥] ، أن الرسول ﷺ يأمر أمته بالشرك الأصغر ، الذي قد حرمه الله ورسوله .

---

(١) في ط . المنار ، والرياض : «وقد نهى عنه ، وجرد التوحيد لله ، ونهى عن دعوة غير الله» .

(٢) في المخطوطة : «وحذر» .

(٣) في المخطوطة : «فمن زعم هذا فقد . . .» .

(٤) سقطت : «فهل» من المخطوطة .

(٥) في المخطوطة : «الإيمان» .

بل إذا علم الإنسان أن هذا شرك أصغر[١] ثم زعم أن رسول الله ﷺ أمر أمته به كان كافرًا .

وقد قال تعالىٰ : ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ إلىٰ قوله : ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٧٩ ، ٨٠] .

فحاشا جنابه ﷺ أن يأمر أمته بشرك[٢] ولو كان أصغر .

ومن استدل بهذين الحديثين علىٰ دعاء الموتىٰ والغائبين فهو بين أمرين لا محيد له عنهما :

إما أن يقول : هذا يدل علىٰ أن دعاءهم مستحب أو جائز ، ومن قال ذلك فقد خالف إجماع المسلمين ، ومرق من الدين فإنه لم يقل أحد من المسلمين إن دعاء الموتىٰ جائز أو مستحب .

وإما أن يقول : إن ذلك يدل علىٰ أن دعاء الموتىٰ شرك أصغر لا أكبر ، ومن قال ذلك فقد تناقض في استدلاله ، حيث استدل بكلام النبي ﷺ الذي أمر به علىٰ ما نهىٰ عنه ، وكيف يسوغ لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستدل بأمره علىٰ نهيه .

---

(١) سقطت «أصغر» من المخطوطة .

(٢) في المخطوطة : «بالشرك» .

ثم يقال لهذا المستدل بقوله : «**فليناد : يا عباد الله احبسوا**» : أخبرنا عن هذا الأمر ، هل هو للوجوب؟ ، أو للاستحباب ، أو الإباحة ، وهي أقل أحواله؟

وأما ما كان مكروهًا أو محرمًا فلا يكون فيها أمر به النبي ﷺ ، فما وجه الاستدلال؟

الوجه الرابع : أن هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ ، فإن من رواته معروف بن حسان ، وهو منكر الحديث ، قاله ابن عدي .

الوجه الخامس : أن يقال : إن صح الحديث فلا دليل فيه على دعاء الميت والغائب ، فإن الحديث ورد في أذكار السفر ، ومعناه أن الإنسان إذا انفلتت دابته ، وعجز عنها ، فقد جعل الله عبادًا من عباده الصالحين[1] ، من صالحي الجن ، أو من الملائكة ، أو ممن لا يعلم من جنده سواه ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ [المدثر : ٣١] .

فأخبر النبي ﷺ أن لله عبادًا قد وكلهم بهذا الأمر ، فإذا انفلتت الدابة ، ونادى صاحبها بما أمره به النبي ﷺ في هذا الحديث ، حبسوا عليه دابته ، فإن هؤلاء عباد الله أحياء ، وقد جعل الله لهم قدرة على ذلك ، كما جعل للإنس ، فهو ينادي من يسمع ويعين بنفسه ، كما ينادي أصحابه الذين معه من الإنس ، فأين هذا من الاستغاثة بأهل القبور؟

---

(١) سقطت : «من عباده الصالحين» من المخطوطة .

بل هذا من جنس ما يجوز طلبه من الأحياء، فإن الإنسان يجوز له أن يسأل المخلوق من الأحياء[1] ما يقدر عليه كما قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَغَٰثَهُ ٱلَّذِي مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِي مِنۡ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥].

وكما في قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ [الأنفال: ٧٢].

وكما يستغيث الناس يوم القيامة بآدم، ونوح، ثم بإبراهيم، ثم بموسى، ثم بعيسى، حتى يأتوا نبينا محمدًا ﷺ.

بل هذا من جنس استغاثته برفقته[2] من الإنس، فإذا انفلتت دابته، ونادى أحد رفقته: يا فلان رد الدابة، لم يكن في هذا بأس.

فهذا الذي ورد في الحديث من جنس هذا، بل قد يكون قربة إذا قصد به امتثال أمر النبي ﷺ.

فأين هذا من استغاثة العبادة؟ بأن ينادي ميتًا أو غائبًا في قطر شاسع، سواء كان نبيًّا أو عبدًا صالحًا.

الوجه السادس: أن الله تعالى قال: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ [المائدة: ٣]، فبعد أن أكمله بفضله ورحمته فلا يحل أن يخترع فيه ما ليس منه، ونقيس عليه ما لا يقاس عليه.

---

(١) في المخطوطة: «أن يسأل من المخلوق ما يقدر عليه».

(٢) في المخطوطة: «برفيقه».

بل الواجب اتباع ما ورد عن النبي ﷺ كما أمر به[١]، فإذا نادى شخصًا معينًا باسمه فقد كذب على رسول الله ﷺ، ونادى من لم يؤمر بندائه، وليس ذلك في كل حركة وسكون، وقيام وقعود. وإنما ذلك في أمر مخصوص.

* * *

(١) في المخطوطة: «نقول كما أمر».

فصل[1]

وأما حديث الأعمى فالجواب عليه من وجوه :

الوجه الأول : أن الحديث إذا شذ عن قواعد الشرع لا يعمل به .

فإنهم قالوا : إن حد الحديث الصحيح إذا رواه العدل الضابط[2] عن مثله من غير شذوذ ولا علة .

فهذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به لمخالفته قواعد الشرع وأصوله .

بل من احتج به على دعاء الميت والغائب فقد خالف نصوص الكتاب والسنة ، مع أنه بحمد الله يوافق ذلك ، ولا يخالفه ، فليس فيه دليل على ما ذكر السائل ، كما سنبينه إن شاء الله .

وكيف يستدل بما ليس فيه دلالة مطابقة ولا تضمن ولا التزام؟[3]

---

(١) كلمة : «فصل» ليست في الأصول ، ووضعتها تسهيلًا .

(٢) في ط . الرياض : «الظابط» ، وهو خطأ .

(٣) دلالة المطابقة هي : دلالة اللفظ على ما وضع له بالتمام والكمال ، كدلالة الدار على جميع أجزائها .

ودلالة التضمن هي : دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له ، كدلالة لفظ «الدار» في قولنا : سقطت الدار على جدار أو غرفة .

ودلالة الالتزام هي : دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى الموضوع له اللازم له عقلًا ، وذلك كدلالة لفظ «شمس» على نورها الفائض على الجدران .

وانظر لتعريف الدلالة ، كتاب «التعريفات» للجرجاني (ص١١٠) ، وقد =

الوجه الثاني : أن يقال هذا الحديث قد رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» ، والبيهقي ، وابن شاهين في «دلائلهما» ، كلهم عن عثمان ابن حنيف ، ولم يذكروا فيه هذه اللفظة أعني **«يا محمد»**[1] .

ولفظ الحديث عندهم عن عثمان بن حنيف أن رجلًا أعمى أتى النبي ﷺ فقال : يا نبي الله ، إني قد أصبت في بصري ، فادع الله لي ، فقال له النبي ﷺ : **«توضأ وصل ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أتوجه إليك بنبيي محمد نبي الرحمة ، إني أتشفع به إليك في رد بصري ، اللهم شفع نبيي فيّ»** ففعل ذلك ، فرد الله عليه بصره ، وقال له : **«إذا كانت لك حاجة فبمثل ذلك فافعل»** . انتهى .

فهذا الحديث بهذا اللفظ لا حجة فيه لمبطل ؛ لأن غايته أنه توسل بالنبي ﷺ .

وساقه الترمذي بسياق قريب من هذا ، فقال : حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت ، عن عثمان بن حنيف : أن رجلًا ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال : ادع الله لي أن يعافيني . قال : **«إن شئت دعوت ، وإن شئت صبرت فهو خير لك»** ، قال : فادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن

= مثّل لأقسامها الثلاثة بالإنسان ، فقال : «فإنه يدل على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى جزئه بالتضمن ، وعلى قابل العلم بالالتزام» اهـ .

(١) هذه اللفظة -أعني قوله : **«يا محمد»**- موجودة في «عمل اليوم والليلة» للنسائي (٤١٧ ، ٤١٨) ، وكذا في «دلائل النبوة» للبيهقي (٦/ ١٦٦) ، ولعل الشيخ وقعت في يده نسخة ناقصة أو فيها تحريف .

وضوءه ،ويدعو بهذا الدعاء : **«اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى ، اللهم فشفعه فيّ»** . هذا حديث حسن صحيح غريب لا يعرف إلا من حديث أبي جعفر ، وهو غير الخطمي ، انتهى(١) .

هذا لفظه بحروفه ، وفي نسخة أخرى : **«إني توجهت به إلى ربي»** ، وليست هذه اللفظة في الحديث في سياق هؤلاء الأئمة .

أعني قوله : «يا محمد» التي هي غاية ما يتعلق به المبطلون .

الوجه الثالث : أن يقال : على تقدير(٢) صحة هذه اللفظة ، فليس فيها ما يدل على دعاء النبي ﷺ بعد موته ، ولو كان فيها ما يدل على ذلك لَفَعَله الصحابة رضي الله عنهم ، فلما ثبت أن الصحابة لم يفعلوه ، بل ولا أجازوه ، علمنا أنه(٣) ليس في ذلك دلالة .

---

(١) وَهَّم الحفاظُ الترمذي في قوله : إن أبا جعفر غير الخطمي . بل هو الخطمي الثقة ، وممن نبه على هذا شيخ الإسلام الحافظ الحجة أبو العباس بن تيمية رحمه الله تعالى كما في «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٦٦) .

وحديث الأعمى أخرجه الإمام أحمد ، والترمذي ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» ، وابن ماجه ، وهو حديث صحيح .

تنبيه : أحلنا في عدة رسائل تخريج هذا الحديث إلى هذه الرسالة ، ونظرًا لتأخر طباعتها ، نقلت تخريج الحديث منها إلى كتاب «الصواعق المرسلة الشهابية» (ص١٦٣-١٦٦) فراجعه .

(٢) سقطت : «تقدير» من ط . الرياض .

(٣) في المخطوطة : «أن» .

فيبقى أن يقال : ما معناه؟

فنقول : ذكر العلماء في معناه **قولين** :

أحدهما : أنه توسل بالنبي ﷺ ، فيدل على جواز التوسل به ﷺ في حياته وبعد وفاته ، إلا أن التوسل ليس فيه دعاء له ، ولا استغاثة به ، وإنما سؤال[1] الله بجاهه .

وهذا ذكره الفقيه أبو محمد العز بن عبد السلام[2] في فتاويه[3] ، فإنه أفتى بأنه لا يجوز التوسل بغير النبي ﷺ .

قال : وأما التوسل به ﷺ فجائز[4] -إن صح الحديث فيه يعني حديث الأعمى .

قال الشيخ ابن تيمية[5] رحمه الله تعالى : أما التوسل إلى الله بغير نبينا محمد[6] ﷺ فلا[7] نعلم أحدًا من السلف فعله ؛ ولا روى[8] فيه أثرًا ، ولا نعلم فيه إلا ما أفتى ابن عبد السلام من المنع .

---

(١) في المخطوطة : «يسأل» .

(٢) في المخطوطة : «أبو محمد بن عبد السلام» ، وفي ط . الرياض : «العزيز» .

(٣) سقطت : «في فتاويه» من المخطوطة .

(٤) في المخطوطة : «فيجوز» .

(٥) في المخطوطة : «تقي الدين بن تيمية» .

(٦) سقطت : «محمد» من المخطوط ، وط . المنار .

(٧) في المخطوطة : «فلم» .

(٨) في المخطوطة : «رووا» .

وأما التوسل بالنبي ﷺ ففيه حديث في «السنن» ، وهو حديث الأعمى الذي أصيب ببصره ، فلأجل هذا الحديث استثنى الشيخ التوسل به .

وللناس في معنى هذا الحديث **قولان :**

أحدهما : أن هذا التوسل هو الذي ذكره عمر لما استسقى بالعباس ، فذكر أنهم كانوا[١] يتوسلون بالنبي ﷺ في الاستسقاء ، ثم توسلوا بعمه العباس بعد موته ، وتوسلهم به هو استسقاؤهم به ، بحيث يدعو ويدعون معه ، فيكون هو وسيلتهم إلى الله تعالى .

وهذا لم يفعله الصحابة بعد موته ، ولا[٢] في مغيبه ، والنبي ﷺ كان في مثل هذا شافعًا لهم داعيًا ، ولهذا قال في حديث الأعمى : **«اللهم فشفعه فيَّ»** ، فعلم أن النبي ﷺ شفع له[٣] فسأل الله أن يشفعه فيه .

والثاني : أن التوسل به[٤] يكون في حياته ، وبعد وفاته . انتهى كلام الشيخ رحمه الله .

فتبين بهذا أن معناه التوسل إلى الله بدعائه[٥] وشفاعته في حضوره ، أو التوسل بذاته بأن يسأل الله بجاهه .

---

(١) سقطت : «كانوا» من المخطوطة .

(٢) في المطبوعتين : «وفي مغيبه» .

(٣) في ط . الرياض : «فيه» .

(٤) في المخطوطة : «بالنبي ﷺ» .

(٥) في المطبوعتين : «أن معنى التوسل إلى الله هو بدعائه . . .» .

والتوسل غير الاستغاثة ، فإنه لم يقل أحد إن من قال : «اللهم إني أسألك بحق فلان» أنه استغاث به ، بل إنما استغاث بمن دعاه ، بل العامة الذين يتوسلون في أدعيتهم بأمور كقول أحدهم : «أتوسل إليك بحق الشيخ فلان أو بحرمته»[١] ، أو نحو ذلك مما يقولونه في أدعيتهم يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور .

فإن المستغيث بالشيء طالب منه ، سائل له ، والمتوسل به لا يدعى ولا يسأل ولا يطلب منه ، وإنما يطلب به ، وكل أحد يفرق بين المدعو والمدعو به .

والاستغاثة هي طلب الغوث ، وهو إزالة الشدة ، كالاستنصار : طلب النصر ، والاستعانة : طلب العون[٢] ، فكل أحد يفرق بين المسئول والمسئول به .

فالحديث على هذا المعنى الذي ذهب إليه ابن عبد السلام لا حجة فيه لمن جوز الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد وفاته ، فإن هذا لم يفهمه أحد من العلماء من الحديث ، ولم يذكروا في معناه إلا هذين القولين الذين ذكرناهما :

أحدهما : ما ذهب إليه ابن عبد السلام .

والثاني : ما ذهب إليه الأكثرون ، أن معناه التوسل إلى الله بدعائه وشفاعته بحضوره ، كما في «صحيح البخاري» أن عمر رضي الله عنه استسقى

---

(١) سقطت : «بحرمته» من ط . الرياض .

(٢) في المخطوطة : «والاستغاثة : طلب الغوث» .



بالعباس فقال: **«اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا، فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فأسقنا، فيسقون»**.

فبين عمر أنهم كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون، وتوسلهم به هو أنهم يسألونه أن يدعو الله لهم، فيدعو ويدعون معه[1] فيتوسلون بدعائه، كما في «الصحيحين» عن أنس أن رجلًا دخل المسجد يوم الجمعة، من باب كان نحوًا من دار القضاء، ورسول الله ﷺ قائم[2] يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائمًا[3] ثم قال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله أن يغيثنا، فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: **«اللهم أغثنا...»** الحديث بطوله.

ففي هذا أنه قال: ادع الله أن يغيثنا، فلما كثر الغيث قال: ادع الله أن يمسكها[4] عنا.

فهذا هو التوسل الذي كانوا يفعلونه.

فلما مات ﷺ لم يتوسلوا به، ولم يستسقوا به[5]. فلو كان ذلك مشروعًا لم يعدلوا إلى العباس، وكيف يتركون التوسل بنبيهم ﷺ ويعدلون إلى العباس.

---

(١) سقط من ط. الرياض قوله: «يتوسلون به في حياته...» إلى قوله: «فيتوسلون بدعائه».

(٢) في المخطوطة: «قائمًا»

(٣) سقطت «قائمًا» من المخطوطة.

(٤) في المخطوطة: «يمسكه».

(٥) سقطت: «ولم يستسقوا به» من ط. الرياض.

وكذلك معاوية استسقىٰ بيزيد بن الأسود الجرشي وقال : «اللهم إنا نستشفع[١] إليك بخيارنا ، يا يزيد ارفع يديك إلى الله» فرفع يديه ودعا ودعوا فسقوا .

وقال أبو العباس بن تيمية في رده على البكري[٢] لما تكلم علىٰ حديث الأعمىٰ قال : والأعمىٰ كان قد طلب من النبي ﷺ أن يدعو له[٣] ، كما كان الصحابة يطلبون منه في الاستسقاء .

وقوله : «أتوجه إليك بنبيك محمد(٤) **نبي الرحمة»** أي بدعائه ، وشفاعته لي ؛ ولهذا قال في تمام الحديث : **«اللهم فشفعه فيَّ»** .

فالذي في الحديث متفق علىٰ جوازه وليس هو مما نحن فيه . انتهىٰ .

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في موضع آخر : لفظ التوجه والتوسل ، يراد به أن يتوجه بهم ويتوسل إلى الله بدعائهم وشفاعتهم ، فهذا هو الذي جاء في ألفاظ السلف من الصحابة رضي الله عنهم كقول عمر : «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا ، فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا ، فأسقنا ، فيسقون» .

فهذا إخبار من عمر رضي الله عنه عما كانوا يفعلونه ، وتوسلوا بالعباس كما كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ .

---

(١) في المطبوعتين : «نتشفع» .

(٢) في المخطوطة ، وط . المنار : «ابن البكري»

(٣) سقطت : «يدعو له» من ط . الرياض .

(٤) سقطت : «محمد» من المخطوطة .



وكذلك معاوية لما استسقى بأهل الشام توسل بيزيد بن الأسود[١].

ومن هذا الباب ما في البخاري عن ابن عمر[٢] رضي الله عنهما قال: ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي، فما ينزل حتى يجيش الميزاب:

وأبـيض يستسقى الغـمام بوجهه
ثـمال اليتامى عـصمة للأرامل

ومن هذا الباب حديث الأعمى فإنه أتى النبي ﷺ، فقال: «ادع الله أن يعافيني»، فقال: **«إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك»**، قال: ادع الله، فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء، ويدعو هذا الدعاء: **اللهم إني اسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه(٣) بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى، اللهم فشفعه فيّ»**.

فأمره أن يطلب من الله أن يشفع فيه النبي ﷺ، وإنما يكون طلبًا لتشفيعه فيه إذا شفع فيه فدعا الله له[٤]. وكذلك في أول الحديث أنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له ،فدل الحديث على أن النبي ﷺ

---

(١) سقطت «الأسود» من المطبوعتين.
(٢) في المطبوعتين: «عمر».
(٣) في المخطوطة: «توجهت».
(٤) سقطت: «له» من المخطوطة.

شفع له، ودعا له، وأن النبي ﷺ أمره هو أن يدعو الله، وأن يسأله قبول شفاعة النبي ﷺ.

فهذا[١] نظير توسلهم به في الاستسقاء، حيث طلبوا منه أن يدعو الله لهم، ودعوا هم الله تعالىٰ أيضًا.

وقوله: «**يا محمد، إني توجهت بك إلىٰ ربي**»[٢] خطاب لحاضر في قلبه، كما نقول في صلاتنا: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته» وكما يستحضر[٣] الإنسان من يحبه أو يبغضه ويخاطبه، وهذا كثير.

فهذا كله يبين أن معنى التوسل والتوجه به وبالعباس وغيرهما في كلامهم هو التوسل والتوجه بدعائه، وبدعاء العباس، ودعاء من توسلوا[٤] به، وهذا مشروع بالاتفاق لا ريب فيه. انتهىٰ كلام أبي العباس بن تيمية.

وفيما ذكرنا كفاية لمن نور الله قلبه، ومن أعمى الله قلبه لم تزده كثرة النقول إلا حيرة وضلالا ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

***

---

(١) في ط. الرياض: «فهذا هو».

(٢) في ط. الرياض: «فيه خطاب».

(٣) في ط. الرياض: «أو كما يسحر ليستحضر» وهو خطأ.

(٤) في ط. الرياض: «توسطوا».

فصل

وأما قول القائل : «وأما التوسل فقد أخرج الحاكم في «مستدركه» وصححه : أن آدم توسل بالنبي ﷺ .

وورد : **«اللهم بحق نبيك والأنبياء قبلي»** ولا أدري من خرجه .

فأما التوسل بالنبي ﷺ خاصة –فقد رأيت لشيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب نقلًا في جواز ذلك عن ابن عبد السلام ، فبقي الكلام في النبي وفي غيره من الأنبياء ، وفي معاني الأحاديث الأخر ، وما حكمها ، وما الحجة المقابلة لما يقولون ، المخصصة لما يفهمون .

وأما التوسل بغير الأنبياء فيوردون أن عمر توسل بالعباس في الاستسقاء ، فسقوا ، وطفق الناس يتمسحون به ، ويقولون هذا الوسيلة إلى الله .

فأما أول القصة فهي في البخاري ، وهي لدينا بحمد الله .

وقولهم : «فطفق» إلى آخره لا أدري من قالها ، فما تقولون في معناها؟

وقد رأيت لبعض المحققين أن التوسل بالأولياء غير التوسل إليهم ، فالأول جائز ، والثاني شرك .

وفي «عدة الحصن الحصين» للجزري[1] : والتوسل إلى الله بأنبيائه

---

(١) في ط . الرياض : «للجزائري» وهو خطأ .

ورسله والصالحين[١] . . . إلخ[٢]» .

فالجواب أن يقال : العبادات مبناها[٣] على الأمر والاتباع ، لا على الهوىٰ والابتداع .

والتوسل الذي جاءت به السنة ، وتواتر في الأحاديث : هو التوسل والتوجه إلى الله بالأسماء والصفات ، وبالأعمال الصالحة ، كالأدعية الواردة في السنة ، كقوله : **«اللهم إني أسألك بأن لك الحمد ، لا إله إلا أنت ، المنان ، بديع السموات والأرض ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا حي يا قيوم[٤]»**[٥] .

---

(١) سقطت : «الصالحين» من الطبعتين .

(٢) سقطت : «إلخ» من الطبعتين .

(٣) في المطبوعتين : «بناؤها» .

(٤) في ط . المنار : «لا إله إلا أنت يا حي يا قيوم» ، وفي ط . الرياض : «لا إله إلا أنت» .

(٥) أخرج أبو داود في «سننه» : ثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي ثنا خلف بن خليفة عن حفص -يعني ابن أخي أنس- عن أنس أنه كان مع رسول الله ﷺ جالسًا ورجل يصلي ، ثم دعا : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد ، لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا حي يا قيوم ، فقال النبي ﷺ : «لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب ، وإذا سئل به أعطىٰ» (٢/ ١٦٦) .

وأخرجه النسائي (٣/ ٥٢) : أخبرنا قتيبة ثنا خلف بن خليفة . . . به .

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» : (٣/ ٢٤٥) : ثنا عفان ثنا خلف بن خليفة . . . به ولفظه : «كنت مع رسول الله ﷺ جالسًا في الحلقة ورجل يصلي ، فلما ركع وسجد فتشهد ثم قال في دعائه . . .» .

=

=
وأخرجه أيضًا (٣/ ١٥٨) : ثنا حسين بن محمد وعفان قالا : ثنا خلف بن خليفة . . . به وزاد [. . .الحنان بديع . . .] .

وأخرج الطبراني في «الدعاء» (٢/ ٨٣٣) : حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف . . . به .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢/ ١٦٨) : ثنا علي عن خلف . .به ، ولفظه : «كنت مع النبي ﷺ فدعا رجل فقال : «يا بديع السموات ، يا حي يا قيوم ، إني أسألك . . .» الحديث .

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» : ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ثنا قتيبة حدثنا خلف بن خليفة . . .به .

وخلف بن خليفة هذا هو ابن صاعد الأشجعي مولاهم أبو أحمد . لخص الحافظ ابن حجر أقوال أهل الجرح والتعديل فيه فقال : صدوق اختلط في الآخر . . .» . اهـ . ولا تأثير لاختلاطه على هذا الحديث لوروده من طرق أخرى تدل على أنه حفظه ، إلا الزيادة التي عند أحمد [الحنان] فإنها لم ترد في هذا الحديث فيما أعلم إلا عن حسين بن محمد وعفان عن خلف . وسائر من روى الحديث عن خلف لم يذكرها حتى عفان في بعض الطرق .

وقد ورد تسمية الله تعالى بالحنان في بعض الأحاديث وليس هذا موضع الكلام عليها .

والحديث أخرجه ابن ماجه في «سننه» : ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا أبو خزيمة عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك قال : سمع النبي ﷺ رجلًا يقول : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد ، لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك المنان بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام ، فقال : **«لقد سأل الله باسمه الأعظم ، الذي إذا سئل به أعطى ،و إذا دعي به أجاب»** .

وينظر في شيخ ابن ماجه «علي بن محمد» هل هو : ابن ابي الخصيب القرشي ، أو ابن إسحاق بن أبي شداد ، فإنهما رويا عن وكيع وروى عنهما ابن ماجه ، على أن الأول صدوق ربما أخطأ ، والثاني ثقة [«التهذيب» (٧/ ٣٧٨-٣٧٩)] ، وسواء كان الأول أو الثاني فإن السند مما يتقوى به الحديث ويشتد .
=

= وأبو خزيمة هذا هو : نصر بن مرداس ، قال أبو حاتم : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في «الثقات» [«التهذيب» (١٢/ ٨٥)] .

وأخرج الحديث الإمام أحمد (٣/ ٢٦٥) : ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي ثنا سلمة بن الفضل حدثني محمد بن إسحاق عن عبد العزيز بن مسلم [عن عاصم] عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن أنس بن مالك قال : مر رسول الله ﷺ بأبي عياش زيد بن صامت الزرقي وهو يصلي ، وهو يقول : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت يا منان يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام ، فقال رسول الله ﷺ . . . الحديث .

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٥٦) : رواه أحمد والطبراني في «الصغير» ورجال أحمد ثقات ، إلا أن ابن إسحاق مدلس ، وإن كان ثقة .اهـ .

قلت : ابن إسحاق صرح بالسماع في رواية الطبراني (٢/ ٩٦) ، ولكن العلة : عبد العزيز بن مسلم الأنصاري المدني مولى آل رفاعة فإنه ممن وثقه ابن حبان! وقال الحافظ في «التقريب» : مقبول .

تنبيه : قوله في السند : عن عاصم -خطأ ، والصواب إسقاطه كما في سند الطبراني ، وذلك لأن عبد العزيز يروي عن إبراهيم مباشرة بدون واسطة ، ولا ذكر لعاصم هذا فيمن روى عنه عبد العزيز ، ومما يؤكد هذا قول الحافظ المزي في «التهذيب» في ترجمة عبد العزيز : روى عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن أنس في الاسم الأعظم . . .اهـ .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ١٠٥) : ثنا علي بن عبد العزيز وأبو مسلم الكشي قالا : ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة أن أبان بن أبي عياش أخبرهم عن أنس بن مالك عن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ أتى على رجل وهو يقول : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام . فقال : «**لقد سأل الله بالاسم الذي إذا دعي به أجاب**» .

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٥٦) : وفيه أبان بن أبي عياش ، وهو متروك .

وفي الحديث الآخر : **«اللهم إني أسألك بأني أشهد أن لا إله إلا أنت**[(١)] **، الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوًا أحد»**[(٢)] .

وقوله في الحديث الآخر : **«أسألك بكل اسم هو لك ، سميت به نفسك ، أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحدًا من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»**[(٣)] .

---

(١) في ط . الرياض : «لا إله إلا أنت يا حي يا قيوم» .

(٢) أخرج أبو داود (٢/ ١٦٦) عن مسدد ثنا يحيىٰ عن مالك بن مغول حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ سمع رجلًا يقول : اللهم إني أسألك أني اشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد ، فقال : **«لقد سألت الله بالاسم الأعظم الذي إذا سئل به أعطىٰ ، وإذا دعي به أجاب»** .

حدثنا عبد الرحمن بن خالد الرقي حدثنا زيد بن الحباب حدثنا مالك بن مغول بهذا الحديث قال فيه : **«لقد سأل الله ﷻ باسمه الأعظم»** .

وأخرجه ابن ماجه (٢/ ١٢٦٧) من جهة مالك . . . به ، وفيه : «اللهم إني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد . . .» .

وبهذا اللفظ أخرجه أحمد (٥/ ٣٦٠) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» من طريق أبي سلمة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«ما أصاب أحدًا قط هم ولا حزن . . .»** الحديث (١/ ٣٩١ ، ٤٥٢) .

قال الهيثمي في «المجمع» بعد أن نسبه لأحمد وأبي يعلىٰ والبزار (١٠/ ١٣٦) : رجال أحمد وأبي يعلىٰ رجال الصحيح ، غير أبي سلمة الجهني ، وقد وثقه ابن حبان . اهـ .

=

وكما حكى الله سبحانه عن عباده المؤمنين : أنهم توسلوا إليه بصالح أعمالهم ، فقال حاكيًا عنهم : ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ﴾ [آل عمران : ١٩٣] الآية .

وكما ثبت في «الصحيحين» من قصة الثلاثة الذين أووا إلى الغار ، فانطبقت عليهم الصخرة ، فتوسلوا إلى الله بصالح أعمالهم[1] .

= قال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠٩ ، ٥١٠) : صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه فإنه مختلف في سماعه من أبيه . اهـ .

وتعقبه الذهبي بقوله : «وأبو سلمة : لا يدرى من هو؟ ولا رواية له في الكتب الستة» .اهـ .

وأبو سلمة هذا ترجمه الحافظ في «التعجيل» فقال : مجهول ، قاله الحسيني ، وقال مرة : لا يدرى من هو ، وهو كلام الذهبي في «الميزان» ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وأخرج حديثه في «صحيحه» ، وقرأت بخط الحافظ ابن عبد الهادي : يحتمل أن يكون خالد بن سلمة ، قلت : وهو بعيد ؛ لأن خالدًا مخزومي ، وهذا جهني . اهـ كلام الحافظ ابن حجر .

قال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» (٥/ ٢٦٧- رقم٣٧١٢) : وأما ظن ابن عبد الهادي أنه خالد بن سلمة ، فإنه بعيد كما قال الحافظ .

وأقرب منه عندي أن يكون هو : موسى بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن الجهني ، يكنى أبا سلمة ، فإنه من هذه الطبقة ، وقد سبق توثيقه .اهـ .

قال العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني : «وما استقربه الشيخ هو الذي أجزم به . . .» اهـ من «السلسلة» (حديث١٩٩) .

وأما العلة التي أشار إليها الحاكم فقد ردها العلامة أحمد شاكر ، وقرر سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الإجارة ، باب من استأجر أجيرًا فترك أجره (٤/ ٤٤٩) ، ومسلم كلاهما عن ابن عمر رضي الله عنهما .

وكالتوسل بدعاء الأنبياء والصالحين، وشفاعتهم في حياتهم.

كما ذكرنا من توسل الصحابة بالنبي ﷺ في الاستسقاء، وتوسلهم بالعباس، وبيزيد بن الأسود، وتوسل الأعمى بدعاء النبي ﷺ وشفاعته له، فهذا كله مما لا نزاع فيه، بل هو من الأمور المشروعة، وهو من الوسيلة التي أمر الله بها في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥].

وأما التوسل بالذات، فيقال: ما الدليل على جواز[1] سؤال الله بذوات المخلوقين؟ ومن قال هذا من الصحابة والتابعين؟

فالذي فعله الصحابة رضي الله عنهم هو التوسل إلى الله بالأسماء والصفات والتوحيد، والتوسل بما أمر الله به من الإيمان بالرسل، ومحبتهم، وطاعتهم، ونحو ذلك.

وكذلك توسلوا بدعاء النبي ﷺ وشفاعته في حياته، وبدعاء العباس ويزيد.

وأما التوسل بالذات بعد الممات فلا دليل عليه، ولا قاله أحد من السلف، بل المنقول عنهم يناقض ذلك.

وقد نص غير واحد من العلماء على أن هذا لا يجوز، ونقل عن بعضهم جوازه.

---

(١) في ط. الرياض: «بجواز».

وهذه المسألة وغيرها من المسائل إذا وقع فيها النزاع بين العلماء فالواجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول ، قال تعالى : ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء : ٥٩] .

وقال تعالى : ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الشورى : ١٠] .

ومعلوم أن هذا لم يكن منقولًا عن النبي ﷺ ، ولا مشهورًا بين السلف ، وأكثر العلماء على النهي عنه .

ولا ريب أن الأنبياء والصالحين لهم الجاه عند الله تعالى ، لكن الذين لهم النفع عند الله تعالى من الجاه والمنازل والدرجات[1] أمر يعود نفعه إليهم ونحن نتشفع من ذلك باتباعنا لهم ، ومحبتنا ، فإذا توسلنا إلى الله بإيماننا بنبيه ﷺ ، ومحبته وطاعته ، واتباع سنته ، كان هذا من أعظم الوسائل .

وأما التوسل بنفس ذاته ، مع عدم التوسل بالإيمان به ، وطاعته فلا يكون وسيلة .

فالتوسل بالمخلوق إذا لم يتوسل بما مر من المتوسل[2] به من الدعاء للمتوسل ، أو بمحبته واتباعه ، فبأي شيء يتوسل به[3]؟

(١) سقطت : «الدرجات» من المطبوعتين .
(٢) في المخطوطة : «التوسل» .
(٣) سقطت : «به» من المخطوطة .



والإنسان إذا توسل إلى غيره بوسيلة، فإما أن يطلب من الوسيلة الشفاعة له عند ذلك، مثل أن يقول لأبي الرجل، أو صديقه، أو من يكرم عليه: اشفع لنا عند فلان، وهذا جائز.

وإما أن يقسم عليه، ولا يجوز الإقسام على مخلوق بمخلوق(١)، كما أنه لا يجوز أن يقسم على الله بالمخلوقين.

فالتوسل إلى الله بذات خلقه بدعة مكروهة، لم يفعلها السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «إغاثة اللهفان في مكايد الشيطان»:

وهذه الأمور المبتدعة عند القبور أنواع(٢)، أبعدها عن الشرع أن يسأل الميت حاجته، كما يفعله كثير، وهؤلاء من جنس عباد الأصنام.

ولهذا قد يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت كما يتمثل لعباد الأصنام.

وكذلك السجود للقبر وتقبيله والتمسح به.

النوع الثاني: أن يسأل الله به، وهذا يفعله كثير من المتأخرين وهو بدعة إجماعًا.

النوع الثالث: أن يظن الدعاء عنده مستجابًا، أو أنه أفضل من الدعاء في المسجد، فيقصد القبر لذلك، فهذا أيضًا من المنكر إجماعًا، وما علمت فيه نزاعًا بين أئمة الدين وإن كان كثير من المتأخرين يفعله.

---

(١) في المخطوطة: «الإقسام بمخلوق».

(٢) سقطت: «أنواع» من المخطوطة.

وبالجملة، فأكثر أهل الأرض مفتونون بعبادة الأصنام، ولم يتخلص منه إلا الحنفاء أتباع ملة إبراهيم، وعبادتها في الأرض من قبل نوح، وهياكلها(١) ووقوفها، وسدنتها، وحجابها، والكتب المصنفة في عبادتها قد طبقت(٢) الأرض.

قال إمام الحنفاء عليه الصلاة والسلام: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٥-٣٦].

وكفى بمعرفة أنهم أكثر أهل الأرض ما صح عن النبي ﷺ أن بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون(٣). وقد قال تعالى: ﴿فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٥٠].

قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦].

---

(١) في المطبوعتين: «وهي كلها».

(٢) في المخطوطة: «في عبادتها طبق الأرض».

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ٣٨٢) كتاب الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج، و(٨/ ٤٤١) كتاب التفسير، باب ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢]، و(١١/ ٣٨٨) كتاب الرقاق، باب ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١].

ومسلم في «صحيحه» كتاب الإيمان (١/ ٢٠١) كلاهما عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**يقول الله ﷻ: يا آدم! فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: يقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين**... الحديث.



ولو لم تكن الفتنة بعبادة الأصنام عظيمة لما أقدم عبادها على بذل نفوسهم وأموالهم وأبنائهم دونها، وهم يشاهدون مصارع إخوانهم، وما حل بهم، ولا يزيدهم ذلك إلا حبًا لها وتعظيمًا، ويوصي بعضهم بعضًا بالصبر عليها، انتهى كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

والمقصود أنه حكى الإجماع على أن التوسل إلى الله بصاحب القبر بدعة إجماعًا.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في «الرد على البكري»: وما زلت أبحث وأكشف ما أمكنني عن[1] كلام السلف والأئمة والعلماء هل جوز أحد منهم التوسل بالصالحين في الدعاء، أو فعل ذلك أحد منهم فما وجدته، ثم وقفت على فتيا للفقيه أبي محمد بن عبد السلام، أفتى بأنه لا يجوز التوسل بغير النبي ﷺ، وأما النبي ﷺ فجوز التوسل به إن صح الحديث في ذلك.

وذكر القدوري في شرح الكرخي عن أبي حنيفة وأبي يوسف أنه لا يجوز أن يسأل الله إلا به[2]، انتهى كلامه.

وذكر ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أبي الحسن القدوري نحو ذلك فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال القدوري: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف قال: قال أبو حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعاقد العز من عرشك، أو يقول: بحق خلقك، والجواز قول أبي يوسف.

---

(١) في المخطوطة: «من».

(٢) أي بالله عَزَّ وَجَلَّ.

قال أبو يوسف : بمعقد العز من عرشك هو الله فلا أكره ذلك ، وأكره بحق فلان ، أو بحق أنبيائك ورسلك ، وبحق البيت والمشعر الحرام .

قال القدوري : المسألة لا تجوز لأنه لا حق لمخلوق على الخالق ، فلا تجوز -يعني وفاقًا .

وقال البلدجي في «شرح المختارة» : ويكره أن يدعو الله إلا به ، فلا يقول : أسألك بفلان ، أو بملائكتك وأنبيائك ونحو ذلك ، لأنه لا حق لمخلوق على خالق ، انتهى .

وقال أبو العباس بن تيمية في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» : لفظ التوسل بالشخص ، والتوجه به ، والسؤال به ، فيه إجمال واشتراك غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة .

فإنه[1] يراد به التسبب به لكونه داعيًا ، وشافعًا مثلًا ، أو لكون الداعي محبًّا[2] له ، مطيعًا لأمره ، مقتديًا به .

فيكون التسبب إنما هو بمحبة السائل واتباعه له ، وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته ، ويراد به الإقسام به ، والتوسل بذاته ، فهذا هو الذي كرهوه ونهوا عنه .

---

(١) سقطت من المخطوطة .

(٢) في المطبوعتين : «مجيبًا» ، والمثبت من المخطوطة ، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٨٤) .



وكذلك لفظ السؤال بشيء قد يراد به المعنى الأول، وهو التسبب به لكونه سببًا في حصول المطلوب، وقد يراد به الإقسام.

ومن الأول حديث الثلاثة الذي أووا إلى غار وهو حديث مشهور في «الصحيحين» وغيرهما: فإن الصخرة انطبقت عليهم، فقالوا: ليدع كل رجل منكم بأفضل عمله، فدعوا الله بصالح أعمالهم؛ لأن الأعمال الصالحة هي أعظم ما يتوسل به العبد إلى الله، ويتوجه به إليه، ويسأله(١) به، وهؤلاء دعوه بعبادته، وفعل ما أمر به من العمل الصالح، وسؤاله، والتضرع إليه.

ومن هذا ما يذكر عن الفضيل بن عياض أنه أصابه عسر البول فقال: «بحبي إياك إلا فرجت عني» ففرج عنه.

وكذلك دعاء(٢) المرأة المهاجرة التي أحيا الله ابنها لما قالت: «اللهم إني آمنت بك وبرسولك، وهاجرت في سبيلك» وسألت الله أن يحيي ولدها، وأمثال ذلك.

وهذا كما قال المؤمنون: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ [آل عمران: ١٩٣] الآيات، فسؤال(٣) الله، والتوسل إليه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه.

---

(١) في النسخ الثلاث: «ويسأل به»، والمثبت من «الاقتضاء» (٢/ ٧٨٦).

(٢) «دعاء» زيادة من المخطوطة.

(٣) في المطبوعتين: «من سؤال الله».

وأما قوله في حديث أبي سعيد : «أسألك بحق السائلين عليك ، وبحق ممشاي هذا» .

فهذا الحديث رواه عطية العوفي وفيه ضعف ، لكن بتقدير ثبوته هو من هذا الباب .

فإن حق السائلين عليه أن يجيبهم ، وحق المطيعين له أن يثيبهم .

فالسؤال له ، والطاعة سبب لحصول إجابته وإثابته ، فهو من التوسل به والتوجه به والتسبب به ، ولو قدر أنه قسم لكان قسمًا بما هو من صفاته ، فإن إجابته وإثابته من أفعاله ، فصار هذا كقوله في الحديث الصحيح : **«أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك»** .

والاستعاذة لا تصح بمخلوق ، كما نص عليه الإمام أحمد وغيره من الأئمة .

فاستعاذ ﷺ بعفوه ومعافاته من عقوبته ، مع أنه لا يستعاذ بمخلوق ، كسؤال الله بإجابته وإثابته وإن كان لا يسأل المخلوق .

ومن قال من العلماء لا يسأل إلا به ، لا ينافي السؤال بطاعته ، كما أن الحلف لا يشرع إلا بالله ، ومن حلف بغير الله فقد أشرك ، ومع هذا فالحلف بعزة الله ، ولعمر الله ، ونحو ذلك مما ثبت عن النبي ﷺ الحلف به ، لم يدخل في الحلف بغير الله .

وأما قول بعض الناس : أسألك بالله وبالرحم[١] ، وقراءة من قرأ ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِۦ (والأرحامِ)﴾ [النساء : ١] ، فهو من باب التسبب بها ، فإن الرحم توجب الصلة ، وتقتضي أن يصل الإنسان[٢] قرابته .

فسؤال السائل بالرحم لغيره يتوسل إليه بما يوجب صلته من القرابة التي بينهما ، ليس هو من باب الإقسام ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب ، بل هو توسل بما يقتضي المطلوب[٣] ، كالتوسل بدعاء الأنبياء وطاعتهم .

ومن هذا الباب ما يروى عن[٤] عبد الله بن جعفر أنه قال : كنت إذ سألت عليًّا شيئًا فلم يعطنيه ، قلت له : بحق جعفر إلا ما أعطيتنيه فيعطينيه ، أو كما قال . فإن[٥] بعض الناس ظن أن[٦] هذا من باب الإقسام عليه بجعفر ، ومن باب قولهم : «أسألك بحق السائلين» ، ونحو ذلك . وليس كذلك ، بل جعفر هو أخو علي ، وعبد الله ابنه ، وله عليه حق الصلة ، فصلة عبد الله لصلة لأبيه جعفر ، كما في الحديث : **«إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي»**[٧] .

---

(١) في ط . الرياض : «الرحمة» .

(٢) في المطبوعتين : «به» ، والمثبت من المخطوطة ، و«الاقتضاء» (٢/ ٧٩٢) .

(٣) سقط من ط . الرياض قوله : «بل هو توسل بما يقتضي المطلوب» ، وفي ط . المنار : «بما هو يقتضي» .

(٤) في المخطوطة : «أن» .

(٥) سقطت : «فإن» من المطبوعتين .

(٦) في المطبوعتين : «فإن» .

(٧) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ١٩٧٩) .

ولو كان من هذا الباب الذي ظنوه لكان سؤاله لعلي بحق النبي ﷺ وإبراهيم الخليل ونحوهما أولىٰ من سؤاله بحق جعفر، ولكان علي إلىٰ تعظيم رسول الله ﷺ ومحبته وإجابة السائل به[١] أسرع منه إلىٰ إجابة السائل بغيره، انتهىٰ ملخصًا.

وأما قول القائل: «فقد أخرج الحاكم في «مستدركه» وصححه: «أن آدم توسل بالنبي ﷺ» فهو من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال أحمد بن حنبل: ضعيف، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وضعفه ابن المديني جدًّا، وقال أبو داود: أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف، وقال النسائي: ضعيف[٢]، وقال ابن عبد الحكم: سمعت الشافعي يقول: ذكر رجل لمالك حديثًا، فقال: من حدثك؟ فذكر له إسنادًا منقطعًا، فقال: اذهب إلىٰ عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح ﵇، وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحًا، وفي الحديث واهيًا، وقال ابن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتىٰ كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف، فاستحق الترك، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفًا جدًّا، وقال ابن خزيمة: ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه، وقال الحاكم وأبو نعيم: روىٰ عن أبيه أحاديث موضوعة، وقال ابن الجوزي: أجمعوا علىٰ ضعفه».

---

(١) سقطت «به» من النسخ، والمثبت من «الاقتضاء» (ص٧٩٣).

(٢) قول النسائي سقط من ط. الرياض.

فهذا الحديث الذي استدل به تفرد به عبد الرحمن بن زيد وهو كما تسمع .

وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «رده على البكري» : وأما قول القائل : قد توسل به الأنبياء ، آدم ، وإدريس ، ونوح وأيوب ، كما هو مذكور في كتب التفسير وغيرها ، فيقال :

مثل هذه القصص لا يجوز الاحتجاج بها بإجماع المسلمين ، فإن الناس لهم في شرع من قبلنا **قولان :**

أحدهما : أنه ليس بحجة .

الثاني : أنه حجة ما لم يأت شرعنا بخلافه ، بشرط أن يثبت ذلك بنقل معلوم ، كإخبار النبي ﷺ .

فأما[1] الاعتماد على نقل[2] أهل الكتاب ، أو نقل من نقل عنهم فهذا[3] لا يجوز باتفاق المسلمين ؛ لأن في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال : **«إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»**[4] .

---

(١) في ط . الرياض : «وأما» .

(٢) في ط . الرياض والمنار : «أخبار» والمثبت من المخطوطة ، ومن «الرد على البكري» لابن تيمية – المختصر (ص٦٤) .

(٣) في المخطوطة : «فلا يجوز» .

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب العلم من «سننه» ، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٣٦) عن أبي نملة الأنصاري رضي الله عنه مرفوعًا .

=

وهذه القصص التي ذكروا فيها توسل الأنبياء بذاته ليست في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا لها إسناد معروف عن أحد من الصحابة، وإنما تذكر مرسلة، كما تذكر الإسرائيليات التي تروى عمن لا يعرف.

وقد بسط الكلام في غير هذا الموضع على ما[1] نقل في ذلك عن النبي ﷺ، وتكلمنا عليه، وبينا بطلان جميعه[2].

ولو نقل ذلك عن كعب، ووهب، ومالك بن دينار، ونحوهم ممن ينقل عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج به؛ لأن الواحد من هؤلاء وإن كان ثقة، فغاية ما عنده أن ينقل من[3] كتاب من كتب أهل الكتاب، أو يسمعه من بعضهم، فإنه بينه وبين الأنبياء زمن[4] طويل.

والمرسل عن المجهول من أهل الكتاب الذي لا يعرف علمه وصدقه لا يقبل باتفاق المسلمين.

= وفي البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تصدقوا أهل الكتاب بما يحدثونكم عن الكتاب، ولا تكذبوهم، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا**، ... إلخ. كتاب التفسير في تفسير سورة البقرة، باب ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]».

(١) في ط. الرياض: «عما».

(٢) في المخطوطة: «بطلانه».

(٣) في ط. الرياض: «عن».

(٤) في المخطوطة: «دهر».

ومراسيل أهل زماننا عن النبي ﷺ [١] لا تقبل عند علمائنا[٢] مع كون ديننا محفوظًا محروسًا، فكيف بما يرسل عن آدم، وإدريس، ونوح، وأيوب عليهم السلام.

والقرآن قد أخبر بأدعية الأنبياء، وتوباتهم، واستغفارهم وليس فيها شيء من هذا.

وقد نقل أبو نعيم في «الحلية»: أن داود عليه السلام قال: يا رب أسألك بحق آبائي عليك[٣] إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب، فقال: يا داود وأي حق لآبائك عليَّ؟

فإن كان في[٤] الإسرائيليات حجة، فهذا يدل على أنه لا يسأل بحق الأنبياء، وإن لم يكن[٥] حجة لم يجز الاحتجاج بتلك الإسرائيليات انتهى كلامه.

فبين[٦] رحمه الله أنه لا[٧] يصح في هذا شيء عن النبي ﷺ، وأن جميع ما روي في ذلك باطل لا أصل له.

---

(١) سقطت عبارة: «عن النبي ...» من ط. الرياض.

(٢) في المخطوطة: «العلماء».

(٣) سقطت «عليك» من ط. الرياض.

(٤) في المخطوطة: «فإن كانت الإسرائيليات».

(٥) في المخطوطة: «تكن».

(٦) في ط. الرياض: «وبين».

(٧) في المخطوطة: «لم».

وأما قوله : «وأما التوسل بالنبي ﷺ خاصة : فقد رأيت لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب نقلًا في جواز ذلك عن ابن عبد السلام» .

فنقول : قد تقدم أن التوسل المشروع هو التوسل إلى الله بالأسماء والصفات والتوحيد .

وكذلك التوسل بمحبة النبي ﷺ والإيمان به ، وطاعته .

وكذلك التوسل بدعائه وشفاعته ، وهذا كله[١] مشروع بلا ريب .

وأما التوسل بنفس الذات ، فقد قدمنا أن أكثر[٢] العلماء نهوا عن ذلك ، وجعلوه من البدع المكروهة المحدثة[٣] وبعضهم رخص في ذلك وهو قول ضعيف مردود[٤] .

والعز بن عبد السلام أنكر التوسل إلى الله بغير النبي ﷺ ، وأما التوسل بالنبي ﷺ فعلق القول بجوازه على صحة حديث الأعمى ، لأنه فهم من الحديث أن الأعمى توسل بذات النبي ﷺ .

وأما الجمهور فحملوا حديث الأعمى على أنه توسل بدعاء النبي ﷺ ، كما كان الصحابة يتوسلون به في الاستسقاء ، كما في حديث أنس الذي رواه البخاري في «صحيحه»[٥] وقد تقدم .

---

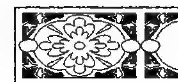
(١) في المخطوطة : «وكلامه» .

(٢) في المخطوطة : «كثيرًا من . . .» .

(٣) سقطت : «المحدثة» من ط . الرياض .

(٤) في ط . الرياض : «ومردود» .

(٥) سقطت «في صحيحه» من ط . الرياض .



وشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ نقل كلام العز بن عبد السلام ليبين أن مسألة التوسل بغير النبي ﷺ بدعة مكروهة ، وأما التوسل بالنبي ﷺ فأجازه بعض العلماء كالعز بن عبد السلام .

والسائل فهم من نقل الشيخ أنه اختاره وليس الأمر كذلك[1] بل اختياره رَحِمَهُ اللَّهُ هو ما ذهب إليه الجمهور أن ذلك بدعة محدثة ، لم يفعلها الصحابة ولا التابعون ، فإنه لم ينقل عن أحد منهم أنه توسل بالنبي ﷺ بعد موته كما قدمناه .

وأما قوله : «وأما التوسل بغير الأنبياء فيوردون أن عمر توسل بالعباس في الاستسقاء» ، وقد تقدم بيانه[2] بما فيه كفاية ، وبيان[3] أن التوسل بدعاء الصالحين في الاستسقاء وغيره مشروع ، كما فعله الصحابة لما توسلوا بالعباس ، ويزيد بن الأسود .

وليس كلامنا في هذا ، وإنما الكلام في التوسل بنفس الذات .

وأما قولهم في حديث العباس : «فطفق الناس يتمسحون به» فلم نقف لها على أصل ، ولا رأيناها في شيء من الكتب ، وعلى تقدير ثبوتها ، فليس فيها حجة على التوسل بالأموات .

* * *

---

(١) في المخطوطة : «وليس كذلك الأمر» .

(٢) في المخطوطة : «وقد نقلنا بيانه . . .» .

(٣) في المخطوطة : «وبينا» .



فصل

وأما قوله : «إن سلمنا هذا القول ، وظهر دليله ، فالجاهل معذور لأنه لم يدر[١] الشرك والكفر ، ومن مات قبل البيان فليس بكافر ، وحكمه حكم المسلمين في الدنيا والآخرة ؛ لأن قصة ذات أنواط ، وبني إسرائيل حين جاوزوا البحر تدل على ذلك ، إلخ» .

فالجواب أن يقال : إن الله أرسل الرسل ﴿مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء : ١٦٥] ، فكل من بلغه القرآن ، ودعوة الرسول ﷺ فقد قامت عليه الحجة ، قال الله تعالى : ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام : ١٩] ، وقال تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾ [الإسراء : ١٥] .

وقد أجمع العلماء على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ أن حجة الله قائمة عليه .

ومعلوم بالاضطرار من الدين أن الله سبحانه بعث محمدًا ﷺ ، وأنزل عليه الكتاب ليعبد وحده ، ولا يشرك معه غيره ، فلا يدعى إلا هو ، ولا يذبح إلا له ، ولا ينذر إلا له ، ولا يتوكل إلا عليه ، ولا يخاف خوف السر إلا منه ، والقرآن مملوء من هذا .

---

(١) في المخطوطة : «لم يرد» وعلق عليه ناسخها العلامة إبراهيم بن عيسى بقوله : لعله : يدر .

قال الله تعالىٰ : ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن : ١٨] ، وقال : ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ﴾ [الرعد : ١٤] ، وقال تعالىٰ : ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس : ١٠٦] ، وقال : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر : ٢] ، وقال : ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة : ٢٣] ، وقال : ﴿فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود : ١٢٣] ، وقال : ﴿وَإِيَّٰيَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة : ٤٠] ، وقال : ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٧٥] ، وقال : ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة : ١٨] ، والآيات الواردة في هذا المعنىٰ كثيرة .

والله سبحانه لا يعذب خلقه إلا بعد الإعذار إليهم ، فأرسل رسله ، وأنزل كتبه لئلا يقولوا : ﴿رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص : ٤٧] ، وقال تعالىٰ : ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه : ١٣٤] .

فكل من بلغه القرآن فليس بمعذور ، فإن الأصول الكبار التي هي أصل دين الإسلام قد بينها الله في كتابه ، ووضحها ، وأقام بها الحجة علىٰ عباده .

وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهمًا جليًا ، كما يفهمها من هداه الله ووفقه وانقاد لأمره .

فإن الكفار قد قامت عليهم حجة الله ، مع إخباره بأنه جعل علىٰ قلوبهم أكنة أن يفقهوا كلامه .

فقال : ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾ [الإسراء : ٤٦]، وقال : ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ﴾ [فصلت : ٤٤] .

وقال تعالىٰ : ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف : ٣٠]

وقال : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَـٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف : ١٠٣ ، ١٠٤] .

والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة ، يخبر سبحانه أنهم لم يفهموا القرآن ، ولم يفقهوه ، وأنه عاقبهم بجعل الأكنة علىٰ قلوبهم ، والوقر في آذانهم ، وأنه ختم علىٰ قلوبهم ، وأسماعهم ، وأبصارهم ، فلم يعذرهم مع هذا كله ، بل حكم بكفرهم وأمر بقتالهم ، فقاتلهم رسول الله ﷺ وحكم بكفرهم .

فهذا يبين لك أن بلوغ الحجة نوع ، وفهمها نوع آخر .

وقد سئل شيخنا رحمه الله تعالىٰ عن هذه المسألة فأجاب السائل بقوله : هذا من العجب العجاب[١] : كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مرارًا ، فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو حديث[٢] العهد بالإسلام ، والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف ، فلا يكفر[٣] حتىٰ يعرَّف .

---

(١) سقطت «العجاب» من ط . الرياض .

(٢) في ط . الرياض «الحديث العهد» ، وفي المخطوطة : «حديث عهد بالإسلام» .

(٣) في ط . الرياض : «والكفر» .

وأما أصول الدين التي وضحها الله وأحكمها في كتابه ، فإن حجة الله هي القرآن ، فمن بلغه فقد بلغته الحجة .

ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة ، وفهم الحجة ، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم ، كما قال تعالى : ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان : ٤٤] .

وقيام الحجة وبلوغها نوع ، وفهمها[١] نوع آخر ، وكفَّرهم الله ببلوغها إياهم ، مع كونهم لا يفهموها .

وإن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله ﷺ في الخوارج : «**أينما لقيتموهم فاقتلوهم**» مع كونهم في عصر الصحابة ، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم .

ومع إجماع الناس أن[٢] الذي أخرجهم من الدين هو التشديد والغلو[٣] والاجتهاد ، وهم يظنون أنهم يطيعون الله ، وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها .

وكذلك قتل علي رضي الله عنه الذين اعتقدوا فيه الإلهية[٤] ، وتحريقهم بالنار ، مع كونهم تلاميذ الصحابة ، ومع عبادتهم وصلاحهم ، وهم أيضًا يظنون أنهم على حق .

---

(١) في المخطوطة : «وفهمهم إياها» .

(٢) في ط . الرياض : «فإن انقاد» .

(٣) سقطت : «والغلو» من ط . الرياض .

(٤) سقطت «الإلهية» من المخطوطة .

وكذلك إجماع السلف على تكفير أناس من غلاة القدرية وغيرهم مع كثرة علمهم، وشدة عبادتهم، وكونهم يظنون أنهم يحسنون صنعًا، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا، فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا، انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

إذا تقرر هذا فنقول: هؤلاء الذين ماتوا قبل ظهور هذه الدعوة الإسلامية، وظاهر حالهم الشرك بالله لا نتعرض لهم، ولا نحكم بكفرهم ولا بإسلامهم.

بل نقول: من بلغته هذه الدعوة المحمدية، وانقاد[١] لها، ووحد الله، وعبده وحده لا شريك له، والتزم شرائع الإسلام، وعمل بما أمره الله به[٢]، وتجنب ما نهاه عنه، فهذا من المسلمين الموعودين بالجنة في كل زمان، وفي كل مكان.

وأما من كانت حاله حال أهل الجاهلية لا يعرف التوحيد الذي بعث الله رسوله[٣] يدعو إليه، ولا الشرك الذي بعث الله رسوله ينهى عنه ويقاتل عليه، فهذا لا يقال: إنه مسلم لجهله، بل من كان ظاهر عمله الشرك بالله فظاهره الكفر فلا يستغفر له، ولا يتصدق عنه، ونكل[٤] حاله إلى الله الذي يبلو السرائر، ويعلم ما تخفي الصدور.

---

(١) في ط. الرياض: «فإن».

(٢) سقطت «به» من ط. الرياض.

(٣) في المخطوطة: «الرسول».

(٤) في ط. الرياض: «ونكال».

ولا نقول فلان مات كافرًا، لأنا نفرق بين المعين وغيره، فلا نحكم على معين بكفر، لأنا لا نعلم حقيقة حاله، وباطن أمره، بل نكل[١] ذلك إلى الله، ولا نسب الأموات، بل نقول: أفضوا إلى ما قدموا، وليس هذا من الدين الذي أمرنا الله به، بل الذي أمرنا به أن نعبد الله، ولا نشرك به[٢]، ونقاتل من أبى[٣] عن ذلك، بعدما ندعوه إلى ما دعاه[٤] إليه رسول الله ﷺ، فإن[٥] أصر وعاند كفرناه وقاتلناه.

فينبغي للطالب أن يفهم الفرق بين المعين وغيره، فنكفر من دان بغير الإسلام جملة، ولا نحكم على معين بالنار، ونلعن الظالمين جملة، ولا نخص معينًا باللعنة، كما قد ورد في الأحاديث من لعن السارق، وشارب الخمر، فنلعن من لعنه رسول الله ﷺ ولا نخص شخصًا بلعنة.

يبين ذلك أن رسول الله ﷺ لعن شارب الخمر جملة.

ولما جلد رجلًا قد شرب الخمر قال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: **«لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله»**[٦].

---

(١) سقطت «نكل» من ط. الرياض.

(٢) في المخطوطة: «وحده لا شريك له».

(٣) في ط. الرياض: «نكل».

(٤) في المخطوطة: «دعى».

(٥) في ط. الرياض: «فإذا».

(٦) أخرجه البخاري في «صحيحه» عن عمر بن الخطاب، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة.

فصل

وأما قوله: «ومنها أن كثيرًا من العلماء الكبار فعلوا هذا الأمر، وفعلت بحضرتهم ولم ينكروا.

من ذلك تتابعهم على بناء القباب على القبور، واتخاذها أعيادًا في الغالب، ولكل[1] شيخ يوم معروف في شهر معلوم يؤتى إليه من النواحي، وقد يحضر بعض العلماء فلا[2] ينكر».

فالجواب من وجوه:

الوجه الأول: أن يقال: قد افترض الله على العلماء طاعة رسوله ﷺ، وأخبر أن من أطاعه فقد أطاع الله.

فقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ﴾ [النور: ٥٤]، وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

---

(١) في المخطوطة: «فلكل».

(٢) في ط. الرياض: «ولا ينكر».

فإذا اختلف الناس في شيء من أمور الدين، هل هو واجب أو محرم أو جائز؟ وجب رد ما وقع فيه النزاع والاختلاف إلى الله والرسول.

ويجب على المؤمن إذا دعي إلى ذلك أن يقول سمعًا وطاعة.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: ٥١].

فنحن نحاكم من نازعنا في هذه المسألة وغيرها من المسائل إلى الله والرسول، لا إلى أقوال الرجال وآرائهم.

فنقول لمن أجاز بقاء القباب على القبور بالجص والآجر، وأسرجها، وفرشها بالرخام، وعلق عليها قناديل[١] الفضة وبيض النعام، وكساها كما يكسى بيت الله الحرام:

هل أمر رسول الله ﷺ بهذا، وحث عليه، أم نهى عنه وأمر بإزالة ما وضع من ذلك عليه؟ فما أمرنا به ائتمرنا، وسنته هي الحاكمة بيننا وبين خصومنا في محل النزاع.

فنقول: قد ثبت في «صحيح مسلم» عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: **«ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ألَّا أدعَ تمثالًا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته»**.

وفي «صحيحه» أيضًا عن ثمامة بن شفي[٢] الهمداني: قال كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بن

(١) في ط. الرياض: «القناديل».

(٢) سقطت «شفي» من المخطوطة.

عبيد بقبره فسوي ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها[١] .

وفي «صحيحه» أيضًا عن جابر بن عبد الله قال : «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر ، وأن يقعد عليه ، وأن يبنى عليه»[٢] .

وروى أبو داود في «سننه» أن رسول الله ﷺ : نهى أن تجصص القبور ، وأن يكتب عليها ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور ، والمتخذين عليها المساجد والسرج» رواه الإمام أحمد وأهل السنن[٣] .

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الجنائز (٢/ ٦٦٦) .

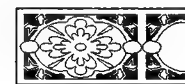
(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الجنائز (٢/ ٦٦٧) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٢٢٩) ، وفي مواضع أخر ، وأبو داود في «سننه» كتاب الجنائز (٣/ ٥٥٨) ، والترمذي في «سننه» كتاب الصلاة (٢/ ١٣٦) ، والنسائي في «سننه» كتاب الجنائز (٤/ ٩٤-٩٥) .

قال الترمذي : حديث حسن ، وتبعه العلامة المحدث الشيخ أحمد شاكر رحمه الله حيث قال في تعليقه على «سنن الترمذي» : فهذا الحديث على أقل حالاته حسن ، ثم الشواهد التي ذكرناها في تأييده ترفعه إلى درجة الصحة لغيره ، إن لم يكن صحيحًا بصحة إسناده هذا . اهـ .

وهذا من الشيخ مبني على توثيقه لأبي صالح باذام مولى أم هانئ ، وإثبات سماعه من ابن عباس لورود هذا الحديث من طريقه عن ابن عباس .

والذي عليه المحققون من المحدثين : ضعفه ، وعدم سماعه من ابن عباس . جزم بذلك شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية في كتابه «الرد على البكري» (ص١٧) .



فنهى رسول الله ﷺ عن البناء عليها، وأمر بهدمه بعدما يبنى.

ونهى عن الكتابة عليها، ولعن من أسرجها.

فنحن نأمر بما أمر به ﷺ من تسويتها، وننهى عن البناء عليها، كما نهى عنه رسول الله ﷺ. فهو الذي افترض الله علينا طاعته، واتباعه، وأما غيره فيؤخذ من قوله ويترك، كما قال الإمام مالك: «كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ».

وقال الإمام أحمد: لا تقلد في دينك أحدًا، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه فخذه، ثم التابعين بعد فالرجل[1] فيهم مخير.

وقال أيضًا: لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا، ولا الثوري، ولا الأوزاعي، وخذ[2] من حيث أخذوا.

والعجب ممن يسمع هذه الأحاديث عن رسول الله ﷺ في النهي عن تعظيم القبور، وعقد القباب عليها بالجص والآجر، وإسراجها، ولعن من أسرجها، ثم يقول: فُعلت هذه الأمور بحضرة العلماء الكبار ولم ينكروا[3] كأنه لم يسمع ما جاء عن رسول الله ﷺ في ذلك!! قال ابن عباس رضي الله عنهما: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر».

---

(١) في المخطوطة: «الرجل».

(٢) في ط. الرياض: «لا تقلدوني ولا تقلدوا... وخذوا».

(٣) في المخطوطة: «ينكر».

وقال الإمام أحمد: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله، أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

فإذا[١] كان هذا كلام ابن عباس فيمن عارض السنة بقول أبي بكر وعمر، وكلام أحمد فيمن ذهب إلى رأي سفيان، فكيف بمن عارض السنة بقول فلان وفلتان؟!

وقد روى البيهقي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أشد ما أتخوف على أمتي ثلاث، زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناق رجال»**[٢].

---

(١) في ط. الرياض: «وإذا».

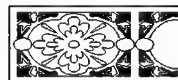
(٢) أخرجه البيهقي من «المدخل إلى السنن» (ص٤٤٣) من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أشد منا أتخوف على أمتي ثلاثة: زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم، فاتهموها على أنفسكم»**.

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٣١) من هذا الطريق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٣٨-١٣٩)، و«الصغير» (٢/ ٢٨٥)، و«الأوسط»، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعًا -ولفظه في «الكبير»: **«إن أخوف ما أخاف على أمتي ثلاثة: زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، ودنيا تفتح عليكم»**.

قال الهيثمي في «المجمع» بعد أن نسبه إلى الطبراني في الثلاثة (١/ ١٨٦): وفيه عبد الحكيم بن منصور وهو متروك الحديث. اهـ.

=



ومن المعلوم أن المخوف[1] في زلة العالم تقليده فيها ؛ إذ لولا ذلك لم يخف من زلة العالم على غيره .

فإذا عرف أنها زلة لم يجز له أن يتبعه فيها باتفاق العلماء ، فإنه اتباع للخطأ على عمد .

= وقال أيضًا (١/ ١٨٦) : وعن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ : «**إياكم وثلاثة : زلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم . . .**» الحديث . رواه الطبراني في «الأوسط» .

وعروة بن مرة لم يسمع من معاذ ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه عبد الملك بن شعيب ويحيى في رواية عنه ، وضعفه أحمد وجماعة . اهـ .

ورواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٨٨) عن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن معدي كرب عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : «**أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث : رجل قرأ كتاب الله ، حتى إذا رأيت بهجته ، وكان عليه رداء الإسلام . . . اخترط سيفه وضرب به جاره ورماه بالشرك . . . ورجل آتاه الله سلطانًا فقال : من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، وكذب . . . ورجل استخفته الأحاديث كلما قطع أحدوثة حدث بأطول منها . . .**» .

قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٢٢٩) : وفيه شهر بن حوشب ، وهو ضعيف يكتب حديثه . اهـ .

وللحديث شواهد غير ما ذكر ، انظر «مجمع الزوائد» (١/ ١٨٦-١٨٧) ، و«المراسيل» لأبي داود (ص٣٥٨) ، وقد ثبت عن عمر موقوفًا ، أخرجه أبو جعفر الفريابي في «صفة المنافق» (ص٥٤) ، والدارمي في «سننه» (١/ ٧١) ، وابن عبد البر في «الجامع» (٢/ ١١٠) ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٢٣٤) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٩٦) .

(١) في ط . الرياض : «الخوف» .

وقال عمر رضي الله عنه : «يفسد الزمان ثلاثة : أئمة مضلون ، وجدال منافق بالقرآن والقرآن حق ، وزلة العالم» .

فإذا صح وثبت أن العالم يزل ويخطئ لم يجز لأحد أن يفتي ويدين الله بقول لا يعرف وجهه ، فكيف إذا عارض بقوله أو فعله قول رسول الله ﷺ ، أو فعله؟

الوجه الثاني : أن يقال : إذا لم تقنع نفسك ، ولم يطمئن قلبك بما جاء عن رسول الله[١] ﷺ ، وقلت : العلماء أعلم منا بالسنة ، وأطوع لله تعالى ولرسوله ﷺ .

فنقول : أعلم الناس بما أمر به رسول الله ﷺ وما نهى عنه ؛ أصحابه رضي الله عنهم ، فهم أعلم الناس بسنته ، وأطوعهم لأمره ، وهم اللذين رضي الله عنهم ورضوا عنه ، ورضي عمن اتبعهم بإحسان .

وفي حديث العرباض بن سارية ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : **«عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين[٢] من بعدي ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة»** .

وفي «الصحيح» عنه ﷺ أنه قال : **«خير القرون قرني الذين بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم»** .

---

(١) سقطت «رسول الله» من ط . الرياض .

(٢) سقطت «المهديين» من ط . الرياض .

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «من كان منكم مستنًا فليستن بمن قد مات ، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة ، أولئك أصحاب محمد ﷺ أبر هذه الأمة قلوبًا ، وأعمقها علمًا ، وأقلها تكلفًا ، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ، وإقامة دينه ، فاعرفوا لهم حقهم ، وتمسكوا بهديهم ، فإنهم كانوا على الصراط المستقيم» .

وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : «يا معشر القراء استقيموا ، وخذوا طريق من قبلكم ، فوالله لقد سبقتم سبقًا بعيدًا ، ولئن أخذتم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم[1] ضلالًا بعيدًا» .

فإذا احتج علينا أحد بما عليه المتأخرون .

قلنا : الحجة بما عليه الصحابة والتابعون الذين هم خير القرون ، لا بما عليه الخلف الذين يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون .

فهؤلاء أصحاب الرسول ﷺ ، هل نقل عنهم أنهم عقدوا القباب على القبور ، أو أسرجوها ، أو خلقوها ، أو كسوها الحرير ، أم هذا مما حدث بعدهم من المحدثات التي هي بدع وضلالات؟

ومعلوم أن عندهم من قبور الصحابة الذين ماتوا في حياة رسول الله ﷺ وبعد وفاته ما لا يحصى .

هل بنوا على قبورهم وعظموها ، ودعوا عندها ، وتمسحوا بها؟ فضلًا عن أن يسألوها حوائجهم ، ويسألوا الله بأصحابها .

---

(١) في ط . الرياض : «ظللتم» .

فمن كان عنده في هذا أثر صحيح أو حسن ، فليرشدنا إليه ، وليدلنا عليه ، وأنىٰ له ذلك[١] .

فهذه سنة رسول الله ﷺ في القبور ، وسنة خلفائه الراشدين .

وقد روىٰ خالد بن سنان عن أبي العالية قال : لما فتحنا تستر ، وجدنا في بيت مال الهرمزان سريرًا عليه رجل ميت عند رأسه مصحف ، فأخذنا المصحف فجعلناه إلىٰ عمر بن الخطاب ، فدعا له كعبًا ، فنسخه بالعربية[٢] فأنا أول رجل من العرب قرأته مثلما أقرأ القرآن ، قال خالد : فقلت لأبي العالية ما كان فيه؟ قال : سيرتكم ، وأموركم ، ولحون كلامكم ، وما هو كائن بعد ، قلت : فما صنعتم بالرجل؟ قال : حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة ، فلما كان الليل دفناه وساوينا القبور كلها مع الأرض لتعميه[٣] عن الناس لا ينبشونه ، فقلت : وما يرجون منه؟ قال : كانت السماء إذا أحبست عنهم ، أبرزوا السرير فيمطرون ، فقلت : من كنتم تظنون الرجل؟ قال : رجل يقال له : «دانيال» ، فقلت : منذ كم وجدتموه قد[٤] مات؟ قال : منذ ثلاثمائة سنة ، قلت : ما كان تغير منه شيء؟ قال : لا ، إلا شعرات من قفاه . إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض ، ولا تأكلها السباع .

---

(١) في المخطوطة : «بذلك» .

(٢) هذا الموضع من ط . الرياض تقديم وتأخير مخلّ .

(٣) في ط . الرياض : «لتعميته» .

(٤) سقطت «قد» من ط . الرياض .

ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس، ولم يذروه للدعاء عنده، والتبرك به، ولو ظفروا به هؤلاء المشركون، وعلموا حقيقته لبنوا عليه، وعظموه وزخرفوا قبره، وأسرجوه، وجعلوه وثنًا يعبد.

فإنهم قد اتخذوا من القبور أوثانًا من لا يداني هذا ولا يقاربه، بل لعله عدو لله، وأقاموا لها سدنة، وجعلوها معابد، واعتقدوا أن للصلاة عندها والدعاء حولها والتبرك بها، فضيلة ليست في المساجد.

ولو كان الأمر كما زعموا، بل لو كان مباحًا لنصب المهاجرون والأنصار هذا القبر علمًا، ولما أخفوه خشية الفتنة به، بل دعوا[1] عنده، وبينوه لمن بعدهم، ولكن كانوا أعلم بالله ورسوله ودينه من هؤلاء الخلوف، الذين أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، وصرفوا لغير الله أجل العبادات.

وما أحسن ما قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها».

ولكن كلما نقص تمسكهم بسنة نبيهم ﷺ وهديه وسنة خلفائه الراشدين تعوضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشرك، ومن له خبرة بما أمر به رسول الله ﷺ عند زيارة القبور وما يفعل بها، وبما يفعل عندها، وبما كان عليه الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم وازن بين هديه ﷺ وهدي أصحابه، وبين ما عليه المتأخرون اليوم،

(١) في ط. الرياض: «لدعوا».

وما يفعلونه عند القبور ، تبين له ما بينها من التباين والتضاد وعلم أن بينهما من الفرق أبعد مما بين المشرق والمغرب ، كما قيل :

سارت مشرقة وسرت مغربًا
شتان بين مشرق ومغرب

الوجه الثالث أن يقال :

قوله : إن كثيرًا من العلماء فعلوا هذه الأمور ، وفعلت بحضرتهم فلم ينكروا ، من ذلك تتابعهم على بناء القبور .

فيقال : بل قد نهوا عن ذلك ، وصرحوا بكراهته والنهي عنه ، وهذه كتبهم بأيدينا مصرحة بما ذكرنا ، ونحن نسوق عباراتهم بألفاظها :

فأما كلام الحنابلة :

فقال في «الإقناع» : ويستحب رفع القبر قدر شبر ، ويكره فوقه ، ويكره البناء عليه سواء لاصق البناء الأرض أو لا ، ولو في ملكه من قبة أو غيرها ، للنهي عن ذلك .

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «إغاثة اللهفان» : ويجب هدم القباب التي بنيت[١] على القبور ، لأنها أسست على معصية الرسول ﷺ انتهى[٢] ، وهو في المسبلة أشد تحريمًا ، قال الشيخ : هو غاصب ، وقال أبو حفص : تحرم الحجرة بل تهدم ، وهو الصواب . انتهى كلامه في «الإقناع» .

(١) سقطت : «بنيت» من ط . الرياض .
(٢) سقطت : «انتهى» من ط . الرياض .



وهذا[١] الذي ذكره، ذكره غير واحد من أئمة الحنابلة، فلا حاجة إلى الإطالة بنقل عباراتهم.

وأما كلام الشافعية:

فقال الأذرعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «قوت المحتاج إلى شرح المنهاج» عند قول المؤلف: «ويكره تجصيص القبر، والبناء، والكتابة عليه»:

ثبت في «صحيح مسلم» النهي عن التجصيص والبناء.

وفي الترمذي وغيره النهي عن الكتابة.

وعبارة الحلوانية: ممنوع منهما، وعبارة القاضي ابن كج: ولا يجوز أن تجصص القبور، ولا أن يبنى عليها قباب ولا غير قباب[٢] والوصية بهما باطلة.

وقال الحضرمي في «شرح المهذب»: وقد يقولون يعني الأصحاب: لا تبنى القبور، وكأنهم يريدون لا تبنى القبور في نفسها بآجر ولبن[٣].

قيل: فالمفهوم من كلامهم أن هذا كالتجصيص فيكره ولا يحرم، إلا أن يريد في المقبرة المسبلة فيحرم.

---

(١) في ط. الرياض: «هذا والذي».

(٢) سقطت من المطبوعتين سبع ورقات من أوراق المخطوطة، تبتدئ من: «والوصية بهما باطلة...» إلى قوله في (ص١٤٢): «هذا إسناد جيد رواته كلهم ثقات مشاهير».

(٣) في ط. «الدرر»: «والبناء».

قلت : وينبغي تحريمه في المسبلة مطلقًا وإن لم يضيق ، لأنه قد أبد[1] بالجص ، وإحكام البناء ، فيمنع من الدفن هناك بعد البلى ، ولا يبعد الجزم بالتحريم في ملكه وغيره على من علم النهي عنه ، بل هو القياس الحق .

قوله : «ولو بنى في مقبرة مسبلة هدم» أي البناء على القبر فيها ، وعلى الفرق في التحريم بين ملكه وملك غيره جرى كثيرون منهم القاضيان الحسين والماوردي في موضع آخر ، فقال : يكره البناء على القبور كالبيوت والقباب ، وإن كان في غير ملكه لم يجز للنهي عن ذلك والتضييق .

قال الشافعي رضي الله عنه : رأيت الولاة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى منها ، ولم أر الفقهاء يعيبون ذلك عليهم . انتهى .

وأما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية العظيمة ، وإنفاق الأموال الكثيرة عليها ، فلا ريب في تحريمه ، والعجب كل العجب ممن يلزم ذلك الورثة من حكام العصر ، ويعمل بالوصية بذلك ، مع قول الأصحاب : لا تنفذ الوصية بالتابوت حيث لا حاجة إليه ، ومن جوز البناء في الملك صرح بالكراهة ، فكيف تنفذ الوصية على المكروه . انتهى كلام الأذرعي رحمه الله تعالى .

---

(١) في ط . «الدرر» «أبدى» .

فصرح بأن البناء مكروه، وساق عبارات الأصحاب، وهل الكراهة كراهة تحريم أم لا أم يفرق بين المسبلة[1] وغيرها؟ واختار التحريم مطلقًا في ملكه وغيره على من علم النهي، وقال: بل هو القياس الحق.

وأما كلام المالكية:

فقال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح مسلم»، لما ذكره قوله ﷺ **«ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته»** ظاهره منع تسنيم القبور ورفعها، وأن تكون لاطية بالأرض، وقد قال به بعض أهل العلم، وذهب الجمهور إلى أن هذا الارتفاع المأمور بإزالته ليس هو التسنيم، ولا ما يعرف به القبر كي يحترم، وإنما[2] هو الارتفاع الكثير الذي كانت الجاهلية تفعله، فإنها كانت تعلي عليها وتبني فوقها تفخيمًا لها وتعظيمًا.

وأما تسنيمها فذلك صفة قبر رسول الله ﷺ، وقبر أبي بكر وعمر، على ما ذكر في الموطأ. وقد جاء عن عمر أنه هدمها، وقال: ينبغي أن تسوى تسوية تسنيم، وهذا معنى قول الشافعي: تسطح القبور ولا تبنى، ولا ترفع، وتكون على وجه الأرض، وتسنيمها اختاره أكثر العلماء، وجملة أصحابنا، وأصحاب أبي حنيفة، والشافعي.

قلت: والذي صار إليه عمر أولى[3]، فإنه جمع بين التسوية والتسنيم، وقوله: «نهى أن يجصص القبر وأن[4] يبنى عليه» والتجصيص

---

(١) في «الدرر»: «المسألة».
(٢) في «الدرر»: «إنما».
(٣) في «الدرر»: «أولا».
(٤) سقطت: «أن» من «الدرر».

والتقصيص هو البناء بالجص ، وبظاهر هذا الحديث قال مالك وكره البناء والجص على القبور ، وقد أجازه غيره ، وهذا الحديث حجة عليه .

ووجه النهي عن[١] البناء والتجصيص في القبور أن ذلك مباهاة ، واستعمال زينة الدنيا في أول منازل الآخرة ، وتشبه بمن كان يعبد القبور ويعظمها ، وباعتبار هذه المعاني ، وبظاهر هذا النص ينبغي أن يقال : هو حرام ، كما قد قال به بعض أهل العلم ، انتهى كلام القرطبي رحمه الله تعالى .

وقال الشيخ سالم السنهوري في كتابه «تيسير الملك الجليل شرح مختصر خليل» : قال بعض[٢] لا شك أن المعلاة والشبيكة من مقابر المسلمين المسبلة المرصدة لدفن الموتى بمكة المشرفة ، وأن[٣] البناء بهما لا يجوز ويجب هدمه ، يدل له قول الشافعي : رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما بني بها ، قال في «المدخل» : وقد جعل عمر رضي الله عنه القرافة بمصر لدفن موتى المسلمين ، واستمر الأمر على ذلك ، وأن البناء بها ممنوع ، وأن السلطان الظاهر أمر باستفتاء العلماء في زمانه في هدم ما بها من البناء ، فاتفقوا على لسان واحد : يجب على ولي الأمر هدمه ، وأن يكلف أصحابه رمي ترابها في الكمارة[٤] ، ولم يختلف في ذلك أحد منهم ، ثم إن الملك الظاهر سافر إلى الشام فلم يرجع . انتهى .

(١) في «الدرر» : «على» .
(٢) كذا في المخطوطة ، و«الدرر» ولعل الصواب : «بعضهم» .
(٣) في «الدرر» : «وأما» .
(٤) في المخطوطة : «الكان» .



قال بعض[١] : ولم أعلم أحدًا من المالكية أباح البناء حول القبور في مقابر المسلمين ، سواء كان الميت صالحًا أو عالمًا أو شريفًا أو سلطانًا أو غير ذلك ، وفي جواب ابن رشد عن سؤال القاضي له عن ذلك ، أما ما بني في مقبرة المسلمين ووقف فإن وقفه باطل ، وأنقاضه باقية على ملك ربها إن كان حيًّا أو كان له ورثة ، ويؤمر هو ووارثه بنقلها عن مقابر المسلمين ، وإن لم يكن له وارث استأجر القاضي على نقلها منها ، وصرف الباقي في مصارف بيت المال .

ولا يؤخذ جواز البناء على القبور في قول الحاكم في «مستدركه» عقب تصحيحه لأحاديث النهي عن البناء على القبر والكتب عليه : ليس العمل عليها ، فإن أئمة المسلمين شرقًا وغربًا مكتوب على قبورهم ، وأخذه الخلف عن السلف ، فيكون إجماعًا مستندًا إلى حديث آخر ، كخبر **«لا تجتمع أمتي على ضلالة»** .

ولا من قول ابن قداح في «مسائله» : لا يجوز البناء على القبر ، وهل يكتب عليه أو لا؟ لم يرد في ذلك عن السلف الصالح شيء ، ولكن إن وقع وعمل على قبر رجل من أهل الخير فخفيف . لأن كلام الحاكم وابن قداح خاص بالكتابة لا يتعداها إلى البناء .

وقال ابن رشد : كره مالك البناء على القبر ، وجعل البلاطة المكتوبة ، وهو[٢] من بدع أهل الطول[٣] ، وأحدثوه إرادة الفخر والمباهاة والسمعة ، وهو مما لا اختلاف فيه . انتهى كلام السنهوري رَحِمَهُ اللَّهُ .

---

(١) كذا في الأصل ، و«الدرر» ، ولعل الصواب : «بعضهم» .

(٢) في «الدرر» : «وهي» .

(٣) أي «الغنى والثروة» .

وأما كلام الحنفية فقال الزيلعي في «شرحه على الكنز» عند قول الماتن : «ويسنم القبر ولا يربع ولا يجصص» لما روى البخاري عن سفيان التمار أنه رأى قبر رسول الله ﷺ مسنمًا .

وقال إبراهيم النخعي : أخبرني[1] بعض من رأى قبر رسول الله ﷺ وقبري أبي بكر وعمر مسنمة ، وسنم محمد بن الحنفية قبر ابن عباس ، ويسنم قدر شبر ، وقيل : قدر أربع أصابع ، ولا يرش الماء عليه حفظًا لترابه عن الاندراس ، وعن أبي يوسف أنه كرهه ، لأنه يجري مجرى التطيين ، ويكره أن يبنى على القبر ، وفي «الخلاصة» ولا يجصص القبر ولا يطين ولا يرفع عليه بناء .

وذكر أيضًا قاضي خان في «فتاويه» : أنه لا يجصص القبر ، ولا يبنى عليه ؛ لما روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن التجصيص ، والتقصيص ، وعن البناء فوق القبر ، قالوا : أراد بالبناء السفط الذي يجعل في ديارنا .

وقال ابن الهمام في «فتح القدير» : قال أبو حنيفة : حدثنا شيخ لنا يرفعه إلى النبي ﷺ أنه نهى عن تربيع القبور ، وتجصيصها .

وروى محمد بن الحسن عن أبي حنيفة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم ، قال : أخبرني من رأى قبر النبي ﷺ وقبر أبي بكر وعمر ناشزة من الأرض ، وعليها فلق أبيض من مدر .

---

(١) في المخطوطة : «قال إبراهيم النخعي بعض من . . .إلخ» في حاشية المخطوطة : لعله : «أخبرني» اهـ . وقد أثبتها من «الدرر» ولاقتضاء السياق . ولأن أثر إبراهيم سيأتي بسند محمد بن الحسن وفيه : «أخبرني» .



فتأمل كلام الحنفية في ذكر كراهة البناء على القبور، والمراد بالكراهة كراهة التحريم التي هي في مقابلة ترك الواجب، وقد ذكروا من قواعدهم أن الكراهية حيث أطلقت فالمراد منها التحريم، وممن نبه على ذلك ابن نجيم في «البحر» وغيره، حيث قال: وأفاد صحة إطلاق الحرمة على المكروه تحريمًا.

وتأمل كلام الزيلعي وما ذكره من الخلاف بين الأصحاب، هل يسنم قدر شبر، أو قدر أربع أصابع، وذكر عن أبي يوسف أنه كره رش القبر بالماء، لأنه يجري مجرى التطيين، وهل هذا منهم -رحمهم الله تعالى- إلا اتباع ما عليه السلف الصالح من ترك تعظيم القبور، التي هي من أعظم الوسائل إلى الشرك.

فتأمل -رحمك الله- كلام العلماء من أهل المذاهب الذين نقلنا عنهم، والموجود في كلام غيرهم يوافق ذلك ولا يخالفه، وكلامهم صريح في النهي عن البناء على القبور، لكن هل هو نهي[1] تحريم أو تنزيه؟ اختلفوا في ذلك، فقال بعضهم: هو حرام مطلقًا اتباعًا للنص، ولم يفرق بين ملكه وغيره، وبعضهم صرح بالنهي مطلقًا اتباعًا للنص، وجعل التحريم في البناء في المقبرة المسبلة.

والقول بتحريمه في المسبلة هو قول الأئمة الأربعة، وهذا صريح في إبطال ما ذكره القائل: إن العلماء لم ينكروا ذلك. فإذا كانوا مصرحين بالنهي عن ذلك في كتب أصحاب الأئمة الأربعة، فكيف يقال: لم ينهوا

---

(١) سقطت «نهي» من «الدرر».

عن ذلك بل أقروهم؟ وقد صرحوا بتحريمه، ووجوب هدمه إذا بني في مقابر المسلمين، ومع هذا فقد ضيقت المقابر بالقباب في كل مصر من الأمصار، مع وجود النهي والإنكار.

فظهر لك بهذا وتبين أنه ليس بناء هذه القباب وتعظيمها وإسراجها بأمر من العلماء، ولا رضًا منهم بذلك[١]، بل هو بأمر الذين أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، وشربوا الخمور والمسكرات، وأعرضوا عن سماع الآيات، وأقبلوا على سماع الأبيات.

فهل يقول أحد إن هؤلاء الذين تركوا المأمور، وارتكبوا كل المحظور، قد أقرهم العلماء على ذلك، ورضوا به ولم ينكروه؟ وهذا القائل الذي زعم أن بناء القباب جائز؛ لأن العلماء لم ينكروه، يقال لهم: هل وجدتم في زمانهم من ترك الصلاة، ولا يؤدي الزكاة، ويشرب الخمور، ويجاهر بالفجور؟

فإن قال: لم يوجد، فهذا مكابرة، كمن ينكر الشمس بالهاجرة، وإن قال: بل وجد[٢] في سائر الأقطار، وكثر في جميع الأعصار والأمصار، فيقال: هل[٣] أجازه العلماء ورضوا به، فإن كان وجود القباب يدل على رضاهم بها فهذا مثله!

وكيف يقال: إن العلماء بذلك راضون، وله فاعلون؟

---

(١) «بذلك» ليست في المخطوطة.

(٢) في «الدرر»: «وجدت».

(٣) في المخطوطة: «فهل».

وهذه كتبهم مشحونة بالنهي عن ذلك وتحريمه، ويوجبون هدمه في المقابر المسبلة، وهذه المقابر المسبلة مشحونة بالقباب في الحرمين ومصر والشام واليمن والعراق، وبلاد العجم، وكتبهم تنهى عن ذلك وتحرمه، وتوجب هدمه، ولا يقول: إن العلماء لم ينكروه، إلا من قصر في العلم باعه، وقل نظره واطلاعه، هذا مع أنا نقول كما قال رسول الله ﷺ: **«خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»**[1].

فلو قدر أن المتأخرين فعلوا ذلك أو[2] حضروه وأقروه ولم ينكروه[3]، لم يكن قولهم ولا فعلهم حجة، بل لله الحجة البالغة، وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، فما وافق هديه فهو مقبول، وما خالفه فهو مردود، كما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»**[4].

---

(١) أخرجه مسلم (٢/ ٥٩٢)، والنسائي (٣/ ١٨٨)، وابن ماجه في المقدمة (١/ ١٧) كلهم عن جابر بألفاظ متقاربة، سوى لفظ المؤلف فقد تفرد به ابن ماجه ولفظه عنده من حديث ابن مسعود، **«فأحسن الكلام كلام الله، وأحسن الهدي هدي رسول الله، ألا وإياكم ومحدثات الأمور، فإن شر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»** وفي إسناده مقال.

(٢) في «الدرر»: «وحضروه».

(٣) سقطت «ولم ينكروه» من المخطوطة.

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الصلح (٥/ ٣٠١)، ومسلم في «صحيحه» كتاب الأقضية (٣/ ١٣٤٣) عن عائشة... به، وفي لفظ لمسلم: **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»**.

فكل[١] قول يخالف سنته فهو مردود على قائله، وما أحسن ما قال الشافعي رحمه الله: إذا صح الحديث عن رسول الله ﷺ فاضربوا بقولي الحائط، وقال أيضًا: أجمع الناس على[٢] أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد. وصح عنه أنه قال: إذا رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا ولم آخذ به، فاعلموا أن عقلي قد ذهب، وصح عنه أنه قال: لا قول لأحد مع سنة رسول الله ﷺ.

وهذا وإن كان لسان الشافعي فهو لسان الجماعة كلهم، وأبلغ من هذا كله قول الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء: ٥٩].

فهذا دليل قاطع[٣] على أنه يجب رد موارد النزاع[٤] في كل ما تنازع فيه الناس من الدين كله أصوله وفروعه إلى الله ورسوله، لا إلى غير الله ورسوله، فمن أحال في الرد على غيرهما لقول[٥] فلان أو نص كتابه، أو عمل فلان، وطريقة أصحابه، فقد ضاد الله في أمره، فلا يدخل العبد في الإيمان حتى يرد ما تنازع فيه المتنازعون إلى الله ورسوله.

ولهذا قال: ﴿إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء: ٥٩]، وهذا شرط ينتفي المشروط بانتفائه، فدل على أنه من حكم غير الله ورسوله في موارد النزاع، كان خارجًا عن مقتضى الإيمان بالله واليوم الآخر.

---

(١) في «الدرر»: «وكل».

(٢) «على» ليست في «الدرر».

(٣) «قاطع» ليست في «الدرر».

(٤) في المخطوطة: «الشرع».

(٥) في المخطوطة: «كقول».

وقد اتفق السلف والخلف على أن الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته بعد وفاته ، قال تعالى : ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء : ٥٩] ، أي هذا الرد[1] الذي أمرتكم به من طاعتي وطاعة رسولي وأولي الأمر ورد ما تنازعتم فيه إلى الله والرسول خير لكم في معاشكم ومعادكم ، وهو سعادتكم في الدارين ، فهو خير لكم ، وأحسن عاقبة ، فدل على أن طاعة الله ورسوله ، وتحكيم الله ورسوله هو سبب السعادة عاجلًا وآجلًا .

وهذه قاعدة عظيمة مهمة يحتاج إليها كل أحد ، وطالب العلم إليها أحوج ، فإنه في غالب الأحوال يرى نصوص أهل مذهبه قد خالفت نصوص غيرهم من أهل المذاهب ، فلا ينبغي له أن يهجم على كتب المذاهب ، ويأخذ بعزائمها ورخصها ، بل الواجب عليه أن يطلب ما جاء في تلك المسائل عن الله ورسوله (ويعرض نصوص مذهبه ونصوص غيرهم من أهل المذاهب على ما جاء عن الله ورسوله)[2] ، فما وافقها قبله ، وما خالفها رده على قائله كائنًا ما كان ، فيجعل ما جاء عن الله ورسوله هو المعيار ، ويدور معه حيث دار ، وكثير من الناس أو أكثرهم نكس هذا الحكم على رأسه ، وجعل[3] الحكم للكتب التي صنفها المتأخرون ﴿فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون : ٥٣] .

---

(١) «الرد» ليست في المخطوطة .

(٢) ما بين القوسين من «الدرر» .

(٣) في «الدرر» : «وجعلوا» .

بل صرح بعضهم في مصنفاته بأن يجب على العامي أن يتمذهب بمذهب يأخذ بعزائمه ورخصه، وإن خالف نص الكتاب أو السنة، وهذا من أعظم حيل الشيطان وحبائله التي صاد بها كثيرًا ممن ينتسب إلى العلم والدين، فنبذوا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون، وأقبلوا على الكتب التي صنفها متأخروهم، وقالوا: هم أعلم منا، ثم لم يكتفوا بها، ولم يعملوا بما فيها، بل إن وافق ما فيها أهواءهم قبلوه وعملوا به، وقالوا: نص عليه في الكتاب الفلاني، وإن خالف ما فيها أهواءهم، لم يعبئوا بها، ولم يحتجوا بها، بل ربما جعلوا حجتهم ما فعله إخوان الشياطين، من الرعايا والسلاطين، الذين بنوا القباب على القبور، وارتكبوا كل محظور، فزخرفوا القبور بالبناء، وكسوها كما يكسى البيت الحرام، وفعلوا عندها ما يفعله عباد الأصنام، حتى آل الأمر إلى أن صار فعلهم هذا حجة تعارض بها النصوص، فيقول قائلهم: هذا موجود في كل عصر ومصر، من غير نكير، فيكون إجماعًا.

هذا مع علمه بما نص عليه الفقهاء من النهي عن ذلك وتحريمه، خصوصًا البناء في المقابر المسبلة، فإنهم اتفقوا على تحريم البناء فيها، ثم لا يخفى ما في الحرمين الشريفين من القباب المبنية في المعلاة والبقيع، ومقابر مصر كالقرافة وغيرها، ومقابر الشام وغيرها، فهلّا أنكر المتأخرون ما نهى عنه علماؤهم وحرموه، بل أعرضوا عن ذلك كأنهم لم يسمعوه، بل أعرضوا عن كتاب ربهم، وسنة نبيهم ﷺ، وغلبت عليهم العادة، التي نشئوا عليها، ووجدوا أهلهم عليها، واحتجوا

بالحجة القرشية ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف : ٢٢]، والحجة الفرعونية ﴿فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه : ٥١]، وقبلهم إبراهيم لما قال لهم عليه الصلاة والسلام : ﴿أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ۝٧٣ قَالُوا۟ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء : ٧٣، ٧٤].

والمشركون في هذا الزمان سلكوا[١] سبيلهم حذوا القُذَّةِ بالقذة، لما أنكرنا عليهم الشرك بالله، وتعظيم القبور، والبناء عليها وإسراجها ودعاءها، والدعاء عندها، ولم يكن[٢] لهم حجة يحتجون بها إلا هذه الحجج التي حكى الله عن المشركين من قريش ومن قبلهم، فيقولون : هذا قد وجد من أكثر[٣] من ستمائة سنة، فلم ينكر، هذا عمل الناس[٤]، في القديم والحديث، هذا فلان قد نص على هذا في منسكه، هذا صاحب البردة قد ذكره في بردته، هذا فلان حضره فلم ينكره، وهذه الشبهة هي التي ملأت قلوبهم، وأخذت أسماعهم وأبصارهم، فلم يلتفتوا إلى غيرها، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء : ٦١].

وغاية ما يحتج به أحدهم إذا قيل له : تعال[٥] وألجئ إلى المحاجة والمناظرة، أن يقول : القرآن لا يفسره إلا الصحابة، كان ابن عباس

---

(١) في «الدرر» : «يسلكون».

(٢) في المخطوطة : «لم يكن».

(٣) في «الدرر» : «وجد من ستمائة سنة».

(٤) في المخطوطة تكررت عبارة : «هذا عمل الناس».

(٥) في «الدرر» : «أنزل».

لا يفسره إلا في الصحراء مخافة أن ينزل عليه العذاب، فإذا قيل له[1]: بيننا وبينكم تفاسير السلف كابن عباس، قال: لسنا أهلًا لذلك، بل فرضنا التقليد، ومشايخنا أعلم منا بكتاب الله، فلو كان هذا شركًا لما ذكروه في مناسكهم وأشعارهم، ثم ينشد من الأشعار ما تقشعر منه الجلود، لما فيها من الشرك بالواحد المعبود.

ويقول: هذا كلام العالم الفلاني في قصيدته، وشرحها فلان وفلان، وتداولها العلماء فلم ينكروا ذلك، وهذه الشبهة هي التي قامت بقلوبهم، وتوارثوها عن آبائهم، فهم لا يصغون إلا إليها، ولا يعولون إلا عليها، كأنهم لم يسمعوا بكتاب منزل، ولا نبي مرسل، فلما فضحهم الله وهتك أستارهم بما[2] أقيم عليهم من أدلة الكتاب والسنة على إبطال الشرك، وكفر من فعله، وإباحة دمه وماله، وأقيم عليهم من الأدلة ما لا يقدرون على دفعه، لم يكن لهم حيلة إلا الجحود والإنكار، وقالوا: نعم، هذا الشرك بالله، ونشهد أنه باطل، ولكن هذه القباب التي على القبور لا يقصدها إلا العوام، والجهلة الطغام، فإذا قيل: أفلا تنهون العوام عما يفعلونه من الإشراك، وتهدمون هذه البنايا التي على القبور؟ قالوا: هذا أمره إلى الملوك.

فبسبب هذه الأمور غلب الشرك على أكثر النفوس، لغلبة الجهل، وقلة العلم، حتى صار المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة، والبدعة سنة، ونشأ في ذلك الصغير، وهرم عليه الكبير.

---

(١) «له»: ليست في المخطوطة.

(٢) في ط. «الدرر»: «بها».

وقد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كتاب «الهدي» كلامًا حسنًا يناسب ذكره في هذا الموضع .

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر غزوة الطائف وذكر فوائد القصة ، قال : **ومنها** : أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يومًا واحدًا ، فإنها شعائر الكفر والشرك ، وهي من أعظم المنكرات ، فلا يجوز الإقرار عليها بعد القدرة البتة .

وهذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثانًا وطواغيت تعبد من دون الله تعالىٰ ، والأحجار التي تقصد بالتعظيم والتبرك والنذر والتقبيل ، فلا يجوز إبقاء شيء منها علىٰ وجه الأرض مع القدرة علىٰ إزالتها ، وكثير منها بمنزلة اللات والعزىٰ ومنات الثالثة الأخرىٰ ، وأعظم شركًا عندها وبها والله المستعان .

فلم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق وترزق وتميت وتحيي ، وإنما كانوا يفعلون عندها وبها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم ، فاتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم ، وسلكوا سبيلهم ، حذو القذة بالقذة ، وأخذوا مأخذهم شبرًا بشبر ، وذراعًا بذراع ، وغلب الشرك علىٰ أكثر النفوس لظهور الجهل ، وخفاء العلم ، فصار المعروف منكرًا والمنكر معروفًا ، والبدعة سنة ، والسنة بدعة ، ونشأ في ذلك الصغير ، وهرم عليه الكبير ، وطمست الأعلام ، واشتدت غربة الإسلام ، وقل العلماء ، وغلبت السفهاء ، وتفاقم الأمر ،

واشتد البأس ، و﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ ﴾ [الروم : ٤١] .

ولكن لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين ، ولأهل الشرك والبدع مجاهدين ، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وهو خير الوارثين . انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ .

* * *

فصل

وأما قول القائل: «واتخاذها أعيادًا في الغالب، فلكل شيخ يوم معروف، في شهر معلوم، يؤتى إليه من النواحي، وقد يحضر بعض العلماء فلا ينكر».

فنقول: هذه المسألة يظهر جوابها مما تقدم، فإن الله قد أتم نعمته على خلقه برسالة محمد ﷺ، وأنزل عليه الكتاب ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، وافترض على الخلق طاعته وأخبر أن من أطاعه فقد أطاع الله، فقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧].

وهو أنصح الخلق للأمة، كما أخبر الله عنه في قوله تعالى: ﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة: ١٢٨]، فدل أمته على كل خير يعلمه لهم، وحذر أمته عن شر ما يعلمه لهم، فكل عمل لم يشرعه فليس من الدين.

والعبادات مبناها على الأمر والاتباع، لا على الهوى والابتداع، وكل عمل ليس عليه أمره فهو رد، كما في الصحيح عنه ﷺ أن قال: **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»**، وقال: **«كل أمتي يدخلون**

الجنة إلا من أبىٰ . قالوا : يا رسول الله ومن يأبىٰ؟ قال : **«من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبىٰ»**[1] .

فيقال لمن أجاز اتخاذ القبور أعيادًا : هل هذا مما شرعه رسول الله ﷺ ورغب فيه؟ أم هو مما نهىٰ عنه وحذر من الوقوع فيه؟ وهل فعل ذلك خلفاؤه الراشدون الذي أمرنا النبي ﷺ بلزوم سنتهم ، كما في حديث العرباض : **«عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا ، بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة»** .

ومعلوم أن قبره ﷺ أشرف قبر علىٰ وجه الأرض ، فلو كان اتخاذ القبور أعيادًا مما سنه رسول الله ﷺ لفعلوه ، ولو كان[2] فيه فضيلة لما أهملوه ، ومن له معرفة بالسنن والآثار يعلم أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن ذلك ، وحذر أمته منه[3] ، وأن الصحابة لم يفعلوه ، وكذلك أتباعهم الذين اتبعوهم بإحسان لم يفعلوه ، بل نهوا عن ذلك ، وأنكروا علىٰ من فعله ، ونحن نذكر بعض ما ورد في ذلك عن النبي ﷺ من النهي عن اتخاذ قبره عيدًا وهو سيد القبور ، فقبر غيره من باب الأولىٰ والأحرىٰ .

قال أبو داود في «سننه» : حدثنا أحمد بن صالح قال : قرأت علىٰ عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الاعتصام (١٣/ ٢٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه .
(٢) في «الدرر» : «فلو كان فضيلة لما أهملوه ومن له معرفة . . .» إلخ .
(٣) «منه» ليست في «الدرر» .

قال : قال رسول الله ﷺ : **«لا تجعلوا بيوتكم قبورًا ولا تجعلوا قبري عيدًا وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»** ، وهذا إسناد جيد رواته كلهم ثقات مشاهير[1] .

وقال أبو يعلى الموصلي في «مسنده» : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين حدثنا علي بن الحسين أنه رأىٰ رجلًا يجيء إلىٰ فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو ، فنهاه فقال : ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال : **«لا تتخذوا قبري عيدًا ، ولا بيوتكم قبورًا ، وسلموا عليَّ فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»** رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في مختاراته التي اختارها من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين .

وقال سعيد بن منصور في «السنن» : حدثنا حبان بن علي حدثني محمد بن عجلان عن أبي سعيد مولى المهري قال : قال رسول الله ﷺ : **«لا تتخذوا بيتي عيدًا ، ولا بيوتكم قبورًا ، وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»** .

وقال سعيد : حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال : رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشىٰ فقال : هلم إلى العشاء ، فقلت : لا أريده ، فقال : ما لي رأيتك عند القبر؟ فقلت : سلمت على النبي ﷺ ، فقال :

---

(١) إلىٰ هنا انتهى السقط من المطبوعتين .

إذا دخلت المسجد فسلم، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**» ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء.

فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان علىٰ ثبوت الحديث.

لا سيما وقد احتج به من أرسله، وذلك يقتضي ثبوته عنده، هذا لو لم يكن روي مسندًا من وجوه غير هذا، فكيف وقد تقدم مسندًا.

ووجه الدلالة منه أن قبر الرسول ﷺ أفضل قبر علىٰ وجه الأرض، وقد نهىٰ عن اتخاذه عيدًا، فقبر غيره أولىٰ بالنهي كائنًا من كان.

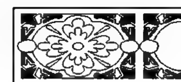
ثم إنه قرن ذلك بقوله: «**ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا**» أي: لا تعطلوها من الصلاة فيها، والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري النافلة في البيوت، ونهىٰ عن تحري العبادة عند القبور، وهذا ضد ما عليه المشركون.

ثم إنه عقب النهي عن اتخاذها عيدًا بقوله: «**وصلوا عليَّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني**»[1].

يشير بذلك إلىٰ أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم، فلا حاجة إلى اتخاذه عيدًا.

---

(١) في المخطوطة: «... **فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**».



وقد حرف هذه الأحاديث بعض من أخذ شبهًا من النصارىٰ بالشرك، وشبهًا من اليهود بالتحريف، فقال: هذا أمر بملازمة قبره، والعكوف عنده، واعتياد قصده وانتيابه، ونهىٰ أن يجعل كالعيد الذي إنما[1] يكون من حول إلىٰ حول، بل اقصدوه كل ساعة ووقت، وهذا مراغمة ومحادة ومناقضة لما قصده الرسول ﷺ، وقلب للحقائق، ونسبة الرسول[2] ﷺ إلى التدليس والتلبيس، والتناقض، فقاتل الله أهل الباطل أني يؤفكون.

ولا ريب أن ارتكاب كل جريمة بعد الشرك أسهل إثمًا وأخف عقوبة من تعاطي مثل ذلك في دينه وسنته.

وهكذا غيرت أديان الرسل، ولولا أن الله أقام لدينه أنصارًا وأعوانًا يذبون عنه لجرىٰ عليه ما جرىٰ على الأديان قبله.

ولو أراد رسول الله ﷺ ما قاله الضلال لم ينه عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، ويلعن فاعل ذلك.

فإنه إذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله فيها، فكيف يأمر بملازمتها والعكوف عندها، وأن يعتاد قصدها وانتيابها، ولا تجعل كالعيد الذي يجيء[3] من الحول إلى الحول[4]، وكيف يسأل ربه ألا يجعل

(١) سقط «إنما» من ط. الرياض.
(٢) في ط. الرياض: «للرسول».
(٣) في ط. الرياض: «يجعل».
(٤) في ط. الرياض: «من حول إلىٰ حول».

قبره وثنًا يعبد ، وكيف يقول أعلم الخلق بذلك : «ولولا ذلك لأبرز قبره ، ولكن خشي أن يتخذ مسجدًا» .

وكيف يقول : **«لا تجعلوا قبري عيدًا ، وصلوا علي حيثما كنتم»** .

وكيف لم[1] يفهم أصحابه وأهل بيته من ذلك ما فهم هؤلاء الضلال الذي جمعوا بين الشرك والتحريف .

وهذا أفضل التابعين من أهل بيته : علي بن الحسين رضي الله عنه نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره ﷺ واستدل عليه[2] بالحديث وهو الذي رواه وسمعه من أبيه الحسين عن جده علي رضي الله عنه ، وهو أعلم بمعناه من هؤلاء الضلال .

وكذلك ابن عمه الحسن بن الحسن شيخ أهل بيته ، كره أن يقصد الرجل القبر إذا لم يرد المسجد ، ورأى أن ذلك من اتخاذه عيدًا .

فانظر إلى هذه السنة كيف مخرجها من أهل البيت ، وأهل البيت الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب نسبي ، وقرب الدار ، لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم ، وكانوا له أضبط .

والعيد إذا جعل اسمًا للمكان فهو المكان الذي يقصد الاجتماع[3] فيه ، وانتيابه للعبادة عنده ، أو لغير العبادة .

---

(١) في ط . الرياض : «لا» .

(٢) سقطت هذه العبارة من ط . الرياض : «واستدل عليه» .

(٣) في ط . الرياض : «للاجتماع» .

كما أن المسجد الحرام ومزدلفة وعرفة جعلها الله عيدًا مثابة للناس[1] يجتمعون فيها، وينتابونها للدعاء والذكر والنسك، وكان المشركون لهم أمكنة ينتابونها للاجتماع عندها، فلما جاء الإسلام محا ذلك كله.

* * *

(١) في ط. الرياض: «مثابة للناس وأمنًا يجتمعون فيها».

فصل

واعلم أن في اتخاذ القبور أعيادًا من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها إلا الله، ما يغضب لأجله كل من في قلبه وقارلله وغيرة على التوحيد.

فمن ذلك الصلاة إليها، والطواف، وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الخدود على ترابها، والاستعانة بأصحابها، وسؤالهم الرزق والنصر، والعافية، وقضاء الديون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من أنواع الطلبات، التي كان عباد الأصنام يسألونها أوثانهم.

وهذا هو عين الشرك الأكبر الذي بعث الله رسوله ينهى عنه، ويقاتل أهله، ومن مات عليه كان من أهل النار -عياذًا بالله من ذلك، وكان مبدأ هذا الداء العظيم في قوم نوح لما غلوا في الصالحين، كما أخبر الله عنهم في كتابه حيث قال: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

قال ابن جرير: وكان من خبر هؤلاء ما حدثنا ابن حميد، حدثنا مهران عن سفيان عن موسى عن محمد بن قيس: أن يغوث ويعوق ونسرًا كانوا قومًا صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم فلما ماتوا قال أصحابهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر، فعبدوهم.

وقال غير واحد من السلف : كان هؤلاء قومًا صالحين في قوم نوح ، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ، ثم صوروا تماثيلهم ، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم .

فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين فتنة القبور ، وفتنة التماثيل ، وهما الفتنتان اللتان أشار إليهما النبي ﷺ لما ذكرت له أم سلمة كنيسة رأته بأرض الحبشة وما فيها من الصور ، فقال : «**أولئك إذا مات فيهم العبد الصالح ، أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدًا وصوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله**» .

وهذا كان سبب عبادة اللات ، فروى ابن جرير بإسناده عن مجاهد ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ [النجم : ١٩] قال : كان يلت السويق للحاج(١) فمات فعكفوا على قبره .

وكذلك قال أبو الجوزاء عن ابن عباس : كان يلت السويق للحاج(١) .

فقد رأيت أن سبب عبادة يغوث ويعوق ونسرًا واللات ، إنما كان بسبب(٢) تعظيم قبورهم ، ثم اتخذوا لها تماثيل ثم عبدوها .

قال أبو العباس بن تيمية قدس الله روحه : وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور هي التي أوقعت كثيرًا من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك .

---

(١) في ط . الرياض : «للحجاج» .

(٢) في ط . الرياض : «سبب» .

فإن الشرك بقبر[١] الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر .

ولهذا تجد أهل الشرك -كثيرًا- يتضرعون عندها ، ويخشونها ، ويعبدونها بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله ، ولا وقت السحر .

ومنهم من يسجد لها ، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها ما لا يرجون في المساجد .

فلأجل هذه المفسدة حسم النبي ﷺ مادتها ، حتى نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ، وإن لم يقصد ما قصده المشركون سدًّا للذريعة .

قال : وأما إن قصد الرجل بالصلاة عند القبر تبركًا بالصلاة في تلك البقعة فهذا عين المحادة لله ورسوله ، والمخالفة لدينه ، وابتداع[٢] دين لم يأذن به الله .

فإن المسلمين قد أجمعوا على أن الصلاة عند القبور منهي عنها ، وأنه لعن من اتخذها مساجد .

ومن أعظم المحدثات وأسباب الشرك : الصلاة عندها ، واتخاذها مساجد ، وبناء المساجد عليها ، وقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك ، والتغليظ فيه ، بل نهى عن ذلك في آخر حياته ، ثم إنه لعن وهو في السياق من فعل ذلك من أهل الكتاب ليحذر أمته أن يفعلوا ذلك .

---

(١) في ط . الرياض : «بغير» .

(٢) في ط . الرياض : «واتباع» .

قالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدًا. متفق عليه.

وقولها: (خشي) هو بضم الخاء المعجمة، تعليلًا لمنع إبراز قبره[1].

وأبلغ من هذا أنه نهى عن الصلاة إلى القبر فلا يكون القبر بين المصلي وبين القبلة.

فروى مسلم في «صحيحه» عن أبي مرثد الغنوي أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**».

وفي هذا إبطال قول من زعم أن النهي عن الصلاة فيها لأجل النجاسة، فهذا أبعد شيء عن مقاصد رسول الله ﷺ.

وهو باطل من **عدة أوجه**:

منها: أن الأحاديث كلها ليس فيها فرق بين المقبرة الحديثة والمنبوشة، كما يقوله المعللون بالنجاسة.

ومنها: أنه ﷺ لعن اليهود والنصارى على اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد.

ومعلوم قطعًا أن هذا ليس لأجل النجاسة؛ لأن قبور الأنبياء من أطهر البقاع، وليس للنجاسة عليها طريق، فإن الله حرم على الأرض أن تأكل أجسادهم، فهم في قبورهم طريون.

(١) سقط من ط. الرياض: «وقوله... إلى: لمنع إبراز قبره».

ومنها : أنه نهىٰ عن الصلاة إليها .

ومنها : أنه أخبر أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ، ولو كان ذلك لأجل النجاسة ، لكان ذكر الحشوش والمجازر أولىٰ من ذكر القبور .

ومنها : أنه لعن المتخذين عليها المساجد والسرج ، ولو كان لأجل النجاسة لأمكن أن يتخذ عليها المسجد مع تطيينها بطين طاهر ، وهذا باطل قطعًا .

وبالجملة ، فمن له معرفة بالشرك وأسبابه ، وفهم عن الرسول مقاصده جزم جزمًا لا يحتمل النقيض ، أن هذه المبالغة ، واللعن ، والنهي ليس لأجل النجاسة ، بل هو لأجل الشرك .

فإن هذا وأمثاله منه ﷺ صيانة[1] لحمى التوحيد ، فأبى المشركون إلا معصية لأمره ، وارتكابًا لنهيه .

ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور ، وما أمر به ، وما نهىٰ عنه ، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم رأىٰ أحدها مضادًّا[2] للآخر مناقضًا له .

فإنه نهىٰ عن الصلاة إليها ، وهؤلاء يصلون عندها .

---

(١) في ط . الرياض : «صيان» .

(٢) في ط . الرياض : «مضاد» .

ونهى عن اتخاذها مساجد ، وهؤلاء يبنون عليها المساجد ، ويسمونها مشاهد ، مضاهاة[١] لبيوت الله .

ونهى عن إيقاد السرج عليها ، وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد القناديل عليها .

ونهى أن تتخذ عيدًا ، وهؤلاء يتخذونها أعيادًا ومناسك يجتمعون لها كاجتماعهم للعيد أو أكثر .

وأمر بتسويتها ، وهؤلاء يرفعونها ويبنون عليها القباب .

ونهى عن الكتابة عليها ، وهؤلاء يكتبون عليها القرآن وغيره .

ونهى أن يزاد عليها غير ترابها ، وهؤلاء يزيدون سوى التراب الآجر والأحجار ، والجص .

فأهل الشرك مناقضون لما أمر به الرسول ﷺ في أهل القبور ، وفيما نهى عنه ، محادون له في ذلك .

فإذا نهى الموحدون عما نهى عنه رسول الله ﷺ من تعظيمها والصلاة عندها وإسراجها والبناء عليها والدعاء عندها ، وما هو أعظم من ذلك ، مثل بناء المساجد عليها ودعائها وسؤالها قضاء الحاجات ، وإغاثة اللهفات ، غضب المشركون ، واشمأزت قلوبهم ، وقالوا : قد تنقص أهل الرتب العالية ، وزعم أنهم لا حرمة لهم ولا قدر .

---

(١) في المخطوطة : «مظاهات» .

وسرى ذلك في نفوس الجهال الطغام حتى عادوا أهل التوحيد، ورموهم بالعظائم، ونفروا الناس عن دين الإسلام، ووالوا أهل الشرك وعظموهم.

﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣].

وكقوله: «**لا تجعلوا قبري عيدًا**» فالعيد مأخوذ من المعاودة والاعتياد، فإذا كان اسمًا للمكان فهو المكان الذي يقصد الاجتماع فيه، وإتيانه للعبادة أو لغيرها، كما أن المسجد الحرام، ومنى، ومزدلفة، وعرفة، والمشاعر جعلها الله عيدًا للحنفاء كما جعل أيام التعبد فيها عيدًا.

فإتيان القبور في يوم معلوم، من شهر معلوم، والاجتماع لذلك بدعة لم يشرعها رسول الله ﷺ، ولم يفعلها الصحابة ولا التابعون لهم بإحسان، سواء كان[1] ذلك في البلد أو خارجًا عنه.

وأما قوله: «يؤتى إليه من النواحي».

فنقول: وهذا أيضًا بدعة مذمومة لم يفعلها الصحابة ولا التابعون لهم بإحسان، وبيان ذلك أن زيارة القبور **نوعان**: زيارة شرعية، وزيارة بدعية شركية.

---

(١) سقطت: «كان» من ط. الرياض.



فالزيارة الشرعية مقصودها ثلاثة أشياء :

أحدها : تذكير الآخرة ، والاتعاظ ، والاعتبار .

والثاني : الإحسان إلى الميت ألا يطول[١] عهده به فيهجره ويتناساه ، فإذا زاره وأهدى إليه هدية من دعاء ، أو صدقة ، سر الميت بذلك كما يزور الحي من يزوره ويهدي له .

ولهذا شرع النبي ﷺ للزائر أن يدعو لأهل القبور بالمغفرة والرحمة ، ولم يشرع أن يدعوهم ، ولا يدعو بهم ، ولا يصلي عندهم .

الثالث : إحسان الزائر إلى نفسه ، باتباع السنة ، والوقوف عند ما شرعه الرسول ﷺ ،فيحسن إلى نفسه وإلى المزور[٢] .

وأما **الزيارة البدعية الشركية** فأصلها مأخوذ من عبادة الأصنام .

وهو أن يقصد قبر صالح في الصلاة عنده ، أو الدعاء عنده ، أو الدعاء به ، أو طلب الحوائج منه ، أو الاستغاثة به ، ونحو ذلك من البدع التي لم يشرعها رسول الله ﷺ ، ولا فعلها أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ، كما تقدم بيانه مبسوطاً .

ثم اعلم أن الزيارة هي التي لا تشد لها الرحال ، فإن كانت بشد رحل[٣] فهي زيارة بدعية ، لم يأمر بها رسول الله ﷺ ، ولا فعلها

---

(١) في ط . الرياض : «في أن لا يطول» .

(٢) سقطت هذه العبارة من ط . الرياض : «فيحسن إلى نفسه وإلى المزور» .

(٣) في ط . الرياض : «تشد رحال» .

الصحابة، بل قد نهى عنها رسول الله ﷺ، كما ثبت عنه في «الصحيحين» أنه قال: **«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»**[(١)]، وهذا الحديث اتفق الأئمة على صحته، والعمل به.

فلو نذر رجل أن يصلي في المسجد[(٢)]، أو يعتكف فيه، أو يسافر إليه لم يجب عليه ذلك باتفاق الأئمة.

حتى نص بعض العلماء على ألا يسافر إلى مسجد قباء، لأنه ليس من الثلاثة، مع أن مسجد قباء تستحب زيارته لمن كان بالمدينة؛ لأن ذلك ليس بشد رحل، كما في الصحيح **«من تطهر في بيته، ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان كعمرة»**[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (٣/ ٦٣)، ومسلم في كتاب الحج من «صحيحه» (٢/ ١٠١٤-١٠١٥) كلاهما من طريق الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعًا به، وفي لفظ لمسلم: **«تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد»**.

وأخرجه مسلم أيضًا من طريق عبد الحميد بن جعفر أن عمران بن أبي أنس حدثه أن سلمان الأغر حدثه أنه سمع أبا هريرة يخبر أن رسول الله ﷺ قال: **«إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد...»**.

وأخرجه البخاري (٣/ ٧٠)، ومسلم في كتاب الحج (ص٩٧٦) من طريق عبد الملك عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تشدوا الرحال...»**، هذا لفظ مسلم، وفي لفظ البخاري: **«ولا تشد...»**.

وأخرج هذا الحديث أيضًا أصحاب السنن وأحمد في «مسنده» وغيرهم.

(٢) في حاشية المخطوطة: «لعله: في مسجدٍ».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٨٧)، والنسائي في «سننه» (٢/ ٣٧)، =



قالوا: ولأن السفر لزيارة الأنبياء وقبور الصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر بها رسول الله ﷺ، ولا استحسنها[1] أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة.

وإنما اختلف العلماء أتباع الأئمة في الجواز بعد اتفاقهم أنه ليس مشروعًا ولا مستحبًّا.

فالمتقدمون منهم قالوا: لا يجوز السفر إليها، ولا تقصر الصلاة في هذا السفر لأنه معصية، وهذا قول أبي عبد الله بن بطة، وأبي الوفاء ابن عقيل، وطوائف كثيرة.

وذهب طائفة من متأخري أصحاب أحمد والشافعي إلى جواز السفر إليها كأبي حامد الغزالي، وابن عبدوس، وأبي محمد المقدسي.

= وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة (١/ ٤٥٣) عن سهل بن حنيف مرفوعًا... «**من خرج حتى يأتي هذا المسجد** -مسجد قباء...» وفي سنده محمد بن سليمان الكرماني، قال الحافظ في «التقريب»: مقبول. اهـ. ولم يوثقه سوى ابن حبان.

وعزاه الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١١) للطبراني في «الكبير»، وفيه زيادة: اشترط أربع ركعات، ثم قال: وفيه موسى بن عبيدة ضعيف. اهـ.

وللحديث شواهد يرتقي بها عن مرتبة الضعف، منها حديث أبي الأبرد عن أسيد بن ظهير، أخرجه الترمذي وابن ماجه مختصرًا، قال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٨٧): صحيح الإسناد إلا أن أبا الأبرد مجهول. اهـ. وأقره الذهبي.

وروي هذا الحديث عن ابن عمر وكعب بن عجرة.

تنبيه: عزا المصنف هذا الحديث للصحيح. وليس هو فيه كما ترى.

(١) في المخطوطة: «استحبها».

وأجابوا عن حديث «**لا تشد الرحال**» بأنه لنفي الاستحباب والفضيلة .

ورد عليهم الجمهور من **وجهين** :

أحدهما : أن هذا تسليم منهم أن هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ، ولا طاعة .

ومن اعتقد أن السفر لزيارة القبور قربة وطاعة ، فقد خالف الإجماع .

وإذا سافر لاعتقاده بأنه طاعة فإن ذلك محرم بإجماع المسلمين ، فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة ، ومعلوم أن أحدًا لا يسافر إليها إلا لذلك .

وأما إذا قصد بشد الرحل غرض من الأغراض المباحة فهذا جائز .

الوجه الثاني : أن النفي يقتضي النهي ، والنهي يقتضي التحريم .

والأحاديث التي تذكر في زيارة قبر النبي ﷺ ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث ، بل هي موضوعة فليس في زيارة قبر النبي ﷺ حديث صحيح ولا حسن ، ولا روى أهل السنن المعروفة كـ«سنن» أبي داود والترمذي[1] والنسائي وابن ماجه في ذلك شيئًا ، بل ولا أهل المسانيد المعروفة كـ«مسند» أحمد وأبي داود الطيالسي ، وعبد بن حميد وغيرهم ، ولا أهل المصنفات المعروفة كـ«موطأ مالك» وغيره .

---

(١) سقطت : «الترمذي» من ط . الرياض .

بل لما سئل الإمام أحمد وهو أعلم الناس في زمانه بالسنة عن هذه المسألة لم يكن عنده ما يعتمد عليه[١] إلا حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام**»[٢] على هذا اعتمد أبو داود في «سننه».

---

(١) في ط. الرياض: «ما يقيمه عليها».

(٢) أخرجَهَ أبو داود في «سننه» كتاب المناسك، باب زيارة القبور: حدثنا محمد بن عوف، حدثنا المقرئ، حدثنا حيوة، عن أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام**».

قال الإمام ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي في الرد على السبكي» (ص٢٤٩): واعلم أن هذا الحديث هو الذي اعتمد عليه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما من الأئمة في مسألة الزيارة، وهو أجود ما استدل به في هذا الباب. ومع هذا فإنه لا يسلم من مقال في إسناده ونزاع في دلالته. أما المقال في إسناده: فمن جهة تفرد أبي صخر به عن ابن قسيط عن أبي هريرة، ولم يتابع ابن قسيط أحد في روايته عن أبي هريرة، ولا تابع أبا صخر أحد في روايته عن ابن قسيط، وأبو صخر هو حميد بن زياد، وهو ابن أبي المخارق المدني الخراط صاحب العباء ساكن مصر، ويقال: حميد بن صخر...

وقد اختلف الأئمة في عدالته، فوثقه بعضهم، وتكلم فيه آخرون. واختلفت الرواية عن يحيى بن معين فيه. وقال عبد الله بن أحمد سئل أبي عن أبي صخر؟ فقال: ليس به بأس. وروى عن الإمام أحمد رواية أخرى أنه: ضعيف... وقال النسائي: ضعيف...

إلى أن قال الإمام ابن عبد الهادي: وأما ابن قسيط شيخ أبي صخر فهو يزيد بن عبد الله بن قسيط... وقد روى له البخاري ومسلم في «صحيحيهما» حديثه عن عطاء بن يسار. وروى له مسلم أيضًا من روايته عن عروة بن الزبير وعبيد بن جريج وداود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص. ولم يخرج له في «الصحيح» شيء =

وكذلك مالك في «الموطأ» روىٰ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا دخل المسجد قال : «السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبي» ثم ينصرف[1] .

واتفق الأئمة علىٰ أنه إذا دعا بمسجد النبي ﷺ لا يستقبل قبره ، وتنازعوا عند السلام عليه ، فقال مالك وأحمد وغيرهما : يستقبل قبره ويسلم عليه ، وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي ، وأظنه منصوصًا عنه .

= من روايته عن أبي هريرة . بل هو قليل الحديث عن أبي هريرة . . .

ثم ساق أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه . وقال : فقد تبين أن هذا الحديث الذي تفرد به أبو صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة لا يخلو من مقال في إسناده ، وأنه لا ينتهي به إلىٰ درجة الصحيح . وقد ذكر بعض الأئمة أنه علىٰ شرط مسلم . وفي ذلك نظر ، فإن ابن قسيط وإن كان مسلم قد روىٰ في «صحيحه» من رواية أبي صخر عنه لكنه لم يخرج من روايته عن أبي هريرة شيئًا ، فلو كان قد أخرج في الأصول حديثًا من رواية أبي صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة أمكن أن يقال في هذا الحديث إنه علىٰ شرطه . . .

إلىٰ أن قال : فعلم أن هذا الحديث الذي تفرد به أبو صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة لا ينبغي أن يقال هو علىٰ شرط مسلم ، وإنما هو حديث إسناده مقارب ، وهو صالح أن يكون متابعًا لغيره عاضدًا له والله أعلم . اهـ . كلام الإمام ابن عبد الهادي رحمه الله تعالى .

(١) أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قال : كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتىٰ قبر النبي ﷺ فقال : السلام عليك يا رسول الله . السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتاه .

وأخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .

قال معمر : فذكرت ذلك لعبيد الله بن عمر ، فقال : ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر .اهـ .(٣/ ٥٧٦) .

وقال أبو حنيفة : يستقبل القبلة ويسلم عليه هكذا في كتب أصحابه .

وقال مالك : لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ ويدعو ، ولكن يسلم ويمضي .

ومن رخص منهم في الدعاء عند[(١)] قبره ﷺ ، فإنما[(٢)] يرخص فيما إذا سلم عليه ، ثم أراد أن يدعو استقبل[(٣)] القبلة ، إما مستدبر القبر وإما منحرفًا عنه . وهو أن يستقبل القبلة ويدعو ، ولا يدعو مستقبل القبر ، وهكذا المنقول عن سائر الأئمة ، ليس منهم من استحب للمرء أن يستقبل القبر -أعني قبر النبي ﷺ- ويدعو عنده .

فإذا كان هذا حالهم وفعلهم عند قبر النبي ﷺ فكيف بغيره .

ولم يكن على عهد النبي ﷺ ، ولا في عصر الصحابة والتابعين مشهد يقصد بالزيارة ، لا في الحجاز ، ولا في الشام ، ولا اليمن ولا العراق ، ولا خراسان ، ولا مصر ، بعدما فتح الله هذه البلاد ، وصارت بلاد إسلام .

وإنما حدث فيها بعد انقراض عصر السلف ، وصار يوجد في كلام بعض الناس : فلان ترجى الإجابة عند قبره ، وفلان يدعى عند قبره ، وبعضهم يقول : قبر فلان الترياق المجرب ، ونحو ذلك مما لم يكن معروفًا في عصر الصحابة والتابعين .

---

(١) في ط . الرياض : «عقد» .

(٢) في المخطوطة : «فإنه إنما» .

(٣) في المخطوطة : «مستقبل القبلة» .

وقائل هذا أحسن أحواله أن يكون مجتهدًا في هذه المسألة، أو مقلدًا فيعفو الله عنه.

أما أن هذا الذي قاله يقتضي استحباب ذلك فلا.

بل يقال: هذه زلة عالم فلا يجوز تقليده فيها إذا عرف أنها زلة؛ لأنه اتباع للخطأ على عمد، ومن لم يعرف أنها زلة فهو أعذر من العارف، وكلاهما مفرط فيما أمر به(١).

قال الشعبي: قال عمر رضي الله عنه: «يفسد الزمان ثلاثة: أئمة مضلون، وجدال المنافق بالقرآن والقرآن حق، وزلة العالم».

وقال معاذ: «احذروا زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق».

وقال: «اجتنبوا من كلام الحكيم المشتبهات التي يقال ما هذه؟ ولا يثنيك ذلك عنه، فإنه لعله يراجع، وتلقَّ الحق إذا سمعته، فإن على الحق نورًا».

واعمل -رحمك الله- أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صادق(٢)، وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان قد يكون منه الهفوة والزلة، وهو فيها معذور، بل مأجور لاجتهاده، فلا يجوز أن يتبع فيها، ولا يجوز أن يغمط(٣) مكانه وإمامته ومنزلته في قلوب المسلمين.

---

(١) في ط. الرياض: «ما أمر به ربه».

(٢) في المخطوطة: «صالح».

(٣) في المخطوطة: «يهدر».

قال مجاهد والحكم ومالك وغيرهم : ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ . وقال سليمان التميمي : إذا أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله .

وقد روىٰ كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**إني لأخاف علىٰ أمتي من بعدي من أعمال ثلاثة** . قالوا : وما هي يا رسول الله؟ قال : **أخاف عليهم من زلة العالم ، وجدال المنافق بالقرآن ، والقرآن حق ، وعلى القرآن منار كأعلام الطريق**»(١) .

ويكفي اللبيب في هذا ما قصه الله سبحانه في كتابه عن بني إسرائيل مع صلاحهم وعلمهم ، أنهم بعدما فلق الله لهم البحر ، وأنجاهم من عدوهم أتوا نبيهم قائلين : ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف : ١٣٨] .

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٧) بلفظ : «**إني أخاف علىٰ أمتي من بعدي من أعمال ثلاثة** ، قالوا : ما هن يا رسول الله؟ قال : «**زلة العالم ، وحكم جائر ، وهوىٰ متبع**» .

قال الهيثمي في «المجمع» : (٥/ ٢٣٩) : وفيه كثير بن عبد الله المزني وهو ضعيف ، وبقية رجال ثقات .اهـ .

وأما الجملة الأخيرة من هذا الحديث فإني لا أعرفها من حديث عمرو بن عوف وقد رواها الطبراني في «الأوسط» عن معاذ ، ولفظه : «**فإن للقرآن منارًا كمنار الطريق**» ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٨٧) : عمرو بن مرة لم يسمع من معاذ ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث ويحيىٰ في رواية عنه ، وضعفه أحمد وجماعة .اهـ .

وكذلك ما روى الترمذي وغيره أن أناسًا من الصحابة في غزوة حنين أتوا عند النبي ﷺ حين مروا بسدرة للمشركين يعكفون[١] عندها، وينوطون بها أسلحتهم يقال لها: ذات أنواط.

فقالوا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط، فقال: **«الله أكبر، إنها السنن، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ﴾، لتركبن سنن من كان قبلكم»**.

فإذا كان هذا قد خفي عليهم مع وضوحه وبيانه، وقبلهم قوم موسى مع صلاحهم وعلمهم، وقد اختارهم الله على علماء[٢] زمانهم وخفي عليهم هذا، وقالوا: يا موسى ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

فهذا يفيد أن المسلم بل العالم قد يقع في أشياء من الشرك وهو لا يدري، فيفيد الحرص، وبذل الجهد في البحث عما جاء عن الله ورسوله.

ولا يقلد دينه الرجال، فإنهم لن يسلموا أن يغلطوا، وأبى الله أن يصلح إلا كتابه، وأن يعصم إلا رسوله.

وإذا اشتبه عليه[٣] الحق في هذا الباب وغيره فليدع بما رواه مسلم في «صحيحه» عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا قام يصلي من الليل:

---

(١) في ط. الرياض: «يعلقون».

(٢) في المخطوطة: «عالمي».

(٣) سقطت «عليه» من ط. الرياض.

«اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»(١) .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا(٢) .

في آخر النسخة الخطية : فرغ من كتابته ثالث شوال أحد شهور سنة ١٣٤٩هـ .

قال محققه : فرغت بحمد الله من مقابلة النسخ، والتصحيح قدر الجهد والطاقة في يوم الإثنين، اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الآخر، من شهور سنة تسع وأربعمائة بعد الألف من هجرة المصطفى ﷺ، والحمدلله الذي بنعمته تتم الصالحات وتدوم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وسيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

* * *

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» كتاب صلاة المسافرين وقصرها (١/ ٥٣٤) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال : سألت عائشة أم المؤمنين : بأي شيء كان نبي الله يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت : كان إذا قام من الليل افتتح صلاته . . . إلخ .

(٢) سقطت : «تسليمًا» من ط . الرياض .

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

سؤال وجواب في أهم المهمات

تأليف
العالم العلامة الشيخ
عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي التميمي النجدي الحنبلي
١٣٠٧هـ - ١٣٧٦هـ

تحقيق
فضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن برجس العبد الكريم
رحمه الله
١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على عبده المجتبى، ورسوله المصطفى، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم من أهل التقى، أما بعد:

فقد وجدت هذه الرسالة الصغيرة الحجم، الوفيرة الفائدة والعلم قبولًا من جميع طبقات الناس علماء وطلبة علم وعامة. وهذا راجع إلى عدة أمور:

الأول: أهمية موضوع الرسالة، فإنها عالجت أهم موضوع في الشرع وأعظمه وأشرفه ألا وهو توحيد الله بجميع أنواعه؛ الربوبية والإلهية والأسماء والصفات.

الثاني: تمتع الرسالة بأسلوب عرض جيد فائق يتناسب مع جميع طبقات الطلبة فهو يصوغ المراد على طريقة سؤال وجواب، وهذا من أنفع الوسائل لتقريب العلم إلى الأذهان، ولهذا كان رسول الله ﷺ يستخدمه أحيانًا.

الثالث: ما حازه راقم هذه الرسالة الشيخ عبد الرحمن بن سعدي من مكانة عالية، وشهرة ذائعة في الخافقين شوقت الناس لمطالعة كتبه وقراءتها وتلقفها بشغف ونهم.

ومن الدلائل على ذلك مطالبة كثير من الناس -داخل المملكة وخارجها- بإعادة طبع هذه الرسالة.

واستجابة لهذا النداء العزيز نقدم للقارئ الكريم هذه الدرة النفيسة في ثوبها الثاني سائلين الله تعالى أن ينفعنا وإياهم بها ، وأن يجعلها في ميزان حسناتنا يوم القيامة إنه ولي ذلك والقادر عليه .

تنبيه :

استشرت شيخنا العلامة المحقق الجليل النبيل محمد الصالح العثيمين –حفظه الله تعالى وأمد في عمره على طاعته– في ضم سؤالين أجاب عنهما العلامة الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله تعالى في مجموع فتاويه إلى هذه الرسالة لكون موضوع السؤالين يتناسب مع موضوع الرسالة ، فرغب في هذه الفكرة وأشاد بها .

وقد جعلت السؤالين وجوابهما في آخر الرسالة ولم أجعل لهما رقمًا تسلسليًا كباقي الأسئلة إعلامًا بأنهما ليسا من وضع المؤلف ، فليعلم هذا ، وصلى الله وسلم وبارك على رسولنا محمد وعلى آله وصحبه .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

الرياض ٢٦/ ١٢/ ١٤٠٧هـ

ترجمة موجزة للمؤلف

١- نسبه ومولده ونشأته:

هو العالم العلامة الجليل المحقق المدقق النبيل أبو عبد الله عبد الرحمن ابن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي التميمي النجدي الحنبلي .

ولد في مدينة عنيزة سنة سبع وثلاثمائة وألف (١٣٠٧) من هجرة المصطفى ﷺ . توفيت أمه وعمره أربع سنين وتوفي والده وعمره سبع سنين فعاش الشيخ يتيم الأبوين ، فقام أخوه الأكبر حمد بن ناصر ، وكان رجلًا صالحًا من حملة القرآن بتربيته ورعايته خير قيام ، وكانت ملامح الخير والصلاح والنبوغ والذكاء تظهر في وجه المترجم له ، فاعتنى به أخوه عناية فائقة فأدخلة في مدرسة الشيخ ابن دامغ فحفظ فيها القرآن الكريم عن ظهر قلب وهو يافع .

٢- طلبه للعلم ومشايخه:

شرع الشيخ في طلب العلم في سن مبكرة ولازم العلماء ملازمة الظل لصاحبه فقرأ في علم الحديث ومصطلحه والفقه وأصوله والتفسير على كل من الشيخ إبراهيم بن حمد الجاسر قاضي عنيزة ومحمد بن عبد الكريم الشبل وصعب التويجري وصالح القاضي كما قرأ علوم العربية على كل من الشيخ محمد أمين شنقيطي وصالح العثمان القاضي ومحمد

ابن عبد العزيز المانع وعبد الله بن عائض . وأجازه في الحديث الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى وعلي بن ناصر أبو وادي .

٣- طريقة تدريسه ، وطلبته :

انتهى إليه الإفتاء والتدريس في عنيزة سنة ١٣٥١ ، بعد وفاة شيخه الشيخ صالح القاضي وكان المترجم له حسن التعليم له طريقة مثلى فيه إذ إنه كان يجمع الطلبة على كتاب واحد في الجلسة وبعد الفراغ من الجلسة يطلب من ثلاثة منهم إعادة ما استحضروه من شرحه الذي ألقاه عليهم وقصده بذلك شد انتباههم واختبار قوة حافظتهم وسرعة فهمهم وكان يعطي الجوائز الثمينة على حفظ المتون وكان يناقش الطلبة فيما مضى من دروس وكان يقيم بينهم المناظرات ويشاورهم في الكتب التي يريدون قراءتها عليه .

لذلك تخرج عليه علماء أجلاء من أبرزهم الشيخ محمد الصالح العثيمين وعبد الله بن عبد الرحمن البسام وعبد العزيز بن محمد السلمان وعلي الحمد الصالحي وغيرهم .

٤- صفاته :

كان رَحِمَهُ اللَّهُ ذا أخلاق فاضلة وآداب سامية وبسمة دائمة ودعابة مرحة وفصاحة باهرة ونظرات ناطقة وأقلام ساحرة سريع البديهة مرهف الإحساس كثير البكاء والصلاة والصيام .

وكان متوسط القامة نحيف الجسم أبيض اللون مستدير الوجه كثيف اللحية .

٥- مؤلفاته :

بلغت مؤلفاته نيفًا وثلاثين مؤلفًا من أبرزها :

١- تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن .

٢- المختارات الجلية .

٣- الحق الواضح المبين في شرح توحيد الأنبياء والمرسلين من نونية ابن القيم .

٤- توضح الكافية الشافية لابن القيم .

٥- خلاصة التفسير .

٦- القواعد الحسان لتفسير القرآن .

٧- مجموعة فتاوى .

٨- سؤال وجواب في أهم المهمات وهو هذا[١] .

٦- وفاته :

وافاه الأجل المحتوم في يوم الخميس الموافق ٢٣ جمادى الآخر عام ١٣٧٦هـ عن تسع وستين سنة قضاها في العلم والتعليم والإفتاء

(١) وقد شرعت في تخريج أحاديثه والتعليق عليه ، يسر الله إتمامه .

والتأليف وانصدع الناس لموته وحزنوا حزنًا شديدًا ورثي بمراثي كثيرة(١).

كتبه

د. عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

الرياض ٩/ ٧/ ١٤٠٦هـ

* * *

---

(١) طبع هذا الكتاب الطبعة الأولى في حياة المؤلف في مطبعة دمشق سنة ١٣٧٣هـ وفيها تحريفات وتصحيفات تلافيناها في هذه الطبعة. كما قمنا بعزو الآيات إلى السور وتخريج الأحاديث باختصار شديد، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

تنبيه: [المراد بالأصل الطبعة الأولى].

مصادر الترجمة:

* «روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين» للقاضي.
* «علماء نجد» لابن بسام.
* رسائل عن حياة الشيخ لبعض تلاميذه.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله على ما له من الأسماء الحسنى، والصفات الكاملة، والنعم السابغة، وأصلي على محمد المبعوث لصلاح الدين والدنيا والآخرة.

أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة احتوت على أهم المهمات من أمور الدين وأصول الإيمان تدعو الحاجة والضرورة إلى معرفتها جعلتها[1] على وجه السؤال والجواب؛ لأنه أقرب إلى الفهم والتفهيم وأوضح في التعلم والتعليم.

* * *

---

(١) في الأصل «جلتها»، وهو خطأ.

السؤال الأول

ما حد التوحيد، وما أقسامه؟

الجواب:

حد التوحيد الجامع لكل أنواعه هو علم العبد واعتقاده واعترافه وإيمانه بتفرد الرب بكل صفة كمال وتوحده في ذلك، واعتقاد أنه لا شريك له، ولا مثيل له في كماله وأنه ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين ثم إفراده بأنواع العبادة فدخل في هذا التعريف أقسام التوحيد الثلاثة:

أحدها: توحيد الربوبية، وهو: الاعتراف بانفراد الرب بالخلق والرزق والتدبير والتربية.

الثاني: توحيد الأسماء والصفات، وهو: إثبات جميع ما أثبته الله لنفسه أو أثبته له رسوله محمد ﷺ من الأسماء الحسنى وما دلت عليه من الصفات من غير تشبيه ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل.

الثالث: توحيد العبادة، وهو: إفراد الله وحده بأجناس العبادات وأنواعها، وإفرادها وإخلاصها لله من غير إشراك به[1] في شيء منها فهذه أقسام التوحيد التي لا يكون العبد موحدًا حتى يلتزم بها كلها ويقوم بها.

---

(١) في الأصل: «يد».

السؤال الثاني

ما هو الإيمان والإسلام وأصولهما الكلية؟

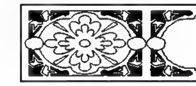
الجواب:

الإيمان هو التصديق الجازم بجميع ما أمر الله ورسوله بالتصديق به المتضمن للعمل الذي هو الإسلام وهو الاستسلام لله وحده والانقياد لطاعته.

وأما أصولها فهي ما احتوت عليه هذه الآية الكريمة: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٦]، وما فسره به النبي ﷺ في حديث جبريل وغيره حيث قال: **«الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، والإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت»**[1] ففسر الإيمان بعقائد القلوب وفسر الإسلام بالقيام بالشرائع الظاهرة.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الإيمان (١/ ٣٦) من حديث عمر بن الخطاب، وأخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الإيمان (١/ ٢٧)، ومسلم في «صحيحه» كتاب الإيمان (١/ ٣٩) كلاهما من حديث أبي هريرة.



السؤال الثالث

ما هي أركان الإيمان بأسماء الله وصفاته؟

الجواب:

هي ثلاثة؛ إيمان بالأسماء الحسنى كلها وإيمان بما دلت عليه من الصفات، وإيمان بأحكام صفاته ومتعلقاتها فنؤمن بأنه عليم له العلم الكامل المحيط بكل شيء وأنه قدير ذو قدرة عظيمة يقدر بها على كل شيء وأنه رحيم رحمان ذو رحمة واسعة يرحم بها من يشاء وهكذا بقية الأسماء الحسنى والصفات ومتعلقاتها.

* * *

السؤال الرابع

ما قولكم في مسألة علو الله على الخلق واستوائه على العرش؟

الجواب:

نعرف ربنا بأنه عليٌّ أعلى بكل معنًى واعتبار علو الذات وعلو القدر والصفات وعلو القهر وأنه بائن من خلقه مستوٍ على عرشه، كما وصف لنا نفسه بذلك والاستواء معلوم والكيف مجهول، فقد أخبرنا أنه استوى ولم يخبرنا عن الكيفية وكذلك نقول في جميع صفات الباري أنه أخبرنا بها ولم يخبرنا عن كيفيتها فعلينا أن نؤمن بكل ما أخبرنا في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ولا نزيد على ذلك ولا ننقص منه.

* * *

السؤال الخامس

ما قولكم في الرحمة والنزول إلى السماء الدنيا ونحوها؟

الجواب:

نؤمن ونقر بكل ما وصف الله به نفسه من الرحمة والرضا والنزول والمجيء وبما وصفه به الرسلو ﷺ على وجه لا يماثله فيه أحد من خلقه فإنه ليس كمثله شيء فكما أن الله ذاتًا لا تشبهها الذوات فله تعالى صفات لا تشبهها الصفات، وبرهان ذلك ما ثبت من التفصيلات العظيمة في الكتاب والسنة في إثباتها والثناء على الله بها وما رود على وجه العموم في تنزيهه عن المثل والند والكفو والشريك.

* * *

السؤال السادس

ما قولكم في كلام الله وفي القرآن؟

الجواب:

نقول : القرآن كلام اللَّه منزل غير مخلوق ، منه بدا وإليه يعود ، واللَّه المتكلم به حقًّا لفظه ومعانيه ولم يزل ولا يزال متكلمًا بما شاء إذا شاء وكلامه لا ينفد ولا له منتهى .

* * *

السؤال السابع

ما هو الإيمان المطلق وهل يزيد وينقص؟

الجواب:

الإيمان اسم جامع لعقائد القلب وأعماله وأعمال الجوارح وأقوال اللسان فجميع الدين أصوله وفروعه داخل في الإيمان ويترتب على ذلك أنه يزيد بقوة الاعتقاد وكثرته وحسن الأعمال والأقوال وكثرتها وينقص بضد ذلك .

***

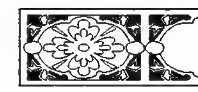
السؤال الثامن

ما حكم الفاسق المليِّ؟

الجواب:

من كان مؤمنًا موحدًا وهو مصر على المعاصي فهو مؤمن بما معه من الإيمان فاسق بما تركه من واجبات الإيمان ناقص الإيمان مستحق للوعد بإيمانه وللوعيد بمعاصيه ومع ذلك لا يخلد في النار فالإيمان المطلق التام يمنع من دخول النار والإيمان الناقص يمنع من الخلود فيها .

* * *



السؤال التاسع

كم مراتب المؤمنين؟ وما هي؟

الجواب:

المؤمنون **ثلاثة أقسام**:

سابقون إلى الخيرات: وهم الذين قاموا بالواجبات والمستحبات وتركوا المحرمات والمكروهات.

ومقتصدون: وهم الذين اقتصروا على أداء الواجبات واجتناب المحرمات.

وظالمون لأنفسهم: وهم الذين خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا.

* * *

السؤال العاشر

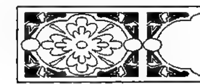
ما حكم أفعال العباد؟

الجواب:

أفعال العباد كلها من الطاعات والمعاصي داخلة في خلق الله وقضائه وقدره، ولكنهم هم الفاعلون لها لم يجبرهم الله عليها مع أنها واقعة بمشيئتهم وقدرتهم فهي فعلهم حقيقة وهم الموصوفون بها المثابون والمعاقبون عليها وهي خلق الله حقيقة؛ فإن الله خلقهم وخلق مشيئتهم وقدرتهم وجميع ما يقع بذلك.

فنؤمن بجميع نصوص الكتاب والسنة الدالة على شمول خلق الله وقدرته لكل شيء من الأعيان والأوصاف والأفعال كما نؤمن بنصوص الكتاب والسنة الدالة على أن العباد هم الفاعلون حقيقة للخير والشر وأنهم مختارون لأفعالهم، فإن الله خالق قدرتهم وإرادتهم وهما السبب في وجود أفعالهم وأقوالهم، وخالق السبب التام خالق للمسبب، والله أعظم وأعدل من أن يجبرهم عليها.

* * *



السؤال الحادي عشر

ما هو الشرك؟ وما أقسامه؟

الجواب:

الشرك نوعان :

شرك في الربوبية : وهو أن يعتقد العبد أنللَّهشريكًا في خلق بعض المخلوقات أو تدبيرها .

النوع الثاني : الشرك في العبادة وهو **قسمان :** شرك أكبر وشرك أصغر .

فالشرك الأكبر : أن يصرف العبد نوعًا من أنواع العبادة لغير اللَّه كأن يدعو غير اللَّه أو يرجوه أو يخافه فهذا مخرج من الدين وصاحبه مخلد في النار .

وأما **الشرك الأصغر** فالوسائل والطرق المفضية إلى الشرك إذا لم تبلغ رتبة العبادة كالحلف بغير اللَّه والرياء ونحو ذلك .

* * *

السؤال الثاني عشر

ما صفة الإيمان بالله على وجه التفصيل؟

الجواب:

إننا نقر ونعترف بقلوبنا وألسنتنا أن الله واجب الوجود واحد أحد فرد صمد متفرد بكل صفة كمال ومجد وعظمة وكبرياء وجلال وأن له غاية الكمال الذي لا يقدر الخلائق أن يحيطوا بشيء من صفاته .

وأنه الأول الذي ليس قبله شيء والآخر الذي ليس بعده شيء ، والظاهر الذي ليس فوقه شيء ، والباطن الذي ليس دونه شيء ، وأنه العلي الأعلى ؛ علو الذات وعلو القدر وعلو القهر ، وأنه العليم بكل شيء ، القدير على كل شيء ، السميع لجميع الأصوات باختلاف اللغات على تفنن الحاجات ، البصير بكل شيء ، الحكيم في خلقه وشرعه ، الحميد في أوصافه وأفعاله ، المجيد في عظمته وكبريائه ، الرحمن الرحيم الذي وسعت رحمته كل شيء ، وعم بجوده وبره ومواهبه كل موجود ، المالك المَلِك لجميع الممالك فله تعالى صفة الملك والعالم العلوي والسفلي كلهم مماليك وعبيد لله ، وله التصرف المطلق .

وهو الحي الذي له الحياة الكاملة المتضمنة لجميع أوصافه الذاتية القيوم الذي قام بنفسه وبغيره وهو متصف بجميع صفات الأفعال فهو الفعال لما يريد ، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، ونشهد أنه ربنا

الخالق البارئ المصور الذي أوجد الكائنات وأتقن صنعها وأحسن نظامها وأنه الله الذي لا إله إلا هو الإله المعبود الذي لا يستحق العبادة أحد سواه .

فلا نخضع ولا نذل ولا ننيب ولا نتوجه إلا الله الواحد القهار العزيز الغفار فإياه نعبد وإياه نستعين وله نرجو ونخشى ، نرجو رحمته ونخشى عدله وعذابه ، لا رب لنا غيره فنسأله وندعوه ، ولا إله لنا سواه نؤمله ونرجوه ، هو مولانا في إصلاح ديننا ودنيانا ، وهو نعم النصير الدافع عنا جميع السوء والمكاره .

* * *

السؤال الثالث عشر

ما صفة الإيمان بالأنبياء على وجه التفصيل؟

الجواب:

علينا أن نؤمن بجميع الأنبياء والرسل الذين ثبتت نبوتهم ورسالتهم على وجه الإجمال والتفصيل ونعتقد أن الله تعالى اختصهم بوحيه وإرساله وجعلهم وسائط بينه وبين خلقه في تبليغ دينه وشرعه وأيدهم بالآيات الدالة على صدقهم وصحة ما جاءوا به وأنهم أكمل الخلق علمًا وعملًا وأصدقهم وأبرهم وأكملهم أخلاقًا وأعمالًا وأن الله خصهم بفضائل لا يلحقهم فيها أحد وبرَّأهم من كل خلق رذيل وأنهم معصومون في كل ما يُبَلِّغونه عن الله وأنه لا يستقر في خبرهم وتبليغهم إلا الحق والصواب وأنه يجب الإيمان بهم كلهم وبكل ما أتوه[1] من الله ومحبتهم وتوقيرهم وتعظيمهم.

ونؤمن أن هذه الأمور واجبة علينا لنبينا محمد ﷺ على أكمل الوجوه وأعلاها وأنه يجب معرفته ومعرفة ما جاء به من الشرع جملة وتفصيلًا بحسب الاستطاعة والإيمان بذلك والتزامه والتزام طاعته في كل شيء بتصديق خبره وامتثال أمره واجتناب نهيه وأنه خاتم النبيين لا نبي بعده، قد نسخت شريعته جميع الشرائع وهي باقية إلى

---

(١) لعلها: «ما أتوا به من الله».

قيام الساعة ، ولا يتم الإيمان به حتىٰ يعلم العبد أن جميع ما جاء به حق وأنه يستحيل أن يقوم دليل عقليٌّ وحسيٌّ أو غيرهما علىٰ خلاف ما جاء به ، بل العقل الصحيح والأمور الحسية الواقعة تشهد للرسول بالصدق والحق .

* * *

السؤال الرابع عشر

كم مراتب الإيمان بالقضاء والقدر؟ وما هي؟

الجواب:

مراتب ذلك أربعة لا يتم الإيمان بالقدر إلا بتكميلها، الإيمان بأن الله[١] بكل شيء عليم وأن علمه محيط بالحوادث دقيقها وجليلها، وأنه كتب ذلك باللوح المحفوظ[٢] وأن جميعها واقعة بمشيئته وقدرته ما شاء[٣] كان وما لم يشأ لم يكن وأنه مع ذلك مكن العباد من أفعالهم فيفعلونها اختيارًا منهم بمشيئتهم وقدرتهم، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ﴾ [الحج: ٧٠]، وقال: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨، ٢٩].

* * *

(١) في الأصل: «بأنه»، وما أثبته أوضح، والله أعلم.

(٢) في الأصل: «المخفوط»، وهو خطأ.

(٣) في الأصل: «ما يشاء كان...».

السؤال الخامس عشر

ما حد الإيمان باليوم الآخر؟ وما الذي يدخل فيه؟

الجواب:

كل ما جاء في الكتاب والسنة مما يكون بعد الموت فإنه داخل في الإيمان باليوم الآخر كأحوال القبر والبرزخ ونعيمه وعذابه وأحوال يوم القيامة وما فيها من الحساب والثواب والعقاب والصحف والميزان والشفاعة وأحوال الجنة والنار وصفاتها وصفات أهلها وما أعد الله فيهما لأهلهما إجمالًا وتفصيلًا، كل ذلك من الإيمان باليوم الآخر.

* * *

السؤال السادس عشر

ما هو النفاق وأقسامه وصفته؟

الجواب:

حد النفاق إظهار الخير وإبطان[١] الشر، وهو **قسمان:**

نفاق أكبر اعتقادي مخلد صاحبه في النار، وذلك مثل ما أخبر الله به عن المنافقين في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] من المبطنين للكفر المظهرين للإسلام.

ونفاق أصغر عملي مثل ما ذكره النبي ﷺ في قوله: **«آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان»**[٢].

فالكفر الأكبر والنفاق لا ينفع معه إيمان ولا عمل، وأما الأصغر منهما فقد يجتمع مع الإيمان فيكون في العبد خير وشر وأسباب ثواب وأسباب عقاب.

* * *

---

(١) في الأصل: «إبطال».

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٨٩)، (٥/ ٢٨٩، ٣٧٥)، (١٠/ ٥٠٧)، ومسلم في «صحيحه» (١/ ٧٨)، كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

السؤال السابع عشر

ما هي البدعة وما أقسامها؟

الجواب:

البدعة هي خلاف السنة، وهي **نوعان**:

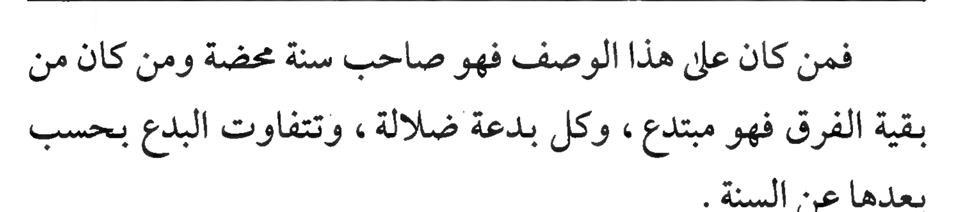
بدعة اعتقاد: وهي اعتقاد خلاف ما أخبر الله به ورسوله وهي المذكورة في قوله ﷺ: **«وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»**. قالوا: ما هي يا رسول الله؟ قال: **«من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»**[(١)].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٣٢)، وأبو داود في «سننه» كتاب السنة (٥/ ٤)، والترمذي في «سننه» كتاب الإيمان (٥/ ٢٥)، وابن ماجه في «سننه» كتاب الفتن (٢/ ١٣٢١)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الموارد» (ص٤٥٤)، والآجري في «الشريعة» (ص١٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (ص١٧، ١٨)، والحاكم في «مستدركه» (١/ ٦، ١٢٨)، والإسفرائيني في «الفرق بين الفرق» (ص٤، ٥). جميعهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث بدون قوله: «**كلها في النار إلا واحدة و... من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي...**».

وإسناده حسن، رجاله ثقات سوى محمد بن عمرو بن علقمة، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٧٦): شيخ مشهور، حسن الحديث، مكثر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وقد أخرج له الشيخان متابعة. اهـ.

=



فمن كان على هذا الوصف فهو صاحب سنة محضة ومن كان من بقية الفرق فهو مبتدع، وكل بدعة ضلالة، وتتفاوت البدع بحسب بعدها عن السنة.

والنوع الثاني: **بدعة عملية**، وهي التعبد بغير ما شرع الله ورسوله أو تحريم ما أحل الله ورسوله فمن تعبد بغير الشرع أو حرم ما لم يحرمه الشارع فهو مبتدع.

* * *

= والحديث قال عنه الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه الحاكم وابن حبان وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة انظر «المقاصد الحسنة للسخاوي» (ص١٥٨)، و«نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للكتاني (ص٣٢-٣٤).

وأما زيادة: **«كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة»**، فقد ثبت من حديث معاوية رضي الله عنه عند الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ١٠٢)، وأبي داود في «سننه» كتاب السنة (٥/ ٥)، والآجري في «الشريعة» (ص١٨)، والحاكم في «مستدركه» (١/ ١٢٨)، وغيرهم، وقال الحاكم عقب هذا الحديث: هذه أسانيد تقام بها الحجة في تصحيح هذا الحديث وأقره الذهبي، وصححه الشاطبي في «الاعتصام».

ووردت هذه الزيادة من حديث أنس عند الإمام أحمد (٣/ ١٢٠)، والآجري في «الشريعة» (١٦، ١٧). ووردت أيضًا عن سعد بن أبي وقاص عند الآجري في «الشريعة» (١٧، ١٨).

وأما زيادة: **«من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي اليوم»**، فقد أخرجها الآجري في «الشريعة» (ص١٥، ١٦)، عن عبد الله بن عمرو، والطبراني في «الصغير» (١/ ٢٥٦) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

السؤال الثامن عشر

ما حقوق المسلمين عليك؟

الجواب:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

فالواجب أن تتخذهم إخوانًا تحب لهم ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك، وتسعى بحسب مقدورك في مصالحهم وإصلاح ذات بينهم وتأليف قلوبهم واجتماعهم على الحق، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره، وتقوم بحق من له حق خاص كالوالدين والأقارب والجيران والأصحاب والمعاملين.

* * *

السؤال التاسع عشر

ما الواجب نحو أصحاب النبي ﷺ؟

الجواب:

من تمام الإيمان برسول الله ﷺ ومحبته محبة أصحابه بحسب مراتبهم[1] من الفضل والسبق، والاعتراف بفضائلهم التي فاقوا فيها جميع الأمة، وأن تدين الله بحبهم ونشر فضائلهم، وتمسك عما شجر بينهم، ونعتقد أنهم أولى الأمة بكل خصلة حميدة وأسبقهم إلى كل خير وأبعدهم من كل شر وأنهم جميعهم عدول مرضيون.

* * *

(١) في الأصل: «مراتهبم»، وهو خطأ.



السؤال العشرون

ما قولكم في الإمامة؟

الجواب:

نعتقد أن نصب الإمام فرض كفاية فإن الأمة لا تستغني عن إمام يقيم لها دينها ودنياها ، ويدفع عنها عادية المعتدين وإقامة الحدود على الجناة .

ولا تتم إمامته إلا بطاعته في المعروف في غير معصية .

والجهاد ماض مع البر والفاجر ، ويعانون على الخير ، وينصحون عن الشر .

* * *

السؤال الحادي والعشرون

ما هو الصراط المستقيم؟ وما صفته؟

الجواب:

الصراط المستقيم: هو العلم النافع والعمل الصالح .

والعلم النافع: هو ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة .

والعمل الصالح: هو التقرب إلى الله بالاعتقادات الصحيحة ، وأداء الفرائض والنوافل ، واجتناب المنهيات وهو القيام بحقوق الله وحقوق عباده .

ولا يتم ذلك إلا بالإخلاص التام لله ، والمتابعة لرسول الله ﷺ ، والدين يدور على هذين الأصلين ، فمن فاته الإخلاص وقع في الشرك ، ومن فاتته المتابعة وقع في البدع .

* * *

السؤال الثاني والعشرون

ما هي الأوصاف التي يتميز بها المؤمن عن الكافر والجاحد؟

الجواب:

هذا سؤال عظيم، بالفرق بين المؤمن وغيره يتميز الحق والباطل، وأهل السعادة من أهل الشقاوة.

فاعلم أن المؤمن حقًّا هو الذي آمن بالله وبأسمائه وصفاته الواردة في الكتاب والسنة على وجه الفهم لها والاعتراف بها وتنزيهه عما ينافي ذلك، فامتلأ قلبه إيمانًا وعلمًا ويقينًا وطمأنينة وتعلقًا بالله فأناب إلى الله وحده وتعبدلله بالعبادات التي شرعها على لسان نبيه ﷺ مخلصًالله بها راجيًا لثوابه خائفًا من عقابه، شاكرًالله بقلبه ولسانه وجوارحه على نعم الله وإحسانه العظيم الذي يتقلب به في جميع الساعات لاهجًا بذكره، لا يرى نعمة أعظم من هذه النعمة ولا كرامة أعظم منها، يهزأ بلذات الدنيا المادية إذا نسبت إلى لذة الإنابة إلى الله والإقبال عليه وحده.

ومع هذا فقد أخذ نصيبًا وافرًا من لذات الحياة وتمتع بها لا على الوجه الذي يتمتع به الجاحدون أو الغافلون بل تمتع بها على وجه الاستعانة بها على القيام بحقوق الله وحقوق عباده وبذلك الاحتساب والرجاء تمت بها لذاته واستراح قلبه واطمأن ولم يحزن إذا جاءته الأمور على خلاف ما يحب، فهذا قد جمع الله له بين سعادة الدنيا والآخرة.

أما الجاحد والغافل فهو على خلاف ذلك قد جحد ربه العظيم الذي قامت البراهين العقلية والنقلية والعلوم الضرورية والحسية على وجوده وكماله فلم يعبأ بذلك كله فلما انقطع عن الله اعترافًا وتعبدًا تعلق بالطبيعة فعبدها وصار قلبه شبيهًا بقلوب البهائم السائمة ليس له همة إلا التمتع بالأمور المادية وقلبه دائمًا غير مطمئن بل خائف من فوات محبوباته، وخائف من حصول المكاره التي تنتابه وليس معه من الإيمان ما يسهل عليه المصيبات وما يخفف عنه النكبات، قد حرم لذة الإيمان وحلاوة التقرب إلى الله وثمرات الإيمان العاجلة والآجلة لا يرجو ثوابًا ولا يخشى عقابًا وإنما خوفه ورجاؤه متعلق بمطالب النفوس الدنيوية الخسيسة المادية.

ومن أوصاف المؤمن التواضع للحق وللخلق، والنصيحة لعباد الله على اختلاف مراتبهم قولًا وفعلًا ونية، والجاحد وصفه التكبر على الحق وعلى الخلق والإعجاب بالنفس، لا يدين بالنصيحة لأحد.

المؤمن سليم القلب من الغش والغل والحقد يحب للمسلمين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه، ويسعى بحسب وسعه في مصالحهم ويتحمل أذى الخلق، ولا يظلمهم بوجه من الوجوه، والجاحد قلبه يغلي بالغل والحقد ولا يريد لأحد خيرًا ولا نفعًا إلا إذا كان له في ذلك غرض دنيوي ولا يبالي بظلم الخلق عند قدرته وهو أضعف شيء عن تحمل ما يصيبه منهم، المؤمن صدوق اللسان حسن المعاملة وصفه الحلم والوقار والسكينة والرحمة والصبر والوفاء وسهولة



الجانب ولين العريكة ، والجاحد وصفه الطيش والقسوة والجزع والهلع والكذب وعدم الوفاء وشراسة الأخلاق .

المؤمن لا يذل إلا لله ، قد صان قلبه ووجهه عن بذله وتذلله لغير ربه ، وصفه العفة والقوة والشجاعة والسخاء والمروءة ، لا يختار إلا كل طيب ، أما الجاحد فعلى الضد من ذلك ؛ قد تعلق قلبه بالمخلوقين خوفًا من ضررهم ورجاء لنفعهم وبذل لهم ماء وجهه وليس له عفة ولا قوة ولا شجاعة إلا في أغراضه السفلية عادم المروءة والإنسانية لا يبالي بما حصل له من طيب أو خبيث .

المؤمن قد جمع بين السعي في فعل الأسباب النافعة والتوكل على الله والثقة به وطلب العون منه في كل الأمور والله تعالى في عونه ، وأما الجاحد فليس عنده من التوكل خبر وليس له نظر إلا إلى نفسه الضعيفة المهينة قد ولاه الله ما تولى لنفسه وخذله عن إعانته على مطالبه فإن قدر له ما يحب كان استدراجًا .

المؤمن إذا أتته النعم تلقاها بالشكر وصرفها فيما ينفعه ويعود عليه بالخير وغير المؤمن يتلقاها بأشر وبطر واشتغال بالنعمة عن المنعم وعن شكره ويصرفها في أغراضه السفلية وهي مع هذا سريع زوالها قريب انفصالها .

المؤمن إذا أصابته المصائب قابلها بالصبر والاحتساب وارتقاب الأجر والثواب والطمع في زوالها فيكون ما عوض من الخير والثواب

أعظم مما[1] فاته من محبوب أو حصل له من مكروه، والجاحد يتلقاها بهلع وجزع فتزداد مصيبته ويجتمع عليه ألم الظاهر وألم القلب قد عدم الصبر وليس له رجاء في الأجر فما أشد حسرته وأعظم حزنه.

المؤمن يدين الله بالإيمان بجميع الرسل وتعظيمهم وتقديم محبتهم على محبة الخلق كلهم ويعترف أن كل خير ينال[2] الخلق إلى يوم القيامة فعلى أيديهم وبإرشادهم وكل شر وضرر ينال الخلق فسببه مخالفتهم فهم أعظم الخلق إحسانًا إلى الخلق وخصوصًا إمامهم وخاتمهم محمد ﷺ الذي جعله الله رحمة للعالمين وبعثه لكل صلاح وإصلاح وهداية.

وأما الملحدون فبضد ذلك يعظمون أعداء الرسل ويحترمون أقوالهم ويهزءون كأسلافهم بما جاءت به الرسل وذلك أكبر دليل على سخافة عقولهم وهبوط أخلاقهم إلى أسفل سافلين.

المؤمن يدين الله بمحبة الصحابة وأئمة المسلمين وأئمة الهدى، والملحد بالعكس.

المؤمن لكمال إخلاصه لله يعمل لله ويحسن إلى عباد الله، والجاحد ليس لعمله غاية إلا تحصيل أغراضه الخسيسة.

---

(١) في الأصل: «فما».

(٢) في الأصل: «منه»، وهو خطأ.



المؤمن منشرح الصدر بالعلم النافع والإيمان الصحيح والإقبال على الله واللهج بذكره والإحسان إلى الخلق وسلامة الصدر من الأوصاف الذميمة ، والجاحد الغافل ضد[1] ذلك لفقده الأسباب الموجبة لانشراح الصدر .

فإذا قيل : إذا كان الإيمان الصحيح كما وصفت مع اختصارك واقتصارك وأن به السعادة العاجلة والآجلة وأنه يصلح الظاهر والباطن والعقائد والأخلاق والآداب وأنه يدعو البشر كلهم إلى كل خير وصلاح ويهدي للتي هي أقوم فإذا كان الأمر كما ذكرت فلم كان أكثر البشر عن الدين والإيمان معرضين وله محاربين ومنه ساخرين؟ وهلا كان الأمر بالعكس لأن الناس لهم عقول وأذهان تختار الصالح على الفاسد والخير على الشر والنافع على الضار؟

فالجواب : أن هذا الإيراد قد ذكره الله في كتابه وأجاب عنه بذكر الأسباب الواقعة المانعة وبالموانع العائقة وبذكر الأجوبة عن هذا الإيراد لا يهول العبد ما يراه من إعراض أكثر البشر عنه ولا يستغرب ذلك ، فأقول قد ذكر الله لعدم الإيمان بالدين الإسلامي موانع عديدة واقعة من جمهور البشر منها الجهل به وعدم معرفته حقيقة وعدم الوقوف على تعاليمه العالية وإرشاداته السامية والجهل بالعلوم النافعة أكبر عائق وأعظم مانع من الوصول إلى الحقائق الصحيحة والأخلاق الجميلة .

(١) في الأصل : «دينه» .

قال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ [يونس: ٣٩]، فأخبرنا أن تكذيبهم صادر عن جهلهم وعدم إحاطتهم بعلمه وأنه لم يأتهم تأويله الذي هو وقوع العذاب الذي يوجب للعبد الرجوع إلى الحق والاعتراف به.

ويقول تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١١١]، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٣٧]، ﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]، ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٤] إلى غير ذلك من النصوص الدالة على هذا المعنى والجهل.

إما أن يكون بسيطًا كحال كثير من دهماء المكذبين للرسول الرادين لدعوته اتباعًا لرؤسائهم وساداتهم وهم الذين يقولون إذا مسهم العذاب: ﴿رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠﴾ [الأحزاب: ٦٧]، وإما أن يكون الجهل مركبًا وهذا على نوعين أحدهما أن يكون على دين قومه وآبائه ومن هو ناشيء معهم فيأتيه الحق فلا ينظر فيه وإن نظر فنظر قاصر جدًّا لرضاه بدينه الذي نشأ عليه وتعصبه لقومه وهؤلاء جمهور المكذبين للرسل الرادين لدعوتهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

وهذا هو التقليد الأعمى الذي يظن صاحبه أنه على حق وهو على الباطل ويدخل في هذا النوع أكثر الملحدين الماديين فإن علومهم عند التحقيق تقليد لزعمائهم إذا قالوا مقالة قبلوها كأنها وحي منزل

وإذا ابتكروا نظرية خاطئة سلكوا خلفهم في حال اتفاقهم وحال تناقضهم وهؤلاء فتنة لكل مفتون لا بصيرة له .

النوع الثاني من الجهل المركب حالة أئمة الكفر وزعماء الملحدين الذين مهروا في علوم الطبيعة والكون واستجهلوا غيرهم وحصروا المعلومات في معارفهم الضئيلة ضيقة الدائرة واستكبروا على الرسل وأتباعهم وزعموا أن العلوم محصورة فيما وصلت إليه الحواس الإنسانية والتجارب البشرية وما سوىٰ ذلك أنكروه وكذبوه مهما كان من الحق فأنكروا رب العالمين وكذبوا رسله وكذبوا بما أخبر الله به ورسوله من أمور الغيب كلها وهؤلاء أحق الناس بالدخول تحت قوله تعالىٰ : ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُوا۟ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [غافر : ٨٣] .

ففرحهم بعلومهم علوم الطبيعة ومهارتهم فيها هو السبب الأقوىٰ الذي أوجب لهم تمسكهم بما معهم من الباطل وفرحهم بها يقتضي تفضيلهم لها ومدحهم لها وتقديمها علىٰ ما جاءت به الرسل من الهدىٰ والعلم بل لم يكفهم هذه الحال حتىٰ وصلوا إلىٰ الاستهزاء بعلوم الرسل واستهجانها وسيحيق بهم ما كانوا به يستهزئون .

ولقد انخدع لهؤلاء الملحدين كثير من المشتغلين بالعلوم العصرية التي لم يصحبها دين صحيح والعهدة في ذلك على المدارس التي لم تهتم بالتعاليم الدينية العاصمة من هذا الإلحاد فإن التلميذ إذا خرج منها لم يمهر في العلوم الدينية ولا تخلق بالأخلاق الشرعية ورأىٰ نفسه

أنه يعرف ما لا يعرفه غيره احتقر الدين وأهله وسهل عليه الانقياد لهؤلاء الملحدين الماديين وهذا أكبر ضرر ضرب به الدين الإسلامي .

فالواجب قبل كل شيء على المسلمين نحو المدارس أن يكون اهتمامهم بتعليم العلوم الدينية قبل كل شيء ، وأن يكون النجاح وعدمه متعلقًا بها لا بغيرها بل يجعل غيرها تبعًا وهذا من أفرض الفرائض على من يتولاها ويباشر تدبيرها وعلى الأساتذة المعلمين فيها ومستقبل الشبيبة متوقف على هذا الأمر فليتق الله من له ولاية أو كلام عليها وليحتسب الأجر العظيم عند الله في جعل الدين أهم العلوم المدرسية فإن الخطير كبير مع الإهمال ، والصلاح والخير مضمون مع العناية في علوم الدين .

ومن موانع الدين والإيمان الحسد والبغي كحال اليهود الذين يعرفون النبي ﷺ وصدقه وحقيقة ما جاء به كما يعرفون أبناءهم ويكتمون الحق وهم يعلمون ، تقديمًا للأغراض الدنيوية والمطالب السفلية على الإيمان وقد منع هذا الداء كثيرًا من رؤساء قريش كما هو معروف من أخبارهم وسيرهم وهذا الداء ناشئ عن الكبر الذي هو أعظم الموانع من اتباع الحق ، قال تعالى : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ [الأعراف : ١٤٦] فالتكبر الذي هو رد الحق واحتقار الخلق منع خلقًا كثيرًا من اتباع الحق والانقياد له بعد ما ظهرت آياته وبراهينه ، قال تعالى : ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّاۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [النمل : ١٤] .

ومن موانع الإيمان الإعراض عن الأدلة السمعية والأدلة العقلية الصحيحة، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ۝٣٦ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٦، ٣٧]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠]، فلم يكن لأمثال هؤلاء الذين اعترفوا بعدم عقلهم وسمعهم النافع رغبة في علوم الرسل والكتب المنزلة من الله ولا عقول صحيحة يهتدون بها إلى الصواب وإنما لهم آراء ونظريات خاطئة يظنونها عقليات وهي جهالات ولهم اقتداء خلف زعماء الضلال منعهم من اتباع الحق حتى وردوا نار جهنم فبئس مثوى المتكبرين.

ومن موانع اتباع الحق رده بعد ما تبين فيعاقب العبد بانقلاب قلبه ورؤيته الحسن قبيحًا والقبيح حسنًا، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠]، وهذا لأن الجزاء من جنس العمل وقد ولاهم الله ما قالوا[1] لأنفسهم ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٣٠].

ومن الموانع الانغماس في الترف والإسراف في التنعم فإنه يجعل العبد تابعًا لهواه منقادًا للشهوات الضارة كما ذكر الله هذا المانع في عدة آيات مثل قوله: ﴿بَلْ مَتَّعْنَا هَٰٓؤُلَآءِ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْعُمُرُ﴾ [الأنبياء: ٤٤]، ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ﴾ [الواقعة: ٤٥].

---

(١) في الأصل: «قولوا».

فلما جاءتهم الأديان الصحيحة بما يعدل ترفهم ويوقفهم على الحد النافع ويمنعهم من الانهماك الضار في اللذات رأوا ذلك صادًّا لهم عن مؤاداتهم وصاحب الهوى الباطل ينصر هواه بكل وسيلة لما جاءهم الدين بوجوب عبادة الله وشكر المنعم على نعمه وعدم الانهماك في الشهوات ولوا على أدبارهم نفورا .

ومن الموانع احتقار المكذبين للرسل وأتباعهم واعتقاد نقصهم والتهكم بهم كما قال قوم نوح : ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ﴾ [الشعراء : ١١١] ، ﴿وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ [هود : ٢٧] ، وهذا منشؤه من الكبر ، فإذا تكبر وتعاظم في نفسه واحتقر غيره اشمئز من قبول ما جاء به من الحق حتى لو فرض أن هذا الذي رده جاءه من طريق من يعظمه لقبله بلا تردد وقال تعالى : ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس : ٣٣] .

فالفسق وهو خروج العبد عن طاعة الله إلى طاعة الشيطان وكون القلب على هذا الوصف الخبيث أكبر مانع من قبول الحق علمًا وعملًا ، والله تعالى لا يزكي من هذه حاله بل يكله[1] إلى نفسه الظالمة فتجول في الباطل عنادًا وضلالًا وتكون حركاته كلها شرًّا وفسادًا ، فالفسق يقرنه بالباطل ويصده عن الحق ؛ لأن القلب متى خرج عن الانقياد لله والخضوع فلا بد أن ينقاد لكل ﴿شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ۝٣ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [الحج : ٣ ، ٤] .

---

(١) في الأصل : «لا يكله . . .» .

ومن أكبر موانع اتباع الحق والإيمان حصر العلوم والحقائق في دائرة ضيقة كما فعل ملاحدة الماديين في حصرهم العلوم بمدركات[١] الحس، فما أدركوه بحواسهم أثبتوه، وما لم يدركوه بها نفوه ولو ثبت بطرق وبراهين أعظم بكثير وأوضح وأجلى من مدركات الحس وهذه فتنة وشبهة ضل بها خلق كثير، وهذه الطريقة الخبيثة أنكروا بها[٢] وجود الرب وكفروا بالرسل، وبما أخبروهم به من أمور الغيب التي قامت الأدلة والبراهين المتنوعة على صدقها بل قامت الأدلة المشاهدة على حقها.

ومن المعلوم بالضرورة والعلم اليقيني أن البراهين على وجود الباري ووحدانيته وانفراده بالخلق والتدبير لا يمكن أن يساويها أو يقاربها شيء من الطرق المثبتة لأي حقيقة تكون، فقد قامت الأدلة السمعية والعقلية والعيانية والفطرية على ذلك، وقد أظهر من آياته في الآفاق وفي الأنفس ما تبين به الحق وإنه حق ورسله حق وجزاؤه حق وجميع أخباره حق ودينه حق، فماذا بعد الحق إلا الضلال، ولكن تمرد الماديين وكبرهم حال بينهم وبين الحق النافع الذي لا ينفع غيره بدونه بوجه من الوجوه والمؤمن البصير يعرف بنور بصيرته أنهم في ضلال مبين وعمى متراكم ونحمد الله على نعمة الهداية.

---

(١) في الأصل: «ومدركات...».

(٢) في الأصل: «أنكروا وجود...».

ومن الموانع تجرد الماديين ومن[1] تبعهم من المغرورين وزعمهم أن البشر لم يبلغوا الرشد ونضوج العقل إلا في هذه الأوقات التي طغت فيها المادة وعلوم الطبيعة وأنهم قبل ذلك لم يبلغوا الرشد وهذا فيه من الجراءة والإقدام على السفسطة والمكابرة للحقائق والمباهتة ما لا يخفى على من له أدنى معقول لم تغيره الآراء الخبيثة ، فلو قالوا : إن المادة والصناعة والاختراعات وتطويع الأمور الطبيعية لم تنضج وتتم إلا في الوقت الأخير لصدقهم كل واحد وأما تعريفهم على هذا وتجريهم وتعديهم إياه إلى العلوم الصحيحة والحقائق الثابتة والأخلاق الجميلة ، فقضية من أكذب القضايا ؛ فإن العقول والعلوم الصحيحة إنما تعرف ويستدل على كمالها أو نقصها بآثارها وبأدلتها وغاياتها .

انظر إلى الكمال والعلو في العقائد والأخلاق والدين والدنيا والرحمة والحكمة التي جاء بها محمد ﷺ ، وأخذها عنه المسلمون وأوصلتهم وقت عملهم بها إلى كل خير ديني ودنيوي وكل صلاح ، وأخضعت لهم جميع الأمم ، وأنهم وصلوا إلى حالة وكمال يستحيل أن يصل إليه أحد حتى يسلك طريقهم ، ثم انظر إلى ما وصلت إليه أخلاق الماديين الإباحيين الذين أطلقوا السراح لشهواتهم ولم يقفوا عند حد حتى هبطوا بذلك إلى أسفل سافلين ، ولولا القوة المادية تمسكهم بعض التماسك لأردتهم هذه الإباحية والفوضى في الهلاك العاجل ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [إبراهيم : ٤٢] .

---

(١) في الأصل : «وما» .

ثم لولا بقايا من آداب الأديان بقيت بعض آثارها في الشعوب الراقية صلحت بها دنياهم لم يكن لرقيهم المادي[١] قيمة عاجلة فإن الذين فقدوا الدين عجزوا كل العجز عن الحياة الطيبة والراحة الحاضرة والسعادة العاجلة والمشاهدة أقوىٰ شاهد لذلك .

ومشركو العرب ونحوهم ممن عندهم بعض الإيمان وبعض الاعتراف بالأصول الإيمانية كتوحيد الربوبية والاعتراف بالجزاء ، خير لكثير من هؤلاء الماديين بلا ريب ولا شك ، ثم قد علم بالضرورة أن الرسل صلوات الله وسلامه عليهم جاءوا بالوحي والهداية جملة وتفصيلًا ، وبالنور والعلم الصحيح والصلاح المطلق من جميع الوجوه ، واعترفت العقول الصحيحة بذلك ، وعلمت أنها في غاية الافتقار إليه وخضعت لما جاءت به الرسل وعلمت العقول أنها لو اجتمعت من أولها إلىٰ آخرها لم تصل إلىٰ درجة الكتب إلى الحقائق النافعة التي جاءت بها الرسل ونزلت بها الكتب ، وأنه لولاها لكانت في ضلال مبين وعمًىٰ عظيم وشقاء وهلاك مستمر ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران : ١٦٤] .

فالعقول لم تبلغ الرشد الصحيح ولم تنضج إلا بما جاءت به الرسل ومن ذلك انخداع أكثر الناس بالألفاظ التي يزوق بها الباطل ويرد بها الحق من غير بصيرة ولا علم صحيح وذلك لتسميته علوم

(١) في الأصل : «الماديين» .

الدين وأخلاقه العالية رجعية وتسميتهم[1] العلوم والأخلاق الأخر المنافية لذلك ثقافة وتجديدًا .

ومن المعلوم لكل صاحب عقل صحيح أن كل ثقافة وتجديد لم يستند في أصوله إلى هداية الدين وإلى توجهات الدين فإنه شر وضرر عاجل وآجل ومن تأمل أدنى تأمل ما عليه من يسمون المثقفين الماديين من هبوط الأخلاق والإقبال على كل ضار وترك كل نافع عرف أن الثقافة الصحيحة تثقيف العقول بهداية الرسل وعلومهم الصحيحة ، وتثقيف الأخلاق تهذيبها بالأخلاق الحميدة الجميلة والتوجيهات النافعة التي تشتمل على الصلاح المطلق والاستعانة بعلوم المادة الصحيحة على الخير والصلاح والنجاح .

فالإسلام يأمر ويحث على تحصيل السعادتين وتكميل الفضيلتين ومن تأمل ما جاء به الدين الإسلامي من الكتاب والسنة جملة وتفصيلًا عرف أنه لا صلاح للبشر إلا بالرجوع إلى هدايته وإرشاده وأنه كما أصلح العقائد والأخلاق والأعمال فقد أصلح أمور الدنيا وأرشد إلى كل ما يعود إلى الخير والنفع العام والخاص ، والله الموفق الهادي ، وصلى الله على محمد وسلم .

* * *

---

(١) في الأصل : «سميتهم» .



سؤال عن أصول الدين الكبار

سئل عن أصول الدين الكبار على وجه الإيجاز والاختصار .

فأجاب : هذا أعظم سؤال ، وجوابه أجل الأجوبة ، لاستدعائه الإتيان بجميع الأصول التي تبنى عليها القواعد الإسلامية والحقائق الإيمانية ، وقبل الشروع في جوابها ليعلم السائل أني لا يمكنني أن أستوفي ما تستحق ولا بعض ما تستحق من البسط وبيان الأدلة ، ولكن ما لا يدرك كله ، لا يترك كله ، فأقول على وجه الإشارة والإيجاز :

لهذا الدين العظيم أصول كثيرة ، ولكن أكبرها وأعظمها هذه الأصول التي سننبه عليها :

الأصل الأول: التوحيد:

حد التوحيد الجامع لأنواعه ، هو : اعتقاد العبد وإيمانه بتفرد الرب بصفات الكمال ، وإفراده بأنواع العبادة ، فدخل في هذا التعريف : توحيد الربوبية الذي هو اعتقاد انفراد الرب بالخلق والرزق ، وأنواع التدبير ، وتوحيد الأسماء والصفات ، وهو إثبات جميع ما أثبته لنفسه ، أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء الحسنى والصفات الكاملة العليا ، من غير تشبيه ولا تمثيل ، ومن غير تحريف ولا تعطيل ، وتوحيد الإلهية والعبادة وهو إفراده وحده بأجناس العبادة وأنواعها ، وإفرادها من غير إشراك به في شيء منها مع الاعتراف بكمال ألوهيته .



فدخل في توحيد الربوبية : إثبات القضاء والقدر ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وأنه على كل شيء قدير ، وأنه الغني الحميد ، وما سواه فقير إليه من كل وجه .

ودخل في توحيد الأسماء والصفات : إثبات جميع معاني الأسماء الحسنى لله الواردة في الكتاب والسنة ، والإيمان بها ثلاث درجات : إيمان بالأسماء ، وإيمان بالصفات ، وإيمان بأحكام صفاته ؛ كالعلم بأنه عليم ذو علم ، ويعلم كل شيء ، قدير ذو قدرة ، ويقدر على كل شيء إلى آخر ما له من الأسماء المقدسة .

ودخل في ذلك إثبات علوه على خلقه ، واستوائه على عرشه ، ونزوله كل ليلة إلى السماء الدنيا على الوجه اللائق بعظمته وجلاله .

ودخل في ذلك : إثبات الصفات الذاتية التي لا ينفك عنها ، كالسمع والبصر والعلو ونحوها ، والصفات الفعلية وهي كل صفة تعلقت بمشيئته وقدرته ؛ الكلام والخلق والرزق والرحمة ، والاستواء على العرش ، والنزول إلى السماء الدنيا كما يشاء ، وأن جميعها ثابتة لله من غير تمثيل ولا تعطيل ولا تحريف ، وأنها كلها قائمة بذاته وهو موصوف بها ، وأنه تعالى لم يزل ولا يزال يفعل ويتكلم ، وأنه فعال لما يريد ، يتكلم بما شاء إذا شاء كيف يشاء ، لم يزل بالكلام موصوفًا ، وبالرحمة معروفًا .

ودخل في ذلك الإيمان بأن القرآن كلام الله منَزَّل غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود ، وأنه المتكلم به حقًّا لفظه ومعانيه ، وأن كلامه لا ينفد ولا يبيد .

ودخل في ذلك : الإيمان بأنه قريب مجيب ، وأنه مع ذلك عليٌّ أعلى ، وأنه لا منافاة بين كمال قربه وكمال علوه ، لأنه ليس كمثله شيء في جميع نعوته ، ولا يتم توحيد الأسماء والصفات حتى يعترف ويؤمن[1] بكل ما جاء به الكتاب والسنة ، من الأسماء والصفات والأفعال وأحكامها ، وعلى وجه يليق بعظمة الباري . ويعلم أنه كما لا يماثله أحد في ذاته ، فلا يماثله أحد في صفاته . ومن ظن أن في بعض العقليات ما يوجب تأويل بعض الصفات على غير معناها المعروف فقد ضل ضلالًا مبينا .

ولا يتم توحيد الربوبية حتى يعتقد العبد أن جميع أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ، وأن مشيئته تابعة لمشيئة الله ، وأن لهم قدرة وإرادة تقع بها أفعالهم ، وهي متعلق المدح والذم ، والأمر والنهي ، والثواب والعقاب ، وأنه لا يتنافى الأمران : إثبات مشيئة الله العامة الشاملة للذوات والأفعال والصفات ، وإثبات قدرة العبد على أفعاله وأقواله .

ولا يتم توحيد العبادة حتى يخلص العبد لله في جميع إرادته وأقواله وأفعاله ، وحتى يدع الشرك الأكبر المنافي للتوحيد كلَّ المنافاة ، وهو أن يصرف نوعًا من أنواع العبادة لغير الله تعالى .

وتحقيق هذا التوحيد وتمامه أن يدع الشرك الأصغر ؛ وهو : كل وسيلة يُتَوَسَّل بها إلى الشرك الأكبر كالحلف بغير الله ويسير الرياء ونحو ذلك .

---

(١) أي العبد .

والناس في التوحيد درجات متفاوتة بحسب ما قاموا به من معرفة الله ، والقيام بعبوديته الظاهرة والباطنة ، فأكملهم من عرَف تفاصيل أسماء الله وصفاته وأفعاله وآلائه ، وما أخبر به عن مخلوقاته ، وعن اليوم الآخر والجزاء الثابتة في الكتاب والسنة ، وفهم معانيها فهمًا صحيحًا ، فامتلأ قلبه من معرفة الله وتعظيمه وإجلاله ومحبته والإنابة إليه ، وانجذاب جميع دواعي قلبه إلى الله ، متوجهًا إليه وحده لا شريك له ، ووقعت جميع حركاته وسكناته خالصةلله تعالى لا يشوبها شيء من الأغراض الأُخَر ، فاطمأن إلى الله معرفة وإنابة ، وفعلًا وتركًا ، وكمل نفسه بالإخلاص والمتابعة ، وكمل غيره بالدعوة إلى هذا الأصل .

ولا يتمُّ له هذا التوحيد حتى يوالي أهل الإيمان والتوحيد ، ويتبرأ من الشرك والمشركين ، ويوالي لله ، ويعادي لله ، وتصير محبته تابعة لمحبة الله ، فنسأل الله أن يتفضل علينا بذلك بمنه وكرمه .

الأصل الثاني : الإيمان بنبوة جميع الأنبياء عمومًا وبنبوة محمد ﷺ خصوصًا :

وهذا الأصل مبناه على أن يعترف ويعتقد بأن جميع الأنبياء قد اختصهم الله بوحيه وإرساله ، وجعلهم وسائط بينه وبين خلقه في تبليغ شرعه ودينه ، وأن الله أيدهم بالبراهين الدالة على صدقهم ، وصحة ما جاءوا به ، وأنهم أكمل الخلق علمًا وعملًا وأصدقهم وأبرهم وأكملهم أخلاقًا وأعمالًا ، وأن الله خصهم بخصائص وفضَّلهم بفضائل لا يلحقهم فيها أحد ، وأن الله برَّأهم من كل خُلُق دنيء ، وأنهم معصومون

في كل ما يبلغونه عن الله ، وأنه لا يستقر في خبرهم وتبليغهم إلا الحق والصواب ، وأنه يجب الإيمان بهم ، وبكل[1] ما أوتوه من الله ومحبتهم وتعظيمهم ، وأن هذه الأمور ثابتة لنبينا محمد ﷺ على أكمل الوجوه ، وأنه يجب معرفة جميع ما جاء به من الشرع جملة وتفصيلًا بحسب الاستطاعة والإيمان بذلك ، والتزامه ، والتزام طاعته في كل شيء بتصديق خبره ، وامتثال أمره ، واجتناب نهيه .

ومن ذلك أنه خاتم النبيين ، قد نسخت شريعته جميع الشرائع ، وأن نبوته وشريعته باقية إلى قيام الساعة ، فلا نبي بعده ، ولا شريعة غير شريعته في أصول الدين وفروعه .

ويدخل في الإيمان بالرسل : الإيمان بالكتب ، فالإيمان بمحمد ﷺ يقتضي الإيمان بكل ما جاء به من الكتاب والسنة ألفاظها ومعانيها ، فلا يتم الإيمان إلا بذلك ، وكل من كان أعظم علمًا بذلك وتصديقًا واعترافًا وعملًا كان أكمل إيمانًا .

والإيمان بالملائكة مع القدر داخل في هذا الأصل العظيم ، ومن تمام الإيمان به أن يعلم أن ما جاء به حق لا يمكن أن يقوم دليل عقلي أو حسي على خلافه ، كما لا يقوم دليل نقلي على خلافه ، فالأمور العقلية أو الحسية النافعة تجد دلالة الكتاب والسنة مثبتة لها ، حاثة على فعلها وعملها ، وغير النافع من المذكورات ليس فيها ما ينفي وجودها

---

(١) في الأصل : «ولكل» .

وإن كان الدليل الشرعي ينهىٰ ويذم الأمور الضارة منها، ويدخل في الإيمان بالرسل:

الأصل الثالث: الإيمان باليوم الآخر:

فكل ما جاء به الكتاب والسنة مما يكون بعد الموت، فإنه من الإيمان باليوم الآخر، كأحوال البرزخ، وأحوال يوم القيامة، وما فيها من الحساب والثواب والعقاب والشفاعة والميزان والصحف المأخوذة باليمين والشمال، وأحوال الجنة والنار، وصفات أهلها، وأنواع ما أعده الله فيها لأهلها، إجمالًا وتفصيلًا، وكل ذلك داخل في الإيمان باليوم الآخر.

الأصل الرابع: مسألة الإيمان:

وذلك أن أهل السنة والجماعة يعتقدون ما جاء به الكتاب والسنة من أن الإيمان تصديق القلب المتضمن لأعمال الجوارح، فيقولون: الإيمان اعتقادات القلوب وأعمالها، وأعمال الجوارح، وأقوال اللسان، وأنها كلها من الإيمان، وأن من أكملها ظاهرًا وباطنًا، فقد أكمل الإيمان، ومن انتقص شيئًا منها، فقد نقص إيمانه.

وهذه الأمور بضع وسبعون شعبة أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذىٰ عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.

ويرتبون علىٰ هذا الأصل أن الناس في الإيمان درجات: مقربون، وأصحاب يمين، وظالمون بحسب مقاماتهم في الدين والإيمان، وأنه

يزيد وينقص ، فمن فعل محرمًا ، أو ترك واجبًا ، نقص إيمانه الواجب ما لم يتب إلى الله .

ويرتبون على هذا الأصل أن الناس ثلاثة أقسام : منهم من قام بهذه وبحقوق الإيمان كلها ، فهو المؤمن حقًّا ، ومنهم من تركها كلها ، فهذا كافر بالله ، ومنهم من فيه إيمان وكفر ، وإيمان ونفاق ، وخير وشر ، ففيه من ولاية الله واستحقاقه لكرامته بحسب ما معه من الإيمان ، وفيه من عداوة الله واستحقاقه لعقوبة الله بحسب ما ضيعه من الإيمان .

ويرتبون على هذا الأصل أن كبائر الذنوب وصغارها لا تصل بصاحبها إلى الكفر ، ولكنها تنقص الإيمان من غير أن تخرجه من دائرة الإسلام ، ولا يخلد صاحبها في النار ، ولا يطلقون عليه اسم الكفر ، كما تقوله الخوارج ، أو ينفون عنه الإيمان كما تقوله المعتزلة ، بل يقولون : هو مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته ، فمعه مطلق الإيمان . أما الإيمان المطلق فينفى عنه ، وهذه الأصول إذا عرفت على وجهها يحصل الإيمان بجميع نصوص الكتاب والسنة .

ويترتب على هذا الأصل أن الإسلام يجب ما قبله ، وأن التوبة تجب ما قبلها ، وأن من ارتد ومات على ذلك حبط عمله ، ومن تاب تاب الله عليه .

ويرتبون أيضًا على هذا الأصل صحة الاستثناء في الإيمان ، فيصح أن يقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، لأنه يرجو من الله تكميل إيمانه

فيستثني لذلك ، ويرجو الثبات على ذلك إلى المات ، فيستثني من غير شك منه بحصول أصل الإيمان .

ويرتبون أيضًا على هذا الأصل أن الحب والبغض أصله ومقداره تابع للإيمان وجودًا وعدمًا ، وتكميلًا أو نقصًا ، ثم يتبع ذلك الولاية والعداوة، ولهذا كان من الإيمان : الحب في الله والبغض في الله والولايةلله والعداوة لله . ولا يتم الإيمان إلا بأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه .

ويترتب على ذلك -أيضًا- محبة اجتماع المؤمنين ، والحث على التآلف والتحابب ، وعدم التقاطع ، ويبرأ أهل السنة والجماعة من التعصبات والتفرق والتباغض ، ويرون هذه القاعدة من أهم قواعد الإيمان ، ولا يرون الاختلاف في المسائل التي لا توصل إلى بدعة أو كفر موجبة للتفرق .

ويترتب على الإيمان : محبة أصحاب النبي ﷺ بحسب مراتبهم ، وأن لهم من السوابق والفضل والمناقب ما فضلوا به على سائر الأمة ، ويدينون بحبهم ونشر فضائلهم ، ويمسكون عما شجر بينهم ، ويعتقدون أنهم أولى الأمة بكل خصلة حميدة ، وأسبقهم إلى كل خير ، وأبعدهم من كل شر ، ويعتقدون أن الأمة لا تستغني عن إمام يقيم لها دينها ودنياها ، ويدفع عنها عادية المعتدين ، ولا تتم إمامته إلا بطاعته في غير معصية الله .

ويرون أنه لا يتم الإيمان إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان والقلب على حسب القدرة والاستطاعة ، وبالجملة فيرون

القيام بكل أصول الشريعة على الوجه الشرعي .

الأصل الخامس: طريق أهل السنة والجماعة في العلم والعمل:

وذلك أن أهل السنة والجماعة يعتقدون ويعلمون أنه لا طريق إلى الله وإلى كرامته إلا بالعلم النافع ، والعمل الصالح .

والعلم النافع : هو ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة ، فيجتهدون في معرفة معانيها ، والتفقه فيها أصولًا وفروعًا ، ويسلكون جميع الطرق المعينة على ذلك بدلالة المطابقة ، ودلالة التضمن ، ودلالة الالتزام(١) ، ويبذلون قواهم في إدراك ذلك بحسب ما آتاهم الله ، ويعتقدون أن هذه هي العلوم النافعة ، هي وما تفرع عليها من أقيسة صحيحة ، ومناسبات حكمية ، وكل علم أعان على ذلك وآزره فهو

---

(١) دلالة المطابقة هي : «دلالة النص –أو اللفظ– على كمال ما وضع له أو تمامه» ، كدلالة لفظ الخالق على ذات الله تعالى وعلى صفة الخلق ، وكدلالة الدار على جميع أجزائها .

ودلالة التضمن هي : «دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له» ، كدلالة لفظ الخالق على الذات وحدها ، وعلى صفة الخلق وحدها .

ودلالة الالتزام هي : دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى الموضوع له ، اللازم له عقلًا ، كدلالة لفظ الخالق على العلم والقدرة .

وانظر لتعريف الدلالة بأقسامها كتاب الجرجاني «التعريفات» (ص١١٠) ، وقد مثل لأقسامها بالإنسان فقال : «فإنه يدل على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة ، وعلى جزئه بالتضمن ، وعلى قابل العلم بالالتزام» .اهـ .

علم شرعي ، كما أن كل علم ضاده أو ناقضه فهو باطل ، فهذا طريقهم في العلم .

وأما طريقهم في العمل ، فإنهم يتقربون إلى الله بالتصديق ، والاعتراف التام ، والإيمان الذي لا ريب فيه بعقائد الدين التي هي أصل العبادات وأساسها ، ثم يتقربون إليه بعد ذلك بأداء فرائضه المتعلقة بحق الله وحقوق خلقه ، مع الإكثار من النوافل ، والسعي بالإحسان إلى الخلق بكل طريق ، وبترك المحرمات والمنهيات تعبدًا لله تعالى ، ويعلمون أن الله لا يقبل إلا كل عمل خالص لوجهه الكريم مسلوك فيه طريق النبي الكريم .

ويستعينون بالله في هذه الطرق النافعة التي هي العلم النافع ، والعمل الصالح الموصل إلى كل خير وفلاح وسعادة عاجلة وآجلة .

فهذه الأصول العظيمة هي أصل الأصول ، احتوى عليها هذا الجواب على وجه الإيجاز ، والإتيان بالنكت الحسان منها ، ولو فصلت وبسطت وذكرت أدلتها لاحتاجت إلى شرح كثير ، وكتاب كبير ، والله أعلم . وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

* * *

سؤال مهم

إذا كانت حقيقة العبادة ولبها مبنية على غاية الحب مع غاية الذل ، وقد يوجد من المخلوق للمخلوق حب وذل ، أو يوجد أحدهما ، فما الفرق بين ما تعلق بالمخلوق ولم يبلغ رتبة العبادة ، وبين حقيقة العبادة المبنية على الأصلين المذكورين؟

الجواب:

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ؛ اعلم أن هذا سؤال عظيم ، له شأن عظيم ، ولا يعرف سر العبودية وحقيقتها ، بل لا يعرف التوحيد كله إلا بمعرفة الفرق بين الحب والذل الذي هو عبادة وبين الحب والذل الذي ليس بعبادة ، ومعرفة الفرق بين الأمرين هو أعظم فرقان يفرق به بين الأمور المتباينة والألفاظ المتشابهة ، والمعاني التي بينها من الفرق أعظم مما بين السماء والأرض .

وبيان ذلك : أن الحب والذل لله تعالى مقرون بحب الله تعالى والذل له الذي حقيقته الانقياد لشرعه تصديقًا لأخباره ، وتقربًا إلى الله بذلك التصديق المشتمل على العلم والمعرفة النافع للقلوب الموصل لها إلى أجل غاية ، وأعظم مطلوب ، وامتثالًا لأمره ، واجتنابًا لنهيه تقربًا إلى الله ، وطلبًا لمرضاته ونيل ثوابه العاجل والآجل ، بفعل المأمور ، واجتناب المحظور .

فطلب التقرب إلى الله في ذلك هو حقيقة الحب، بل هو ثمرة الحب؛ لأن العابدللهلما أحب ربه، طلب السعي بكل ما يقربه إليه ويدنيه منه، وذلك السعي والعمل هو الانقياد الذي هو ثمرة الذل والتعظيم للرب، بل القوة المعنوية التي عزم عليها المؤمن وهي التزامه العام لطاعة الله ورسوله بتصديق الخبر، وطاعة الأمر، هي حقيقة الحب والذل حيث قال المؤمنون: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾، فكل ما قاموا به من الدين، وما عزموا عليه، والتزموه منه، فإنه من آثار الحب والذل، فهذه آثار العبودية، وثمرتها القيام بالدين كله علمًا وعزمًا وعملًا ونية.

ولا بد أن يكون هذا الحب والذل ناشئين عن معرفة بأسماء الله وصفاته، وأن له كمال الأسماء، وعظيم الصفات التي هي جميع صفات الكمال ونهاية الجلال والجمال، وهي صفات الإلهية ونعوتها.

فالله هو المألوه ذلًّا وحبًّا، وتوابع ذلك لما له من هذا الكمال الذي يختص به، فلا يشاركه في ذلك مشارك، فجميع محامده التي ذكرها في كتبه، ونطقت بها رسله، هي صفات ألوهيته التي ألهه المحبون المتذللون لأجلها وعبدوه بسببها، فعرفوا ما له من العظمة والكبرياء والمجد والجلال، فخضعوا وذلوا، وما له من الجمال والكرم والرحمة والجود والإحسان، فامتلأت قلوبهم من محبته، وفاضت ألسنتهم بالثناء عليه، وانقادت جوارحهم طلبًا لقربه ورضاه وثوابه، وعرفوا ما له من العدل والحكم ووضع الأشياء في مواضعها، وإيقاع العقوبات المتنوعة بأنواع المخالفين، فخافوا ورهبوا وحذروا من معاصيه.

وحيث وقعت منهم على وجه الغلبة ، بادروا بالتوبة والخروج من تبعتها ، وعرفوا ما له من الفضل العظيم والرحمة السابغة ، وأنواع الألطاف ، فاشتاقوا إلى كرمه ، وسعوا لتحصيل ثوابه وجوده ، وهانت عليهم المشقات لما عرفوا أنها تفضي بهم إلى أجل الكرامات وأفضل الثواب ، وعرفوا مع ذلك أنه لا يأتي بالحسنات إلا هو ، ولا يدفع السيئات إلا هو ، وأن جميع النعم الظاهرة والباطنة كلها منه ، وأن كل شر وعقوبة اندفعت عنهم فبدفعه وحفظه ، وأنه الرب على الحقيقة ، كما أنهم هم العبيد المماليك على الحقيقة ليس لهم من أنفسهم إيجاد ولا إمداد ولا إعداد .

يلهم الفقراء إليه في جميع أمورهم في خلقهم وخلق جوارحهم الظاهرة والباطنة ، وفي رزقهم وتدبيرهم ، وأنهم مماليك محض ، ليس لهم شيء ولا منهم شيء ، بل كل ما حصل لهم من منافع أو دفع مضار فمن الله ، فلما عرفوا ربهم ، وعرفوا أنفسهم ، ذلوا وخضعوا لله ، واشتاقوا إلى كل ما يقربهم منه وما يسترحمون به إلههم ومعبودهم في حوائجهم المضطرين إليها في جميع اللحظات .

فتبين وظهر أن الحب والذل الذي هو عبودية لله ، وتألهه له لا يشابهه غيره ، ولا يلتبس بسواه وأسبابه وموجباته ، فإنه حب وذل اقترن بالقيام بالدين بحسب حال صاحبه ، واقترن بمعرفة الله وما له من النعوت العظيمة التي اختص بها وتوحد بها ، واقترن بمعرفة العبد بنفسه ، وأنه بعد مملوك مضطر غاية الضرورة إلى عبودية ربه ، وإلى

تألهه لشدة ضرورته وتوقف سعادته على ذلك ولكونه مستحقًّا عليه لازمًا له من حيث إنه عبد مملوك مأمور منهي .

فكما أن المعبود المألوه ليس كمثله شيء في جميع أوصافه وكماله فالعبادة المتعلقة به لا يشبهها شيء ، ولهذا كلما قويت هذه الأمور في العبد كان أكمل لتوحيده ، وأبلغ في عبوديته لله ، فتمام التوحيد بتمام الإخلاص لله في الاعتقاد والقول والعمل ، وبتمام معرفته الله تعالى إجمالًا وتفصيلًا ، وتأصيلًا وتفريعًا ، وكلما ضعفت منه هذه الأمور ، ضعف توحيده ؛ ولهذا كان الشرك في الربوبية والشرك في الإلهية ، والشرك في العبودية ، والشرك في أسماء الله وصفاته وأفعاله ، منافيًا كل المنافاة للعبودية التي هي غاية الحب مع غاية الذل ؛ لأن من زعم أن الله شريكًا في ربوبيته وتدبيره ، أو له سمي أو مثيل في صفات كماله ، فقد أشرك بربوبية الله ، وساوى غير الله بالله ، بل ساوى المخلوق بالخالق ، والمعَبَّد المدَبَّر ، بالرب المدبِّر ، ونفى خصائص ألوهية الله تعالى التي حقيقتها تفرده بجميع الكمال .

ومن أشرك في عبوديته وإخلاصه ، بأن صرف نوعًا من عبوديته لغير الله تعالى ، فقد نقض توحيده ، وأفسد دينه الذي هو الإخلاص المحض ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ﴾ [الزمر : ٣] ، فأي حب وأي ذل يشتبه بهذا أو يقاربه؟ إلا حب وذل هو عبودية لغير الله ، وشرك به ، وهي المحبة الشركية الصادرة من المشركين التي مضمونها تسوية آلهتهم برب العالمين في الذل والتعظيم والحب ، ولهذا يقولون في وسط جهنم



معترفين بشركهم نادمين أشد الندم شاهدين بغاية ضلالهم ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء : ٩٧ ، ٩٨] .

ومع أن هذا شرك في توحيدهم ، فإنهم لا يساوون المؤمنين في حبهم وتعظيمهم ، قال الله تعالىٰ : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة : ١٦٥] ، فظهر ببيان حقيقة العبودية الفرق العظيم بين حب العبادة وتعظيمها والحب الطبيعي وتوابعه ، والحب الطبيعي تابع لبعض مراد النفس والشهوات المتباينة التي تبقىٰ ببقاء ذلك المراد ، وتزول بزواله ، وأما الذل الطبيعي فهو ناشئ عن خوف من عقوبة مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره مثقال ذرة .

وقد يجتمع الأمران في تعلقهما بالمخلوق ، فيحب غيره ويعظمه ، ويذل له ، لما يرىٰ له عليه من حق أبوة أو إحسان أو نحوهما ، وذلك الحب والذل تابع لذلك الحق الذي فعلهما لأجله مع علمه أن المعظم المحبوب له مخلوق مثله ، ناقص مثله ، فقير مثله في جميع أحواله ، وأنه لا يملك له نفعًا ولا ضرًّا ، ولا موتًا ولا حياة ولا نشورًا ، وأما حبه لأولياء الله وأصفيائه ، فهو حب تابع لحبه لله ، لأنه لما رأىٰ محبة محبوبه لهم لما قاموا به من مراضيه أحبهم لله ، ولهذا تقوىٰ هذه المحبة بسبب قوة العبودية والتوحيد .

فنسألك اللهم حبك ، وحب من يحبك ، وحب العمل الذي يبلغنا إلىٰ حبك ، ونعوذ بوجهك الكريم أن نشرك مخلوقًا في الحب معك ،

وأن نساويه فيك في شيء من الأمور التي اختصصت بها ، وانفردت باستحقاقها .

ونسألك اللهم أن تجعل جميع ما أحببناه من قوة وصحة وعافية وأهل ومال وولد وأصحاب وغيرهم معينًا لنا على محابك ، ومقويًا على طاعتك ، وأن ترزقنا من الإخلاص الكامل ما يأتي على ذلك أجمع ، بأن تجعل نياتنا وسعينا في عباداتنا وعاداتنا طريقًا لنا إلى الوصول إليك ، وأن تعيذنا من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، إنك جواد كريم .



فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

تحفة الطالب والجليس

في كشف شبه

داود بن جرجيس

تأليف الشيخ العالم العلامة

عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ

التميمي النجدي الحنبلي

١٢٢٥هـ - ١٢٩٣هـ

تحقيق

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للهِ رَبِّ العالمينَ ، وصلى اللهُ وسَلَّمَ على نَبيِّنا محمَّدٍ ، وآلِه وصحبِه أجمعين .

أما بعد :

فإن اللهَ سبحانه نَصَبَ في كلِّ زمانٍ رجالًا يحمونَ شريعتَه ، وينصرون ملَّتَه ، ويجاهدونَ فيه حقَّ جهادِه ، إذا انتهكت حُرُماتُه غَضِبوا غَضَبَ الأَسَد ، وإذا سُلِكَ سَبِيْلُه فَرِحُوا فرحَ الوالِد بالولد .

أسبلَ اللهُ عليهم من العلمِ النافع والعملِ الصالح ما أهَّلَهم للقيامِ بهذه المسئوليةِ العظيمةِ ، والمهمةِ الجسيمة .

فاستخدموا هذا السلاحَ الذي أسبلَ اللهُ عليهم أذيالَه في هداية الخلقِ ، وإرشادِهم إلى الطَّرِيْقِ السَّويِّ ، والنَّهْجِ المَرْضِيّ .

كما استخدموه أيضًا في استئصال شبه المنحرفين ، والقضاء على بدع المبتدعين .

وكان مقصودُهم بالردِّ على هؤلاء القيامَ بالمِيْثاقِ الذي أخذه اللهُ تعالى على أهلِ العلمِ في قوله : ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران : ١٨٧] الآية ، والخوفَ من الوقوعِ في جريمةِ كتمِ العلمِ وإخفائه .

وكان من مقصودِهم أيضًا نُصْحُ الأُمَّةِ، والأَخْذُ بِحُجُزِها عن السقوط في المهالك، سواءٌ في ذلك المردودُ عليه منهم أو غيرُه.

فالمَرْدُوْدُ عليه بإيضاحِ الحقِّ له، وقِيامِ الحُجَّةِ عليه، وغيرُه بتحذيرِه من اتباعِ الأهواءِ، والسُّقُوطِ في شَرَكِهَا.

قال شيخ الإسلام أبو العباس رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في وصفِ أهل السُّنَّةِ والجماعةِ، ومرادِهم بالردِّ على المنحرفين:

«وأئمةُ السُّنَّةِ والجماعة وأهلُ العلمِ والإيمانِ فيهم العدلُ والعلمُ والرحمةُ، فيعلمون الحقَّ الذي يكونون به موافقينَ للسُّنَّةِ، سالمين من البدعة.

ويعدِلُون على من خَرَجَ منها ولو ظلمهم، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨].

ويرحمون الخَلْقَ فيريدون لهم الخَيْرَ والهدىٰ والعلمَ، ولا يقصدون الشَّرَّ لهم ابتداءً، بل إذا عاقبوهم، وبينوا خطأهم وجهلهم وظلمهم كان قصدُهم بذلك بيانَ الحقِّ، ورحمةَ الخلقِ، والأمرَ بالمعروفِ، والنَّهي عن المنكرِ، وأن تكون كلمةُ اللَّه هي العليا، وأن يكون الدينُ كلُّه للَّه...». اهـ من الردِّ على البكري.

وإن من الرِّجالِ الذين هَيَّأهم اللّٰه تعالىٰ ، ونَصَبَهم لحفظِ شريعتِه ، والقيام عليها : أئمةَ الدَّعْوةِ بنجد ، الذين أبلوا بلاءً حسنًا في هذا المِضمَارِ ، وحَمَوْا ثغورًا للشَّرِيْعة كاد أن يَقْتَحِمها المشركونَ والكُفَّارُ وأنفقوا نفيسَ العمرِ وعزيزَ المالِ في الدعوة إلى التوحيدِ ومُؤازَرَةِ أهلِه الأبرار .

فلا تجد شبهةً منحرفةً أثيرت في وقتِهم إلا وهم لها بالمرصاد ، ولا تشكيكًا في الحقِّ إلا وهم لتفنيدِه وتَزْيِيْفِه علىٰ أتمِّ استعداد .

وهذه الرسالةُ التي هي السادسة من هذه السلسلة الموسومة بـ«سلسلة رسائل وكتب علماء نجد الأعلام» واحدةٌ من عشراتِ الكُتُبِ المَرْقومةِ ببَنَانِ أَئِمَّةِ الدَّعوةِ في الردِّ علىٰ أهل البِدَعِ والانْحِرافِ العَقَديِّ .

وهي في نَقْضِ شُبَهٍ أثَارَها رجلٌ جانٍ علىٰ نصوص الكتاب والسُّنَّة ، يدعىٰ : «داود بن سليمان بن جرجيس» .

وقد تصدىٰ لنقضها مؤلفنا العالمُ العَلاَّمَةُ المحقق الجليل الشيخُ عبدُ اللطيف بنُ عبدِ الرحمن بنِ حسن بنِ محمد بنِ عبد الوهاب - رحمهم اللّٰه تعالىٰ- في هذه الأوراق الكريمة الثمينة ، المسماة : «تُحفةُ الطالبِ والجليس في كشف شُبَهِ داود بنِ جِرْجِيس»[1] .

---

(١) أفاد الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع في مقدمته لهذا الكتاب : أنه أُلِّف سنة (١٢٩١) ، أي قبل وفاة مؤلفه -رحمه اللّٰه تعالىٰ وغفر له- بعامين .

ولن أثقل سمعَ القارئِ بِكثرةِ الكلامِ حولَ هذه الرسالةِ ومَضْمُونِها فأَدَعه وإيَّاها ، ليَعْرِفَ محتواها ، ويَطَّلِع على فَحْواها ، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الرياض يوم عاشوراء من شهر الله المحرم سنة ١٤٠٨هـ

النسخ المعتمدة

طبع هذا الكتاب لأول مرة في عام ١٣٠٥هـ وتعتبر هذه الطبعة في مصاف النوادر من المخطوطات، وبتيسير من الله تعالى وقعت نسخة منها في يد الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع، فسعى في طبعها ونشرها، وعرضها على حاكم قطر الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني، فسارع -كعادته في المبادرة إلى الخير- بطبعها وقفًا لله تعالى، وذلك سنة ١٣٨٢هـ.

قال ابن مانع في تقديمه للرسالة: «وقد طبع هذا الرد العجيب سنة ١٣٠٥هـ ونفدت طبعته، وقَلَّ وجوده حتى نسي، أو كاد أن ينسى، وما زلتُ أبحث عنه لأقوم بإعادة طبعه... حتى يسَّر الله لنا الوقوف عليه في مكتبة عين من أعيان الحجاز العالم السلفي الفاضل الشيخ محمد بن حسين نصيف، فحين الوقوف عليه، عرضته على أنظار صاحب السمو الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني.. فبادر بإصدار أمره العالي بطبعه وقفًا لله تعالى...». اهـ بتصرف.

وقد صُوِّرت هذه الطبعة على نفقة رئاسة هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمملكة العربية السعودية، وذلك في عام ١٤٠٢هـ.

كما توجد نسخة ثانية ضمن كتاب «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» للشيخ العلامة عبد الرحمن بن قاسم رحمه الله تعالى.

هذا ما وقفت عليه من طبعات الكتاب.

أما نسخ الكتاب الخطية فقد عثرت على **ثلاث نسخٍ** :

النسخة الأولى : في إحدى المكتبات الخاصة في نجد ، وقد عثر عليها الشيخ الفاضل : الوليد بن عبد الرحمن آل فريّان –وفقه الله- وهي نسخة قديمة ، حسنة الخطِّ ، تقع في اثنتين وأربعين ورقة ، كتبت من إملاء المؤلف ، بقلم : عبد العزيز بن ناصر بن راشد بن تريكي ، ولم يذكر عليها تاريخ النسخ . والإشارة إليها بحرف (أ) .

النسخة الثانية : محفوظة في «جامعة الملك سعود» برقم (٨/ ٣٤) وهي نسخة جيِّدة الخط ، تقع في ثمانٍ وعشرين ورقة ، لم يذكر عليها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ ، وقد سقط منها قرابة ربع الكتاب الأخير ، يبدأ السقط من صفحة (١٠٤) سطر (١٤) بعد كلمة : «لم يفهمه كثير» من الطبعة التي بين يديك . والإشارة إلى هذه النسخة بحرف (ب) .

النسخة الثالثة : في مكتبة شيخنا الفاضل المعمَّر : عبد العزيز بن مرشد حَفِظَهُ اللهُ وهي بخط والده الشيخ صالح ، كما دَلَّ على ذلك قلمُه . وتقع في ثمانٍ وثلاثين ورقة .

وقد قابلتُ النسخ الخطية مع طبعة آل ثاني ، وأثبتُّ أغلب الفروق بينهُنَّ .

كما خرّجتُ أغلب الأحاديث الواردة في الكتاب .

ووضعت فهارس للموضوعات تبرز مكنون الكتاب ومخبوءه .

والله أسأل التسديد والتوفيق ، والهداية لأقوم طريق .

تنبيه

طبعت هذه الرسالة باسم : «دلائل الرسوخ في الرد على المنفوخ» في طبعتي عام ١٣٨٢هـ و١٤٠٢هـ وقد سمّاها بهذا الاسم الألوسي في كتابه «المسك الأذفر» (ص ٤٦٠) . وينظر في الطبعة الأولى ، هل هي بهذا الاسم أم لا؟

ونسب الشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ في كتابه «مشاهير علماء نجد» (ص٧٥) تسمية هذه الرسالة بهذا الاسم إلى الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع الذي كان مشرفًا على الطبعة الثانية .

والذي يترجح -والله أعلم- أن الاسم الصحيح هو ما أثبته على ظهر هذه الطبعة ، وذلك لأمورٍ منها :

الأول : أنه الاسم المثبت على النسختين الخطيتين «أ» و«ب» .

الثاني : أنه الاسم المعتمد عند المترجمين للمؤلف ، كما جرى عليه الشيخ العلامة عبد الرحمن بن قاسم في ملحق «الدُّرر» (١٢/ ٧١) والشيخ عبد الرحمن آل الشيخ في كتابه «مشاهير علماء نجد» ، وعلق في الحاشية قوله : طبع كتاب«تحفة الطالب والجليس» بعنوان «دلائل الرسوخ في الرد على المنفوخ» والذي سماه بهذا العنوان الشيخ محمد ابن عبد العزيز بن مانع . اهـ .

قلت : لعل الشيخ ابن مانع أخذ هذه التسمية من كتاب«المسك الأذفر» للألوسي المتوفى عام ١٣٤٣هـ .

ترجمة المؤلف

* هو الشيخ العالم العلامة الإمام القدوة الفهامة : عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ حسن ابن شيخ الإسلام الإمام محمد ابن عبد الوهاب .

ويجمل أن ينشد عند قراءة هذا النسب قول الشاعر :

هو الشيخُ وابنُ الشيخ والـشيخُ
فيا حَبَّذا شيخ تناسل مـن شـيخ

* ولد هذا العالم الجليل في مدينة «الدرعية» عام ١٢٢٥هـ ، وكانت آهلة بالعلماء الأجلاء ، والطلاب النبغاء ؛ مما أدَّىٰ إلىٰ غرس حبِّ العلم في صدره ، حتىٰ شُغِفَ به ، وتشوق إليه . وما إن مَرَّ عليه زمن التمييز في هذه البلاد المباركة حتى انقض عليها العدو الغاشم ، فأبادها ، ونقل معه أعيان الأسرتين الكريمتين : آل سعود ، وآل الشيخ ، ووضَعَهُما تحت الرقابة في البلاد المصرية ، وكان المترجم له أحد المنقولين .

* ترعرع في كنف بيت شامخ في العلم والإيمان ، متَحَلٍّ بكرائم الأخلاق ، شهرته ملأت الأصقاع ، وخيره وبرُّه طرق الأسماع ، فأبوه : الشيخ الإمام المجاهد عبد الرحمن بن حسن . ووالدته : بنت الشيخ العلامة عبد الله ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب .

فكان لهذا البيت الطاهر أثرٌ فعَّالٌ في تقويم سلوكه ، وتهيئته لحمل رسالة العلم والدعوة ، مواصلة لسير آبائه وأجداده في ذلك .

* أقام في مصر إقامة طويلة، بلغت واحدًا وثلاثين عامًا، قضاها في العلم والمدارسة، حتىٰ لم يدع فنًّا إلا وأدرك فيه إدراكًا جيدًا، لا سيما العلوم التي لم تنتشر في البلاد النجدية.

وكان من مشايخه النجديين: الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. ووالده الشيخ عبد الرحمن بن حسن. والشيخ أحمد بن حسن بن رشيد الحنبلي.

ومن غير النجديين: شيخ الأزهر الشيخ إبراهيم الباجوري. والشيخ أحمد الصعيدي. والشيخ العلامة محمد الجزائري.

لما تركتِ الجيوشُ العثمانية بلادَ نجدٍ، وسَكَنَت فتنُ مشاري وعبد الله آل ثنيان، وكان الأمر للإمام فيصل بن تركي، وضعفتِ الرَّقابةُ على النجديين في بلاد مصر، خرج الشيخ عبد اللطيف من مصر متوجهًا إلىٰ بلاد نجد، وكان وصوله الميمون إلىٰ «الرياض» عام ١٢٦٤هـ.

فَرِحَ الناسُ بقدومه عمومًا، وطلاب العلم خصوصًا؛ لأنهم وجدوا فيه بغيتهم، ومقصدهم. حيث قدم حاملًا لعلومٍ قلَّ من يتقنها غيرُه في تلك النواحي.

وكان قدومه خيرًا وبركة علىٰ والده الشيخ عبد الرحمن الذي طعن في السِّنِّ، حيث حمل عنه بعض أعباء التدريس والدعوة والإرشاد.

كما كان قدومه -أيضًا- خيرًا وبركة على الإمام فيصل بن تركي، حيث وجد فيه العقلية المتكاملة، والمشورة الصائبة، والرأي السديد، مما حمله على الاعتماد عليه في جميع أموره، واصطحابه في الحل والترحال.

* بعد أن مَنَّ الله على الإمام فيصل بفتح الأحساء -وكانت مجمع الفساد العقدي- لم يجد كُفْئًا لتقويم هذه البقعة وتطهيرها من مظاهر الشرك والخرافة، غيرَ الشيخ عبد اللطيف، فبعثه هناك معلمًا مفتيًا داعيًا، فناظر علماء الأحساء فيما لديهم من انحراف عن منهج السلف، فاقتنع كثير منهم، وعادوا إلى مذهب السلف، واعترفوا بخطأ منهجهم، وذلك لقوة حجة الشيخ، وبراعته في المناظرات، وفصاحة لسانه، وتحليه بالأخلاق الفاضلة، والآداب السامية.

* وبعد وفاة الإمام فيصل بن تركي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ وقع بين ابنيه: عبد الله وسعود نزاع كبير على السلطة، جرى بسببه فتن عظيمة، اندلعت نيرانها، وتطاير شررها، وعَمَّ الحاضر والبادِ ضررها.

وكان موقف الشيخ عبد اللطيف منها موقف العالم البصير بعواقب الأمور، والسياسي المحنك المجرَّب في الحروب، حيث بذل قصارى جهده في القضاء على هذه الفتنة، والسعي في حقن دماء المسلمين، وتوحِيد الكلمة، وجمعِ الشمل، ولكن أمر الله نافذ، وقضاءه حتم، فقد شاء لهذه الفتنة الامتداد، رغم ما بذله العلماء من جهود في سبيل إخمادها ﴿لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢].

ومن تأمَّل رسائل الشيخ عبد اللطيف ، التي كتبها في هذه الحقبة الزمنية العكرة -وهي أحد عشر عامًا- علم ما كابده الرجل ولاقاه من إرهاق نفسي ، وإجهاد بدني ، بسبب هذه الفتنة العمياء ، فالله يكتب له الأجر والثواب ، ويثقل ميزانه يوم الحساب ، ويغفر له ولوالديه وللمسلمين أجمعين .

* ومع انشغاله بتسكين الفتن ، والقضاء عليها ، فقد أثرىٰ المكتبة الإسلامية بمؤلفات رصينة ، تنبئ عن غزارة علمه ، وسعة اطلاعه ، وفصاحة لسانه ، وحريرية بنانه ، **فمن تلك المؤلفات :**

١- «تحفة الطالب والجليس في الرد علىٰ شبه داود بن جرجيس» ، وهو هذا .

٢- الرد علىٰ عثمان بن منصور ، المسمىٰ «مصباح الظلام في الرد علىٰ من كذب على الشيخ الإمام» .

٣- «البراهين الإسلامية في الرد على الشُّبه الفارسية» .

٤- «الرد علىٰ عبد المحسن الصحافي» .

٥- «شرح نونية ابن القيم» ، شَرَحَ فيه المقدمة ، ثم اخترمته المنية قبل إتمامه .

٦- وله رسائل كثيرة ، فيها فوائد جليلة ، ونوادر بديعة ، وقد جمعها الشيخ سليمان بن سحمان ، وطبعت في مجلد كبير .

٧- له قصائد كثيرة ، قيلت في مناسبات مختلفة ، منها ما هو في الرد علىٰ أهل البدع والانحراف العقدي ومنها ما هو في الإخوانيات .

* تتلمذ على يده نخبة كبيرة من طلبة العلم ، أصبحوا فيما بعد قضاة ، وعلماء ، ودعاة ، فممن تتلمذ عليه :

١-ابنه الشيخ عبد الله .

٢-الشيخ سليمان بن سحمان .

٣-الشيخ العالم الفقيه النحوي : محمد بن محمود .

٤-الشيخ حمد الفارس .

٥-الشيخ العلامة الفاضل : أحمد بن عيسى .

٦-الشيخ المجاهد الباسل : صالح بن قرناس .

٧-الشيخ صالح الشثري .

٨-الشيخ حسن بن حسين آل الشيخ .

* توفي مأسوفًا على فقده في «الرياض» في اليوم الرابع عشر ، من شهر ذي القعدة ، عام ١٢٩٣هـ ، وله من العمر يومئذٍ ثمانية وستون عامًا . رحمه الله -تعالى- وغفر له ، وأسكنه فسيح جناته .

* * *

تقاريظ الكتاب(١)

قد قرظ هذا الكتاب جملة من الأفاضل الأدباء؛ منهم: عبد القادر أفندي البغدادي الحنفي النقشبندي القادري، وذلك بقوله:

عبد اللطيف جزاهُ اللّٰه خالقنا
يومَ الجزاء بأجرٍ غير ممنونِ
هو الهمام الذي شاعت فضائلهُ
في الشرق والغرب من نجدٍ إلى
بحرٌ من العلم يبدي من معارفهِ
بديعَ دُرٍّ عزيز القدر مكنونِ
حَمىٰ طريقَ رسولِ اللّٰه عن شبهٍ
منسوبة لجهول غير مأمونِ
وساوس وأقاويل ملفقة
كأنها بعض أقوال المجانينِ
ظن ابن جرجيس من جهل
لم يبقَ في الناس ذو علمٍ وتمكينِ
فقال ما قال من زورٍ ومن كذبٍ
مزخرف قد تبدَّىٰ غير موزونِ

---

(١) هذه التقاريظ موجودة في طبعة آل ثاني فقط. ولعلها مأخوذة من الطبعة الأولىٰ، المطبوعة عام ١٣٠٥هـ.

ولم يكـن يغنـي عنـهُ الظـنّ
ظنونـهُ في مجـالٍ غـير مظنـونِ
إذ ردَّهُ ناكصًا يدعو النجاء علىٰ
أعقابِه خسر الـدنيا مـع الـدين
إن ابـن جـرجيسَ بـرذون وذا
وهـل تقـاس أسـود بـالبراذين
«دلائـل» أشرقـت كالـشهب
عبد اللطيف رجومًـا للـشياطينِ
جـزاهُ مـولاهُ عنـا كـل صـالحةٍ
من جنة الخلـد في يـوم المـوازين

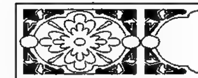
* * *

وقال حضرة العالم العلامة، والنحرير الفهامة، مولانا الأستاذ السيد مصطفى أفندي، مفتي السادة الحنفية، في مدينة الحلة، الشهير بواعظ زاده:

أدين الله -تعالى- بجميع ما في هذا الكتاب، الحاوي لكل معنى منيف، وأبرأُ إليه تعالى من الاعتقادات الفاسدة، والأقاويل الزائفة عن الحق، العارية عن كل فائدة، وأنزههُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عما تقوّلهُ أهل الأباطيل، وعلَّلوه بتعليل عليل، وأشكر فضل من أنشأ هذه الفوائد الدينية، والقواعد الإسلامية. فجزى الله العلماء العاملين عن الإسلام والمسلمين خيرًا، ورزقهم الأمن والأمان والبشرى في الحياة الدنيا والآخرة، والحمدلله أولًا وآخرًا، وباطنًا وظاهرًا.

وأنا الفقير إليه عَزَّ شأْنه: السيد مصطفى نور الدين ابن المرحوم السيد محمد أمين الواعظ. غفر لهما آمين.

***



وقال المولى البارع، ذو النور الساطع، والفضل الناصع، الفاضل الأمجد، الشيخ أحمد، سلَّمه الفرد الصمد:

نحمدك اللهمَّ على أن جعلت لهذا الدين من العلماء العاملين أنصارًا وأعوانًا، ووفقتهم للذود عن سنة سيد المرسلين، والشرع المتين سرًّا وإعلانًا، فجرَّدوا قواضب ألسنتهم لقطع ألسنة المبتدعين، وحَدُّوا أسنة أقلامهم لسرد شبه الملحدين، فكانوا أعظم شأنًا وأعلى برهانًا.

ونصلي ونسلم على نبيك ورسولك وصفيك وأمينك، الذي ختمتَ به الرسالة، وأزلتَ بنوره ظلمة الضلالة، ورفعتَ ببعثتِهِ الجهالة، بعد أن هلك الناس كفرًا وطغيانًا، فكسر الأصنام، وأزاح الطغيان، وقل الآثام، وقمع الأوثان، فبدل العصيان إذعانًا، وأحال الشرك إيمانًا، صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله الذين اتبعوا أَثَرَهُ، وساروا سيرَه، وحفظوا سنَّتَهُ، ونصروا ملَّتَهُ، فارتفع بهم الشرع بنيانًا، وقوي الدين أركانًا.

وعلى أصحابه الراشدين الهادين المهديين، الذين هم نجوم الاهتداء، وبدور الاقتداء، جزاهم الله سبحانه وتعالى عن المسلمين خير الجزاء، وأثابهم إنعامًا وإحسانًا، وبوَّأهم من فضله غرفًا وجنانًا.

أما بعد:

فقد نظرت في عبارات هذا الكتاب نظرَ ناقد، وتأمَّلْتُ مقاصده فصلًا بعد فصل، وبابًا بعد باب تأمُّلَ قاصد، وقلبتُ ما فيه ظهرًا

لبطن ، وفنًّا بعد فَنٍّ ، فألفيته قد اشتمل على فصل الخطاب ، وأصاب عين الصواب ، وتميز بالحق عند أولي الألباب ، فما مولى أحكم ترصيفه ، وأجاد تصنيفه ، وأبدع تأليفه ، ووضع أركانه ، ورفع وأعلى شأنه ، إلا رجل عَضَّ على الشريعة بالنواجذ ، وحملته غَيْرَتُه الإسلامية على رد ملحد مبتدع نابذ ، قد لعب بعقله الشيطان ، وسلك به كل فج من العصيان ، فكتب أوراقًا تشتمل على خرافات من البدع والضلالة ، وتحتوي على تُرَّهاتٍ تنادي على صاحبها بالسفه والجهالة ، ثم نشرها على ضعفاء العوام ليضلهم بها عن سنة خير الأنام -عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام- ترويجًا لمذهبه الفاسد ، واعتقادِه الكاسد ، وطلبًا لتحصيل أمانيه الدنيوية ، وحظوظه الحيوانية ، ظنًّا منه أن الشريعة المطهرة قَلَّت أنصارها ، وأظلم منارها ، واستقلَّت ركابها ، وعزَّ طلاّبها ، وذَلَّت أسودها ، واشتبهت حدودها ، ولم يدر أنها محاطة بأبطال يضيق عنهم المجال ، وتُسَدُّ بهم الخِلال ، إذا قارعوا قرعوا ، وإن صارعوا صرعوا ، وإن حوربوا حربوا ، وإن نوزلوا سلبوا ، دروعهم كتاب الله ، وأسنتهم سنة رسول الله ، لسانهم سنان ، وسنانهم لسان ، وسلاحهم طاعة وإيمان .

فقيّض الله لردّه مؤسس قواعد هذا الكتاب ، ومجري ينابيع هذا البحر العباب ، الفاضل الذي شهدت بكماله فضلاء البلاد ، وعمَّت فضائله كل ناد ، العالم العامل والبدر الذي يقصر عن مجاراته كل متطاول ، الورع الزاهد ، والتقي العابد ، طود القلم الشامخ ، وركن

المجد الباذخ، صاحب التصانيف المفيدة، والتآليف العديدة، الشيخ عبد اللطيف الحنبلي، غمره المولى ﷻ بلطفه الجليل الجلي، فَرَدُّهُ بهذا الرد الحقيق بالقبول، المرضي عند ذوي العقول، فهو للمسلمين ترياق نافع، وللمبتدعين سُمٌّ ناقع.

جزى الله -تعالى- مؤلفه خير الجزاء، وسلك به سبيل الصلحاء، وجعلنا ممن اقتفى أثر النبي ﷺ، واتبع سنته، وصَيَّرَنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.



وقال الفاضل، والعالم العامل، جناب علي أفندي، المدرس بمدينة البصرة:

لاح نـور الهـدىٰ وزال الـضلال
ودهـى الـشركَ والعنـادَ زوالُ
وتجلـت شـمس الكـمال عيانًـا
بعـدما كـان دونهـا أظـلال
وريـاض التوحيـد جـاد رُباَهـا
مـن سـما الحق عـارض هطـالُ
ويـد الجهبـذ المحقـق للحـق
الإمـام المهـذَّب المفـضالُ
والهِزَبْـر الهـمام والعـالم النحـ
ـرير مَـنْ عنـده تنتهـي الآمـالُ
ذاك عبـد اللطيـف كنـز المعـالي
هـو بحـر للعلـم بحـر زُلالُ
أَحْكَمَـتْ[1] للـورىٰ «دلائـل»
صار فيها على الهـدىٰ استدلالُ
رسـخت في قلـوب قـوم هـداة
وذوو الزيغ عـن هنالـك زالـوا

---

(١) أي يد الجهبذ.



رفعت عن عيوننا كل غبن
وبها زال داء شرك عضالُ
ولها مبتغي الهدى فليبادر
فلها ساغ أن تُشَدَّ الرِّحالُ

* * *

نماذج من النسخ الخطية

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
الحمد لله الذي يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق أرسل الرسل وأنزل الكتب لنا أصل الأصول
وتحقيق الحقائق نثني حمداً لله على المكلفين من الخلائق وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
شهادة مخلص لله صادق وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بأحسن الملل والطرائق
صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين قاموا بجهاد كل فاسق ومنافق أما بعد فقد
وقفت على أوراق أرسلها بعض أهل العراق إلى بعض أصحابنا ورأيت فيها من الصد عن سبيل الله
والدعوة إلى عبادة الأولياء والصالحين ودعائهم والحث على قصدهم في المهمات والشدائد والإلحاد
في آيات الله وتحريف الكلم عن مواضعه ما لا يسع السكوت عليه فإن الله تعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم
بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وأمر بجهاد الكفار والمنافقين بالحجة
والبيان كما أمر بجهادهم باليد والسنان قال تعالى وجاهدهم به جهاداً كبيراً وقال تعالى ولتكن منكم أمة
يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون وقال تعالى
وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وقال تعالى فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون
عن الفساد في الأرض إلا قليلاً ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين
قال ابن كثير رحمه الله يقول تعالى فهلا وجد من القرون الماضين بقايا من أهل الخير ينهون عما
كان يقع بينهم من الشرور والمنكرات والفساد في الأرض وقوله إلا قليلاً أي قد وجد منهم
من هذا الضرب قليل وهم الذين أنجاهم الله عند حلول غيره وفجأة نقمته ولهذا أمر الله تعالى
هذه الأمة الشريفة أن يكون فيها من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وقوله واتبع الذين ظلموا
ما أترفوا فيه أي استمروا على ما هم فيه من المعاصي والمنكرات ولم يلتفتوا إلى إنكار أولئك حتى أخذ
فجأهم العذاب وقال أبو السعود أولو بقية من الرأي والعقل أو أولو فضل وخير وسميا بها
لأن الرجل إنما يستبقي مما يخرجه عادة أجوده وأفضله ومنه قولهم في الزوايا خبايا وفي
الرجال بقايا انتهى وقد ينتفع بهذا من أراد الله هدايته واستعمله فيما يرضيه من توحيده
وطاعته ولو ينتفع منه رده والصد عنه قال الله تعالى عسى الله أن يجعل بينكم وبين
الذين عاديتم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم وما أحسن ما قيل شعراً

أبن وجه الحق في قلب سامع ... ودعه فنور الحق يسري ويشرق
سيؤنسه رفقاً وينسى نفاره ... كما نسي التوثيق ما هو مطلق

قال العراقي في رسالته اعلم أني والذي وجدني من بيت علم وعقيدتنا
عقيدة السلف وليس الآن في بغداد من هو على مذهب الإمام أحمد غيري

وأنا

الورقة الأولى من نسخة الشيخ ابن مرشد

استدل على هذه المسالة بقوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون و
ترجم بالاثر على هذه المسالة وساق حديث ابن عمر وما روي عن ابن عباس
ومنه والله وحياتك واما الجواب عن قوله افلح وابيه وقوله اما
وابيك فلاهل العلم عنه اجوبة معروفة في محلها منها ان هذا
ليس من جنس اليمين المقصودة بل هو مما جرى على السنتهم من غير قصد
مثل قوله تربت يداك ثكلتك امك ويح عمار وهذا الجواب ذكره
كثير من الناس وقيل ان ذلك منسوخ واستدل القايل لهذا القول
بما الملكوا امثال هذا العراقي لقضه وبعضهم تكلم في السند ولم يثبت
هنا كما تقدم عن احمد في حديث ابي العشري وهذا اخر ما
اوردناه والحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا كما
ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله و...

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب يسر وأعن يا كريم

الحمد لله الذي يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ومرسل الرسل وأنزل الكتب لتأصيل الأصول وتحقيق الحقائق فقامت حجة الله على المكلفين من الخلائق وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مخلص صادق وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المبعوث بأحسن الملل والطرائق صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين قاموا بجهاد كل فاسق ومنافق أما بعد

فقد وقفت على ورقة أرسلها بعض أهل العراق إلى بعض أصحابنا ورأيت فيها من الصد عن سبيل الله والدعوة إلى عبادة الأولياء والصالحين ودعائهم والحث على قصدهم في الملمات والشدائد والإلحاد في آيات الله وتحريف الكلم عن مواضعه ما لا يسع السكوت عليه فإن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وأمره بجهاد الكفار والمنافقين بالحجة والبيان كما أمر بجهادهم باليد والسنان قال تعالى وجاهدهم به جهادا كبيرا وقال تعالى ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون وقال تعالى وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وقال تعالى فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلا ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين قال ابن كثير يقول تعالى فهلا وجد من القرون الماضية بقايا من أهل الخير ينهون عما كان يقع بينهم من الشرور والمنكرات والفساد في الأرض وقوله إلا قليلا أي قد وجد منهم من هذا الضرب قليل وهم الذين أنجاهم الله عند حلول غضبه وفجأة نقمته ولهذا أمر الله تعالى هذه الأمة الشريفة أن يكون فيها من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وقوله واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه أي استمروا على ما هم فيه من المعاصي والمنكرات ولم يلتفتوا إلى إنكار أولئك حتى فجأهم العذاب وقال أبو السعود أولو بقية من الرأي والعقل أو أولو فضل وخير وسمي بها لأن الرجل إنما يستبقي مما يخرجه عادة أجوده وأفضله ومنه قولهم في الزوايا خبايا وفي الرجال بقايا انتهى وقد ينتفع بهذه إن شاء الله

هدايته

الورقة الأولى من نسخة جامعة الملك سعود


التقييد انها لا تكون عبادة الا مع اعتقاد التدبير والتأثير لها كما تقدم عنه
صريحا وقال تعالى فيمن عبد الصالحين بطاعتهم من دون الله وغلا في
الانبياء اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله الاية فسرها النبي
صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم بطاعتهم في التحليل والتحريم المخالف لاحكام
الله تعالى وقال تعالى فيمن عبد الصالحين قل ادعوا الذين زعمتم من دونه
فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا الاية وهذه فيمن عبد الصالحين
من الجن والانس والملائكة كما نبه على ذلك غير واحد من السلف وبها عليه
قوله اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة وقد وصفهم بانهم لا
يملكون كشف الضر ولا تحويله من حال الى حال وان قل كما تفيده النكرة في
سياق النفي فبطل دعاؤهم بما لا يقدر عليه الا الله وقال تعالى قل ادعوا الذين
زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الارض الاية نفى ان
يكون لهؤلاء المدعوين ملك في السموات والارض ولو قل كمثقال ذرة وهذا
هو الذي يعبر عنه بالاستقلال ونفى ان يكون لهم فيهما شرك ولو قل كما يفيده
قوله من فانه يفيد استغراق النفي ونفى ان يكون لاحد منهم من ظهير
يعاونه ويوازره واذا ابطل الملك والشركة والمعاونة لم يبق سوى
الشفاعة فنفاها بقوله ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له
فان هذه القيد ابطال الشفاعة التي ظنها المشرك ودعا غير الله
لاجلها وقد دل القران على نفيها في مواضع والشفاعة المثبتة
التي دل عليها الاستثناء وجاءت بها الاحاديث النبوية نوع اخر
غير ما ظنه المشركون وحقيقتها ان الله سبحانه اذا اراد رحمة
عبده وعفانه اذن لمن شاء في الشفاعة رحمة للمشفوع فيه وكرامة
للشافع وقيدت الشفاعة المثبتة بقيود منها اذنه تعالى للشافع و
تكلمت هذه القيود وسوح صرف الوجوه الى الله والطلب [illegible] وعدم التعلق
على غيره لاجل الشفاعة ولذلك يساق هذا بعد ذكر التوحيد
وما يدل على وجوب عبادة الله وحده وهذا الموضع لم يفهمه

الورقة الأخيرة من نسخة جامعة الملك سعود

رسالة في الرد على العراقي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق أرسل الرسل وأنزل الكتب لتقوم حجته على المكلفين من الخلائق وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مخلص صادق وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المبعوث بأحسن الملل والطرائق اللهم صل عليه وعلى آله وأصحابه الذين قاموا بجهاد كل فاسق ومنافق أما بعد فقد وقفت على أوراق أرسلها بعض أهل العراق إلى بعض أصحابنا فرأيت فيها من الصد عن سبيل الله والدعوة إلى عبادة الأولياء والصالحين ودعائهم والحث على قصدهم في الملمات والشدائد والإلحاد في آيات الله وتحريف الكلم عن مواضعه ما لا يسع السكوت عليه لأن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وأمر بجهاد الكفار والمنافقين بالحجة والبيان كما أمر بجهادهم باليد والسنان قال تعالى وجاهدهم به جهادا كبيرا وقال تعالى ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون وقال تعالى وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وقال تعالى فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلا ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين قال ابن كثير يقول تعالى فهلا وجد من القرون الماضية بقايا من أهل الخير ينهون عما كان يقع بينهم من الشرور والمنكرات والفساد في الأرض وقوله إلا قليلا أي قد وجد منهم من هذا الضرب قليل وهم الذين أنجاهم الله عند حلول غضبه وفجأة نقمته ولهذا أمر الله تعالى هذه الأمة الشريفة أن يكون فيها من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وقوله واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه أي استمروا على ما هم فيه من المعاصي والمنكرات ولم يلتفتوا إلى إنكار أولئك حتى فجأهم العذاب وقال أبو السعود [illegible] [illegible]

[illegible]

الورقة الأخيرة من نسخة (أ)

بصيغة التمريض وذكر أن القايل استدل لهذا بأن الله أقسم بمخلوقاته وبقوله أفلح
وأبيه إن صدق وبقوله في حديث أبي العشراء أما وأبيك لو طعنت في
فخذها أجزأ عنك ثم تعقب الشيخ هذا وذكر أن أحمد لم يثبت حديث أبي العشراء واستدل
بقوله إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وبحديث
ابن عمر من حلف بغير الله فقد أشرك وذكر الشيخ أدلة التحريم والشيخ رحمه الله في كتاب
التوحيد استدل على هذه المسألة بقوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون
وترجم بالآية على هذه المسألة وساق حديث ابن عمر وما روي عن ابن عباس ومنه
والله وحياتك وأما الجواب عن قوله أفلح وأبيه وقوله أما وأبيك فلأهل العلم
عنه أجوبة معروفة في محلها منها أن هذا ليس من جنس اليمين المقصودة بل هو مما
جرى على الألسنة من غير قصد مثل قوله تربت يداك ثكلتك أمك ويح عمار
وهذا الجواب ذكره كثير من الناس وقيل إن ذلك منسوخ واستدلال القايل لهذا
القول بما لا يمكن أمثالها هنا رده العراقي تعقبه وبعضهم تكلم في المسند ولم يثبت هذا
كما تقدم عن أحمد في حديث أبي العشراء وهذا آخر ما أوردناه والحمد لله حمدا
كثيرا كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله
وعظيم سلطانه وصلى الله وسلم
على عبده ورسوله محمد
النبي الأمي وعلى آله
وأصحابه وسلم تسليما
كثيرا

[illegible] غفر الله [illegible]

الورقة الأخيرة من نسخة (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله الذي يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق. أرسل الرسل وأنزل الكتب لتأصيل الأصول وتحقيق الحقائق، فقامت حجة الله على المكلَّفين من الخلائق.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة مخلص لله صادق.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله المبعوث بأحسن الملل والطرائق، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين قاموا بجهاد كل فاسق[١] ومنافق.

أما بعد:

فقد وقفت على أوراق أرسلها بعض أهل العراق[٢] إلى بعض

---

(١) في طبعة آل ثاني: «كافر».

(٢) في طبعة آل ثاني: «أرسلها الملا داود بن سليمان الجرجيس العاني العراقي».

قلت: هو الداعية إلى الزَّيْغ والضلال، القائد زمام الفساد والانحلال، المصرح باستحباب صرف العبادة لغير الله «الكبير» المتعال، المنفّق سلعته بالكذب والزور والتلبيس، داود بن سليمان بن جرجيس، المولود ببغداد عام ١٢٣١هـ الهالك بها عام ١٢٩٩هـ.

ألف رسالته البتراء «المنحة الوهبية» ملأها بالاعتقادات الفاسدة الشركية، وشانها بالسب والطعن في أهل السنة النبوية، وأكثر فيها من النقول المكذوبة والمبتورة على شيخ الإسلام ابن تيمية.

=



أصحابنا، ورأيت[1] فيها من الصد عن سبيل الله، والدعوة إلى عبادة الأولياء والصالحين، ودعائهم، والحثِّ على قصدهم في الملمات والشدائد، والإلحاد في آيات الله، وتحريف الكلم عن مواضعه، ما لا يتسع السكوت عليه.

فإن الله تعالى بعث محمدًا ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وأمر بجهاد الكفار والمنافقين بالحجة والبيان، كما أمر بجهادهم باليد والسنان.

= فلما أعلن الحرب على التوحيد وأنصاره وأعوانه، والموالاة للشر وأتباعه وكُهَّانه، تصدى له أئمة العلم والهدى، وشموس الحق والتقى، فألَّفوا الردود المطوَّلة والمختصرة في نقض شبهه وتضليله، وبيان كذبه وافترائه وتزويره، فانجلى للناس بهذه الردود حقيقة أمره، وسوء مغزاه ومكره. فلله الحمد على إعزاز دينه وأوليائه، وخذل الشرك وأهله وأعوانه. فممن ردَّ عليه الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين بكتابه «الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين» وبكتاب آخر أسماه «تأسيس التقديس».

وردَّ عليه الشيخ العالم العلامة عبد الرحمن بن حسن بكتاب اسمه «كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس». وردَّ عليه ابنه العلامة الجليل الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بكتاب أوسع من الكتاب الذي بين يديك أسماه «منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس» ولكن المنية اخترمته قبل إتمامه، فتصدى لإكماله العلامة الفاضل السيد محمود شكري الألوسي بكتاب سماه «فتح المنان». وردَّ عليه الشيخ أحمد بن عيسى بكتاب سماه «الرد على شبهات المستعينين بغير الله». وردَّ عليه علامة العراق السيد نعمان الألوسي بكتاب سمّاه «شقائق النعمان في ردّ شقاشق داود بن سليمان».

(١) في طبعة آل ثاني: «فرأيت».

قال تعالى : ﴿وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان : ٥٢] . وقال تعالى : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٤] ، وقال تعالى : ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ﴾ [الحج : ٧٨] ، وقال تعالى : ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُو۟لُوا۟ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَآ أُتْرِفُوا۟ فِيهِ وَكَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [هود : ١١٦] .

قال ابن كثير[1] : «يقول تعالى : فهلا وجد من القرون الماضية بقايا من أهل الخير ، ينهون عما كان يقع بينهم من الشرور والمنكرات والفساد في الأرض .

وقوله : ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي قد وجد منهم من هذا الضرب قليل ، وهم الذين أنجاهم الله عند حلول غِيَرِه[2] ، وفجأة نقمته ، ولهذا أمر الله تعالى هذه الأمة الشريفة أن يكون فيها من يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر .

وقوله : ﴿وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَآ أُتْرِفُوا۟ فِيهِ﴾ أي استمروا على ما هم فيه[3] من المعاصي والمنكرات ، ولم يلتفتوا إلى إنكار أولئك ، حتى فجأهم[4] العذاب» .

---

(١) في «تفسيره» (٢/ ٤٦٤) طبعة الحلبي .

(٢) في ابن كثير : «غضبه» والغِيَر -بالكسر- هي الحوادث والنكبات .

(٣) في «تفسير ابن كثير» : «عليه» .

(٤) في طبعة آل ثاني : «فاجأهم» .

وقال أبو السعود[١] : «أولو[٢] بقية من الرأي والعقل أولو[٢] فضل، وخير. وسمِّيا بها لأن الرجل إنما يستبقي مما يخرجه عادة أجوده وأفضله. ومن قولهم: في الزوايا خبايا، وفي الرجال بقايا. انتهىٰ».

وقد ينتفع بهذا من أراد الله هدايته، واستعماله فيما يرضيه، من توحيده، وطاعته، ولو سبق منه رده والصد عنه. قال الله تعالىٰ: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجۡعَلَ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَ ٱلَّذِينَ عَادَيۡتُم مِّنۡهُم مَّوَدَّةً﴾ [الممتحنة: ٧] الآية.

وما أحسن ما قيل:

أَبِـن وجـه نـورِ الحـقِّ في صـدرِ
ودعه فنورُ الحقِّ يَسري ويُـشْرقُ
سيؤنِـسُه يومًـا وينـسىٰ نفـارَه
كما نسي التوثيقَ من هـو مطلـقُ

***

(١) «تفسير أبي السعود» (٤/ ٢٤٦) طبعة دار المصحف.

(٢) في النسخ الخطية: «ألوا».

فصل

قال العراقي في «رسالته» : «اعلم أني ووالدي وجدي[١] بيت علم ، وعقيدتنا عقيدة السلف ، وليس الآن في بغداد من هو على مذهب الإمام أحمد غيري ، وأنا تابع لأقوال الشيخين ابن تيمية وابن القيم» .

والجواب أن يقال : مذهبك وعقيدتك وما أنت عليه قد اشتهر وعرف من رسائلك ، وسُمِعَ منك شفاهًا ، ونقله العدول ، ولم يزل يتواتر من وقت قدومك الجبل ، والقصيم ، واجتماعك بالشيخ عبد الله أبا[٢] بطين ، وما وقع بينكما من المناظرة في مسمى العبادة وغيرها ، كل ذلك وصل إلينا ، وتواتر لدينا ، واستفاض استفاضةً[٣] تورث علمًا ضروريًا أنك داعية إلى دعاء الصالحين والأولياء ، وندائهم بالحوائج ، والاستغاثة بهم في الملمَّات والشدائد ، وأن ذلك لديك مستحب وارد ، وأن من كفَّر من يعبد الصالحين فهو مخطئ ضال ، وأنه لا يكفر ولا يشرك إلا من دعاهم استقلالًا ، وزعم أنهم الفاعلون المدبرون ، وأما على وجه الجاه والشفاعة فذلك عندك ليس بشرك ولا كفر .

كل هذا ثبت لدينا قَبْل هذه الرسالةِ الأخيرة ، فلما وقفنا على ما فيها ، وتأملنا خافيها وباديها ، إذا هي على المذهب الذي حكينا ،

---

(١) في طبعة آل ثاني : «وجدي ووالدي» .

(٢) في طبعة آل ثاني : «أبي بطين» والصواب : أنها منصوبة على الحكاية ، فتنبه .

(٣) في النسخ الخطية : «استفاظ استفاظة» .

والطريقة التي عرفنا وروينا، بل فيها من الزيادة في الكذب على الله وكتابه، والكذب على أهل العلم في نقل مذاهبهم، وتحريف كلامهم، ما لا يصدر عَمَّن تصور الإسلام وعرفه، وآمن بالله واليوم الآخر، بل لا يصدر عَمَّن له عقل يحسن أن يعيش به. فنعوذ بالله من الجهالة والعمى، والضلال عن سبل الإيمان والهدى.

ونسبة هذا إلى الإمام أحمد وإلى الشيخين كنسبة اليهودية والنصرانية إلى إبراهيم، أو إلى محمد ﷺ، وخواص أصحابه، وأهل ملَّته.

نزلوا بمكةَ في قبائل هاشمٍ
ونزلت بالبيداءِ أبعدَ منزلِ

والمؤمن يعرف هذا بمجرد إيمانه، ولا يختص بمعرفته أولو[1] العلم.

وأما تبرئتك نفسك من الحلف بغير الله، فمسألة الحلف لو سُلِّمت لك البراءة منها دون ما أنت عليه بكثير، فإن من استحب دعاء غير الله، وألحد في آياته، وصد عن سبيله: أعظم إثمًا، وأكبر جرمًا، ممن يحلف بغيره.

وأما ما زعم العراقي من أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فالمعروف في عرفه هو: دعاء الصالحين، ونداؤهم[2] بالحوائج.

---

(١) في النسخة الخطية: «ألوا».

(٢) في النسخ الخطية: «ندائهم».

وهذا عند الله ورسوله، وعند أولي العلم من خلقه أكبر الكبائر على الإطلاق، كما في حديث ابن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «**أن تجعل لله ندًا وهو خلقك**»(١).

وهذا العراقي صرح بأنه يجوز نداؤهم(٢)، [أعني نداء الأنبياء والصالحين، بل والجمادات -كما هو مشهور عنه، لكن يسميه توسلًا، خالف المشركين في التسمية، لا في الحقيقة، فيدعو الغير، ويرجوه](٣) في كل مطلوب، على وجه الجاه والتسبب، وهذا حقيقة الشرك والتنديد.

والمنكر في عرفه هو: النهي عن هذا، وعن تكفير أهله، ولهذا صرح في هذه الرسالة بأنه ينصح عن(٤) تكفير هذا الضرب من الناس، ويزعم أن لهم نيّات صالحة، ومقاصد صحيحة، فظهر أنه رأس من دعا إلى المنكر، وسعى في هدم(٥) المعروف، ومحو آثاره.

وأي معروف يبقى مع دعاء غير الله، وأي منكر يزجر عنه وينهى لو كانوا يعلمون؟!

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه»: كتاب التفسير (٨/ ١٦٣-٤٩٢)، وفي الأدب (١٠/ ٤٣٣)، وفي الحدود (١٢/ ١١٤)، وفي الديات (١٢/ ١٨٧)، وفي التوحيد (١٣/ ٤٩١-٥٠٣).

وأخرجه مسلم في «صحيحه»: كتاب الإيمان (١/ ٩٠-٩١)، كلاهما من طريق أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود... به.

(٢) في النسخ الخطية: نداؤه.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية.

(٤) في طبعة آل ثاني: «عن عدم تكفير».

(٥) في طبعة آل ثاني: «عدم».

قال تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۝١٠٣ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف : ١٠٣-١٠٤] .

وأصل الإسلام وقاعدته : ألَّا يعبد إلا الله ، وألَّا يُعبد إلَّا بما شرع .

وهذا وأمثاله من أجهل الناس بهذا الأصل ، وأضلهم عن هذا السبيل ، بل هم من أعظم الناس صدًّا عنه ، وردًّا له ، وعيبًا لأهله . والمخلصُ عندهم(١) ، الداعي إلى توحيد الله ، وإخلاص العبادة له : خارجي مبتدع ، كما صرح به في رسالته الأولى ، وزعم أن هذا دين الخوارج ، وأن من كفر بدعاء غير الله فهو ممن يكفر أهل القبلة بالذنوب ، وأكثر هؤلاء لا يقتصرون على نسبة أهل التوحيد إلى الخوارج والبدعة ، بل يصرحون بتكفيرهم ، واستحلال دمائهم وأموالهم . والله المستعان .

قال العراقي : «ولكنا لا نكفر الناس بهذه الأشياء ؛ لأنا اطلعنا على كتاب الله وسنة رسوله» ، وكذا وكذا .

فيقال : أبْعد الخلق عن كتاب الله ، وسنة رسوله ، هم أهل الاعتقادات الباطلة ، وأهل الغلو في الأنبياء ، والأولياء ، و(٢)الصالحين ، وهم أضل خلق الله عما جاءت به الرسل ، ونزلت به الكتب ، وإن ورثوا الكتاب ، ودرسوه ، فإن الوراثة والدراسة والاطلاع نوعٌ ، والعلم

---

(١) في طبعة آل ثاني : «والمخلص الداعي . . . عندهم» .

(٢) في طبعة آل ثاني : «والأولياء الصالحين» .

به والإيمان والعمل، ومعرفة حقائقه ونصوصه نوعٌ آخر. قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الأنعام: ٢٥] الآية. وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥] الآية.

وفي الحديث الذي في وصف الخوارج: **«يقرءون[1] القرآن لا يجاوز حناجرهم، هم شر قتلى تحت أديم السماء»**[2].

فالعلم والكتاب إذا لم يَخْلُصْ إلى القلوب فهو حجة على ابن آدم.

ويقال: كتاب الله، وسنة رسوله، وأقوال أهل العلم صريحة متوافرة متظاهرة على تكفير من دعا غير الله، وناداه بما لا يقدر عليه إلا الله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦]. وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦] الآية.

والقرآن كلُّه دالٌّ على هذا المعنى، مقرر له، وإن اختلفت الطرق والأوجه في بيانه، والتنبيه عليه، فكيف ينسب جواز دعاء غير الله، وعدم تكفير فاعله إلى القرآن وإلى السنة؟!

وهل يقول هذا من يعرف ما جاءت به الرسل ويتصوره، فضلًا عمَّن يؤمن به؟!

---

(١) في النسخ الخطية: «يقرؤن». وفي طبعة آل ثاني: «يقرأون».

(٢) تقدم تخريجه في الرسالة الأولى (ص٤٧).



والمشركون الأولون يعترفون للرسل وأتباعهم أنهم دعاة إلىٰ التوحيد، وإخلاص العبادة والدعاء لله، وإنما نازعوا في تصديقهم، وقبول ما جاءوا به.

وهذا الذي يزعم أنه اطلع علىٰ كتاب الله لم يعرف منه ما عرفه أولئك المشركون!

فالإسلام في هذه الأوقات أغرب منه في أول ظهوره، والدعوةُ إليه مع كثرة من يقرأ القرآن، وينسخه، ويطبع المصاحف، وكتب العلم، فسبحان من قلوب العباد بيده، يصرفها بقدرته وحكمته، ويدبرها بعلمه ومشيئته.

ومن العجائب والعجائبُ جَمَّةٌ
قربُ الدواءِ وما إليه وصولُ
كالعيس فى البيداءِ يقتلها الظما
والماءُ فوق ظهورها محمولُ

وما أحسن ما قال مجاهد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ﴾ [الأنفال: ٢٤] قال: حتىٰ يتركه لا يعقل.

وأما قوله: «إن الشيخ أحمد بن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية لا يكفران أحدًا من أهل القبلة».

فيقال: لو عرف هذا مَنْ أهلُ القبلة في هذا الموضوع، ومن المراد بهذه العبارة عند أهل العلم[1] لما أوردها هنا محتجًّا بها علىٰ دعاء غير الله، وعدم تكفير فاعله.

---

(١) سقطت: «عند أهل العلم» من طبعة آل ثاني.

ومن أعرض عن كلام أهل العلم، ورأىٰ أن من صلىٰ، أو قال[١] «لا إله إلا الله» فهو من أهل القبلة، وإن ظهر منه من الشرك والترك لدين الإسلام ما ظهر، فقد نادىٰ علىٰ نفسه بالجهالة والضلالة، وكشف عن حاصله من العلم والدين بهذه المقالة.

وقد أنكر الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ قول القائل: لا نكفر أهل القبلة[٢]. وهذا يزعم أنه علىٰ مذهب الإمام أحمد، ومقصود من قالها إنما هو البراءة من مذهب الخوارج الذين يكفرون بمجرد الذنوب، وهذا وَضَعَ كلامهم في غير موضعه[٣]، وأزال بهجته؛ لأنه تأوله في أهل الشرك، ودعاء الصالحين، فالتبس عليه الأمر، ولم يعرف مراد من قال هذا من السلف.

وهذا الفهم الفاسد مردود بكتاب الله، وسنة رسوله، وبإجماع أهل العلم، وقد عقد الفقهاء من أرباب المذاهب بابًا مستقلًّا في هذه المسألة، وذكروا حكم المرتد من أهل القبلة، وقرروا من المكفرات أشياء كثيرة دون ما نحن فيه، وجزموا بأن العصمة بالتزام الإسلام ومبانيه ودعائمه العظام، لا بمجرد القول، أو الصلاة[٤]، مع الإصرار على المنافي.

---

(١) في طبعة آل ثاني: «وقال».
(٢) في طبعة آل ثاني: «أهل الذنوب».
(٣) في (ب) و(جـ): «وهذا موضع كلامهم وأزال بهجته».
(٤) في طبعة آل ثاني: «والصلاة».

وهذا يعرفه صغار الطلبة ، وهو مذكور في المختصرات من كتب الحنابلة وغيرهم .

فهذا لم يعرف ما عرفه صبيان المدارس والمكاتب ، فالدعوىٰ عريضة والعجز ظاهر .

وأعجب من هذا أنه يقول في رسالته :

«إني رأيت لمن يدعو[1] الصالحين والأولياء ويناديهم في حاجاته أدلةً صحيحة ، ونيات صالحة ، ما تخرج عن التوحيد ؛ لأن المقصود التسبب والوسائل ، لا الاستقلال» هذا كلامه .

ومن بلغت به الجهالة والعماية إلىٰ هذه الغاية ، فقد استحكم علىٰ قلبه الضلال والفساد ، ولم يعرف ما دعت إليه الرسل سائر الأمم والعباد .

ومن له أدنىٰ نهمة[2] في العلم ، والتفات إلىٰ ما جاءت به الرسل ، يعرف أن المشركين من كل أمة في كل قرن ما قصدوا من معبوداتهم ، وآلهتهم التي عبدوها مع الله : إلا التسبب ، والتوسل ، والتشفع ، ليس إلا ، ولم يدَّعوا الاستقلال والتصرف لأحد من دون الله ، ولا قال به[3] أحد منهم سوىٰ فرعون ، والذي حاج إبراهيم في ربِّه .

---

(١) في النسخ الخطية : «يدعوا» .

(٢) في طبعة آل ثاني : «صلة» .

(٣) في طبعة آل ثاني : «قاله أحد» .

وقد قال تعالى: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]. فهم في الباطن يعلمون أن ذلك لله وحده.

قال تعالى في بيان قصدهم ومرادهم بدعاء غيره: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [يونس: ١٨] الآية، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٣] الآية، وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرْبَانًا ءَالِهَةَۢ﴾ [الأحقاف: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ﴾ [الزمر: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فأخبر تعالى أنهم تعلقوا على آلهتهم، ودعوهم مع الله للشفاعة، والتقريب إلى الله بالجاه والمنزلة، وأحبوهم مع الله محبة تأله وتعبد لنيل أغراضهم الفاسدة، ولم يريدوا منهم تدبيرًا ولا تأثيرًا لا شركة[1] ولا استقلالًا.

يوضحه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٣١]، وقوله: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩]، وقوله ﴿أَمَّن جَعَلَ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا﴾ إلى قوله: ﴿قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [النمل: ٦١-٦٤].

---

(١) في طبعة آل ثاني: «ولا شركة».

فتأمل هذه الآيات ، وما فيها من الحجج والبينات ، تطلعك على جهل هذا العراقي وأمثاله ، وأنهم ما عرفوا شرك المشركين ، وما كانوا عليه من القصد والدين ، ولم يعرفوا ما كان عليه أنبياء الله وأتباعهم من توحيد رب العالمين .

وتأمل كيف استدل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على توحيد إلهيته ، ووجوب عبادته وحده لا شريك له ، بما أقر به الخصم واعترف به من توحيد ربوبيته ، واستقلاله بالملك ، والخلق ، والتأثير ، والتدبير .

وهذه عادة القرآن دائمًا يعرج على هذه الحجة ؛ لأنها من أكبر الحجج ، وأوضحها ، وأدلها على المقصود .

فسبحان من جعل كلامه في أعلى طبقات البلاغة ، والفصاحة ، والجلالة ، والفخامة ، والدلالة ، والظهور . فأيُّ شبهة بعد هذا تبقى للمماحل(١) الكفور(٢) .

واعلم أن دعاء الأموات والغائبين ليس بسبب لما يقصده المشرك ويريده ، بل هو سبب لنقيض قصده وحرمانه ، وهلاكه في الدنيا والآخرة .

قال تعالى : ﴿ يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦۚ لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ

---

(١) في طبعة آل ثاني : «للماحل» .

(٢) في طبعة آل ثاني : «المغرور» .

﴿وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ﴾ [الحج : ١٢-١٣] . (لأنه في الحقيقة إنما عبد الشيطان ، ودعاه ، وأطاعه فيما يأمر به ، ولذلك تتبرأ الملائكة والصالحون ممن[1] دعاهم ، وصرف لهم شيئًا من العبادة)[2] .

وأيضًا فليس كل سبب يباح ، بل من الأسباب ما هو محرَّم ، وما هو كفر ، كالسحر ، والتكهن .

والغبي يظن أن الدليل يسلم له إذا أراد السبب لا الاستقلال . وعباد الكواكب ، وأصحاب النيرنجيات[3] ومخاطبات النجوم ، يرون أنها أسباب ووسائل نافعة ، ويظنونها كالأسباب العادية ، وعباد القبور والأنفس المفارقة ، يرون أن تعلق قلب الزائر وروحه بروح المزور سبب لنيل مقصوده ، وتحصيل نصيب مما يفيض على روح ذلك المزور ، كما ذكره الفارابي وغيره من عباد الكواكب ، والأنفس المفارقة .

---

(١) في طبعة آل ثاني : «ومن» والتصويب من نسخة «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (٩/ ٢٩٢) .

(٢) ما بين القوسين سقط من النسخ الخطية .

(٣) في النسخ الخطية : «التمريخات» .

قال في «مفتاح السعادة ومصباح السيادة» لطاش كبرى زاده : «النيرنجات معرَّب نيرنك ، وهو التمويه والتخييل ، وهو إظهار غرائب الامتزاجات بين القوى الفاعلة والمنفعلة . . .» إلخ (١/ ٣٣٩) ، طبعة المعارف العثمانية .

وقال صاحب «الكشكول» (٢/ ١٨٧) : «النيرنيجات : إظهار خواص الامتزاجات ونحوها . ونيرنج فارسي معرَّب ، وأصله : نورنك ، أي : لون جديد . والنيرنجيات ألحقها بعضهم بالسحر . . .» إلخ .

وقد قال بعض السلف: «ما عبدتِ الشمسُ والقمر إلا بالمقاييس»[١].

***

(١) جاءت هذه العبارة عن ابن سيرين فيما رواه عنه ابن جرير في «تفسيره» (٨/ ١٣١)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن» (ص١٩٦)، والدارمي في المقدمة من «سننه» (١/ ٥٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٧٦) طبعة المنيرية.

ولفظه: «أول من قاس إبليس، وإنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس».

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٢٠٣) على سند ابن جرير: إسناده صحيح. اهـ.

وقد ذكر شيخ الإسلام هذه العبارة عن بعض السلف في «الرد على البكري» (ص٢٦٩). وقال شيخ الإسلام في «الاقتضاء» (٢/ ٦٥٢): «وإنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس». اهـ. وينظر «الاقتضاء» (٢/ ٦٨٢)، و٦٨٧).

فصل

قال العراقي : «ومن الأدلة على جواز دعاء الصالحين ونداءهم ما ذكر الله عن نبيه سليمان ، وقوله لآصف ، فإنه[١] طلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله .

فنقول : سبحانك هذا بهتان عظيم ، ما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا .

وقصة آصف من أدلة التوحيد ، وآصف توسل إلى الله بتوحيده وإلهيته ، وكرر ذلك في دعائه ، وقد قيل : إنه يعرف الاسم الأعظم ، فهو طالب من الله ، راغب إليه ، سائل له ، ليس بفاعل أصلًا[٢] ، وسليمان عليه السلام آمر ليس بسائل ولا طالب . وفرق بين الأمر والمسألة .

ومن لم يفرق بين الأمرين ، و[٣]لم يدر حكم المسألتين ، فليرجع إلى وراء ، وليقتبس نورًا من كلام أئمة العلم والهدى .

وقد قال النبي ﷺ لعمر بن الخطاب : **«لا تنسنا يا أُخَيَّ من صالح دعائك»**[٤] .

---

(١) في طبعة آل ثاني : «وقد» .

(٢) سقطت من طبعة آل ثاني : «ليس بفاعل أصلًا» .

(٣) سقطت : «و» من طبعة آل ثاني .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٢٩) ، و(٢/ ٥٩) ، وأبو داود (٢/ ١٦٩) ، والترمذي (٥/ ٥٥٩) وقال : حديث حسن صحيح ، وابن ماجه (٢/ ٩٦٦) ، =

= وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص١٠٣)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٨٦٨)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٢٨)، وأبو يعلى الموصلي، والخطيب في «تاريخه» (١١/ ٣٩٦، ٣٩٧) جميعهم من طريق عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر عن عمر . . . به. وهذا إسناد ضعيف - كما قال شيخنا العلامة المحدّث عبد العزيز بن باز- وعلّته عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب. قال فيه البخاري: منكر الحديث، وكذا قال أبو حاتم وابن نمير، وضعفه أحمد وابن معين وغيرهم. انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

وللحديث طريق آخر أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١١/ ٣٩٦) من طريق أبي عبيد ابن الحسين، ثنا الحسن الزعفراني، ثنا أسباط، عن سفيان الثوري، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: «استأذن عمرُ النبي ﷺ في العمرة. . .» الحديث.

قال البرقاني: «قيل: هذا لا يتابع عليه أبو عبيد، وإنما الصحيح ما حدّث به الزعفراني عن شبابة عن شعبة عن عاصم بن عبد الله عن سالم عن ابن عمر عن عمر». اهـ.

وقال ابن عبدان: «وبلغني عن أبي عبيد بن حربويه حدث به عن الزعفراني مثل هذا -أي من طريق عبيد الله بن عمر- وليس بمحفوظ من حديث الثوري وأظنه وهمًا». اهـ. من «تاريخ بغداد».

وهو كما قال، فإن سائر الثقات الذين رووا هذا الحديث عن الثوري قالوا فيه: عن عاصم بن عبيد الله. وخالفهم في ذلك أسباط بن محمد عن الثوري فقال: عن عبيد الله بن عمر.

وأسباط هذا ضعيف في الثوري. قال ابن معين: «كان يخطئ عن سفيان». وقال الحافظ في «التقريب»: «ثقة ضعف في الثوري».

فعلى هذا تكون هذه الطريق منكرة، وذلك أن أسباط وإن كان ثقة فهو ضعيف في روايته عن الثوري، فمخالفته للثقات هنا من باب مخالفة الضعيف للثقة والله أعلم.

وهذا من جنس الأسباب العادية ، فإن الرجل إذا كان معروفًا بالصلاح ، وإجابة الدعاء ، فطلب منه الدعاء ، أو أمر به ، فدعا الله واستجيب له ، لا يكون هو الفاعل للاستجابة ، وليس المطلوب منه ما يختص بالله من الفعل ، وإنما يطلب منه ما يختص به من الدعاء والتضرع .

فالآية من أدلة التوحيد ، وصرف الوجوه إلى الله ، وإقبال القلوب عليه ، فإن آصف توسل إلى الله بتوحيده وربوبيته ، وقَصَدَه وحده ، ولم يقصد سليمان ولا غيره ، مع أن سليمان أفضل منه لنبوته .

وفيها أن الأنبياء لا يسألون ولا يقصدون ، بل ربما صار حصول مقصودهم ، ونيل مطلوبهم على يد من هو دونهم من المؤمنين .

وأن أعظم الوسائل وأشرف المقاصد هو توحيد الله بعبادته ودعائه وحده لا شريك له ، كما فعل آصف .

وفيها براءة أولياء الله من الحول والقوة ، كما دلت عليه القصة ، فإنه(١) توضأ ، وصلى ، ودعا ، فقال في دعائه : «يا ذا الجلال والإكرام» قاله مجاهد .

وقال الزهري(٢) : «يا إِلَهنا وإله كل شيء ، إلهًا واحدًا ، لا إله إلا أنت ، ائتني بعرشها» .

---

(١) في النسخ الخطية : «وأنه» .

(٢) في طبعة آل ثاني : «الزيادي» وهو خطأ .

فأي شبهة تبقىٰ مع هذا، وأي حجة فيه علىٰ أن غير الله يدعىٰ؟

ثم أخذ العراقي في هذيان وإسهاب حاصله: **أن السبب لا يفعل، وأن الله هو الفاعل.**

ومراده بهذا أن دعاء الأموات والغائبين من الأولياء والصالحين يجوز ويسوغ، إذا اعتُقِد أن الله هو الفاعل.

وقد مَرَّ رد هذا، وتقرير جهل قائله، ومفارقته لما عليه أهل الإسلام، وقد تقدم أن أصل الإسلام وقاعدته: هي عبادة الله وحده لا شريك له، وإفراده بالقصد والطلب.

وأن توحيد الربوبية، واعتقاد الفاعلية له -تعالىٰ- لا يكفي في السعادة والنجاة، ولا يكون به الرجل مسلمًا حتىٰ يعبد الله وحده، ويتبرأ مما سواه من الأنداد والآلهة.

وقد قال النبي ﷺ لوفد عبد القيس: **«آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة أن لا إله إلا الله»**[1].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الإيمان (١/ ١٢٩)، وفي العلم (١/ ١٨٥) عن ابن عباس قال: «إن وفد عبد قيس أتوا النبي ﷺ فقال: **«من الوفد -أو من القوم... الحديث»**.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الإيمان (١/ ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠)، عن ابن عباس وأبي سعيد.

وهذا ظاهر بحمد الله ، وإن خفي على خفافيش البصائر ، الذين لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجئوا[1] إلى ركن وثيق ، فهاموا من الجهل والضلال في كل فج عميق ، مع انتسابهم إلى العلوم والدفاتر ، وتقدمهم في المجالس والمحاضر[2] .

لا عيبَ في القوم من طولٍ ومـن
جسمُ البغالِ وأحلامُ العصافيرِ[3]

* * *

---

(١) في طبعة آل ثاني : «يلجأوا» .

(٢) في النسخ الخطية : «المحاظر» .

(٣) البيت لحسان بن ثابت ، وهو في «ديوانه» (ص٢٦٧) ، طبعة عبد الرحمن البرقوقي ، ولفظه :

لا بأس بالقوم من طولٍ ومن عظمٍ   جسم البغال وأحلام العصافير



فصل

قال العراقي : «فعند أهل السنة أفعال العبد مخلوقة لله ، وعند المعتزلة أن المخلوق خالق لأفعاله ، ومع هذا فأهل السنة لا يكفرونهم» . انتهىٰ .

قلت : يريد العراقي أن مسألةَ الأموات والغائبين ، ودعاءَهم[1] في الحوائج والشدائد مبنية علىٰ هذه المسألة ، وأن أهل السنة يثبتون ذلك لمن اعتقد أن الله خالق أفعال العباد ، وأن من أنكر دعاء الصالحين ونداءهم[2] ، فهو من المعتزلة ؛ لأن إنكاره مبني على اعتقاده أن العبد خالق لأفعال نفسه .

والجواب أن يقال : أما هذه المسألة أعني –خلق أفعال العباد– فأهل السنة قائلون بها ، لدلالة الكتاب والسنة ، والأدلة العقلية والنقلية ، قال تعالىٰ : ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات : ٩٦] .

وقد انعقد الإجماع علىٰ هذا ، ثم حدث قول القدرية النفاة في أواخر عصر الصحابة ، وأول من اشتهر عنه ذلك غيلان القدري ، ومعبد الجهني .

فأما غيلان : فكان في زمن هشام بن عبد الملك ، فناظره الأوزاعي إمام أهل الشام في زمانه ، وألزمه الحجة ، وحكم بكفره ، وقتله هشام .

---

(١) في (ب) و(جـ) وطبعة آل ثاني : «دعائهم» .

(٢) في النسخ الخطية : «دعائهم» .

ومعبد الجهني : قتله الحجاج بن يوسف . وأكثر السلف والأئمة[١] يكفرونه بهذه المقالة ، كما هو معروف في محله .

وقد قال الإمام أحمد : «ناظروهم بالعلم ، فإن أقروا به خصموا ، وإن أنكروا كفروا» .

وقد حكى الإجماع على كفر من أنكر العلم شمس الدين ابن قيم الجوزية ، وناهيك به علمًا واطلاعًا ، فنسبته عدم التكفير إلى أهل السنة كذب جرَّه عدم الحياء .

ثم أي حجة في هذا على أن الأولياء والصالحين يدعون بما لا يقدر عليه إلا الله ، فمسألة خلق الأفعال لا تلازم بينها وبين دعاء الأولياء والصالحين بوجه ما .

وإنما أتي هذا من جهة ظنه أن من قال : بأن الله يخلق أفعال العباد ، يباح له دعاء الصالحين . ومن قال : إن العبد يخلق أفعال نفسه ، يحرم عليه ذلك ، هذا ظن الأحمق ، لم يفرق[٢] بين مذهب المعتزلة والقدرية ، ودين المشركين من العرب والصابئين .

ويذكر أن بعض الأغبياء شكا رجلًا إلى أمير من الأمراء ، فقال : «إنه مرجئ ، خارجي ، رافضي[٣] ، ناصبي ، يسب معاوية بن الخطاب

(١) سقطت : «والأئمة» من طبعة آل ثاني .
(٢) في النسخ الخطية : «يميز» .
(٣) في (أ) : «رافظي» .



الذي قتل علي بن العاص . فقال له الوالي : «لا أدري على أي شيء أحسدك؟ على علمك بالمقالات ، أو على معرفتك بالأنساب»[١] .

قال العراقي : «وكان أحمد يصلي خلفهم ، وكل السلف» .

والجواب أن يقال : سبحان الله ، ما أقبح الواقحة والجراءة[٢] ، والتمادي في الكذب على الله ، وعلى أولي العلم من خلقه ؛ ما صلى الإمام أحمد خلف قدري قط ، بل أفتى بعض أهل الحديث بمجلسه أنه لا يصلى خلفهم ، فاستحسنه واستصوبه . والمعروف من مذهبه أن الصلاة لا تصح خلف فاسق باعتقاده أو فعله .

وقد كذب هذا بانتسابه إليه ، والحكم عليه بالصلاة خلف القدرية ، وأكثر أهل السنة لا يرون الصلاة خلفهم ، كما ذكره صاحب «كشف الغمة» .

وبعض العلماء يقول : مسألة صلاة الجمعة والجماعة مبنية على مسألة القول بالتكفير وعدمه ، ويرى الصلاة خلف من لم يكفر ببدعته إذا احتيج[٣] إلى ذلك ، فما حكاه هذا عن أهل السنة كذب لا مرية فيه ، والصواب التفصيل عند بعضهم ، والمنع مطلقًا عند آخرين .

---

(١) ذكر هذه الحكاية ابن الجوزي في «أخبار الحمقى والمغفلين» (ص١٤٤) ، طبعة دار الكتب العلمية .

وقد ذكر الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في «السير» (١٠/ ٢٠٥) قصةً نحوها .

(٢) في طبعة آل ثاني : «والجرأة» .

(٣) في طبعة آل ثاني : «احتج» .

فصل

قال العراقي : «وهذا باب الكرامة» . وتكلم في إثبات الكرامة ، وأنها تكون بعد الموت ، واستدل بقوله تعالى عن الملائكة : ﴿ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ ﴾ [فصلت : ٣١] .

ومراد العراقي أن دعاء الصالحين ، والاستشفاع بهم ، وطلب ما لا يقدر عليه إلا الله منهم ، من جنس الكرامة المثبتة التي أثبتها أهل السنة .

وهذه طامة عظيمة ، وغاية في الجهالة والسفاهة ، بل هي من جنس احتجاج النصارى على دعاء المسيح ، وأمه ، وعبادتهما ، ظنوا أن ما حصل للمسيح ولأمه -عليهما السلام- من المعجزات والكرامات[1] ، يبيح لهم دعاءهما[2] ، وعبادتهما . وإذا خاطبت النصراني ، سرد عليك من المعجزات والكرامات التي أعطيها المسيح واحتج بها على دعواه .

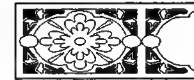
وعباد القبور يحتجون في هذا الباب بما لم يثبت . وما ثبتَ فأكثرُه دون ما أعطيه المسيح ، ومع ذلك فالاحتجاج به على دعائهم من جنس حجج النصارى ، لا يدل على المدَّعَى ، بل غايته أن يدل[3] على علو الدرجة ، وصدق الرسالة ، أو ثبوت الولاية إذا اقترن به عمل صالح .

---

(١) في طبعة آل ثاني : «من الكرامات والمعجزات» وقد سقطت «من المعجزات والكرامات» من (أ) .

(٢) في (ب) و(جـ) : «دعائهما» .

(٣) «أن يدل» ليست في (ب) ولا (جـ) .



وأما الاستدلال بذلك على أنه يدعى ويرجى، ويشفع وينفع، فهذا من دين النصارى، والصابئة، وعباد الأصنام.

وهذه الشبهة هي التي أوقعت في الشرك جمهور المشركين، فإن أصل عبادة الأصنام هو التعلق على الصالحين، وتصوير صورهم وتماثيلهم. بل عباد الكواكب دعاهم إلى عبادتها ما أودع الله فيها من الحِكم والمنافع التي ظهرت آثارها في هذا العالم، كما يعرفه من عرف مذاهب القوم.

وطرد الدليل الذي استدل به العراقي: أن يقال بدعاء كل ذي كرامة وقربة[1]، إذا اعتقد أن الفاعل هو الله، ولا يتوجه الإنكار على النصارى في قولهم: يا عيسى افعل كذا، يا روح القدس أعطني كذا، يا والدة المسيح اشفعي لنا إلى الإله؛ لأنه من أولي العزم، ومن أكابر أهل الكرامات.

والمسلم إذا تصور هذا ظهر له ما فيه من الجهل والضلال، بمجرد الفطرة، ومعرفة الإسلام، وأما من رزق الفهم فيما جاء به محمد ﷺ، ووفق للاستدلال بآيات الله ومخلوقاته، التي نصبها شاهدة ودالة على توحيده في ربوبيته وإلهيته، فذلك أكمل إيمانًا، وأتم علمًا وإيقانًا، يرى كفر من تعلق على غير الله، ودعاه فيما يختص بالله من أوضح الواضحات، وأبين البينات.

---

(١) في (أ) وطبعة آل ثاني: «ومزيّة».

قال تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٩]. استدل بعموم قدرته وإيجاده وإحيائه الموتى على وجوب توليه بعبادته وحده لا شريك له.

والقرآن والسنة يدلان على هذا، ويقررانه بأنواع الدلالات، وألطف التقريرات.

والآية التي استدل بها ليس فيها ما يدل على دعواه، بل فيها ما يبطلها ويدحضها[١]، فإن أول الآية نص على وجوب التوحيد، وإفراد الله بالعبادة والاستقامة على ذلك بالتزام حقوقه وواجباته، وتنزل الملائكة ومخاطبتهم للمؤمن بهذا الخطاب، وتوليهم[٢] له لا يدل على أنه يفعل ويشفع، وإنما يدل على كرامته، وعلو درجته، ونيل مشتهاه، ومدعاه في دار الكرامة.

فأين في هذا ما يدل على أنه يدعى في حياته، أو بعد مماته؟ وفي الحديث: **«من قال في القرآن برأيه فليتبوأ[٣] مقعده من النار»**.

وفي رواية: **«بغير علم»**[٤].

---

(١) في (أ) و(ب): «ويدحظها».

(٢) في طبعة آل ثاني: «وتوليتهم».

(٣) في (ب) و(جـ): «يتبوء»، وفي (أ): «يتبؤ».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٢٣٣، ٢٦٩)، وأبو داود فيما نسب إليه المزي في «تحفة الأشراف» (٤/ ٤٢٣) -ولعله في غير رواية اللؤلئي فإني لم أجده فيها، وهي المتداولة بين الناس- والترمذي (٥/ ١٩٩) وقال: حديث حسن =

= صحيح، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» كما في «تحفة الأشراف» (٤/ ٤٢٣)، والطبري في «تفسيره» (١/ ٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١/ ٢٥٧-٢٥٨)، جميعهم من طريق عبد الأعلىٰ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . . . به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» علىٰ هذا الحديث (١/ ١٤٧): «رواه الطبراني في «الكبير» وفيه عبد الأعلىٰ بن عامر والأكثر علىٰ تضعيفه». اهـ. وقد ضعفه أحمد وأبو زرعة وابن سعد، وقال النسائي: «ليس بالقوي يكتب حديثه»، وقال ابن معين: «ليس بذاك القوي». قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٦/ ٩٥) بعد أن ساق هذه الأقوال وغيرها: «وصحح الطبري حديثه في الكسوف وحسن له الترمذي وصحح له الحاكم وهو من تساهله». اهـ.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢١٣٠) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«من قال في القرآن برأيه فإن أصاب لم يؤجر»**.

وهذا إسناد تالف. الكلبي اسمه «محمد بن السائب بن بشر» لخص الحافظ ابن حجر قول أئمة الجرح والتعديل فيه فقال: «متهم بالكذب ورمي بالرفض». اهـ.

وروىٰ ابن عدي بسنده عن سفيان الثوري قال: «قال لي الكلبي: قال لي أبو صالح: كل ما حدثتك فهو كذب». وأبو صالح هو باذام مولىٰ أم هانىء بنت أبي طالب، قال ابن معين: «ليس به بأس وإذا روىٰ عنه الكلبي فليس بشيء». وقال ابن حبان: «يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه». «تهذيب التهذيب» (١/ ٤١٦-٤١٧) ولخص الحافظ ابن حجر القول فيه فقال: «ضعيف مدلّس». اهـ.

وروىٰ ابن أبي شيبة هذا الحديث في «مصنفه» (١/ ٥١٢) موقوفًا على ابن عباس، وفي إسناده عبد الأعلىٰ بن ماهر. ورواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٤٣) موقوفًا على ابن عباس.

وفي الباب عن جندب بن عبد الله بلفظ: **«من قال في القرآن برأيه فأصاب** =

وهذا الجاهل يتخبط في الاستدلال بآيات الله ، ويحملها على غير محملها ، ويتأولها على غير تأويلها ، بل على نقيضه وضده ، فسبحان من طبع على قلبه .

[وقد استدل بعض من يدعي العلم على مسألة تصرف الأولياء ، وأنهم يدعون ، بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] .

فقال بعض عوام المسلمين : إن كانت القراءة يَرزقون –بفتح الياء– فذاك متجه ، وإلا فالآية حجة عليك][(١)] .

قال في «الفتاوى البزازية» من كتب الحنفية : «قال علماؤنا : من قال أرواح المشايخ حاضرة تعلم يكفر» . انتهى .

فإن أراد علماء الشريعة فهو حكاية للإجماع ، والإجماع على هذا يعلم بالضرورة من دين الإسلام ، وهذا أحد الطرق التي يعرف بها الإجماع .

وقال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي في رسالته «في الرد على من زعم أن الأولياء يدعون ويتصرفون على أن ذلك كرامة» .

= فقد أخطأ» . أخرجه الترمذي (٥/ ٢٠٠) ، وأبو داود (٤/ ٦٣-٦٤) ، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٢/ ٤٤٤) وإسناده ضعيف ، علته سهيل ابن أبي حزم وهو ضعيف عندهم . «تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٦١) .

(١) ما بين المعقوفين : زيادة من طبعة آل ثاني .

قال : «وهذا كلام فيه تفريط وإفراط ، بل فيه الهلاك الأبدي ، والعذاب السرمدي ، لما فيه من روائح الشرك المحقق ، ومصادمة الكتاب العزيز المصدق ، ومخالفة عقائد الأئمة ، وما اجتمعت عليه الأمة» . انتهىٰ[1] .

والمقصود أنه حكىٰ إجماع الأمة علىٰ كفر من زعم ذلك .

* * *

(١) «انتهىٰ» ليست في طبعة آل ثاني .

فصل

واستدل العراقي على دعاء الصالحين وندائهم بالحوائج[١] بقوله تعالى: ﴿فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾ [النازعات: ٥]. وذكر عن البيضاوي أنها أرواح الموتى.

الجواب أن يقال: قد حكى البيضاوي أقوالًا في الكلام[٢] على هذه الآية، وقدَّم أنها الملائكة، وحكى أنها النجوم، وحكى أنها خيل الغزاة، وحكى أنها أنفس الغزاة.

وعلى زعم هذا وطرد دليله: كل ما ذكر يدعى مع الله حتى خيل الغزاة، والبيضاوي لا يقول بدعاء أحد مع الله، بل ذكر في «تفسيره» مواضع يعز استقصاؤها في المنع من[٣] ذلك وتحريمه.

ثم هذا القول الذي قاله العراقي رجوع إلى عبادة الملائكة، والنجوم، والأنفس المفارقة، هذا حقيقة دين الصابئة، أوقع العراقي فيه: ظنه أن العبادة لا تكون عبادة وشركًا إلا إذا اعتقد التأثير من دون الله، وهذا الشرط هو الذي أوقعه فيما وقع فيه من تجويز عبادة الملائكة، والنجوم، والأنفس المفارقة.

---

(١) في (ط): آل ثاني «الحوائج» وفي (ب) و(جـ): «للحوائج». والمثبت من «الدرر السنية» (٩/ ٢٩٦).

(٢) «في الكلام» ليست في (ط) آل ثاني.

(٣) في (ط) آل ثاني «عن».

وهذه(١) المسألة غلط فيها كثير من الضالين، مع أن الله -تعالى-

(١) في (ط) آل ثاني، عند هذا الموضع تعليق للشيخ نعمان الألوسي، نقل فيه من تفسير والده رَحِمَهُ اللَّهُ ما يتعلق بهذه الآية مختصرًا، ثم قال: «هذا، واعلم أن هذا الناقل لكلام البيضاوي المموه أدلته بالأباطيل شنشنته معروفة عند علماء العراق، وتأويلاته الفاسدة غير مسلمة بالاتفاق، فعليك بطريقة السلف، وأعرض عمن ابتدع وتخلف، وأعرض عن ذكر الله وتكلف وتصلف». اهـ.

وفي هذا الموضع -أيضًا- من الطبعة المذكورة تعليقة أخرى فيها نقل كلام الألوسي في تفسيره «روح المعاني» فيما يتعلق بذم المتصوفة، والغالين في الأولياء، نسوقه لحسنه: «قال العلامة مفتي الأنام في مدينة السلام، أبو الثناء شهاب الدين الألوسي تغمده الله تعالى برحمته، في تفسيره «روح المعاني» في باب الإشارة ما نصه: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنكَرَ﴾ [الحج: ٧٢] الآية، فيه إشارة إلى ذم المتصوفة الذين إذا سمعوا الآيات الرادة عليهم ظهر عليهم التجهم والبسور، وهم في زماننا كثيرون، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ [الحج: ٧٣] الآية. إشارة إلى ذم الغالين في أولياء الله تعالى، حيث يستغيثون بهم في الشدة؛ غافلين عن الله تعالى، وينذرون لهم النذور، والعقلاء منهم يقولون: إنهم وسائلنا إلى الله تعالى، وإنما ننذر لله عَزَّوَجَلَّ ونجعل ثوابه للولي. ولا يخفى أنهم في دعواهم الأولى أشبه الناس بعبدة الأصنام القائلين: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى. ودعواهم الثانية لا بأس بها لو لم يطلبوا منهم بذلك شفاء مريضهم، أو رد غائبهم، أو نحو ذلك، والظاهر من حالهم الطلب، ويرشدنا إلى ذلك أنه لو قيل: انذروا لله تعالى، واجعلوا ثوابه لوالديكم، فإنهم أحوج من أولئك الأولياء، لم يفعلوا. ورأيت كثيرًا منهم يسجد على أعتاب حجر قبور الأولياء، ومنهم من يثبت التصرف لهم جميعًا في قبورهم، لكنهم يتفاوتون فيه حسب تفاوت مراتبهم، والعلماء منهم يحصرون التصرف في القبور في أربعة =

وضحها في كتابه توضيحًا كافيًا شافيًا . وقد تقدم بعض ذلك قريبًا .

والشرك : جعل شريكلله-تعالىٰ- فيما يستحقه ويختص به من العبادة الباطنة والظاهرة[(١)] ، كالحب ، والخضوع ، والتعظيم ، والخوف ، والرجاء ، والإنابة ، والتوكل ، والنسك ، والطاعة ، ونحو ذلك من العبادات .

فمتىٰ أشرك مع الله غيره في شيء من ذلك فهو مشرك بربه ، قد[(٢)] عدل به سواه ، وجعل له ندًا من خلقه . ولا يشترط في ذلك أن يعتقد له شَرِكَةً في الربوبية ، أو استقلالًا بشيء منها .

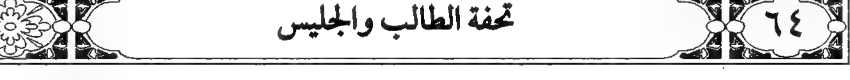
والعجب كل العجب أن مثل هؤلاء يقرءون[(٣)] كتاب الله ، ويتعبدون بتلاوته ، وربما عرفوا شيئًا من قواعد العربية ، وهم في هذا الباب من أضل خلق الله ، وأبعدهم عن فهم وحيه وتنزيله .

= أو خمسة ، وإذا طولبوا بالدليل قالوا : ثبت ذلك بالكشف ، قاتلهم الله تعالىٰ ، ما أجهلهم ، وأكثر افتراءهم . ومنهم من يزعم أنهم يخرجون من القبور ، ويتشكلون بأشكال مختلفة ، وعلماؤهم يقولون : إنما تظهر أرواحهم متشكلة ، وتطوف حيث شاءت ، وربما تشكلت بصورة أسد أو غزال ، أو نحوه ، وكل ذلك باطل لا أصل له ، في الكتاب ، والسنة ، وكلام سلف الأمة ، وقد أفسد هؤلاء على الناس دينهم ، وصاروا ضحكة لأهل الأديان المنسوخة ، من اليهود والنصارىٰ ، وكذا لأهل النحل والدهرية ، نسأل الله تعالى العفو والعافية . انتهىٰ . الفقير . . . أحمد شهاب الدين .

(١) سقطت : «الباطنة والظاهرة» من : (ب) و(جـ) .

(٢) في (ب) و(جـ) : «وقد» .

(٣) في النسخ الخطية : (يقرؤن) وفي (ط) آل ثاني (يقرأون) .



ومن الأسباب المانعة عن فهم كتاب الله أنهم ظنوا أن ما حكى الله عن المشركين، وما حكم عليهم به[١]، ووصفهم به، خاص بقوم مضَوا، وأناس سلفوا وانقرضوا، لم يعقبوا وارثًا.

وربما سمع بعضهم قول من يقول من المفسرين: هذه نزلت في عباد[٢] الأصنام، هذه نزلت[٣] في النصارى، هذه في الصابئة، فيظن الغُمر[٤] أن ذلك مختص[٥] بهم، وأن الحكم لا يتعداهم، وهذا من أكبر الأسباب التي تحول بين العبد وبين فهم القرآن والسنة.

ثم اعلم أن قول البيضاوي هنا قول لا يلتفت إليه، ولا يعول في الدليل عليه؛ لأنه صدر عمَّن لا يرضى، ولا يؤتم به في هذا الشأن ولا يقتدى، ولم يقله أحد من أئمة التفسير والهدى، بل قد صرحوا بخلافه كما يعرفه أولو[٦] الأحلام والنهى، ونبهوا على أن أصل الشرك هو سؤال أرواح الموتى.

والبيضاوي وأمثاله إنما يؤخذ عنهم ما شهدت له الأدلة الشرعية، وجرى على القوانين المرضية، التي يتلقاها أهل العلم والإيمان، من أحكام السنة والقرآن.

---

(١) «به» ليست في (ط) آل ثاني.
(٢) سقطت: «عباد» من النسخ الخطية.
(٣) «نزلت» ليست في (ط) آل ثاني.
(٤) في (ط) آل ثاني: «الغِرّ».
(٥) في (أ) و(ب): «مختصًا».
(٦) في النسخ الخطية: (ألوا).

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه : «ذهاب الإسلام من ثلاثة : زلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن[١] ، وحكم الأئمة المضلين»[٢] .

هذا لو سلمنا ثبوت العلم لمن يحكي مثل هذه الأقوال ، وإلا فأين العنقاء لتطلب ، وأين السمندل ليجلب[٣]؟

وأهل التحقيق من المفسرين على أن المراد بهذه الآية هم الملائكة ، فإسناد التدبير إليهم كإسناد النزع ، والنشط ، والتقسيم ، والزجر ، كما في قوله : ﴿فَٱلْمُقَسِّمَٰتِ أَمْرًا﴾ [الذاريات : ٤]، وقوله : ﴿فَٱلزَّٰجِرَٰتِ زَجْرًا ۝٢ فَٱلتَّٰلِيَٰتِ ذِكْرًا﴾ [الصافات : ٢-٣] .

---

(١) سقطت من (أ) : «وحكم الأئمة المضلين» .

(٢) أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٦٣) ، والفريابي في «صفة المنافق» (ص٥٤) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١١٠) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٩٥) .

(٣) قوله : «العنقاء» ذكر في «اللسان» عدة أقوال في تعريفها ، وكل هذه الأقوال تدل على صعوبة الوصول إليها ، أو عدمه . ومن تلك الأقوال : «طائر عظيم لا يرى إلا في الدهور» ، وقيل : «طائر يكون عند مغرب الشمس» ، وقال الزجاج : «طائر لم يره أحد» ، وقيل : «طائر لم يبقَ في أيدي الناس من صفتها غير اسمها» ، وقيل غير ذلك .

ينظر : «اللسان» (٤/ ٣١٣٦) ط . دار المعارف بمصر .

وقوله : «السمندل» هو -كما في «اللسان» (٣/ ٢١٠٥)- طائر إذا انقطع نسله وهرم ألقى نفسه في الجمر فيعود إلى شبابه .

وقيل : هو دابة يدخل النار فلا تحرقه . اهـ من «اللسان» بتصرف .

وليس في هذه الآيات الكريمات ما يدل على دعاء الملائكة، وعبادتهم، فإنهم رسل مأمورون مدبرون، كما أن إبلاغ الرسالة من الرسول البشري لا يدل على دعائه، ولا يقتضيه، فكذلك الملائكة؛ لأنهم رسل بالأوامر الكونية والشرعية. والقدرةُ والتدبير وتسخير المخلوقات كل ذلك لله وحده، وهو من أدلة توحيده وإلهيته، وصرف الوجوه إليه، والإعراض عما سواه.

قال تعالى في حق الملائكة: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۚ بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ﴾ إلى قوله: ﴿كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٩]. وقال في شأن جبريل وغيره من الملائكة: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمۡرِ رَبِّكَۖ لَهُۥ مَا بَيۡنَ أَيۡدِينَا وَمَا خَلۡفَنَا وَمَا بَيۡنَ ذَٰلِكَۚ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيّٗا﴾ [مريم: ٦٤].

فتأمل ما في هذا القول من كمال العبودية، ومتابعة الأمر، والبراءة من الملكة والحول والقوة، والاعتراف له تعالى بذلك.

فاستدل بعموم الربوبية، ثم قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيّٗا﴾ ثناء عليه -تعالى- بإثبات العلم، ونفي ما يضاده، أو ينافي كماله.

قال تعالى في حق المسيح: ﴿لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] الآية.

والمقصود أن تسخير الملائكة، وتدبيرها، وإرسالها من أدلة إلهيته تعالى، واستحقاقه لأن يعبد وحده لا شريك له.

[ومن العجب أن هذا العراقي زعم هنا أن ابن القيم قال في كتاب «الروح» وابن تيمية قال في كتاب «الفرقان» : إن أرواح الموتىٰ تدبر . وقد برأهما الله ، وحماهما من ذلك ، بل هما من أبعد خلق الله عن هذه الأقاويل الجاهلية الشركية ، ومن أشدهم نهيًا عنها ، وإبطالًا لها في غالب كتبهم ومصنفاتهم ، وقد شنعوا علىٰ من قال هذا ، وكفروه ، وحكوا هذا القول عن الصابئة والمشركين من الفلاسفة وغيرهم .

وفي «الفرقان» للشيخ ما يبطل هذا المذهب من وجوه عديدة تقارب السبعين . فانظر ترىٰ ، إن كنت من أهل العلم والهدىٰ .

وفي كتاب «الروح» ما يقارب ذلك من إبطال هذا القول ، وتكفير فاعله .

ومن وقف على الكتابين ، وله فهم عن الله ورسوله ، يعرف ما قلناه ، ويتضح له صحته ومغزاه .

والخطاب مع ذكي النفس ، قوي الهمة ، رفيع القدر ، العارف بأخذ العلم واستنباطه ، وأما وضيع النفس ، ضعيف الهمة ، خسيس القدر ، الجاهل بأخذ العلم من معدنه ومظانه فليس الكلام معه ، ومثله لا يزداد بكثرة الكتب والأقوال إلا شكًّا وحيرة .

ثم استدل العراقي برؤيا الأرواح بعد الموت عند النصر والظفر .

وهذا من أعجب ما سمعنا عن هؤلاء الضلال .

والرؤيا على أقسام معروفة، وتأويلات مختلفة، فمنها حقائق وصور مشهورة. ومنها أمثال مضروبة، وعلى الأول ليست فاعلة، ولا سببًا أصلًا، بل هي علامات وشواهد، ولا يخالف في هذا من شم رائحة العلم والتمييز.

وقد قالوا: إن رؤيته ﷺ منامًا -بشرطها المقرر، وهو أن يراه ﷺ على صفته ومثاله- يختلفُ تأويلُه بحسب اختلاف الرائي، واختلاف الزمان والمكان، فرؤيته عند الحرب تحمد للمؤمنين وفيها بشارة لهم، بخلاف غيرهم من الكفار والمنافقين، والبغاة المعتدين، فهي نذارة لهم، وعقوبة عاجلة، وكذلك المكان الذي تكثر فيه المعاصي، ويظهر الفجور. واللبيب يفهم من الرؤيا والمثل ما لا يفهمه سواه، ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وأيضًا فالنبي ﷺ في حياته الدنيوية، وأبو بكر، وعمر كانوا يجاهدون بأنفسهم وأموالهم، وقد قال تعالى لنبيه: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧]. ولما وعدهم أن يمدهم بالملائكة تقاتل معهم قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ١٠] فأخبر أن النصر من عند الله لا من عند غيره، لتنيب القلوب إليه، فتعتمد في مهماتها عليه، وتستغيث به وحده لا شريك له.

فإذا كان هذا حالهم في الحياة فكيف ترى حال الأرواح بعد الممات، وقد قال النبي ﷺ: **«إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»**.

وهؤلاء الضلالُ يقولون : إن أرواح الأولياء تدبر ، وتهزم ، وتنصر ، وتفعل ، وتفعل ، قل أأنتم أعلم أم الله .

وهذا الرجل يعرف من نظر في كلامه أنه أجنبي عن العلم والإيمان ، لم يعرف ما جاءت به الرسل ، ونزلت به الكتب ، وكيف كان الشرك في الأمم . ولكنه وجد مادة وكتبًا شتت فهمه ، أراد الاستغناء بها فلم تزده إلا جهلًا وعمىٰ ، وأضاف إلىٰ ذلك الجراءة في الكذب علىٰ أهل العلم ، ونسبة الأقوال الضالة إليهم ، كما كذب على الشيخ وتلميذه ، وزعم أنهما قالا : أرواح الموتىٰ من المدبرات ، وروح النبي ﷺ هزمت الجيوش . والصواب أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نص علىٰ أن القول بمثل هذا من أقوال الفلاسفة والصابئة][1] .

---

(١) ما بين المعقوفين من النسخ الخطية . ووقع في (ط) : آل ثاني تغير في أسلوب الكلام الذي بين المعقوفين مع الاتحاد في المضمون عمومًا ، وقد أشير علي بأن أسوق – في حاشية هذه الطبعة– الكلام الذي في طبعة آل ثاني ، لعموم النفع ، والمحافظة على الأصول . وهذا نصه :

«ومن العجب أن هذا العراقي زعم أن للأرواح تدبيرًا وتأثيرًا في العالم مستدلًا بعبارة رآها في كتاب «الروح» ، وهذا غلط فاحش ، وخطأ واضح ، فإن ما ذكره العلامة ابن القيم ليس فيه أنها تدبر ، وتتصرف وتجيب من دعاها ، وليس فيها إلا مجرد الحكاية أن روح النبي ﷺ وبعض أصحابه قد رآها بعض الناس عند القتال ، وأنها هزمت أهل الشرك ، وليس فيها أنها تدبر وتتصرف .

وهذه الرؤيا والقضية الجزئية لا دلالة فيها علىٰ ما زعمه العراقي بوجه من الوجوه . وأبلغ من هذا قوله تعالىٰ : ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي =



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيمن قال إن أرواح الموتىٰ تجيب من دعاها[1] :

«هذا يشبه بقول من يقول : الأرواح بعد المفارقة تجتمع هي والأرواح الزائرة فيقوىٰ تأثيرها ، وهذه المعاني ذكرها طائفة من الفلاسفة ، ومن أخذ عنهم كابن سينا وأبي حامد وغيرهما .

وهذه الأحوال هي من أصول الشرك ، وعبادة الأصنام ، وهي من المقاييس التي قال بعض السلف : ما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس» .

= مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال : ١٠] فانظر هذه الآية الكريمة وما فيها من قطع التعلق والالتفات إلىٰ غير الله مع أن المدد بالملائكة وقتالهم مشهود محسوس متواتر ، ولو قال إنسان بجواز دعاء الملائكة وطلب ذلك منهم والاستغاثة بهم عند الشدائد والحرب ؛ لكان ذلك كفرًا ورجوعًا إلىٰ عبادة الملائكة والأنفس المفارقة .

ومن نظر في كلام هذا الرجل عرف أنه أجنبي عن العلم لم يعرف ما جاءت به الرسل ونزلت به الكتب ، وكيف كان الشرك في الأمم ، وإلا فأي تلازم بين ما ذكره ، وما أخبر الله به عن مدده بالملائكة ، وبين دعائهم والاستغاثة بهم ، والاستعانة والإنابة في كشف الشدائد والمهمات .

والرجل وجد مادة وكتبًا شتت فهمه ، وحيرت عقله ، أراد الاستغناء بها فلم تزده إلا عمىً وجهلًا ، فأضاف إلىٰ ذلك الجرأة في الكذب على الله وعلىٰ رسله وعلىٰ أولي العلم من خلقه ، كما كذب على الشيخ ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، وزعم أنهما قالا : الأرواح تدبر وتتصرف بعد الموت ، والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نص علىٰ أن القول بمثل هذا من أقوال الفلاسفة والصابئة» .

(١) في (ط) آل ثاني : «قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : من قال إن أرواح . . .» إلخ .

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ في الكلام على رؤساء المتكلمين: «وكل شرك في العالم إنما حدث برأي جنسهم، فهم الآمرون بالشرك، الفاعلون له»[(١)] إلى أن قال: «وقد رأيت في مصنفاتهم في عبادة الملائكة، وعبادة الأنفس المفارقة -أنفس الملائكة وغيرهم- ما هو أصل الشرك».

وقال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «مدارجه»: ومن أنواعه -يعني الشرك الأكبر- طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم. وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا، فضلًا عمن استغاث به، أو سأله أن يشفع له عند الله. انتهى.

[ونَقْل العراقي عن كتاب «الروح» أن روح النبي ﷺ هزمت جيوش الكفر والظلم مع كثرة عددهم، لا أصل له، وكتاب «الروح» موجود، ومسموع من المشايخ الثقات العارفين بنصوصه وأقواله وأصوله وفروعه، ليس فيه هذا، بل فيه ردُّه وإبطاله كما تقدم.

كذلك نقله عن الشيخ كذب ظاهر، وإفك وخيم.

ويغلب على ظني أنه سمع في كتاب «الروح» ذكر رؤيا الأرواح وصعودها، ونزولها، وحضورها تارة عند الحرب أو غيره، ورؤية بعض الناس لأصحابها: فظن أن هذا هو القول بأن الأرواح تدبر،

---

(١) هذا النقل عن شيخ الإسلام ليس موجودًا في (ط) آل ثاني.

وتهزم الجيوش ؛ لأن في ذهنه وخَلده ما عليه الصابئة والفلاسفة من أن الأنفس المفارقة قد تؤثر في هذا العالم ، ولم يميز بين مذهب الصابئة ، وما عليه المسلمون ، ومن بلغ في الجهالة إلى هذه الغاية والحد ، فقد تعطل قلبه عن الإدراك والمنافع وفسد][1] .

* * *

(١) ما بين المعقوفين سقط من (ط) آل ثاني .

فصل

قال العراقي في استدلاله على أن أرواح الصالحين تدعى وتدبر: «ومن الآيات التي تدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٢٤]. قال[1] المفسرون، منهم البغوي: رأى يعقوب عاضًا على أنملته، يقول: إياك وإياها، فلم يفعل، فكان يوسف في مصر، ويعقوب في الشام، فهذا نوع من الكرامة وهي سبب، والقدرة لله».

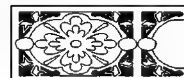
قلت: يريد العراقي أن مثل هذا يدل على جواز دعاء الصالحين وندائهم بالحوائج في الغيبة، وبعد الممات؛ لأن هذا كرامة، والكرامة يدعى صاحبها، وينادى.

والجواب أن يقال: عبادة الله وحده لا شريك له وإفراده بالدعاء والطلب فيما لا يقدر عليه إلا هو، دلت على وجوبها الكتب السماوية، واتفقت عليها الدعوة الرسالية، وهي أصل الدين وقاعدته، لا يعتريها نسخ ولا تخصيص.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ [فاطر: ٣]. وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ جُندٌ لَّكُمْ يَنصُرُكُم مِّن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ۚ إِنِ ٱلْكَٰفِرُونَ إِلَّا فِى غُرُورٍ ﴿٢٠﴾ أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ ۚ بَل لَّجُّوا۟ فِى عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾

---

(١) في (ط) آل ثاني: «وقال».



[الملك : ٢٠-٢١]. وقال تعالىٰ : ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓۖ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ [العنكبوت : ١٧].

فتأمل هذه الآيات ونظائرها، وانظر ما دلت عليه من اختصاصه تعالىٰ وانفراده[1] بالخلق والرزق اللذين هما أصل المخلوقات وقوامها، وانظر[2] كيف استدل بهذا علىٰ وجوب عبادته وطاعته والإيمان به، وهل يُعَارِضُ هذا الأصل بمثل هذه الأوهام الضالة من شَمَّ رائحة العلم، ودرىٰ ما الناس فيه من أمر دينهم.

فإن كنتَ لا تدري فتلك مصيبةٌ
وإن كنتَ تدري فالمصيبةُ أعظمُ

هذا لو سلم أن الكرامات سبب، وأن هذا المثال فيه إثبات الكرامة، فكيف والأمر بخلاف ذلك بإجماع أهل العلم، والمقدمتان كاذبتان؛ لأن الكرامة فعل اللّٰه -تعالىٰ- لا فعل للولي فيها، ولا قدرة له عليها ولا تأثير.

وكل من يذكر تعريف الكرامة وحَدَّها يقول: هي خرق اللّٰه العادة لوليه، لحكمة ومصلحة تعود عليه، أو علىٰ غيره. وعلىٰ هذا التعريف لا فعل للولي فيها ولا إرادة، فمن أين يؤخذ أنها سبب يقتضي دعاء من قامت به، أو فعلت له؟ ومن أي وجه دلت الكرامة علىٰ هذا؟ وأفضل الناس الرسل، والملائكة من أفضل خلق اللّٰه، ولهم من المعجزات والكرامات والمقامات ما ليس لغيرهم.

---

(١) «وانفراده» ليست في (ط) آل ثاني.

(٢) في النسخ الخطية: «فانظر».

قد جاء عيسى بن مريم بما هو من أفضل المعجزات والكرامات: يخلق من الطين كهيئة الطير، فينفخ فيه، فيكون طيرًا بإذن الله، ويبرئ الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى بإذن الله، وينبئهم من الغيب ما يأكلون وما يدخرون.

وقد أنكر تعالى على من دعاه وقصده[1] في حاجاته وملماته، وأخبر أن فاعل ذلك كافر بربه، ضال بعبادة غيره.

قال تعالى: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ﴾ [آل عمران: ٨٠] الآية. والأرباب هنا[2]: هم المعبودون المدعوون، وسيأتي تحقيق هذا.

وقال تعالى فيمن عبد[3] المسيح: ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [المائدة: ٧٦].

وسيأتيك أن الدعاء والنداء بما لا يقدر عليه إلا الله داخل في مسمى العبادة فتنبه.

فأخبر تعالى عن المسيح أنه لا يملك لمن دعاه نفعًا ولا ضرًّا، وإن قلَّ، كما يفيده التنكير، وأبطل عبادته، وأنكرها أشد الإنكار، ومعجزاته أوضح من الشمس وسط النهار.

---

(١) في (ط) آل ثاني: «قصده ودعاه».
(٢) سقطت: «هنا» من (ط) آل ثاني.
(٣) في (ط) آل ثاني: «عبدوا».

وقد تقدم أن هذه الشبهة هي التي تعلق بها النصارىٰ في دعائه ودعاء أمه .

ثم اعلم أن الآية ليس فيها ما يدل علىٰ كرامة يعقوب ﷺ إلا حفظه في عقبه ، وصيانة ولده ، فإن الله يحفظ الرجل الصالح في نفسه وأهله وولده ، كما في حديث ابن عباس : **«احفظ الله يحفظك»**[1] . وليس ذلك من جهة المثال وتخصيصه ، فإن هذا لا يفيد الكرامة ولا يفهمها .

---

(١) للحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما طرق كثيرة ، أصحها طريق حنش الصنعاني ، أخرجه أحمد ، والترمذي ، وغيرهما .

قال الترمذي : «حديث حسن صحيح» . اهـ من السنن (٧/ ٢٠٤) ط . المكتبة الإسلامية في تركيا .

وقال الحافظ أبو عبد الله بن منده : لهذا الحديث طرق عن ابن عباس ، وهذا -أي طريق حنش- أصحها . اهـ . وقال أيضًا : وهذا إسناد مشهور ، ورواته ثقات . اهـ بواسطة نقل ابن رجب عنه ، في رسالته «نور الاقتباس» (ص٣٠) .

وقال ابن رجب في الرسالة المذكورة : وأجود أسانيده من رواية حنش عن ابن عباس التي ذكرنا ، وهو إسناد حسن لا بأس به . اهـ .

وروي عن النبي ﷺ أنه وصى بذلك ابن عباس من حديث علي بن أبي طالب ، وأبي سعيد الخدري ، وسهل بن سعد ، وغيرهم من الصحابة ، وفي أسانيدها مقال .

وذكر العقيلي أن أسانيد الحديث كلها ليّنة ، وبعضها أصلح من بعض . اهـ من كلام ابن رجب في الرسالة المذكورة ، و«جامع العلوم والحكم» .

وقد تمثل جبريل في صورة دحية الكلبي[١] .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ١٠٧) عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن النبي ﷺ . . . وذكر قصة مجيء جبريل للنبي ﷺ ثم قال : «وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي ﷺ في صورة دحية» . وسنده جيد .

قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٣/ ١٩١) : وروى النسائي «بإسناد صحيح» عن يحيى بن يَعْمَر عن ابن عمر قال : «كان جبريل يأتي النبي ﷺ في صورة دحية» .

وروى العجلي في «تاريخه» عن عوانة بن الحكم قال : «أجمل الناس من كان جبرائيل ينزل على صورته» يعني دحية .اهـ .

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» في حديث طويل (٦/ ١٤١-١٤٢) وحسن إسناده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ١٣٨) .

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (٩/ ٣٧٨) عن أنس قال : قال رسول الله : **«كان يأتيني جبريل على صورة دحية الكلبي»** .

قال الهيثمي : وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف .

وروى ابن عساكر في «تاريخه» (التهذيب ٥/ ٢٢٣) عن عائشة : «أنها رأت النبي ﷺ واضعًا يده على معرفة فرس دحية الكلبي وهو يكلمه قالت : فقلت : يا رسول الله ، رأيتك واضعًا يدك على معرفة فرس دحية ، فقال : **ذاك جبريل . . .»** .

وروى أيضًا عن أم سلمة : «أن النبي ﷺ كان يحدث رجلًا ، فلما قام قال : يا أم سلمة ، من هذا؟ قلت : دحية الكلبي . فلم أعلم أنه جبريل حتى سمعت رسول الله ﷺ يحدث أصحابه ما كان بيننا» .

فائدة : قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ١٢٥) على قصة جبريل ومجيئه للنبي ﷺ وأصحابه : «دلت الروايات التي ذكرناها على أن النبي ﷺ ما عرف أنه جبريل إلاَّ في آخر الحال . وأن جبريل أتاه في صورة رجل حسن =

وكثيرًا ما يتمثل الملك في صورة البشر .

والذي رآه يوسف هو المثال ، لا نفس يعقوب وذاته كما فهمه الغبي ، فإن هذا لا يدل عليه كلامهم أصلًا ، وكرامات يعقوب عليه السلام أَجَلُّ من ذلك وأعظم .

وقد يُمَثَّلُ للإنسان من يحب ويأنس به ، أو من يجله ويهابه ، لمصلحة تعود عليه ، لا على نفس صاحب المثال ، ولذلك نظائر وأشباه في اليقظة[١] والمنام ، يعرفها أولو العلم والأفهام .

***

= الهيئة ، لكنه غير معروف لديهم . وأما ما وقع في رواية النسائي من طريق أبي فروة في آخر الحديث «**وإنه لجبريل نزل في صورة دحية الكلبي**» . فإن قوله : «**نزل في صورة دحية الكلبي**» **وهم** ؛ لأن دحية معروف عندهم ، وقد قال عمر : «ما يعرفه منا أحد» وقد أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب «الإيمان» له من الوجه الذي أخرجه منه النسائي فقال في آخره : «**فإنه جبريل جاء ليعلمكم دينكم**» . وهذه الرواية هي المحفوظة لموافقتها باقي الروايات . اهـ .

(١) في النسخ الخطية : «اليقضه» .

تنبيه

ليست الكرامة من لوازم المنزلة وعلو الدرجة، مشىٰ قوم فوق البحار، ومات عطشًا من هو أفضل منهم، وأقوىٰ إيمانًا.

وقد كثرت في القرن الثاني والثالث، وفي القرن الأول من هو أفضل وأجل ممن وقعت له هذه الخوارق، وبسط هذا له محل آخر[1].

والقصد إبطال كلام هذا الضال.

ويقال له: أكثر المفسرين علىٰ غير هذا، فمنهم من قال: إن هَمَّ يوسف من جنس الخطرات والواردات التي لا تستقر وليست بعزم، فتركها والإعراض عنها حسنة، كما دل عليه حديث: **«إذا هَمَّ العبد بالسيئة فلم يفعلها كتبت له حسنة»**[2].

ومنهم من قال: البرهان المشار إليه هو قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ﴾ [الإسراء: ٣٢]. رأىٰ الآية مكتوبة في السقف.

---

(١) سقطت: «آخر» من (ط) آل ثاني.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» -كتاب الرقاق- (١١/ ٣٢٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢/ ١٤٩- «نووي») كلاهما عن ابن عباس عن النبي ﷺ عن ربه تعالىٰ أنه قال: ... الحديث.

ولهما عن أبي هريرة ... مثله.

ومنهم من قال : رأىٰ ثلاث آيات هي البرهان .

ومنهم من قال : لم يهمّ يوسف بسوء لوجوب عصمته حتىٰ قبل النبوة ، وقوله : ﴿وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف : ٢٤] معلق علىٰ عدم الرؤية ، وقد ثبتت فلا هَمَّ ، نقول : هلك[1] زيد لولا عمر .

وهذا معنىٰ ما قال بعضهم : في الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : لولا أن رأىٰ برهان ربه همَّ بها .

وهذا يذهب إليه من يقول بعصمة الأنبياء قبل النبوة .

وهو الراجح عند من اعتمد أقوالهم هذا العراقي فيما وصل إلينا في علم مسألة[2] الغيب لرسول الله ﷺ .

وهنا[3] خالفهم ظنًّا منه أن إثبات الكرامة يقتضي إباحة الدعاء مع الله .

قال بعض السلف : «أنت عند الطاعة قدري ، وعند المعصية جبري ، أيَّ مذهب وافق هواك تمذهبت به» .

ومن العجب أنه يكرر في هذه «الرسالة» : سلوني سلوني إن أشكل عليكم شيء ، وعندي مِنَ النسخ ، وعندي كذا وكذا ، ويطري نفسه

(١) في (ط) آل ثاني : «ملك» .
(٢) سقطت : «مسألة» من (ط) آل ثاني .
(٣) في (ط) آل ثاني : «وهذا» .

إطراء لا يصدر عَمَّن له دين وعقل، أو دراية بشيء من الآداب والنقل، حتى أنشد في مدح نفسه قول الشاعر:

سَلِي إن جهلتِ الناسَ عَنَّا
فليس سواءٌ عالمٌ وجهولُ[1]

وما أحسن ما قيل:

إني سألتُ ولكن لم أجدْ أحدًا
أثنى[2] عليك ومدح النفس

ومثل هذا لا يَحسُنُ ممن له علم وفضل، أو أدب ينتفع به وعقل، فكيف بمن لم يعلم حقيقة الإسلام، ولم يعرف منه ما عرفه آحاد العوام.

وقد اعترض بعض الجهال على شيخ الإسلام في بعض تقاريره فأخطأ الإصابة، ولم يتأدَّب بحضرة تلك العصابة. وقال له الشيخ: لا أدب ولا فضيلة.

وأَنَّى لمثل هذا بالفضل والأدب، وقد عدم العلم الذي هو أصل الفضائل والرتب.

---

(١) البيت للسموءل بن عادياء، ومطلع القصيدة التي منها هذا البيت:

إذا المرء لم يَدْنَسْ من اللُّؤْمِ عرضُه فكل رداءٍ يرتديه جميلُ
وإن هو لم يحملْ على النفس ضيمها فليس إلى حسن الثناءِ سبيلُ

(٢) في (ط) آل ثاني: «ثنا» وقد سقط البيت من (جـ).

فقرُ الجهولِ بلا علـمٍ إلى[(١)] أدبٍ
فقر الحمار بلا رأس إلى[(٢)] رسـن

وهذه الدعوىٰ الكاذبة يمكن كل أحد أن يدعيها ، ولكن هيهات هيهات قد حيل بين النفوس الجاهلة وبين أمانيها ، لقول أصدق الورىٰ ، ومن لا ينطق عن الهوىٰ : **«لو يعطى الناس بدعواهم لادعىٰ رجال دماء قوم وأموالهم»** الحديث[(٣)] .

---

(١) في (ط) آل ثاني : «ولا» وهو خطأ .

والبيت من قصيدة لأبي الطيب المتنبي يمدح فيها محمد بن عبد الله الخطيب الخصيني . وهي في «الديوان» (ص١٣١) ، ط هندية بشارع الموسكي بمصر ، (١٣٤٢هـ) ولفظ البيت : «فقر الجهول بلا قلب . . .» إلخ ومعناه -كما ذكر محشي الديوان- : هم لا عقل عندهم فلا يحتاجون إلىٰ أدب ، كما لا يحتاج الحمار فاقد الرأس إلىٰ لجام .

(٢) في (ط) آل ثاني : «ولا» وهو خطأ .

والبيت من قصيدة لأبي الطيب المتنبي يمدح فيها محمد بن عبد الله الخطيب الخصيني . وهي في «الديوان» (ص١٣١) (ط . هندية بشارع الموسكي بمصر ، (١٣٤٢) ولفظ البيت : «فقر الجهول بلا قلب . . .» إلخ ومعناه -كما ذكر محشي الديوان : هم لا عقل عندهم فلا يحتاجون إلىٰ أدب ، كما لا يحتاج الحمار فاقد الرأس إلىٰ لجام .

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» - كتاب التفسير- (٨/ ٢١٣) ، ومسلم في «صحيحه» -كتاب الأقضية- (٣/ ١٣٣٦) ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : **«لو يعطى الناس بدعواهم ، لادعىٰ ناس دماء رجالٍ وأموالهم . ولكن اليمين علىٰ المدعىٰ عليه»** . هذا لفظ مسلم .

والله يعلم أني ما رأيت لهذا إصابة قط فيما يدعيه وينفرد به ، حتى أنه قال في بدء رسالته وخطبته في وصف الأرواح : «فما تعارف منها في الأزل ائتلف» . فزاد في الحديث قوله : «في الأزل» وهي زيادة تدل على جهله ، وكثافة فهمه ، فإن الأزل لا وجود للأرواح فيه ، فضلًا عن أن تتعارف ؛ لأنه اسم لما قبل إيجاد المخلوقات .

* * *

فصل

قال: «وقد أجمع الحنابلة وغيرهم على طلب الشفاعة من الرسول بعد موته عند زيارته».

والجواب أن يقال: هذه دعوى عريضة كبيرة، لا تصدر إلا عن اطلاع كلي، وإحاطة تامة بأقوال أهل العلم، أو عن وقاحة كلية، وتهور في الكذب، وإيغال في الافتراء.

ومن المعلوم ضرورة عند من نظر في كلام هذا من أهل العلم، أنه ليس من القسم الأول، بل هو ممن يجهل الضروريات الإسلامية، والبديهيات الإيمانية اليقينية، مما لا يخفى على عامة المسلمين، فكيف له بمعرفة الإجماع في هذه المسألة.

والمدَّعِي يطالب بتصحيح دعواه. ولكن نتنزل مع هذا ونكتفي منه بتصحيح ذلك عن واحد فقط ممن يحتج به من أئمة العلم والفتوى، من أصحاب رسول الله ﷺ، أو من بعدهم من التابعين، وتابعي التابعين، أو الأئمة الأربعة، أو أصحاب الوجوه والترجيحات في مذاهبهم.

وأما من لا يحتج به من الخُلُوْفِ الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فهؤلاء ليسوا بحجة، ولا يرجع إليهم بالاتفاق، والآثارُ والأحاديث دَلَّت على عيبهم وذمهم بما أحدثوه في

دين الله من الأقوال والأفعال، كما في حديث العرباض بن سارية[١]، وغيره من الأحاديث.

---

(١) ونصه: قال العرباض بن سارية: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب. قلنا: يا رسول الله، إن هذه لموعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: **«قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بما عرفتم من سنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعليكم بالطاعة وإن عبدًا حبشيًّا، عضوا عليها بالنواجذ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد انقاد»**. هذا لفظ أحمد. وفي لفظ له: **«أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم يرى بعدي اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة»**.

أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦-١٢٧)، وأبو داود (٥/ ١٣-١٥)، والترمذي (٥/ ٤٤-٤٥)، وابن ماجه (١/ ١٥-١٧)، وابن حبان (١/ ١٠٥)، والآجري في «الشريعة» (ص٤٧)، والمروزي في «السنة» (ص٢١-٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ١٧-١٨-١٩-٢٠-٢٦-٢٧-٢٩-٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٢٤٥-٢٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٥-٩٧)، وفي «المدخل إلى الصحيح» (ص٧٩-٨١)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٥٤١)، وفي «مناقب الشافعي» (١/ ١٠- ١١).

قال الترمذي: حسن صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ليس له علّة، وأقره الذهبي، وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية في «الاقتضاء» (٢/ ٥٧٩).

وقال الحافظ ابن كثير في «تحفة الطالب» (ص١٦٣): «صححه الحافظ أبو نعيم الأصفهاني، والذعولي، وقال شيخ الإسلام الأنصاري: هو أجود حديث في أهل الشام وأحسنه». اهـ.

وما علمت أحدًا من أهل العلم وأئمة الفتوىٰ ، قال هذا ، لا من الصحابة ولا من غيرهم .

بل حكى الشيخ الإمام أحمد بن عبد الحليم الإجماع على المنع من دعائه ﷺ ، والطلب منه ، وقرر أن هذا من شعب الشرك الظاهرة ، وسيأتيك بسط كلامه .

وذكر الحنابلة كصاحب «الفروع» و«الإقناع» وغيرهم ، حتىٰ أصحاب المختصرات : أن المُسَلِّم عند القبر لا يستقبله عند الدعاء ، ولا يدعو الله عنده . وهذا منهم صيانة للتوحيد .

وأبو حنيفة قال : لا يستقبله عند السلام عليه ﷺ ، بل يستقبل القبلة ، وحكاه شيخ الإسلام .

وقد كره مالك للرجل أن يدعو عند القبر الشريف ، علىٰ صاحبه أفضل الصلاة والسلام ، وذكر أنه يستقبل القبلة عند الدعاء ، كما ذكره في «المبسوط» وغيره من كتب المالكية .

وفي منسك الإمام أحمد مثل هذا ، بل كرهوا للرجل من أهل المدينة أن يأتي القبر الشريف كلما دخل المسجد ؛ لأنه محدث ، لم يفعله أحد من أصحاب رسول الله ﷺ .

قال مالك : «ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أَصْلَحَ أوّلَها»[١] .

---

(١) باعث هذه الكلمة التي هي من جوامع الكلم ، ما ذكره القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الشفا» (٢/ ٦٧٦) ط الحلبي ، نقلًا من «المبسوط» للإمام إسماعيل بن إسحاق =

وأما مَنْ قدم من سفر أو أراده من أهل المدينة فرخصوا[1] له في إتيان القبر الشريف للسلام ؛ لأن ابن عمر كان يفعله .

قال ابن أخيه عبيد الله بن عمر بن عاصم : لم يفعله أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ، إلا ابن عمر[2] .

وعبيد الله المصغَّر[3] من أفضل آل عمر ، ومن أعيان وقته ، ثقةً وزهدًا وعلمًا .

= الجهضمي ، عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال : «لا بأس لمن قدم من سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه ، ويدعو لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

فقيل له : فإن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ، ولا يريدونه -أي لا يريدون السفر بل هم مقيمون- يفعلون ذلك في اليوم مرّة أو أكثر عند القبر ، فيسلمون ، ويدعون ساعة؟ فقال : لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدتنا ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك . ويكره إلا لمن جاء من سفر ، أو أراده» . اهـ .

وانظر «الاقتضاء» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/ ٧٥٤) .

(١) في النسخ الخطية : «فرخص» .

(٢) قال عبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ٥٧٦) : عن معمر عن أيوب عن نافع قال : «كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتاه» .

وأخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر . قال معمر : فذكرت ذلك لعبيد الله ابن عمر ، فقال : ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر . اهـ .

(٣) في (ط) آل ثاني «المصفر» .

وأما دعاؤه، وطلب الشفاعة منه ﷺ بعد موته، فهم مجمعون على المنع منه.

ولم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين، لا الأئمة الأربعة، ولا غيرهم، ما يقتضي الجواز والإباحة.

قال شيخ الإسلام أبو العباس رَحِمَهُ اللَّهُ: «والطلب من النبي ﷺ بعد موته وفي مغيبه[١] ليس مشروعًا قط، ولكن كثيرًا من الناس يدعو[٢] الموتى والغائبين من الشيوخ وغيرهم، فتتمثل[٣] له الشياطين، و[٤]تقضي بعض مآربه، لتضله[٥] عن سبيل الله كما تفعل الشياطين بعباد الأصنام، وعباد الشمس والقمر، تخاطبهم، وتتراءى لهم، وهذا كثير يوجد في زماننا، وغير زماننا». انتهى.

وقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: وكان الصحابة والتابعون -لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد إلى زمن الوليد بن عبد الملك- لا يدخل أحد إليها، لا لصلاة هناك، ولا لتمسح بالقبر، ولا دعاء هناك، بل هذا جميعًا إنما يفعلونه[٦] في المسجد[٧].

---

(١) في (ط) آل ثاني: «مغيبة».

(٢) في النسخ الخطية: «يدعوا».

(٣) في النسخ الخطية: «فتمثل».

(٤) سقطت «و» من النسخ الخطية.

(٥) في النسخ الخطية: «لتضلهم».

(٦) في (ط) آل ثاني: «يفعل».

(٧) في (ط) آل ثاني: «بالمسجد».

وكان السلف إذا سلموا على النبي ﷺ وأرادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة، ولم يستقبلوا القبر.

وأما وقوف المُسَلِّم عليه، فقال أبو حنيفة: «ليستقبلوا القبلة أيضًا، و(١)لا يستقبلوا القبر».

وقال أكثر الأئمة: بل ليستقبلوا القبر عند السلام عليه خاصة، ولم يقل أحد من الأئمة إنه يستقبل القبر عند الدعاء -أي الدعاء الذي يقصده لنفسه(٢)- إلا في حكاية مكذوبة تروى عن مالك، ومذهبه بخلافها.

واتفق الأئمة على أنه لا يمس قبر النبي ﷺ، ولا يُقَبِّله. وهذا كله محافظة على التوحيد، فإن من أصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد.

قالت طائفة من السلف في قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ﴾ [نوح: ٢٣] الآية. هؤلاء كانوا قومًا صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم.

وقد ذكر بعض هذا البخاري في «صحيحه»(٣) لما ذكر قول ابن عباس. وذكر ابن جرير وغيره عن غير(٤) واحد من السلف. وذكره

(١) سقطت «و» من النسخ الخطية.
(٢) في (ط) آل ثاني: «بنفسه».
(٣) (٨/ ٦٦٧).
(٤) سقطت «غير» من (ط) آل ثاني.

وَثِيْمَةُ[١] وغيره في «قصص الأنبياء» من عدة طرق . انتهىٰ .

وقال الحافظ محمد بن عبد الهادي من أكابر الحنابلة وعلمائهم : «والسلف كلهم متفقون علىٰ أن الزائر لا يسأله شيئًا -يعني النبي ﷺ- ولا يطلب منه ما يطلب منه في حياته ، ويطلب منه يوم القيامة ، لا شفاعة ولا استغفارًا» .

وقال أيضًا : «والحكاية التي تنسب إلىٰ مالك مع أبي جعفر المنصور كذبٌ عند أهل المعرفة بالنقل والتصحيح» . انتهىٰ .

ومذهب مالك رَحِمَهُ اللَّهُ المعروف عند أصحابه يخالف هذه الحكاية المكذوبة ويردها .

قال القاضي عياض : قال مالك في «المبسوط» : «لا أرىٰ أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو ، ولكن يسلم ويمضي» .

---

(١) هو : وَثِيْمة بن موسىٰ بن الفرات الوَشَّاء ، توفي سنة سبع وثلاثين ومائتين ، من هجرة المصطفىٰ ﷺ .

قال ابن خلّكان في «وفيات الأعيان» (٦/ ١٢) : «وصنّف -أي وثيمة- كتابًا في أخبار الردّة . . . ولم أعرف لوثيمة المذكور من التصانيف سوىٰ هذا الكتاب» . اهـ .

قلت : ومن كتبه أيضًا كتاب «قصص الأنبياء» الذي أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٦٧-٧٦٨) . وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «لسان الميزان» (٦/ ٢١٧) : «ووقفت له علىٰ تصنيف كبير في المبتدأ وقصص الأنبياء» .

وقال القاضي إسماعيل في «المبسوط» : قال مالك : «لا أرىٰ أن يقف الرجل عند قبر النبي ﷺ ويدعو[(١)] ، ولكن يسلم على النبي ، وعلىٰ أبي بكر ، وعمر ، ثم يمضي» .

ولما نقل ابن وهب عن مالك أنه يدعو[(١)] للنبي[(٢)] ﷺ عند القبر ، حمله أكابر أصحابه على الصلاة علي النبي ﷺ . وابن عبد البر يقول : لفظ[(٣)] الرواية علىٰ ما ذكره ابن القاسم والقعنبي وغيرهما : يصلي على النبي ﷺ ، هذا لفظ مالك .

وقال بعض المالكية : المراد بالدعاء السلام ، بدليل أنه ذكر في رواية ابن وهب نفسه يقول : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله .

وقد تقدم مذهب الحنابلة وأبي حنيفة .

وإذا كان هذا ممنوعًا مع أنه دعاء الله ، فما ظنك بدعاء الرسول نفسه ، وطلب الشفاعة منه ﷺ؟

فالأول مُنِع منه لأنه وسيلة وذريعة إلىٰ هذا المحذور الذي هو سؤال غير الله ، وقصده في الحاجات . ولم يكن في عهد السلف شيء من هذا ، وإنما حدث أوائله ومباديه بعد القرون المفضلة ، وأنكرها أهل العلم والإيمان ، محافظةً منهم[(٤)] على السنة ، وحمايةً لجانب التوحيد ، وطاعةلله ورسوله ، وسدًّا لذرائع الشرك ووسائله .

---

(١) في النسخ الخطية : «يدعوا» .
(٢) في (ط) آل ثاني : «النبي» وهو خطأ فاحش .
(٣) في (ط) آل ثاني : «لفظًا لرواية» .
(٤) في النسخ الخطية : «منه» .

وقد روىٰ الضياء في «المختارة» عن الحسن بن الحسن أنه رأىٰ رجلًا يجيء إلىٰ فرجة عند قبر النبي ﷺ فنهاه عن ذلك، قال: ألا أخبركم حديثًا سمعته من أبي عن جدي، أن رسول الله ﷺ، قال: **«لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»**[١].

وروي أيضًا عن علي بن الحسين زين العابدين.

وهذان الإمامان هما أفضل أهل البيت في زمانهما.

وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة في سنن أبي داود بلفظ: **«لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا قبري عيدًا...»** الحديث[٢].

---

(١) هذا اللفظ الذي ذكره المؤلف هو لفظ حديث علي بن الحسين، انظر التعليقة رقم (١) من الصفحة القادمة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٦٧)، وأبو داود في كتاب المناسك من «سننه» (٢/ ٥٣٤) من طريق عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا تجعلوا بيوتكم قبورًا، وحيثما كنتم فصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني»**. هذا لفظ أحمد.

ولفظ أبي داود: **«لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»**.

قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية بعد أن ساق سند الحديث في «الاقتضاء» (٢/ ٦٥٤): «وهذا إسناد حسن، فإن رواته كلهم ثقات مشاهير. لكن عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدح في =

حديثه . قال يحيىٰ بن معين : هو ثقة ، وحسبك بابن معين موثقًا . وقال أبو زرعة : لا بأس به .

وقال أبو حاتم الرازي : ليس بالحافظ وهو لين تعرف حفظه وتنكر . فإن هذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلىٰ مرتبة الحسن ، إذ لا خلاف في عدالته وفقهه ، وأن الغالب عليه الضبط ، لكن قد يغلط أحيانًا ثم هذا الحديث مما يعرف من حفظه ، ليس مما ينكر ، لأنه سنة مدنية ، وهو محتاج إليها في فقهه ، ومثل هذا يضبطه الفقيه .

وللحديث شواهد من غير طريقه ، فإن الحديث روي من جهات أخرىٰ ، فما بقي منكرًا .

وكل جملة من هذا الحديث رويت عن النبي ﷺ بأسانيد معروفة ، وإنما الغرض هنا النهي عن اتخاذه عيدًا .

فمن ذلك ما رواه أبو يعلىٰ في «مسنده» : «حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين حدثنا علي بن عمر عن أبيه عن علي بن الحسين أنه رأىٰ رجلًا يجيء إلىٰ فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو ، فنهاه فقال : ألا أحدثكم حديثًا سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ ، قال : **«لا تتخذوا قبري عيدًا ، ولا بيوتكم قبورًا ، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»** . رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي الحافظ فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين ، وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في «صحيحه»» . اهـ كلام شيخ الإسلام .

قال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٣) علىٰ هذا الحديث : «رواه أبو يعلىٰ وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا وبقية رجاله ثقات» . اهـ .

قلت : كذا في الأصل «حفص» والصواب «جعفر» كما ساقه شيخ الإسلام ، وكما في «المصنف» لابن أبي شيبة (٢/ ٣٧٥) ، و«فضل الصلاة على النبي ﷺ» للجهضمي (ص٣٣) .



فانظر هذه السنة المأخوذة عن أقرب الناس من رسول الله ﷺ نسبًا ودارًا .

= وفي سنده -أيضًا- علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال : يعتبر حديثه من غير رواية أولاده عنه . اهـ من «التهذيب» . وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : «مستور» . اهـ .

ثم ذكر شيخ الإسلام لهذا الحديث شاهدين فقال في المصدر السابق : «وروى سعيد ابن منصور في «سننه» : حدثنا حبان بن علي حدثني محمد بن عجلان عن أبي سعيد مولى المهري قال : قال رسول الله ﷺ : **«لا تتخذوا بيتي عيدًا ولا بيوتكم قبورًا وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»**. ا هـ كلام شيخ الإسلام .

وحبان بن علي هذا ضعفه الأئمة كما في «التهذيب» (٢/ ١٧٣) . وأبو سعيد مولى المَهْري قال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» : « مقبول» . اهـ . يعني حيث يتابع وإلا فلين كما نص على هذا في المقدمة .

قال شيخ الإسلام في المصدر السابق : «وقال سعيد : حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال : رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني -وهو في بيت فاطمة يتعشى- فقال : هلم إلى العشاء . فقلت : لا أريده ، فقال : ما لي رأيتك عند القبر؟ فقلت : سلمت على النبي ﷺ ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلم ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : **«لا تتخذوا بيوتكم مقابر ، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»** ، وما أنت ومن بالأندلس إلا سواء .

فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث ، لا سيما وقد احتج من أرسله به ؛ وذلك يقتضي ثبوته عنده ، ولو لم يكن من وجوه مسندة غير هذين ، فكيف وقد تقدم مسندًا .

وتأمل ما دلت عليه من الحِكم والفوائد : من ذلك نهيه عن اتخاذ قبره عيدًا ، والعيد ما يعتاد مجيئه في وقت مخصوص .

وتأمل حكمة ذلك ومقصوده ، وما فهمه السلف منه[1] من النهي عن التردد إلى القبر الشريف ، كلما دخل المسجد .

وفيه : أن الصلاة والسلام يبلغه ، وإِنْ بَعُدَ المُسَلِّم .

وفيه : أن الذي يجب له ﷺ من التوقير والتكريم ، والصلاة والسلام ، مطلوب في كل مكان ، وعلى أي حال ، وذلك أكمل وأتم[2] ممن يعتاد ذلك عند مجيئه إلى القبر ، أو يزيد بالغلو والإطراء ، فإذا بَعُدَ عنه فهو من أشد الناس معصية وجفاءً .

وفيه : حماية أصل الدين وقاعدته بصرف الوجوه إلى الله ، وإنابة القلوب إليه ، واعتمادها عليه .

ورعاية هذا الأصل من أهم[3] أصول الشريعة ، ومدارِكِ الأحكام .

وسؤال المخلوق وصرف الوجه إليه بالمسألة والطلب في الأمور الكلية العامة يعود على هذا الأصل بالهدم والقلع .

---

(١) «منه» ليست في (ط) : آل ثاني .

(٢) في (ط) آل ثاني : «وأعم» .

(٣) سقطت «أهم» من (أ) .

فمن عرف هذا حق المعرفة، ونظر في أدلته وأصوله: تبين له علم السلف، ودقة نظرهم، وحسن سياستهم للناس بما يصلح دينهم ودنياهم.

وقد لعن رسول الله ﷺ اليهود والنصارىٰ على اتخاذ قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد(١).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٢١٨)، (٦/ ٣٤-٢٢٨-٢٧٥)، والبخاري في كتاب الصلاة من «صحيحه» (١/ ٥٣٢) - وفي «المغازي» (٨/ ١٤٠) - وفي الأنبياء (٦/ ٤٩٤) - وفي «اللباس» (١٠/ ٢٧٧).

ومسلم في كتاب المساجد من «صحيحه» (١/ ٣٧٧) جميعهم من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة وابن عباس قالا: ... الحديث.

وأخرجه أحمد (٦/ ٢٧٤) عن عبيد الله عن عائشة ... به.

وأخرجه الإمام أحمد أيضًا (٦/ ٨٠-١٢١-٢٥٥)، والبخاري في كتاب الجنائز من «صحيحه» (٣/ ٢٠٠-٢٥٥) كلاهما عن عروة عن عائشة.

وأخرجه الإمام أحمد (٦/ ١٤٦-٢٥٢) عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة ... به.

وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٨٤)، (٢٨٥)، (٣٦٦)، (٣٩٦)، (٤٥٣)، (٤٥٤)، (٥١٨).

ومسلم في «صحيحه» (١/ ٣٧٦) من طريق الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٤٦) عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (١/ ٣٧٧) عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة ... به.

وللحديث طرق وشواهد غير ما ذكرنا.

وذكر أبو بكر الإمام الأثرم وغيره من أئمة الحنابلة : أن العلة في ذلك كون الصلاة ونحوها من العبادات عند القبور وسيلة وذريعة إلى تعظيم أربابها بما لم يشرع من الغلوّ ، والدعاء ، وعبادتها مع اللَّه .

فكيف والحالة هذه يقال بجواز طلب الشفاعة من الرسول ﷺ أو أن ذلك مجمع عليه ، كما زعمه هذا المفتري ، الجاهل باللَّه -تعالى- ومعرفة حقه ، وحق رسله ، فنعوذ باللَّه من الخذلان .

والعلمُ يَدْخُلُ كُلَّ قلبِ موفقٍ
مِن غير بَوَّابٍ ولا استئذانِ
ويرده المحرومُ من خِذلانه
لا تشقِنَا اللهمَّ بالخِذْلاَنِ

* * *

فصل

قال العراقي: «والمقصود أن تكفير الناس بمجرد فهم واحد من كتاب الله لم يفهمه النبي ﷺ، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]. وهذه الآية صحيحة، ولكن هذا الفهم باطل؛ لأن الدعاء المذكور هو(١) السجود على أنها أرباب، وهي الأصنام، وهم كانوا يعبدونها على أنها أرباب لهم، وهي أخشاب وأحجار لا تملك شيئًا، فالذي يستدل بهذه الآية يقال له: أين مذكور تفسير هذه الآية أنَّ المراد بها الأنبياء والشهداء والأولياء الذين يناديهم المسلم نداء لا عبادة؟ فإن هذا لم يذكر قط في تفسير، ولا في حديث، ولا في أقوال السلف. نعم ذكر الشيخ تقي الدين وقال: إنه باب الزجر والتغليظ والإشارة، لا من باب الحكم على المسلم بالردة، فله أكثر من مائة عبارة تنفي ذلك، والدعاء ليس في كل مكان يراد به العبادة، قال تعالى: ﴿فَلۡيَدۡعُ نَادِيَهُۥ ۝١٧ سَنَدۡعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٧-١٨]. أيقال: إن الله تعالى عبد الزبانية لأنه دعاهم؟!». انتهى كلامه.

وإنما سقناه بحروفه ليعلم المؤمن قدر ما أنعم الله عليه به من نعمة الإسلام، وما اختصه به من الكرامة ورفع المقام، وليعتبر بما يراه من حال هؤلاء الضالين، كيف تلاعب بهم الشيطان، وأوصلهم

(١) في النسخ الخطية: «و».

إلى غاية من الجهل والضلال، حجبهم بها عن معرفة الله، ودينه، وحقه على عبيده، وعن معرفة رسله، ومعرفة حقهم، وما يجب لهم، وما يستحيل، وأوهمهم مع ذلك أنهم من أهل العلم بشرعه ودينه في التحريم والتحليل، وهم كما ترى ليس معهم من الإسلام أصل ولا خبر، ولم يقعوا من ذلك على عين ولا أثر.

فإن حاصل ما قرره هنا: أن الله تعالى لم يحرم عبادة الأنبياء والملائكة والصالحين، ودعاءهم[١]، وإنما حرَّم اعتقاد الاستقلال من دونه، واعتقاد الربوبية فيها. وأن العبادة هي السجود فقط، مع اعتقاد أنها أرباب -وهي الأصنام والأخشاب والأحجار- لا تملك شيئًا. وأن النداء يجوز لأنه ليس بعبادة، وأنه[٢] لم يذكر قط كون النداء عبادة، وما ذكره الشيخ تقي الدين هو من باب الزجر والإشارة، وله أكثر من مائة عبارة تنفي كون نداء الأنبياء والصالحين عبادة. ومن فهم من كلام الله تحريم دعاء الصالحين فهو مخطئ ضال، منفرد بهذا الفهم.

هذا حاصل كلامه، فيا ويحه ما أكبر زلته! وما أغلظ كفره! وما أشدَّ عداوته لما جاءت به الرسل! [وما أكثف حجابه عن معرفة ما أرسلت به الرسل][٣] واتفقت عليه دعوتهم، وهذا النوع من الناس[٤]

---

(١) في النسخ الخطية: «دعائهم».

(٢) في (ط) آل ثاني: «وإن».

(٣) ما بين المعقوفين ليس في (ط) آل ثاني.

(٤) «من الناس» ليست في (ط) آل ثاني.

هم أعوان إبليس وأنصاره في كل زمان ومكان، ظهروا للناس في ثياب القراء والعلماء، وهم من أجهل من تحت أديم السماء.

يا فرقةً ما خان دينَ محمدٍ
وجنى عليه وملّه إلا هي

وفي كلام هذا من الكذب على الله، والكذب على رسوله، وعلى أولي العلم من ورثته، والقول عليه بغير علم، وتحريف الكلم عن مواضعه، والكذب على اللغة والشرع ما يعزُّ استيفاء الكلام عليه واستقصاؤه.

فقوله: «إن النبي ﷺ لم يفهم من هذه الآية ونحوها تكفير من دعا الأنبياء والصالحين»، كذب على الرسول، ونسبة ما لا يليق بآحاد المؤمنين إليه.

وهل وقعت الخصومة، وجرد السيف، ودعي من دعي[1] من أهل الكتاب إلى المباهلة، وأمر بقتالهم حتى يسلموا، أو يعطوا الجزية، إلا لأجل عبادة الأنبياء والصالحين، ودعائهم. وهل صُوِّرَتِ الأصنام وعبدت إلا باعتبار من هي على صورته وتمثاله من الأنبياء والملائكة والصالحين؟

والآيات التي يعبَّر فيها بالموصول وصلته كقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣] ونحوها من

---

(١) في (ط) آل ثاني: «ودعا من دعا».

الآيات، كقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ [يونس: ١٠٦]. ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ ﴾ [الإسراء: ٥٦].

فهذه الموصولات في كلام الله وكلام رسوله واقعة علىٰ كل مدعوّ ومعبود نبيًّا أو ملكًا أو صالحًا، إنسيًّا أو جنيًّا، حجرًا أو شجرًا، متناولة لذلك بأصل الوضع.

فإن الصلة كاشفة ومبينة للمراد، وهي واقعة علىٰ كل مدعوٍّ من غير تخصيص، وهي أبلغ وأدل وأشمل من الأعلام الشخصية والجنسية، وهذا هو الوجه في إيثارها على الأعلام، وشرط الصلة أن تكون معهودة عند المخاطب. تقول: جاء الذي قام أبوه، لمن يعهد قيام الأب، ويجهل النسبة بينه وبين من جاء.

والمعهود عند كل من يعقل من أصناف بني آدم أن الأنبياء والملائكة والصالحين قد عُبِدوا مع الله، وقصدهم المشركون بالدعاء في حاجاتهم وملماتهم، كما جرىٰ لليهود والنصارىٰ في عبادة الأنبياء والأحبار والرهبان، وكما جرىٰ لقوم نوح في ودٍّ وسواع ويغوث ويعوق ونسر[1]، وكما جرىٰ للعرب في عبادة الملائكة، واللات، وهو رجل صالح كان يلت السويق للحاج.

وهذا أوضح من أن يحتاج لتقرير، وأظهر من أن يتوقف علىٰ كشف وتفسير. فإن العربي سليم الذوق والفطرة يعرفه[2] بعربيته

(١) في النسخ الخطية: «نسرا».

(٢) في: (ب) و(جـ) و(ط) آل ثاني: «يعرف».

وفطرته، وجميع المفسرين يقررون هذا بضروب من العبارات والتقريرات، ويفهمها الذكي، ومَنْ خَصَّ الأصنام في بعض المواضع فهو لا يمنع أنها عبدت باعتبار من هي على صورته.

وقد ذكر هذا ابن كثير في «تفسيره» وذكره غيره من أهل العلم. وقد كذب هذا عليهم، ونسبهم إلى الجهل، كما كذب على الله ورسوله، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠].

وأيضًا فقد[1] قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

فإن نازع هذا في عموم النفي فهو على مذهب من قال: «أجعل الآلهة إلهًا واحدًا إن هذا لشيء عجاب». وإن سلم العموم، وزعم أن دعاء الصالحين ونداءهم[2] ليس بعبادة ولا دعاء فقد خرج عن المعقول والمنقول، وأتى بجهالة حمقى، خرج بها عَمَّا قاله جميع أئمة العلم والهدى.

وقوله تعالى عن نبيه يوسف: ﴿يَٰصَىٰحِبَىِ ٱلسِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩] هي من هذا الباب، فإن تفرق الآلهة والأرباب يصدق بعبادة الأنبياء والصالحين.

---

(١) في (أ): «قد».

(٢) في النسخ الخطية: «دعائهم».

ومن نازع في هذا فليس من جملة العقلاء[١] ولا ممن يعرف الضروريات التي يعرفها الحمقىٰ .

هذا لو لم يرد في عبادة الأنبياء والصالحين والملائكة نصوص خاصة ، فكيف[٢] وقد جاء في ذلك ما فيه الهدىٰ والشفاء .

قال تعالىٰ : ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٨٠] . والأرباب هنا هم الآلهة المعبودة[٣] ، فإن الرب وضع للمعبود كما وضع للمالك والمربي والخالق ، وليس هذا من المشترك ، ولا من المتواطئ ، بل هو من استعمال اللفظ في حقيقته اللغوية ، والشرعية .

وبهذا يستبين لك خطأ العراقي في قوله : «علىٰ أنها أرباب» فإنه يريد بهذا القيد أنها لا تكون عبادة إلا مع اعتقاد التدبير والتأثير لها ، كما تقدم عنه صريحًا .

وقال تعالىٰ فيمن عبد الصالحين بطاعتهم من دون الله ، وغلا في الأنبياء : ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣١] الآية . فسرها النبي ﷺ لعدي بن حاتم بطاعتهم في التحليل والتحريم المخالف لأحكام الله تعالىٰ[٤] .

---

(١) في النسخ الخطية : «بل ولا ممن . .» .

(٢) سقطت من (ط) آل ثاني : «فكيف» .

(٣) في النسخ الخطية : «المعبودون» .

(٤) أخرجه الترمذي في «سننه» -كتاب التفسير- (٥/ ٢٧٨) ، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٠/ ١١٤) ، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٩٢) ، والبيهقي في =

= «سننه» -كتاب آداب القاضي- (١٠/ ١١٦) كلهم من طريق عبد السلام بن حرب عن غطيف بن أعين عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم قال: «أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: **«يا عدي اطرح عنك هذا الوثن»** وسمعته يقرأ في سورة براءة ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾. قال: **«أما، إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئًا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئًا حرموه»**. هذا لفظ الترمذي. وهذا إسناد ضعيف علته غطيف بن أعين، وقيل غضيف، ضعفه الدراقطني وغيره، وبه أعل الترمذي هذا الحديث فقال عقبه: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث». اهـ. وعبد السلام بن حرب ثقة إمام حافظ إلا أن له مناكير.

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٧٤) لابن سعد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه. وعزاه ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٣٤٨) للإمام أحمد، ولم أجده في مسند عدي، والله أعلم.

وللحديث شاهد من حديث حذيفة موقوفًا أخرجه -كما في «الدر المنثور» (٤/ ١٧٤)- عبد الرزاق، والفريابي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والبيهقي في «سننه» كلهم من طريق أبي البَخْتَري سعيد بن فيروز قال: «سأل رجل حذيفة رضي الله عنه فقال: أرأيت قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ...﴾ الآية. أكانوا يعبدونهم؟ قال: لا، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئًا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئًا حرموه».

وأخرجه من هذا الطريق ابن جرير في «تفسيره» (١٠/ ١١٤-١١٥) وإسناده ضعيف للانقطاع بين أبي البختري وحذيفة. فإن أبا البختري لم يسمع من حذيفة، إنما أرسل عنه، كما في تهذيب الكمال للمزي، وجامع التحصيل.

ثم عزا السيوطي في «الدر» أثر حذيفة هذا إلى أبي الشيخ والبيهقي في «شعب الإيمان»، والذي يظهر من صنيع السيوطي أنه من طريق آخر غير طريق أبي البختري فلينظر. =

وقال تعالى فيمن عبد الصالحين : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء : ٥٦] الآية . وهذه فيمن عبد الصالحين من الجن والإنس والملائكة كما فسرها بذلك غير واحد من السلف ، ويدل عليه قوله : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء : ٥٧] . وقد وصفهم بأنهم لا يملكون كشف الضر ولا تحويله من حال إلى حال وإن قَلَّ ، كما تفيده[1] النكرة في سياق النفي ، فبطل دعاؤهم بما لا يقدر عليه إلا الله .

وقال تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ [سبأ : ٢٢] . نفى أن يكون لهؤلاء المدعوين مُلْكٌ في السموات والأرض ولو قَلَّ كمثقال ذرة ، وهذا هو الذي يعبر عنه بالاستقلال .

ونفى أن يكون لهم فيهما شرك ولو قَلَّ ، كما يفيده قوله : «من شرك»[2] ، فإنه يفيد استغراق النفي .

ونفى أن يكون له منهم من[3] ظهير يعاونه ويؤازره ، وإذا بطل الملك والشركة والمعاونة لم يبقَ سوى الشفاعة ، فنفاها بقوله : ﴿وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ [سبأ : ٢٣] . فإن هذا يفيد إبطال

= وقد حسن شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية هذا الحديث كما في كتابه «الإيمان» (ص٦٤) وعلى معنى هذا الحديث جمهور المفسرين . والله أعلم .

(١) في (ط) آل ثاني : «يفيده» .

(٢) ليس في النسخ الخطية «شرك» .

(٣) سقطت : «من» من (أ) .

الشفاعة التي ظنها المشرك ودعا غير الله لأجلها ، وقد دل القرآن على نفيها في مواضع .

والشفاعة المثبتة التي دلَّ عليها الاستثناء ، وجاءت بها الأحاديث النبوية ، نوع آخر غير ما ظنه المشركون .

وحقيقتها : أن الله تعالى إذا أراد رحمة عبده ونجاته أذن لمن شاء في الشفاعة رحمة للمشفوع فيه ، وكرامة للشافع .

وقُيِّدت الشفاعة المثبتة بقيود منها : إذنه تعالى للشافع . ونكتة هذا القيد وسره : صرف الوجوه إلى الله ، وإسلامها له ، وعدم التعلق على غيره لأجل الشفاعة ، ولذلك يساق هذا بعد ذكر التوحيد ، وما يدل على وجوب عبادة الله وحده .

وهذا الموضع لم يفهمه كثير(١) من الناس ، ظنوا أن الاستثناء يفيد إثبات الشفاعة مطلقًا وطلَبها من غير الله ، فعادوا إلى ما ظنه المشركون وقصدوه ، قال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس : ١٨] .

ومنها : أنه لا يشفع أحد إلا فيمن رضي الله قوله وعمله . قال تعالى : ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم : ٢٦] . وقال تعالى : ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء : ٢٨] .

---

(١) إلى هنا انتهت نسخة (ب) المصورة من جامعة الملك سعود .

ومن الآيات الخاصة بمن يدعو الملائكة وأمثالهم قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [سبأ: ٤٠] الآية.

وقال تعالى في شأن المسيح: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ۚ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (١١٦) مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١١٧) إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[1] [المائدة: ١١٦-١١٨]. فتأمل ما فيها من العلوم، إن كنت من ذوي الألباب والفهوم.

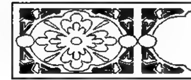
منها: أن اتخاذ الأنبياء والصالحين آلهة شرك ينبغي تنزيه الرب -تعالى- عنه.

وفيها: براءة أولياء الله ممن أشرك بهم.

وفيها: أن الرسل ما أمرت الخلق إلا بما أرسلوا به من عبادة الله وحده.

وفيها: برهان ما جاءت به الرسل من الأمر بالعبادة. وأن الرب الذي عمت ربوبيته جميع خلقه هو المستحق أن يعبد. وأن العبد المربوب

(١) في (أ) و(ط) آل ثاني لم تذكر الآيات، وإنما فيها مبدأ الآية الأولى، إلى قوله: ﴿إِلَٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾.



ولو علت درجته كعيسىٰ وغيره من الرسل أو الملائكة لا يكون شريكًا لربه ومالكه ﴿ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِي مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [الروم: ٢٨] الآية.

والقرآن كله يدل علىٰ هذا، ولكن من عادة القرآن مراعاة[1] ما تقتضيه الحال، فيطنب في محل الإطناب، ويوجز في محل الإيجاز، والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال.

فظهر أن آية سورة فاطر التي أوردها دالة علىٰ ما دل عليه سائر الآيات، وأن فيها من العموم المستفاد من الصلة ما لا يتأتىٰ معه التخصيص، وأن ما تقدم من الآيات دال علىٰ ذلك يعضد مفهوم من أوردها في المنع من دعاء الصالحين.

* * *

(١) في (أ) و(جـ): «مراعات».

فصل

وقول العراقي : «هذه الآية صحيحة لكن الفهم باطل» مما يدل على جهله المركب ، وكثافة فهمه ، فإن القرآن أغنى وأعلى وأجل وأعظم من أن يعبر عنه بهذه العبارة ، أو يقسم إلى صحيح وغيره .

وإنما تستعمل هذه العبارة فيما يقبل القسمة من الأحاديث ؛ لأنها تنقسم إلى صحيح ، وحسن ، وضعيف ، وموضوع(١) . ولا يُصَحِّح(٢) إلا من يضعف ، ولا يحسّن إلا من يقبِّح .

وقد أنكر أبو حنيفة على رجل صار يحسِّن ما يسمع منه من الروايات ، وزجره عن ذلك ، وقال : «إنما يحسِّن من يقبح» .

هذا في السنة ونحوها ، فكيف بالقرآن الذي هو كله حق وهدى ، تنزيل من حكيم حميد .

وقوله : «إن الدعاء هو السجود في هذه الآية ، وأن نداء الصالحين ليس بعبادة» إلى آخر عبارته .

---

(١) قال النووي في «تقريبه» : «الحديث : صحيح ، وحسن ، وضعيف» .
قال السيوطي في شرح كلام النووي هذا : «وإنما لم يذكر الموضوع لأنه ليس في الحقيقة بحديث اصطلاحًا ، بل يزعم واضعه» . اهـ من «تدريب الراوي» (١/ ٦٢) .

(٢) في (أ) : « . . . وموضوع ، أما القرآن فكله حق وهدى ، تنزيل من حكيم حميد» فعلى هذا يكون قد سقط من هذه النسخة أربعة أسطر .

فهذا الكلام نشأ عن جهله باللغة والشرع، وما جاءت به الأنبياء، فإن العبادة تتضمن غاية الخضوع والذل، ومنه طريق مُعَبَّد: إذا كان مذللًا قد وطئته الأقدام، هذا أصلها في اللغة.

وأما في الشرع فهي: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة. قاله شيخ الإسلام.

وقال بعضهم: هي ما أمر به شرعًا، من غير اقتضاء عقلي، ولا اطراد عرفي.

وقال بعضهم: هي فعل ما أمر الله به ورسوله، وترك ما نهىٰ الله عنه ورسوله، ابتغاء وجه الله والدار الآخرة.

فدخل في هذه التعاريف والحدود جميع أنواع العبادات، فلا يقصد بها غير الله، ولا تصرف لسواه.

وهذا الغبي لم يعرف من أفرادها غير السجود.

ودعاءُ المسألة من أفضل أنواعها، وأجلها، كما في حديث النعمان ابن بشير أن رسول الله ﷺ قال: **«الدعاء هو العبادة»**(١).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٦٧-٢٧١-٢٧٦-٢٧٧)، وأبو داود في «سننه» -كتاب الصلاة- (٢/ ١٦١)، والترمذي في «سننه» -كتاب التفسير- (٥/ ٢١١)، وفي -كتاب الدعاء- (٥/ ٤٥٦)، وابن ماجه في «سننه» -كتاب الدعاء- (٢/ ١٢٥٨)، وابن المبارك في الزهد (ص٤٥٩)، والطيالسي في «مسنده» (ص١٠٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٠٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢/ ١٧٨)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٧٨-٧٩)، =

والحصر يقتضي الاختصاص الادعائي، والتمييز على سائر العبادات.

قال بعض الشراح: هو كقوله: «**الحج عرفة**»[(١)].

= وابن حبان في «صحيحه» -الموارد- (ص٥٩٥) والطبراني في «الصغير» (٢/ ٩٧) والحاكم في «مستدركه» (١/ ٤٩٠-٤٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٨٤)، وفي «تفسيره» حاشية ابن كثير- (٧/ ٣٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/ ٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٢٠) جميعهم من طريق يُسَيْع بن معدان عن النعمان بن بشير مرفوعًا. . . به وسنده صحيح.

وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه النووي، كما في «الأذكار»، وقال الحافظ في «الفتح»: «إسناده جيد» (١/ ٤٩). وحسنه السخاوي كما في «شرح الأذكار» لابن علاّن (٧/ ١٩١).

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧/ ٣٠١) لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم في «الحلية» (٨/ ١٢٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» كلهم عن النعمان بن بشير. . . به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٢/ ٢٧٩)، وابن مردويه -كما في «الدر»- (٧/ ٣٠١) وأبو يعلى -كما في «شرح الأذكار» (٧/ ١٩١) عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الحج من «سننه» باب من لم يدرك عرفة (٢/ ٤٨٥)، والترمذي في «سننه» كتاب الحج، باب من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٢/ ١٨٨)، ط السلفية بالمدينة المنورة، والنسائي في باب من لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة (٥/ ٢٦٤) من «سننه»، وابن ماجه في «سننه» كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٢/ ١٠٠٣) جميعهم عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يَعْمر: أن ناسًا من أهل نجد أتوا رسول الله ﷺ وهو بعرفة، فسألوه، فأمر مناديًا فنادى: «**الحج عرفة**. . .» الحديث. =



أي : ركن العبادة الأعظم هو الدعاء .

وفي حديث أنس : **«الدعاء مخ العبادة»**[(١)] . ومخ الشيء خالصه ولُبُّه .

وكذلك قوله ﷺ : **«الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين»**[(٢)] .

= قال الترمذي : قال ابن أبي عمر : قال سفيان بن عيينة : «وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري» . اهـ .

وقال ابن ماجه : قال محمد بن يحيى : «ما أرى للثوري حديثًا أشرف منه» .

وقال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٦٤) ، (٢/ ٢٧٨) صحيح الإسناد وأقره الذهبي في «التلخيص» .

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» -كتاب الدعاء- (٥/ ٤٥٦) وقال : حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة . اهـ .

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩٢) من جهة محمد بن الحسن بن الزبير الهمداني ثنا جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . قال الحاكم : «هذا حديث صحيح ، فإن محمد بن الحسن هذا هو التَّل ، وهو صدوق في الكوفيين» . اهـ . وأقره الذهبي في «التلخيص» .

وذكر الذهبي الحديث في «الميزان» في ترجمة التَّل مثالًا على مناكيره وقال : «فيه انقطاع» ثم ذكر الحديث في ترجمة «محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني» وقال : «وفيه انقطاع» وعليه فليحرر من محمد بن الحسن في هذا السند .

والحديث أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١/ ٣٤٤) حدثنا الحسن بن حماد الكوفي حدثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني عن جعفر بن محمد . . . .

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٤٧) : «رواه أبو يعلى وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد وهو متروك» . اهـ .

والعماد والعمود : ما يقوم به الشيء ويعتمد عليه ، جعله عمادًا[١] لأنه لا يقوم إلا به . وأنت ترىٰ كل العبادات الباطنة والظاهرة دالة على الطلب والمسألة على اختلاف المطلوب والمسئول .

وكان هذا هو الوجه في التعبير بالدعاء دون العبادة في أكثر موارد القرآن والسنة .

ويشهد لهذا قوله ﷺ : **«أفضل الدعاء يوم عرفة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو علىٰ كل شيء قدير»**[٢] . وقد سئل ابن عيينة عن معناه ، فأنشد قول أمية في عبد الله بن جدعان :

أأذكــر حــاجتي أم قــد كفــاني
حيــاؤك إنَّ شــيمتَك الحيــاءُ

قال في «القاموس» : «الدعاء هو الرغبة إلى الله» . انتهىٰ .

---

(١) في (ط) آل ثاني : «عماد» .

(٢) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» في ترجمة فرج بن فضالة الحمصي ، من طريقه عن يحيىٰ بن سعيد ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«دعائي ودعاء الأنبياء قبلي عشية عرفة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو علىٰ كل شيء قدير»** . قال العقيلي : «لا يتابع عليه» . اهـ (٣/ ٤٦٢) .

وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٧٢) : «وفي إسناده فرج ابن فضالة وهو ضعيف جدًّا» . قال البخاري : «منكر الحديث» . اهـ .



وقال الحسين بن محمد النعمي: «الدعاء في الأصل موضوع لأن يكون من فقير عاجز خاضع، لغني قادر عزيز قاهر». انتهى.

والدعاء يَرِدُ في الكتاب والسنة بمعنى الطلب والمسألة بامتثال الأمر واجتناب النهي، ويرد بمعنى المسألة والطلب بالصيغة القولية.

وقد فسر قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: ٦٠] الآية، بدعاء العبادة، وبدعاء المسألة، والقولان معروفان، والآية تشمل النوعين. قاله شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره، وذكر أنهما متلازمان، فكل عابد سائل، وكل سائل عابد.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والدعاء والدعوة في القرآن يتناول معنيين: دعاء العبادة، ودعاء المسألة -وساق جملة من الآيات- ثم قال: ولفظ الصلاة في اللغة بمعنى الدعاء، وسميت به لتضمنها معنى الدعاء دعاءِ العبادة والمسألة. ثم قال: فأحد الاسمين يتناول الآخر عند تجرده عنه، ويراد بالعابد من يطلب ذلك بامتثال الأمر، وإن لم يكن في ذلك صيغة سؤال، وسمي الذكر دعاء لما فيه من التعريض بالمسألة.

قال: وهذه الصيغة صيغة الطلب والاستدعاء إذا كانت مما لا[1] يحتاج إليه الطالب، أو ممن يقدر على قهر المطلوب منه ونحو ذلك، فإنها تقال على وجه الأمر، إما لما في ذلك من حاجة الطالب، وإما لما فيه من نفع المطلوب منه. وأما إذا كانت من الفقير من كل وجه، للغني من كل وجه، فإنها سؤال محض بتذلل وافتقار. انتهى.

---

(١) في (أ): «مما يحتاج».

قلت : وقد نص على ما ذكره الشيخ من الفرق علماء المعاني صاحب «المفتاح» وغيره . وفرقوا في الصيغة الواحدة نظرًا للمخاطب والمخاطِب -بكسر الطاء- فقالوا : هي من الأعلى أمر ، ومن المساوي التماس ، ومن دونه مسألة وطلب .

وقد فسر قوله تعالى : ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف : ٥٥] بدعاء المسألة ، قاله العلامة ابن القيم ، وقرر[1] أنه في هذه الآية أظهر . وذكر أن استعمال الدعاء في العبادة والمسألة من استعمال اللفظ في حقيقته الواحدة ، ليس من المشترك ، ولا المتواطئ ، ولا المجاز .

وقوله تعالى : ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء : ٦٧] ظاهر في دعاء المسألة لمناسبة الحال والواقع .

و[2]في حديث عكرمة بن أبي جهل لما فرَّ يوم الفتح إلى السِّيْف ، وركب البحر ، جاءتهم ريح عاصف ، وظنوا الهلكة ، أخلصوا الدعاء لله ، وصاروا يتواصون بذلك ، ويقول بعضهم لبعض لا ينجي في مثل هذا إلا الله . فقال عكرمة : إن كان لا ينجي في الشدة إلا هو تعالى ، فكذلك لا ينجي في الرخاء إلا هو . وقال : لئن أنجاني الله لأرجعن إلى محمد ، ولأضعن يدي في يده ، فكان ذلك ، وأسلم وحسن إسلامه رحمه الله والقصة معروفة عند أهل العلم[3] .

---

(١) في (ط) آل ثاني : «وقوله» .

(٢) سقطت «و» من : (جـ) و(ط) آل ثاني .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» : وقد أخرج قصة مجيئه -أي عكرمة- =

وفي الحديث : «**دعوة أخي ذي النون ما دعا بها مكروب إلا فرج الله عنه**»[١] سماها دعوة ، وهي سؤال وطلب ، وتوسل بالتوحيد .

= موصولة : الدارقطني ، انظر : «السنن» (٣/ ٥٩) كتاب البيوع ، و(٤/ ١٦٧) في كتاب النذور . والحاكم ، انظر : «المستدرك» (٢/ ٥٤) كتاب البيوع ، وابن مردويه ، من طريق أسباط بن نصر عن السدي ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه قال : «لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ الناسَ إلا أربعة نفر . . .» انتهي . وقد أخرجه البيهقي في «سننه» كتاب الجزية ، (٩/ ٢١٢) ، وكتاب المرتد (٨/ ٢٠٢ ، ٢٠٥) .

وأخرجه أيضًا في «دلائل النبوة» (٥/ ٥٩) ، وانظر «الدلائل» أيضًا (٥/ ٩٨) وقد نقله عنه ابن كثير في «السيرة النبوية» -المأخوذة من البداية والنهاية- (٣/ ٥٦٥) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٧٠) ، والترمذي في «الجامع» (٥/ ٥٢٩) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص٤١٦) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ١١٠-١١١) ، والبزار -كما في «كشف الأستار»- (٤/ ٤٣) ، وأبو عبد الله الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠٥) و(٢/ ٣٨٢-٣٨٣-٥٨٣) ، والبيهقي في «الجامع لشعب الإيمان» (٢/ ٥٢١) ، والطبراني في «الدعاء» (٢/ ٨٣٨) جميعهم من طريق يونس بن أبي إسحاق حدثنا إبراهيم بن محمد بن سعد حدثني والدي محمد عن أبيه سعد قال : قال رسول الله ﷺ : «**دعوة ذي النون إذ هو في بطن الحوت : لا إله إلا أنت ، سبحانك ، إني كنت من الظالمين ، فإنه لم يدعُ بها مسلمٌ ربّه في شيء قط إلا استجاب له**» . هذا لفظ أحمد ، وألفاظهم متقاربة . وقد ساق قبله الإمام أحمد وأبو يعلى قصة .

وفي لفظ للحاكم (١/ ٥٠٥) من هذا الطريق : «**ألا أخبركم بشيء إذا نزل برجل منكم كرب أو بلاء من بلايا الدنيا دعا به يفرج عنه ، فقيل له : بلى . فقال : دعاء ذي النون : لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين**» .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد . اهـ . وأقره الذهبي .

والعراقي يقول: «لا تسمى دعاء وإنما هي نداء»، وهذا رد على رسول الله، وتكذيب بآيات الله، وقول على الله بغير علم.

= ونقل ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٤/ ١١) تحسين الحافظ ابن حجر للحديث.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٥٩): «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجال الصحيح، غير إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص وهو ثقة». اهـ.

والحديث أخرجه أبو يعلى في «المعجم» (ص٢١٨) ثنا عمرو بن حصين ثنا المعتمر ابن سليمان قال: سمعت معمرًا يحدث عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج عنه، كلمة أخي يونس: فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين»**.

ومن طريق أبي يعلى أخرجه: ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص٩٢)، وابن عدي في ترجمة: عمرو بن حصين، من كتاب «الكامل» (٥/ ١٧٩٩).

وأخرج أبو عبد الله الدورقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (ص١١٨)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» (٢/ ٦٥)، والبزار - كما في «كشف الأستار» - (٤/ ٤٢) جميعهم من طريق أبي خالد الأحمر ثنا كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن مصعب بن سعد عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: **«من دعا بدعاء يونس استجيب له»**. هذا لفظ الدورقي وأبي يعلى. ولفظ البزار: **«... نعم دعوة ذي النون إذ نادى في بطن الحوت: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدع بها أحد إلا استجيب له»** وفيه قصة.

وأخرج ابن جرير الطبري في «التفسير» (١٧/ ٨٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠٥- ٥٠٦) كلاهما من طريق سعيد بن المسيب عن سعد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«اسم الله الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى، دعوة يونس ابن متى...»** الحديث.

وفي السنن من حديث حصين بن عبد الرحمن الخزاعي أن النبي ﷺ قال له حين أسلم: «**كم كنت تعبد؟** قال: سبعة، واحد في السماء، وستة في الأرض، قال: «**فمن الذي تعد لرغبتك ورهبتك؟**» قال: الذي في السماء»[١].

ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [الأنعام: ٤٠] الآية. وهذا الدعاء ظاهر في دعاء المسألة حال الشدة والضرورة.

---

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» كتاب الدعوات، (٥/ ٥١٩) من طريق أبي معاوية عن شبيب بن شيبة عن الحسن البصري عن عمران بن حصين... الحديث.

وقال عقبه: هذا حديث غريب.

وقد روي هذا الحديث عن عمران بن حصين من غير هذا الوجه. اهـ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» من هذا الطريق أيضًا، واختصر المتن (٣/ ٣).

وأخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٤٤٤) من طريق منصور عن ربعي بن حراش عن عمران بن حصين أو غيره... الحديث، وليس فيه سؤال النبي ﷺ، وفيه زيادة في الدعاء الذي قاله النبي ﷺ له.

وأخرجه الحاكم من هذا الطريق أيضًا، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي. «المستدرك» (١/ ٥١٠).

تنبيه: في الطبعة الأولى من هذا الكتاب -بتعليقي- حاشية على هذا الحديث فيها: «أخرجه الإمام أحمد (١/ ١٧٠)»، وهذا خطأ وذلك لأن هذا العزو لأحمد برقم هذه الصفحة وهذا الجزء إنما هو لحديث سعد بن أبي وقاص الذي تقدم تخريجه قبل هذا الحديث (ص١١٣)، فدمجه الطابع -هداه الله- مع تخريج هذا الحديث، مع أني قد رقمته بيدي في تخريج الحديث السابق، فليتنبه.

وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [العنكبوت : ٦٥] الآية .

وما زال أهل العلم يستدلون بالآيات التي فيها الأمر بدعاء الله ، والنهي عن دعاء غيره ، على المنع من مسألة المخلوق ودعائه ، بما لا يقدر عليه إلا الله ، وكتبهم مشحونة بذلك ، لا سيما شيخ الإسلام ، وتلميذه ابن القيم ، اللذين[١] يزعم هذا العراقي أنه على طريقتهما .

أيها المدَّعِي سُلَيْمى سفاهًا[٢]
لستَ منها ولا قلامةَ ظُفْرِ
إنما أنتَ من سُلَيْمى[٣] كواو
ألحقت في الهجاء ظلمًا بعَمْرو

يوضح هذا أن ما لا يقدر عليه إلا الله[٤] من الأمور العامة الكلية لهداية القلوب ، ومغفرة الذنوب ، والنصر على الأعداء ، وطلب الرزق من غير جهة معينة ، والفوز بالجنة ، والإنقاذ من النار ، ونحو ذلك غاية في القصد والإرادة ، فسؤاله وطلبه غاية في السؤال والطلب ، وفي ذلك من الذل وإظهار الفاقة والعبودية ، ما لا ينبغي أن يكون لمخلوق ، أو يقصد به غير الله . وهذا أحد الوجوه في الفرق بين دعاء المخلوق فيما يقدر عليه من الأسباب العادية الجزئية ، وبين ما تقدم ، مع أن سؤال المخلوق قد يحرم مطلقًا .

---

(١) في (ط) آل ثاني : «الذين» .
(٢) في (أ) و(جـ) : «وصل ليل» .
(٣) في (أ) و(جـ) : «ليلى» .
(٤) سقطت : «إلا الله» من (ط) آل ثاني .

ومسألة المخلوق في الأصل محرمة، وإنما أبيحت للضرورة. قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب﴾ [الشرح: ٧-٨].

وثبت عنه ﷺ أنه بايع نفرًا من أصحابه ألا يسألوا الناس شيئًا. فكان أحدهم يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد ناولنيه[١].

وقد اشتهر عنه ﷺ أنه منع من تعليق الأوتار والتمائم، وأمر بقطعها، وبعث رسوله بذلك[٢]، كما في السنن وغيرها. وقال: **«من تعلق شيئًا وكل إليه»**[٣].

---

(١) أخرج الإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الزكاة (٢/ ٧٢١) عن عوف بن مالك الأشجعي قال: «كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة. فقال: **«ألا تبايعون رسول الله؟»** وكنا حديث عهد ببيعة، فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله. ثم قال: **«ألا تبايعون رسول الله؟»**. فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله. ثم قال: **«ألا تبايعون رسول الله؟»** فبسطنا أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله، فعلامَ نبايعك؟ قال: **«على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، والصلوات الخمس، وتطيعوا** -وأسرّ كلمة خفيفة- **ولا تسألوا الناس شيئًا»**. فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم، فما يسأل أحدًا يناوله إياه».

(٢) أخرج البخاري في «صحيحه» كتاب الجهاد، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، (٦/ ١٤١)، ومسلم في «صحيحه» كتاب اللباس والزينة، (٣/ ١٦٧٢-١٦٧٣)، كلاهما من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره -قال عبد الله: حسبت أنه قال: والناس في مبيتهم- فأرسل رسول الله ﷺ رسولًا: **«لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت»**.

قال الإمام مسلم بعد إخراجه: «قال مالك: أرى ذلك من العين». اهـ.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٣١٠-٣١١)، والترمذي في «جامعه» =

= كتاب الطب ، باب ما جاء في كراهية التعليق ، كلاهما من جهة محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن عيسى أخيه ، قال : دخلتُ على عبد الله بن عُكيم أبي معبد الجهني أعوده ، وبه حمرة ، فقلنا : ألا تعلق شيئًا؟ قال : الموت أقرب من ذلك . قال النبي ﷺ : **«من تعلق شيئًا وكل إليه»** . هذا سياق الترمذي ، وقد قال عقب إخراجه : حديث عبد الله بن عكيم إنما نعرفه من حديث محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وعبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ ، وكان في زمن النبي ﷺ يقول : كتب إلينا رسولُ الله ﷺ . اهـ .

ونسبه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥/ ٢٦٨) ، والتبريزي في «مشكاة المصابيح» (٢/ ١٢٨٥) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٥٧٥) ، والشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد» (ص١٦٨) إلى أبي داود . وقد نفى المعلق على «جامع الأصول» وجود الحديث في أبي داود .

ومما يؤيد ذلك أن المزي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ لم ينسبه إلى أبي داود في «التحفة» (٥/ ٣١٧) ، وقال الحافظ ابن مفلح في «الآداب» (٣/ ٧٧) : وقال بعضهم : رواه أبو داود . اهـ .

ووقع عند من نسبه إلى أبي داود : «عن عيسى بن حمزة قال : دخلت على عبد الله . . .» . والصواب : عيسى بن عبد الرحمن .

والحديث أخرجه -من طريق ابن أبي ليلى . . . به- غير من تقدم : ابن أبي شيبة في «المصنف» كتاب الطب (٨/ ١٣) ، والحاكم في «المستدرك» كتاب الطب (٤/ ٢١٦) ، والبيهقي في «سننه» كتاب الضحايا -باب التمائم (٩/ ٣٥١) ، والطبراني في «المعجم «الكبير» (٢٢/ ٣٨٥) في ترجمة أبي معبد الجهني ، وقال الطبراني : وقد قيل إنه عبد الله ابن عكيم . اهـ . قلت : بذا جزم الحاكم وغيره .

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» : رواه الطبراني في ترجمة أبي معبد الجهني ، في الكنى ، قال : وقد قيل : إنه عبد الله بن عكيم . قلت : فإن كان هو فقد ثبتت صحبته بقوله : سمعت . وفي إسناده محمد بن أبي ليلى وهي سيئ الحفظ . انتهى كلام الهيثمي .

قال كاتبه : لا يثبت سماعه من النبي ﷺ بمثل هذا السند الذي فيه ابن أبي ليلى ، =

= والذي عليه الأئمة : أبو حاتم، والبخاري، وأبو نعيم، وأبو زرعة، وابن حبان وغيرهم : أنه لم يسمع من النبي ﷺ شيئًا .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه النسائي في «سننه» كتاب تحريم الدم، باب الحكم في السحرة، من طريق عباد بن ميسرة المنقري عن الحسن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«من عقد عقدةً ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئًا وكل إليه»** .

قال الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٣٢) : رواه النسائي من رواية الحسن عن أبي هريرة، ولم يسمع منه عند الجمهور . اهـ .

وقال العلامة الحافظ ابن مفلح رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «الآداب» (٣/ ٧٨) بعد أن نقل عن الذهبي قوله في «الميزان» ٢/ ٣٧٨» : لا يصح -أي هذا الحديث- للين عبّاد، ولانقطاعه . قال ابن مفلح : كذا قال، ويتوجه أنه حديث حديث حسن . اهـ . قلت : أي بشواهده .

ومن شواهد الحديث : ما أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١/ ٢٠٩) أخبرنا معمر عن أبان عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : **«من علق علقة وكل إليها»** .

وأخرجه البيهقي في «سننه» (٩/ ٣٥١) من طريق جرير بن حازم قال : سمعت الحسن البصري قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ومن شواهده أيضًا ما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٧) حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان قال : قال عبد الله : «من تعلق شيئًا وكل إليه» .

وأخرجه البيهقي في «السنن» (٩/ ٣٥١) من جهة شعبة عن قتادة عن واقع ابن سحبان عن أسير بن جابر قال : قال عبد الله . . . فذكره .

وواقع بن سحبان هو أبو عقيل البصري، ذكره البخاري في «التاريخ «الكبير» (٨/ ١٨٩) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٤٩)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٩٨) .

بل نهىٰ عن قول الرجل : ما شاء الله وشئت . وقال لمن قال له ذلك : **«أجعلتني لله ندًا»**[1] .

=

وقد روىٰ عنه : قتادة بن دعامة السدوسي ، وثابت البناني ، وحميد الطويل .

وروىٰ عن : أبي موسىٰ ، وعمران بن حصين ، وأسير بن جابر .

ولم يذكر من ترجمه أنه روىٰ عن عبد الله بن مسعود ، فلعل ما وقع في سند ابن أبي شيبة خطأ من النساخ ، فليحرر .

ومن شواهده أيضًا ما رواه ابن حبان في «صحيحه» أخبرنا الفضل بن الحباب ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا مبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن عمران ابن حصين : «أن رسول الله ﷺ رأىٰ في يد رجل حلقة من صفر ، فقال : **ما هذا؟** قال : من الواهنة . قال : **ما تزيدك إلا وهنًا ، انبذها عنك ، فإنك إن تمت وهي عليك وكلت إليها**» .

وأخرجه أيضًا من جهة أبي عامر الخزاز عن الحسن عن عمران . . . به ، وفيه : **«أيسرّك أن توكل إليها؟»** .

قال الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥/ ٢٦٨-٢٦٩) بعد أن عزا الحديث لأحمد وابن ماجه وابن حبان والحاكم ، وبيَّنَ ألفاظهم :

رووه كلهم عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن عمران . ورواه ابن حبان أيضًا بنحوه عن أبي عامر الخزاز عن الحسن عن عمران ، وهذه جيدة ، إلا أن الحسن اختلف في سماعه من عمران ، وقال ابن المديني وغيره : لم يسمع منه ، وقال الحاكم : أكثر مشايخنا علىٰ أن الحسن سمع من عمران . والله أعلم . اهـ .

وقال ابن مفلح في «الآداب» علىٰ هذا الحديث : « . . . ورواه ابن ماجه من حديث وكيع عن المبارك . والمبارك مختلف فيه ، وهو مدلس . وقال أحمد : ما روىٰ عن الحسن لا يحتج به» . اهـ .

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢١٤-٢٢٤-٢٨٣-٣٤٧) ، وابن ماجه في «السنن» (١/ ٦٨٤) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢/ ٢٥٣) -مع شرحه- والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٥-٥٤٦) ، وابن أبي الدنيا في «الصمت =

ومنع من التبرك بالأشجار والأحجار. وقال لأبي واقد الليثي وأصحابه من مسلمة الفتح لما قالوا له: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط: «**قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى** ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ﴾ [الأعراف: ١٣٨]»[1].

= وآداب اللسان» (ص٤١٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص١٨٠-١٨١)، رقم (٦٦٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٢١٧)، وفي «الأسماء والصفات» (ص١٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٩٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ١٠٥)، جميعهم من جهة الأجلح بن عبد الله عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس. . . به.

قال البوصيري في «الزوائد»: وفي إسناده الأجلح بن عبد الله مختلف فيه، ضعفه الإمام أحمد، وأبو حاتم، والنسائي، وأبو داود، وابن سعد. ووثقه ابن معين، ويعقوب بن سفيان، والعجلي. وباقي الإسناد ثقات. اهـ.

وقد لخص الحافظ ابن حجر أقوال أهل الجرح والتعديل فيه فقال: «صدوق» كما في التقريب. وكذا قال الذهبي في «ديوان الضعفاء» (ص١٥).

وعلى هذا قال العلامة المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى في «السلسلة الصحيحة» (١٣٩): إسناده حسن.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢١٨)، والترمذي في كتاب الفتن من «جامعه» (٤/ ٤٧٥)، والنسائي في الكبرى -كما في تحفة الأشراف (١١/ ١١٢)، والاقتضاء لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ١٤٦)، والشافعي «بدائع المنن» (٢٣)، والطيالسي في «مسنده» (ص١٩١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١١/ ٣٦٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/ ١٠١)، والحميدي في «المسند» (٢/ ٣٧٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٣٧)، والمروزي في «السنة» (ص١١-١٢)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٧٥-٢٧٦)، وابن حبان في «صحيحه» -الإحسان- =

ونهى عن الصلاة عند القبور وإن لم يقصدها المصلي . ولعن من فعل ذلك ، وأخبر أنهم شرار الخلق عند الله[١] .

= (٨/ ٢٤٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ١٢٤-١٢٥)، وفي «المعرفة» (١/ ١٠٨)، وابن إسحاق -كما في «سيرة ابن هشام» (٤/ ٧٠-٧١) و«البداية والنهاية» لابن كثير (٤/ ٣٦٢)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٩/ ٤٥-٤٦)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ٥٤٤) -حاشية ابن كثير- جميعهم عن سنان ابن أبي سنان الدؤلي عن أبي واقد الليثي . . . به .

(١) يشير المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ إلى عدّة أحاديث ، فأما حديث النهي عن الصلاة عند القبور فتقدم .

وأما حديث : **«لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . .»** .

فأخرجه الإمام أحمد (١/ ٢١٨)، (٦/ ٣٤-٢٢٨-٢٧٥)، والبخاري في كتاب الصلاة من «صحيحه» (١/ ٥٣٢) - وفي المغازي (٨/ ١٤٠)، وفي الأنبياء (٦/ ٤٩٤) وفي اللباس (١٠/ ٢٧٧) .

ومسلم في كتاب المساجد من «صحيحه» (١/ ٣٧٧) جميعهم من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة وابن عباس قالا : . . . الحديث .

وأخرجه أحمد (٦/ ٢٧٤) عن عبيد الله عن عائشة . . . به .

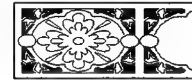
وأخرجه الإمام أحمد أيضًا (٦/ ٨٠-١٢١-٢٥٥)، والبخاري في كتاب الجنائز من «صحيحه» (٣/ ٢٠٠-٢٥٥) كلاهما عن عروة عن عائشة .

وأخرجه الإمام أحمد (٦/ ١٤٦-٢٥٢) عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة . . . به .

وأخرجه أحمد أيضًا (٢/ ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٣٦٦ ، ٣٩٦ ، ٤٥٣ ، ٤٥٤) ومسلم في «صحيحه» (١/ ٣٧٦) من طريق الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٤٦) عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

وأخرجه مسلم (١/ ٣٧٧) عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة .



ونهىٰ عن الذبح لله في مكان يذبح فيه لغيره[1]، حسمًا لمادة الشرك، وقطعًا لوسائله، وسدًّا لذرائعه، وحماية للتوحيد، وصيانة لجانبه.

فمن المستحيل شرعًا وفطرة وعقلًا؛ أن تأتي هذه الشريعة المطهرة الكاملة بإباحة دعاء الموتىٰ والغائبين، والاستغاثة بهم في المهمات والملمات، كقول النصراني: يا والدة المسيح اشفعي لنا إلى الإله، أو يا

= وللحديث طرق وشواهد غير ما ذكر.

وأما الحديث الثالث الذي يشير إليه المؤلف، فأخرجه البخاري في «صحيحه» -كتاب الصلاة- (١/ ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٣١)، وفي كتاب الجنائز، (٣/ ٢٠٨)، وفي كتاب مناقب الأنصار (٧/ ١٨٧-١٨٨).

ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة من «صحيحه» كلاهما عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة، فيها تصاوير، لرسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: **«أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح، فمات، بَنَوْا علىٰ قبره مسجدًا، وصوّروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»**.

(١) يشير المؤلف رحمه الله تعالى إلىٰ ما رواه أبو داود في «سننه» -كتاب الأيمان والنذور- (٣/ ٦٠٧) من جهة يحيىٰ بن أبي كثير، قال: حدثني أبو قلابة، قال حدثني ثابت بن الضحاك، قال: «نذر رجل علىٰ عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلًا ببُوانة، فأتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلًا ببوانة، فقال النبي ﷺ: **«هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟»** قالوا: لا. قال: **«هل كان فيها عيد من أعيادهم؟»** قالوا: لا. قال رسول الله ﷺ: **«أوفِ بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»**.

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٩٨): «بسند صحيح».

عيسىٰ ، أعطني كذا ، وافعل بي[1] كذا ، وكذلك قول القائل : يا علي ، أو يا حسين ، أو يا عباس ، أو يا عبد القادر ، أو يا عيدروس ، أو يا بدوي ، أو فلان وفلان : أعطني كذا ، أو أجرني من كذا ، أو أنا في حسبك ، أو نحو ذلك من الألفاظ الشركية ، التي[2] تتضمن[3] العدل بالله ، والتسوية به تعالىٰ وتقدس ، فهذا لا تأتي شريعة ولا رسالة بإباحته قط ، بل هو من شُعَب الشرك الظاهرة الموجبة للخلود في النار ، ومقتِ العزيز الغفار .

وقد نص علىٰ ذلك مشايخ الإسلام ، حتىٰ ذكره ابن حجر في «الإعلام» مقررًا له .

وتأويل الجاهلين ، والميل إلىٰ شبه المبطلين ، هو الذي أوقع هؤلاء وأسلافهم الماضين ، من أهل الكتاب والأميين ، في الشرك بالله رب العالمين .

فبعضهم يستدل علىٰ شركه بالمعجزات والكرامات .

وبعضهم برؤيا المنامات .

وبعضهم بالقياس على السوالف والعادات .

وبعضهم بقول من يُحَسِّن به الظن .

---

(١) في (ط) آل ثاني : «لي» .

(٢) في (أ) : «اللتي» .

(٣) في (أ) : «تتظمن» .

وكل هذه الأشياء ليست من الشرع في شيء، وعند رهبان النصارىٰ وعباد الصليب والكواكب من هذا الضرب شيء كثير، وبعضهم أحذق من هذا العراقي وأمثاله، الذين لم يفهموا من العبادة سوىٰ السجود، ولم يجدوا في معلومهم سواه، فأين الحب والخضوع، والتوكل والإنابة، والخوف والرجاء، والرغب والرهب، والطاعة والتقوىٰ، ونحو ذلك من أنواع العبادة الباطنة والظاهرة؟ فكل هذا عند العراقي يصرف لغير الله، ولا يكون عبادة؛ لأن العبادة السجود فقط، بل عبارته تفهم أن السجود لا يحرم إلا علىٰ من زعم الاستقلال، وقد رأينا كثيرًا من المشركين، ولم نرَ مثل هذا الرجل في جهله ومجازفته وبلادته.

ولولا ما نقصده من انتفاع من اطلع علىٰ هذه الرسالة لم نتعرض لرد شيء من كلامه، لظهور بطلانه.

ويزيد هذا ظهورًا ما جاء في الحديث من قوله: **«من سأل الناس وله ما يغنيه جاءت مسألته خدوشًا أو خموشًا في وجهه يوم القيامة»**[1].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٨٨-٤٤١)، وأبو داود في «سننه» كتاب الزكاة (١/ ٢٧٧-٢٧٨)، والترمذي في «سننه» كتاب الزكاة (٣/ ٣١-٣٢)، والنسائي في «سننه» كتاب الزكاة (٥/ ٩٧)، وابن ماجه في «سننه» كتاب الزكاة (١/ ٥٨٩)، جميعهم من طريق حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن. وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث. اهـ.

وقال أبو داود: قال يحيىٰ -أي ابن آدم- فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: =

وقوله : «لا تزال المسألة بأحدكم حتىٰ يلقى الله وليس علىٰ وجهه مزعة لحم»[١] .

وقوله : «من نزلت به فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أَوْشَكَ[٢] له بالغنىٰ : إما[٣] بموت عاجل ، أو غنىٰ عاجل»[٤] .

= حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم بن جبير . فقال سفيان : فقد حدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد . اهـ . وقد ذكر هذه المحاورة النسائي وابن ماجه .

وزبيد هو ابن الحارث بن عبد الكريم : ثقة ثبت عابد ، فالإسناد صحيح من طريقه .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه علىٰ «المسند» (٥/ ٢٤٨) فقد ظهر مما روىٰ أبو داود والترمذي عن سفيان أن الحديث صحيح من جهة زبيد اليامي ، لم ينفرد به حكيم بن جبير . اهـ .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الزكاة –باب من سأل الناس تكثرًا– (٢/ ٥٣٦) ط مصطفى البُغا ١٤٠١هـ ، ومسلم في «صحيحه» كتاب الزكاة (٣/ ٧٢٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما .

(٢) في (ط) آل ثاني : «أو شكر» .

(٣) في النسخ الخطية ، والمطبوعة : «أو» والمثبت من مصادر الحديث .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٨٩ ، ٤٤٢) حدثني وكيع حدثني بشير ابن سلمان عن سيار أبي الحكم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ووقع في الموضع الأول من المسند : «بشر بن سليمان» ، وهو خطأ نبه عليه الشيخ أحمد شاكر . وبشير بن سلمان هو أبو إسماعيل الكندي وثقه أحمد وابن معين .

وأخرج الحديث الترمذي فقال : عن بشير أبي إسماعيل ، عن سيّار ، عن طارق بن شهاب . . . إلخ . «السنن» (٤/ ٥٦٣) . =

= وأخرجه أبو داود فقال: عن بشير بن سلمان عن سيّار أبي حمزة عن طارق... إلخ. «السنن» (٢/ ٢٩٦).

وقوله «عن سيار أبي حمزة» هو الصحيح، وما وقع في «المسند» خطأ نبه عليه غير واحدٍ من العلماء.

قال عبد الله ابن الإمام أحمد «المسند» (١/ ٤٤٢): «حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن بشير أبي إسماعيل عن سيار أبي حمزة... فذكره. قال أبي: وهو الصواب سيار أبو حمزة. قال: وسيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء». اهـ.

قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» في ترجمة سيار أبي الحكم: وروى أبو داود والترمذي حديث بشير بن إسماعيل ثنا سيار أبو الحكم عن طارق بن شهاب عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: **«من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته...»** الحديث.

قال أبو داود عقبه: هو سيار أبو حمزة، ولكن بشيرًا كان يقول: سيار أبو الحكم، وهو خطأ. قال أحمد: هو سيار أبو حمزة، وليس قولهم: سيار أبو الحكم بشيء». اهـ.

قلت: هكذا قال ابن حجر: والذي في «سنن» أبي داود المطبوعة -رواية اللؤلئي- وكذا في «تحفة الأشراف» (٧/ ٦١) «عن سيار أبي حمزة» وليس لأبي داود كلام عقب هذا الحديث في النسخ المطبوعة التي بين يدي.

ثم قال الحافظ: «وقال الدارقطني: قول البخاري: سيار أبو الحكم سمع طارق بن شهاب وهمٌ منه، وممن تابعه، والذي يروي عن طارق هو: سيار أبو حمزة، قال ذلك أحمد ويحيى وغيرهما».

ثم قال الحافظ أيضًا: «... وتبع البخاري في أنه يروي عن طارق مسلمٌ في الكنى، والنسائيُّ، والدولابيُّ، وغير واحد، وهو وهمٌ كما قال الدارقطني». اهـ كلام ابن حجر.

وقال في «التقريب» في ترجمة أبي الحكم: وليس هو الذي يروي عن طارق بن =



وقوله : **«لا تحل المسألة إلا لثلاثة : لذي غرم مفظعٍ ، أو فقر مدقع ، أو دم موجع»**(١) . هذا في سؤال الخلق ما يقدرون عليه من الأسباب الجزئية ، فكيف ترىٰ بما لا يقدر عليه إلا الله من الأمور العامة الكلية .

= شهاب . اهـ . وفي ترجمة أبي حمزة منه : «ووقع في الإسناد عن سيار أبي الحكم عن طارق ، والصواب : عن سيار أبي حمزة» . اهـ .

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا في ترجمة «سيار أبي حمزة» : قد ذكر الخطيب في «التلخيص» أن الثوري روىٰ عن بشير عن سيار أبي حمزة عن طارق عن ابن مسعود حديثًا ، واختلف فيه علىٰ سفيان ، فقال عبد الرزاق وغيره عنه هكذا . وقال المعافىٰ بن عمران عن سفيان عن بشير عن سيار أبي الحكم . . . اهـ .

وقد رجح الشيخ أحمد شاكر في التعليق على المسند (٥/ ٢٥٨) أن سيارًا هذا هو أبو الحكم ، وعلىٰ هذا صحح الإسناد . فإن أبا الحكم ثقة ، وأبا حمزة مجهول .

وقال الحاكم بعد إخراجه للحديث : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . اهـ . وأقره الذهبي في «التلخيص» .

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الزكاة –باب ما تجوز فيه المسألة (٢/ ٢٩٢) ، وابن ماجه في «سننه» كتاب التجارات –باب بيع المزايدة– (٢/ ٧٤٠-٧٤١) كلاهما من طريق الأخضر بن عجلان عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك . . . الحديث وفيه قصة .

وأخرجه الترمذي في أبواب البيوع من «سننه» (٤/ ٢١٤-٢١٥) ط المكتبة الإسلامية- استانبول ، والنسائي في البيوع من «سننه» باب البيع فيمن يزيد (٧/ ٢٥٩) كلاهما من طريق الأخضر بن عجلان عن أبي بكر الحنفي عن أنس مختصرًا ، ليس فيه موضع الشاهد .

قال الترمذي عقبه : حديث حسن . اهـ .

وعلى زعم هذا العراقي لا يكره شيء من ذلك ولا يمنع منه لمن قصد الصالحين ودعاهم.

وقوله: «على أنها أرباب» يريد به ما مرَّ من أن دعاءها[1] ومسألتها بطريق السبب والشفاعة لا يضر. وقد تقدم رد هذا بما يغني عن إعادته.

وقد عُلِّق الحكم بالكفر وإباحة الدم والمال بنفس الشرك، وعبادة غير الله، قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]. وقال: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]. والفتنة: الشرك. وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢] الآية. وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨].

ومن المشتهر عندهم أن تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بالعِلِّية. وهذا الأحمق زاد قيدًا فقال: «لا يشرك إلا من قصد واعتقد الاستقلال من دون الله». وفي تلبية المشركين في الجاهلية: «لبيك لا شريك لك، إلا شريكًا هو لك، تملكه وما ملك»[2].

فهؤلاء لم يدَّعوا الاستقلال. وعلى زعم هذا ليسوا بمشركين.

---

(١) في (أ): «دعائها».

(٢) أخرج مسلم في «صحيحه» -كتاب الحج- (٢/ ٨٤٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك. قال: فيقول رسول الله ﷺ: «ويلكم قدِ قدِ». فيقولون: إلا شريكًا هو لك، تملكه وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت.

وقوله : **«وهذا نداء لا دعاء»** من أدل الأشياء على جهله ، وعدم ممارسته لشيء من العلم وإن قلَّ ، فإن النداء هو رفع الصوت بالدعاء ، أو الأمر ، أو النهي ، ويقابله النجا الذي هو المسارَّة وخفض الصوت .

هذا بإجماع أهل اللغة ، كما حكاه ابن القيم في «نونيته» وشيخ الإسلام في «تسعينيته» وليس قسيمًا للدعاء كما ظنه الغبي . قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَآءِيَ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ ﴾ [الكهف : ٥٢] الآية . ما فعلوه هو عين ما أمروا به ، وكفى بهذه الآية حجة على إبطال قوله . وقال تعالى : ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ ﴾ [الأنبياء : ٨٣] .

﴿ وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ ﴾ [الأنبياء : ٧٦] . ﴿ وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ [الأنبياء : ٨٧] . وقال تعالى : ﴿ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ۝٢ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ ﴾ [مريم : ٢ ، ٣] الآية . وسمى هذا النداء دعاءً في كتابه العزيز . قال عن نوح عليه السلام : ﴿ فَدَعَا رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَٱنتَصِرْ ﴾ [القمر : ١٠] . وقال : ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ ﴾ [آل عمران : ٣٨] .

وفي الحديث : **«دعوة أخي ذي النون ما دعا بها مكروب إلا فرج الله عنه»**(١) .

وفيه أيضًا : **«لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقًا»**(٢) .

---

(١) تقدم الكلام عليه ، (ص٨٣) .

(٢) أخرج البخاري في «صحيحه» -كتاب التفسير- (٨/ ٥٤٦) من طريق شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : **«إن عفريتًا من الجنّ تفلت عليَّ** =

يعني : الشيطان الذي تفلت عليه ﷺ .

وفيه : «**ألا أنبئكم بأول أمري وآخره : دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسىٰ**»(١) .

يشير بدعوة سليمان إلىٰ قوله : ﴿رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَهَبۡ لِي مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓۖ﴾ [ص : ٣٥] الآية . وبدعوة إبراهيم إلىٰ قوله تعالىٰ : ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ﴾ [البقرة : ١٢٩] الآية . فسمىٰ هذه المسألة دعوة ، والتاء فيها للوحدة .

وقال معاذ -رضي الله تعالىٰ عنه- في الطاعون : «إنه ليس برجز ، إنه دعوة نبيكم ، وموت الصالحين قبلكم ، ورحمة بكم» .

= **البارحة** -أو كلمة نحوها- **ليقطع علي الصلاة ، فأمكنني الله منه ، وأردت أن أربطه إلىٰ سارية من سواري المسجد ، حتىٰ تصبحوا وتنظروا إليه كلكم ، فذكرت قول أخي سليمان** : ﴿وَهَبۡ لِي مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓۖ﴾» .

وأخرجه أيضًا في كتاب أحاديث الأنبياء من «صحيحه» (٦/ ٤٥٧) من هذا الطريق بهذا اللفظ .

وأخرجه أيضًا مسلمٌ والنسائي من طريق شعبة . . . به .

وأخرج الحديث مسلمٌ في «صحيحه» -كتاب المساجد ومواضع الصلاة- (١/ ٣٨٥) عن أبي الدرداء رضي الله عنه . . . به وفيه قصة .

(١) قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٣٨٢) ط مكتبة النهضة : وقال محمد بن إسحاق حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا : «يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك ، قال : «**دعوة أبي إبراهيم وبشرىٰ عيسىٰ** . . .» الحديث . وهذا إسناد جيد ، وروي له شواهد من وجوه أُخَر . . . ثم ساق ابن كثير رحمه الله تعالى شواهده في «مسند» أحمد ، فلينظر .

يشير إلى قوله : **«اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطاعون»**[(١)] .

فانظر هذه النصوص ، وما أفادت من إطلاق اسم الدعاء على المسألة والطلب . وقد تقدم بعض هذا ، وكُرِّر تتميمًا للفائدة ، وربما جَرَّ شأن شئونًا .

وأما قول العراقي : «**إن الشيخ ذكر هذا على سبيل التغليظ والزجر ، وله مائة عبارة تنفي ذلك وتخالفه**» . فيكفي من هذا العراقي أن يصحح دعواه بعبارة واحدة ، ولا نكلفه تصحيح المائة ؛ لأنه أعجز وأقلّ .

وقد تقدم التنبيه على كذبه ومجازفته ، وأنه وجد كتبًا وموادَّ[(٢)] شَتَّت فهمه ، وحجبت إدراكه وعلمه ، فلم يزدد بها إلا حيرة وشكًّا وما أحسن ما قيل :

جهـد المغفَّـل في الزمـان مـضيَّع
وإن ارتـــضى أســـتاذه وزمانَـــه
كالثور في الدولاب يسعى وهـو
يدري الطريقَ فلا يـزالُ مكانَـه

وعبارات الشيخ في هذا الباب -أعني : إنكار الشرك ، وتكفير أهله ، والحكم عليهم بما حكم الله به ورسوله في الدنيا والآخرة-

---

(١) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣١٢) رواه أحمد (٤/ ٤١٧) ، والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات . اهـ .

(٢) في (أ) و(جـ) : «موادًا» .

موجود مشهور، لو تتبعناه لعزَّ حصره واستقصاؤه، ولكن نشير ببعضه[(١)] إلىٰ ما وراءه.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وما علمتُ عالمًا نازع في أن الاستغاثة بالنبي أو غيره فيما لا يقدر عليه إلا الله لا تجوز. قال: وعلو درجته ﷺ بعد الموت لا تقتضي أن يسأل، كما لا تقتضي أن يستفتىٰ، ولا يمكن أحدًا أن يذكر دليلًا شرعيًّا علىٰ أن سؤال الموتىٰ من الأنبياء والصالحين وغيرهم مشروع، بل الأدلة علىٰ تحريم ذلك كثيرة.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم: كفر إجماعًا.

قال البهوتي في شرحه علىٰ هذا الموضع: لأنه فِعْل عبّاد الأصنام القائلين: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن سرد جملة من الآيات: وتفصيل القول: أن مطلوب العبد إن كان من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، ومثل أن يطلب شفاء مريض من الآدميين والبهائم، ووفاءَ دَينه من غير جهة معينة، أو عافية أهله، أو ما به من بلاء الدنيا والآخرة، وانتصاره علىٰ عدوه، وهداية قلبه[(٢)]، وغفران ذنبه، أو دخول الجنة، ونجاته من النار، أو أن يتعلم القرآن، أو[(٣)] العلم، أو أن يصلح

(١) في ط آل ثاني: «لبعضه».
(٢) ما بعد: «وهداية قلبه» سقط من (جـ) إلىٰ قوله: «ويحسن خلقه».
(٣) في (أ): «و».

قلبه، أو[١] يحسن خلقه، ويزكي نفسه، وأمثال ذلك: فهذه الأمور لا يجوز أن تطلب إلا من الله تعالى، ولا يجوز أن يقال لملك ولا نبي ولا شيخ سواء كان حيًّا أو ميتًا: اغفر ذنبي، ولا انصرني على عدوي، ولا اشفِ[٢] مريضي، ولا عافِ[٣] أهلي ودوابي، وما أشبه ذلك. ومن سأل ذلك مخلوقًا كائنًا من كان، فهو مشرك بربه، من المشركين الذين يعبدون الملائكة والتماثيل التي يصورونها على صورهم، ومن جنس دعاء النصارى: المسيحَ وأمَّه.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١١٦] الآية، وقال تعالى: ﴿اتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١] الآية.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: وكثير من الناس يقع في الشرك والإفك جهلًا وضلالًا من المشركين، وأهل الكتاب، وأهل البدع، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد أرسل جميع رسله، وأنزل جميع كتبه: بأن لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له، لا يعبد معه لا ملك، ولا نبي، ولا صالح، ولا تماثيلهم، ولا قبورهم، ولا شمس، ولا قمر، ولا كوكب، ولا ما صُنع من التماثيل لأجلهم، ولا شيئًا من الأشياء، وبيَّنَ أن كل ما يعبد من دونه فإنه يضر ولا ينفع، وإن كان ملكًا أو نبيًّا، وأن عبادته كفر.

---

(١) في (أ): «و».
(٢) في (أ): «اشفي».
(٣) في (أ): «عافي».

قال تعالىٰ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ إلىٰ قوله: ﴿مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧]. بيَّن -سبحانه- أن كل ما يدعىٰ من دونه من الملائكة والجن والإنس ما يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلًا(١)، وأن هؤلاء المدعوين من الملائكة والأنبياء يتقربون إلى الله، ويرجونه، ويخافونه، وكذلك كان قوم من الإنس يعبدون رجالًا من الجن، فآمنت الجن المعبودون، وبقي عابدوهم يعبدونهم، كما ذكر ذلك ابن مسعود.

وقال تعالىٰ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣]. بيَّنَ سبحانه أن كل ما يدعىٰ من دونه، من الملائكة والبشر وغيرهم ليس لهم مثقال ذرة في السموات والأرض، ولا لهم نصيب فيهما، وليس لله ظهير يعاونه من خلقه.

وهذه الأقسام الثلاثة هي التي تحصل مع المخلوقين، إما أن يكون لغيره ملك دونه، أو يكون شريكًا له، أو يكون معينًا وظهيرًا له، والرب تعالىٰ ليس من خلقه مالك، ولا شريك، ولا ظهير له(٢)، لم يبق إلا الشفاعة، وهو دعاء الشافع وسؤاله الله في المشفوع له، فقال: ﴿وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣].

---

(١) في (أ): «كشف الضر ولا تحويله».

(٢) سقطت: «له» من (أ) و(جـ).

ثم إنه خص بالذكر الملائكة والأنبياء في قوله : ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ﴾ إلى قوله : ﴿بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٧٩-٨٠] بين أن اتخاذهم أربابًا كفر .

وقال تعالى : ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ إلى قوله : ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [المائدة : ١٧] . وقد بين أن من دعا المسيح وغيره ، فقد دعا ما لا يملك له ضرًّا ولا نفعًا .

وقال لخاتم الرسل : ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ﴾ [الأنعام : ٥٠] ، وقال : ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ ﴾ [الأعراف : ١٨٨] الآية . وقال : ﴿ قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ [الجن : ٢١] . وقال : ﴿ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ [آل عمران : ١٢٧-١٢٨] الآية . وقال : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص : ٥٦] .

وقال : ﴿ إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ ﴾ [النحل : ٣٧] . انتهى .

وكلامه في هذا المعنى يعزُّ حصره أو يتعذر . وكذلك صاحبه شمس الدين ابن القيم . كلامه في هذا الباب أشهر من أن يذكر ، وأكثر من أن يحصر ، إلا بكلفة ومشقة ، وتقدم قوله في «المدارج» .



وقال أبو الوفاء بن عقيل : لما صعبت التكاليف على الجهال والطَّغام ، عدلوا عن أوضاع الشرع[١] إلى تعظيم أوضاع وضعوها هم لأنفسهم ، فسهلت عليهم[٢] ، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر[٣] غيرهم ، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع ، مثل خطاب الموتى بالحوائج ، ودَسِّ الرقاع في قبورهم ، فيها : يا مولاي ، افعل بي كذا وكذا ، وتعليق الستور على القبور اقتداءً بمن عبد اللات والعزى ، والويل عندهم لمن لم يحضر مشهد الكف[٤] ، أو لم يَعْقِد على قبره ، أو قبر أبيه بالآجر ، ولم يقل الحمالون على جنازته : أبو بكر وعمر . انتهى .

والمقصود أن النصوص بهذا المعنى كثيرة شهيرة ، والعاقل يسير فينظر .

ويكفي المؤمن أن دعاء الموتى والغائبين لا يُعْرَف عن أحد من أهل العلم والإيمان الذين لهم لسان صدق في الأمة ، ولم تأتِ به شريعة من الشرائع ، بل المنقول عن جميع الأنبياء يرده ويبطله ، فإن الله حكى أدعيتهم وتوجهاتهم ، وما قالوه وأمروا به ، وندب عباده إلى الاقتداء بهم فقال تعالى : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ ﴾ [الأنعام : ٩٠] .

---

(١) في (ط) آل ثاني : «الشرك» وهو خطأ فاحش .
(٢) في (ط) آل ثاني : «غيرهم» .
(٣) سقطت : «أمر» من (ط) آل ثاني .
(٤) في (ط) آل ثاني : «الكفر» .

وقد أجمع المسلمون على ذم البدع وعيبها . قال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [الشورى : ٢١] . وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُواْ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [الأحقاف : ٤] .

وفي حديث العرباض بن سارية : «**إنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة**»[١] .

وهذا الوجه كافٍ[٢] في الجواب ، للاتفاق على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة .

* * *

---

(١) تقدم تخريجه (ص٨٤) .

(٢) في (أ) و(جـ) : «كافي» .

فصل

قال العراقي : والأصل في ذلك قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة : ٣٥] الآية .

قلت : يريد العراقي أن الآية أصل في دعاء الصالحين ، والتوجه بهم إلى الله وجعلهم وسائط بين العباد وبين الله ، ووسائل إليه في قضاء حاجاتهم ، وتفريج كرباتهم .

والجواب : أن هذا القول صدر عن جهل بمسمى الوسيلة شرعًا ، فإن الوسيلة في شرع الله الذي شرعه على ألسن جميع رسله ، هي عبادته وحده لا شريك له ، والإيمان به ، وبرسله ، والأعمال الصالحة التي يحبها ويرضاها ، كما في البخاري وغيره من حديث الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة في غار ، فتوسلوا إلى الله -تعالى- بأعمالهم الصالحة من البر والعفة والأمانة(١) . وكذلك ما شرع من واجب أو مستحب .

قال تعالى : ﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾ [الإسراء : ٥٧] وابتغاؤها بالقيام بما أمر به ، وأحبه ورضيه ، من الأعمال الصالحة .

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» -كتاب الإجارة- باب من استأجر أجيرًا فترك أجره (٤/ ٤٤٩) . ومسلم في «صحيحه» ، كلاهما عن ابن عمر رضي الله عنهما .

وأما دعاء غير الله فليس وسيلة[1] شرعية، بل هو وسيلة أهل الشرك والجاهلية، من أعداء الرسل في كل زمان ومكان، والله لا يأمر بالشرك ولا يرضاه ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

فكيف يتوسل إليه بالشرك به الذي هو أظلم الظلم، وضد القسط، والذي يمنع من إقامة الوجوه له عند المساجد، وهو -أي الشرك- حقيقة التوسل الذي قصده المشركون. قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً﴾ [الأحقاف: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، فهذا قد يسمى توسلًا، فإن لفظ التوسل صار مشتركًا، فيطلق شرعًا على ما يقرب إلى الله من الأعمال الصالحة التي يحبها الرب ويرضاها، ويطلق على التوسل بذوات الصالحين ودعائهم واستغفارهم، ويطلق في عرف عباد القبور على التوجه إلى الصالحين ودعائهم مع الله في الحاجات والملمات.

والمراد بالآية هو[2] الأوَّل عند أهل العلم والمفسرين.

وأما التوسل بذوات الأنبياء والصالحين بدون طاعتهم وبدون استغفارهم فهذا لم يشرع[3]، ولا أصل له[4]، فإن التوسل بالأنبياء

(١) في (أ) و(جـ): «بوسيلة».

(٢) سقطت: «هو» من (ط) آل ثاني.

(٣) في (ط) آل ثاني: «يشرح».

(٤) سقط ما بعد قوله «ولا أصل له» من (أ) إلى قوله «وأكبر منه من يدعوهم».

مع معصيتهم ومخالفتهم في الدين والملة ، قد دلت آية سورة التحريم على المنع منه ، وعدم الانتفاع بالتعلق والقرابة والنسب والتوسل بذلك لمن لم يؤمن بما جاءوا به من الهدىٰ ودين الحق[1] . وكذلك في الحديث لما أنزل عليه قوله : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤]، قال : **«يا معشر قريش ، اشتروا أنفسكم من الله ، لا أغني عنكم من الله شيئًا»**[2] .

وأكبر من[3] هذا من يدعوهم ، ويستغيث بهم ، ويتقرب إليهم بعبادتهم على أنها وسيلة له ، وشفعاء ، فإن هذا هو عين الشرك الذي ذمه القرآن وعابه ، وإن سمي توسلًا .

وأما ما ذكره بعد هذا الكلام من نسبة الذي ينهىٰ عن دعاء غير الله إلى الجهل وعدم الفهم ، فهذا يتناول كل من نهىٰ عن دعاء الأنبياء والصالحين ، ومعلوم أن الرسل نهت عن دعاء غير الله بما لا يقدر عليه إلا الله ، بل وفيما لا تدعو[4] إليه حاجة ولا ضرورة من جنس المسألة ، فلازم كلامه مسبة الأنبياء ، وأتباعهم إلىٰ يوم القيامة ، فنعوذ بالله من حال أهل الجهالة والسفاهة .

* * *

---

(١) سقط الحديث من (جـ) .

(٢) البخاري في «صحيحه» -كتاب التفسير- تفسير سورة الشعراء ، باب ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ (٨/ ٥٠١) .

(٣) في (أ) : «وأكبر منه من يدعوهم» .

(٤) في (أ) و(جـ) : «تدعوا» .

فصل

قال العراقي : إنكم تكفِّرون بالحلف بغير الله ، ويُكفِّر به السابقون من أهل بلدكم ، وهو ليس بشرك ولا كفر ، بل هو مكروه كراهة تنزيه ، للأدلة على ذلك ، ولأنه قد ورد أن النبي ﷺ قال لبعض أصحابه : «لا وأبيك» ، ولأن الترمذي ترجم على هذه المسألة بالكراهة ، وساق حديث ابن عمر : «من حلف بغير الله فقد أشرك» ، وأن هذا يدل على الكراهة للترجمة ، ولأنه ساق الرواية الأخرىٰ عن ابن عمر «من حلف بغير الله فقد كفر» . وقال بعدُ : هذا محمول على التغليظ والزجر ، كالرياء الذي فسر به قوله تعالىٰ : ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الكهف : ١١٠] الآية .

والجواب أن يقال : في هذا الكلام من الجهل والخلط ما يتنزه عنه العاقل فضلًا عن العالم ، من ذلك أنه قال : الحلف بغير الله ليس بشرك ولا كفر . ثم ساق حديث ابن عمر : **«من حلف بغير الله فقد أشرك»** ثم قادته المقادير إلى أن نطق بالرواية الأخرىٰ : **«من حلف بغير الله فقد كفر»** فقف وتأمل هذه العبر!! ثم استدل بأن الترمذي ترجم بالكراهة ، وهو أول من يخالف الترمذي في أكثر ما في «سننه» ، مع أنه لم يفهم كلام الترمذي ، ولا حام حول مراده .

ويقال : مسألة الحلف بغير الله تظاهرت وتواترت النصوص النبوية بالنهي عنها ، ودلّت على أنه شرك لا يحل ولا يجوز ، كما ذكره

أصحاب الكتب الستة، وأهل المسانيد من حديث: أبي هريرة، وعمر، و[1]ابنه، وابن مسعود، وغيرهم، وإنما ساق الترمذي حديث ابن عمر. والترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ أثبت أنه شرك، وجعله كالرياء، والرياء شرك بالنص والإجماع، وهو من الكبائر، إلا أنه ليس مما ينقل عن الملة ويوجب الردة، للآيات والأحاديث.

وكلام الترمذي يدل على هذا، وقد جعله مثل الرياء، وقاسه عليه في الحكم، وحمله على هذا الحمل والتأويل: أن الرواية الأخرى التي خرجها عن ابن عمر فيها تكفير من حلف بغير الله، والحكم بأنه كفر، وأراد الترمذي أن هذا الكفر ليس هو مما يخرج عن الملة كالشرك الأكبر، بل كفر دون كفر، وشرك دون شرك، وظلم دون ظلم، كما قاله البخاري في «صحيحه» وتسميته هذا كفرًا من باب التغليظ، هذا مراده رَحِمَهُ اللَّهُ، وأما كونه شركًا محرمًا فلم ينفِه الترمذي، ولم يتعرض له بتأويل، بل أثبته وقال به؛ لأنه جعله مثل الرياء.

وهذا الجاهل اغتر بكونه ترجم بالكراهة، والكراهة في عرف هذا الرجل إنما تطلق على التنزيه، هذا وجه ضلاله، ولم يدر أن إطلاقها على كراهة التنزيه عرف حادث، وأن الكراهة في عرف الكتاب والسنة وقدماء الأمة تطلق على التحريم. قال تعالى بعد أن ذكر المحرمات المتفق عليها في جميع الكتب السماوية ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: ٣٨].

---

(١) سقطت «و» من (ط) آل ثاني.

وفي الحديث : «**إن الله يكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال**»[١] . وأظن هذا يحمل كل ما تقدم على كراهة التنزيه .

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «باب كراهة الحلف بغير الله» وساق بسنده حديث ابن عمر : «**من حلف بغير الله فقد أشرك**» . وسكت الترمذي على هذا ، ولم يتعقبه بتأويل . ثم قال : «بابٌ»[٢] وساق بسنده الرواية الأخرى عن ابن عمر «**من حلف بغير الله فقد كفر**»[٣] وتأوَّلَ

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» -كتاب الاستقراض- (٣/ ٨٧) ط إستانبول ، ومسلم في «صحيحه» -كتاب الأقضية- (٣/ ١٣٤١) ، عن المغيرة بن شعبة أنه سمع النبي ﷺ يقول : «**إن الله كره لكم ثلاثًا : قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال**» . وله ألفاظ عندهما .

(٢) في نسخة الترمذي المطبوعة مع شرحه «تحفة الأحوذي» (٥/ ١٣٢-١٣٥) ، و«عارضة الأحوذي» (٧/ ١٦-١٨) ، والطبعة السلفية (٣/ ٤٥) باب في كراهية الحلف بغير الله وساق فيه حديث : «**ألا ، إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**» ، «**... ليحلف حالف بالله أو ليسكت**» . ثم قال : باب ، وساق حديث ابن عمر «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**» . وفي طبعة الحلبي ، (٣/ ١٠٩-١١٠) باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله . ثم ساق الأحاديث السابقة تحت هذه الترجمة ولم يفصل بـ«باب» ، وكذا في طبعة الدعّاس (٥/ ٢٥١-٢٥٤) .

قلت : لعل المؤلف وقع في يده نسخة من سنن الترمذي على ما وصف ، لا سيما وتغاير النسخ في كتاب الترمذي أمر مشاهد .

(٣) أخرجه أبو داود -كتاب الأيمان والنذور- من «سننه» (٣/ ٥٧٠) ، والترمذي -كتاب الأيمان والنذور- من «سننه» (٤/ ١١٠) ، والإمام أحمد في «مسنده» ، وابن حبان في «صحيحه» - كما في «الموارد» (ص٢٨٦) ، والحاكم في «مستدركه» (٤/ ٢٩٧) ، والبيهقي في «سننه» (١٠/ ٢٩) كلهم عن سعد بن =

لفظة «كفر» بأنها على وجه الزجر والتغليظ ؛ لأن الحلف بغير الله لا ينقل عن الملة ، بل هو كالرياء في عدم الردة ، وإن كان شركًا .

= عبيدة قال : سمع ابن عمر رجلًا يحلف : لا والكعبة ، فقال له ابن عمر : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**من حلف بغير الله فقد أشرك**» .

ولفظ ابن حبان : «قال : كنت عند ابن عمر ، فحلف رجل بالكعبة ، فقال ابن عمر : ويحك لا تفعل . . . إلخ» .

وفي لفظ لأحمد (٢/ ٥٨-٦٠) : «قال : كنت مع ابن عمر في حلقة ، قال : فسمع رجلًا في حلقة أخرى وهو يقول : لا وأبي ، فرماه ابن عمر بالحصى ، فقال : إنها كانت يمين عمر ، فنهاه النبي ﷺ وقال : **إنها شرك**» .

وقد أعلَّ البيهقي هذا الحديث بقوله بعد إخراجه : «وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر» .

ثم احتج البيهقي على هذه الدعوى بما أخرجه من طريق الإمام أحمد - وهو في «المسند» (٢/ ١٢٥) - ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال : كنت عند عبد الله بن عمر فقمت وتركت رجلًا عنده من كندة ، فأتيت سعيد ابن المسيب . قال : فجاء الكندي فزعًا . فقال : جاء ابن عمر رجل فقال : أحلف بالكعبة؟ قال : لا ولكن احلف برب الكعبة . فإن عمر كان يحلف بأبيه . فقال رسول الله ﷺ : «**لا تحلف بأبيك فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك**» . اهـ .

والكندي المذكور اسمه محمد كما جاء في بعض أسانيد أحمد (٢/ ٦٩) ، وهو مجهول كما نص عليه أبوحاتم . انظر : «الجرح والتعديل» (٨/ ١٣٢) .

قلت : وهذا الإعلال ليس بجيد ، فإن الألفاظ التي تقدم ذكرها ترده ، وتصرح بحضور سعد بن عبيدة هذه الحادثة ، وقد اجتمع على لفظها ثقتان إمامان : الأعمش عند أحمد ، والحسن بن عبيد الله النخعي عند ابن حبان .

ويجمع بين الروايتين : بتكرر الحادثة ، فمرة سمعها سعد من ابن عمر ، ومرة سمعها من الكندي . ومن تأمل اللفظين ظهر له ذلك . والله تعالى أعلم .

إذا عرفت هذا فالعراقي دلّس، وجعل البابين بابًا واحدًا، وجعل كلام الترمذي في تأويله لفظة «كفر» راجعًا إلى كلا البابين، وأن الحلف مكروه كراهة تنزيه، والترمذي لم يتعرض لكونها للتنزيه.

وأما قوله: «إنكم تكفرون به، وترون أنه كفر» فهو كذب بحت، وفرية ظاهرة، ما قال أحد ممن يعتدُّ به عندنا إنه كفر مخرج عن الملة. وقد يُطلق العالم والمفتي ما أطلقه الرسول ﷺ في مثل هذا، ويقف حيث وقف، ومن أنكر هذا الإطلاق فقد أنكر على الرسول ﷺ.

على أن ابن قيم الجوزية قال: قد يكون ذلك شركًا أكبر بحسب ما قام بقلب قائله، وقاله القاضي عياض من المالكية. وهذا ظاهر لا يخفى إذا قصد تعظيم من حُلف به كتعظيم الله.

وأما استدلال هذا العراقي على عدم التحريم بقوله ﷺ: **«من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله»**[1] فهذا الاستدلال والفهم ليس بشيء.

والحديث دليل على التحريم، والاستدلال به عليه هو عين الفقه عن الله ورسوله؛ لأنه أَمَرَ من حلف بغير الله أن يكفِّر بتجديد الإسلام، والإتيان بكلمة الإخلاص التي تضمنت البراءة من الشرك، وإثبات التوحيد.

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» -كتاب الأيمان والنذور- (١١/ ٥٣٦)، ومسلم في «صحيحه» -كتاب الأيمان- (٣/ ١٢٦٧-١٢٦٨).

وقد قال لقريش وغيرهم من عباد الأصنام : **«قولوا : لا إله إلا الله تفلحوا»**[١] . وقال لعمه : **«قل لا إله إلا الله كلمة أحاجُّ لك بها عند الله»**[٢] .

فإن[٣] كان ذاك يدل على الكراهة ، فهذا -أيضًا- إنما يدل عليها . فسبحان من حال بين قلوب هؤلاء وبين الفقه عنه ، ومعرفة المراد من كلامه وكلام رسوله .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٧٦) عن شيخ من بني مالك بن كنانة قال : رأيت رسول الله ﷺ بسوق ذي المجاز يتغللها يقول : **«يا أيها الناس ، قولوا لا إله إلا الله تفلحوا . . .»** .

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٢) : رجاله رجال الصحيح . اهـ .

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» أيضًا (٤/ ٣٤١) عن ربيعة بن عباد من بني الديل وكان جاهليًا قال : رأيت رسول الله ﷺ في الجاهلية في سوق ذي المجاز وهو يقول . . . فذكره .

قال الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٢٢) : رواه أحمد وابنه والطبراني في «الكبير» بنحوه و«الأوسط» باختصار بأسانيد ، وأحد أسانيد عبد الله بن أحمد ثقات الرجال . . . اهـ .

وفي الطبراني عن منبت الأزدي نحوه . قال الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٢١) : وفيه منبت بن مدرك ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . اهـ .

وفي الطبراني أيضًا عن مدرك نحوه . قال الهيثمي : ورجاله ثقات . اهـ .

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» -كتاب التفسير- (٨/ ٥٠٦) ، ومسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» (١/ ٥٤) كلاهما عن سعيد بن المسيب عن أبيه . . . به .

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة .

(٣) في (ط) آل ثاني : «فإذا» .

وفي الحديث : **«إن حسنة التوحيد تمحو الشرك وتكفره ، فإن الإسلام يَجُبُّ ما قبله»** . قال ابن مسعود : «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقًا»[١] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -قُدِّس سِرُّه- بعد أن ذكر تحريم الحلف ، واستدل له : ومعنى قول ابن مسعود : «أن حسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق ، وسيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب» مع أن الكذب محرم بالإجماع .

وأما ما حكاه عن شيخنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال في «مختصر الإنصاف» : ويكره الحلف بغير الله ، وأن الشيخ استدل للكراهة . فلا يخفى أن العراقي دلس هنا ولبّس ، فأسقط من العبارة كلام ابن عبد البر ، وحكاية الإجماع على التحريم ، هذا تدليسه ، وأما تلبيسه : فإن الشيخ قال بعد ذلك : وقيل يجوز . فأخره وحكاه بصيغة التمريض . وذكر أن القائل استدل لهذا : بأن الله أقسم بمخلوقاته ، وبقوله : **«أفلح وأبيه إن صدق»** وبقوله في حديث أبي العشراء : **«أما وأبيك ، لو طعنت في فخذها أجزاك»**[٢] .

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٠٥) قال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٧٧) رجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٣٤) ، والترمذي (٤/ ٧٤) ، وأبو داود في «سننه» (٨/ ٢٣) - كتاب الأضاحي -باب في ذبيحة المتردية ، والنسائي (٧/ ٢٢٨) ، وابن ماجه (٢/ ١٠٦٣) كلهم عن حماد بن سلمة عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه قال : =

ثم تعقب الشيخ هذا، وذكر أن أحمد لم يثبت حديث أبي العشراء. واستدل بقوله: **«إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»**(١). وبحديث ابن عمر **«من حلف بغير الله فقد أشرك»** وقرر الشيخ أدلة التحريم.

والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب «التوحيد» استدل على هذه المسألة بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]. وترجم بالآية على هذه المسألة، وساق حديث ابن عمر، وما روي عن ابن عباس، ومنه: والله وحياتك.

وأما الجواب عن قوله: «أفلح وأبيه» وقوله: «أما وأبيك»

= قلت: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلى في الحلقِ واللَّبّة؟ قال: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك». هذا لفظه عندهم.

وفي رواية لأحمد: «وأبيك».

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولا نعرف لأبي العشراء عن أبيه غير هذا الحديث، واختلفوا في اسم أبي العشراء... إلخ. اهـ.

وقال الخطابي: ضعفوا هذا الحديث لأن راويه مجهول، وأبو العشراء لا يدرى من أبوه، ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة. اهـ من المعالم.

وقال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٥١) في ترجمة أبي العشراء بعد أن ذكر قول البخاري في أبي العشراء: في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر. قلت: ولا يدرى من هو ولا من أبوه. وانفرد عنه حماد بن سلمة... اهـ.

(١) رواه البخاري في «صحيحه» -كتاب الأيمان والنذور- (١١/ ٥٣٠) ومسلم في «صحيحه» -كتاب الأيمان- (٣/ ١٢٦٦-١٢٦٧).

فلأهل العلم عنه أجوبة معروفة في محلها ، منها : أن هذا ليس من جنس اليمين المقصودة بل هو مما جرى على ألسنتهم من غير قصد ، مثل قوله : **«تربت يداك ، ثكلتك أمك ، ويح عمار»** . وهذا الجواب ذكره كثير من الناس .

وقيل : إن ذلك منسوخ . واستدل القائل لهذا القول بما لا يمكن أمثال هذا العراقي نقضه ، وبعضهم تكلم في المسند ولم يثبت هذا كما تقدم عن أحمد في حديث أبي العشراء .

وهذا آخر ما أوردناه ، والحمدلله حمدًا كثيرًا كما ينبغي لكرم وجهه ، وعز جلاله ، وعظيم سلطانه . وصلى الله على عبده ورسوله محمد النبي الأمي ، وعلى آله وأصحابه ، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين آمين[1] .

---

(١) اتفقت النسخ على هذه الخاتمة ، وبعدها في (أ) : «كتبه من إملاء مؤلفه –عفا الله عنه ورحمه– عبد العزيز بن ناصر بن راشد بن تريكي» . اهـ . وفي (جـ) : «رحم الله مؤلفه وعفا عنه وعن والديه وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرًا وغفر الله لكاتبه ووالديه وذريته وإخوانه ولجميع المسلمين . آمين يا رب العالمين» . اهـ . وعلى جنب الصفحة : «بلغ مقابلة وتصحيحًا حسب الطاقة والإمكان» .

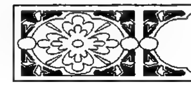
قال كاتبه –عفا الله عنه– تم الفراغ من مقابلة هذه الرسالة ، والتعليق عليها قدر الطاقة في اليوم الثاني والعشرين من شهر الله الحرام ، سنة عشر وأربعمائة وألف من هجرة المصطفى ﷺ .

والحمدلله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه/ د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

أطراف الأحاديث

***



فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

❋ ❋ ❋

الرَّدُّ عَلَى شُبُهَاتِ المُسْتَغِيثِينَ بِغَيْرِ اللهِ

تأليف

الشَّيخ العلَّامة

أحمد بن إبراهيم بن عيسى الحنبلي النَّجْدِي

اعتنى بنشرِها وتصحيحِها

فضيلة الشَّيخ الدّكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمهُ الله

١٣٨٧ هـ - ١٤٢٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الحق المبين .

وأشهد أن نبينا وقدوتنا وسيدنا محمد المبعوث بالهدى والنور ، والسعادة والسرور ، صلى الله عليه صلاة دائمة ما تعاقب الليل والنهار ، وعلى آله البررة الكرام الأطهار ، وأصحابه المصطفين الأخيار ، وسلم تسليمًا كثيرًا .

أما بعد :

فإن خروج المناوئين لدعوة الرسل وأتباعهم ، وإثارتهم الشبه تارة ، والقلوب أخرى ، أمر قدره الله ﷻ وشاءه وقضاه ، وصبغه بحكمته البالغة في الكمال منتهاه ، وسيره سنة في الأمم لا تخرج عنه وتتعداه .

وقد سبق في علم الله أن العاقبة للمتقين ، والدائرة على الضالين المكذبين . . .

ولكن الله سبحانه أراد أن يمحص المؤمنين ويبلوهم ، ويختبر محبتهم له وصبرهم ، بتسليط هؤلاء المناوئين عليهم ، وسومهم بأنواع العذاب على أيديهم .

حتى إذا كان الناس على صنفين : مؤمنين أخيار ، وكافرين فجار . أنجز الله لعباده المؤمنين وعده ، وأنزل لنصرهم ملائكته وجنده .

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [الصافات : ١٧١-١٧٣] ، وقال تعالى : ﴿ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ ﴾ [الصف : ١٤] ، وقال تعالى : ﴿ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾ [المجادلة : ٢١] ، وقال تعالى : ﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [الأعراف : ١٢٨] .

والآيات القرآنية الدالة على أن العزة والمنعة والدولة والنصر – كل ذلك – آيلٌ إلى من حقق التوحيد ، وصبر على الأذى ، كثيرة جدًّا ، وفي الآيات الكونية ما يشهد لذلك ويصدقه ، ويجسد ذلك الوعد ويحققه .

ولو استطردنا في ذكر الآيات الكونية التي منها : أخبار الرسل مع أممهم ، والمصلحين مع أقوامهم ، لطال بنا المقام ، واتسعت دائرة الكلام .

ولكن نكتفي بالإشارة إلى ذلك بدعوة سلفية واجهت أعداء ألداء ، أقوياء أشداء ، صمدت أمامهم صمود الجبل الشامخ ، ورمت نحورهم برماح العلماء والمشايخ ، مع قلة عددهم ، وضعف ذات يدهم . . .

هذه الدعوة هي : دعوة الإصلاح والتجديد في نجد التي قام بها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ .

لقد كابدت هذه الدعوة في بدأ قيامها أنواع الإضطهاد ، وصنوف الظلم ، وألوان العذاب ، حتى إن الدولة العثمانية ألقت كامل قواها في سبيل القضاء على هذه النواة الصغيرة . . . فجندت الجيوش الحربية

لقتالهم ، واستنفرت القدرات العلمية لهتكهم ، وحذرت الناس من الاستماع لدعوتهم وقولهم ، وألصقت الإفتراءات والكذبات بهم .

ولكن بحمد الله تعالى كل هذه الجنود تضعضعت وانكسرت ، وفشلت أمام جنود الحق وتقهقرت .

أما الجنود الحربية فقد هيأ أوائل آل سعود -رحمهم الله تعالى- شبانًا يرون القتل مجدًا ، وشيبًا في الحروب مجربينا .

وأما الجنود العلمية فقد هيأ لها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى طلابًا للعلم عن السنة يذودون ، وبالكتاب يصولون ويجولون ، فنفوا عن الكتاب تحريف المحرفين ، وانتحال المبطلين ، وشبهات المشبهين .

كل ذلك بفضل الله أولًا وآخرًا .

ولم يزل لكل قوم من الفريقين وارث ، لعلومهم وأفكارهم ناشر باعث .

وكان من بين الوارثين للقوم المخذولين ، رجل بلغ من الوقاحة منتهاها ، ومن الجهالة أخبثها وأرداها ، ذلك الرجل هو : داود بن سليمان ابن جرجيس ، المنفق سلعته بالكذب والزور والتلبيسن المحامي عن المشركين والوثنيين إخوان إبليس .

ألف كتبًا قرر فيها الشرك والسفاهات ، وجلب إليها أردأ الحجج والبينات ، وملأها بالأكاذيب والترهات . . .

وقد ورث القوم الصالحين المنصورين، عالم جليل، فاضل نبيل، اشتهر بالديانة والصلاح، والسعي إلى ما يقرب من الفلاح، ذلك العالم هو: الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى - رحمه الله تعالى وتولاه.

تصدى لسفسطات الجاني المذكور فنقضها واحدة تلو الأخرى، وأوضح ما وقع فيها من الشرك ونصر الهوى، ومجانبة الأمانة والتقوى، كل ذلك في رسالة صغيرة الحجم، كبيرة الفائدة والعلم، امتازت بحسن عبارتها، ونصوع حجتها، ووضوح أدلتها، وقوة مخاصمتها. وقد سمى هذه الرسالة: «الرد على شبهات المستغيثين بغير الله» وهي التي بين يديك.

فمع هذه الرسالة نتركك لتأخذ العلم من مخبئه ومستودعه، وتتلذذ بمشاهدة جمالها ونضرته. والله المسئول المرجو أن يرينا الحق حقًا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه، ولا يجعله ملتبسًا علينا فنضل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

د. عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

٩/ ٢/ ١٤٠٩هـ

ترجمة المؤلف[١]

- هو الشيخ العالم العلامة المحقق الداعية : أحمد بن الشيخ العالم العلامة المحقق : إبراهيم بن حمد بن محمد بن حمد بن عبد الله بن عيسى ، ينتهي نسبه إلى قبيلة بني زيد المنحدرة من قضاعة بن مالك ابن عمرو بن مرة بن زيد بن مالك بن حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان .

- ولد هذا العالم الجليل في موطن آبائه «شقراء» يوم الخميس ، العاشر من ربيع الأول ، عام ١٢٥٣هـ .

- نشأ في حجر والده العلامة إبراهيم بن عيسى ، فرباه تربية حسنة ، وغرس في قلبه حب العلم وأهله ؛ فحفظ القرآن وتعلم مبادئ الكتابة والقراءة ، ثم شرع في طلب العلم بهمة عالية ، ورغبة صادقة .

- قرأ على والده التوحيد والفقه والحديث والأصول .

- كما لازم علامة نجد ومفتيها الأكبر عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين .

---

(١) من مصادر الترجمة :

١- «علماء نجد خلال ستة قرون» للشيخ عبد الله بن بسام .

٢- «روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين» للشيخ محمد القاضي .

● قام برحلات علمية ، منها إلى مكة ، والرياض ، والعراق فقرأ في مكة على :

العالم الجليل محمد بن سليمان حسب الله الشافعي المكي .

والشيخ العلامة المحقق حسين بن محسن الأنصاري الخزرجي .

وقرأ في الرياض على :

الشيخ عبد الرحمن بن حسن وابنه الشيخ عبد اللطيف .

وفي العراق على نعمان الألوسي ، وصالح بن حمد المبيض .

● ولاه عبد العزيز بن رشيد قضاء المجمعة وبلدان سدير عام ١٣١٧هـ .

وكان الشيخ قبل ذلك في مكة تاجرًا في الأقمشة يتحرى الصدق والأمانة والوفاء بالعهد . وينتهز الفرص لدعوة وإرشاد من يتعاطى معه التجارة .

قال الشيخ الفاضل ابن بسام في «علماء نجد» (١/ ١٥٦) : «حدثني الوجيه محمد نصيف رَحِمَهُ اللَّهُ قال : كان الشيخ أحمد بن عيسى يشتري الأقمشة من جدة من الشيخ عبد القادر بن مصطفى التلمساني – أحد تجار جدة – بمبلغ ألف جنيه ذهبًا ، فيدفع له منها أربعمائة ، ويقسط عليه الباقي . . . وكان الشيخ أحمد يأتي بالأقساط في موعدها المحدد . . . فقال له الشيخ عبد القادر : إني عاملت الناس أكثر من أربعين عامًا فما وجدت أحسن من التعامل معاك يا وهابي ، فيظهر أن ما يشاع عنكم يا أهل نجد مبالغ فيه من خصومكم السياسيين .

فسأله الشيخ أحمد أن يبين له هذه الشائعات، فقال: إنهم يقولون: إنكم لا تصلون على النبي ﷺ ولا تحبونه.

فأجاب الشيخ أحمد: سبحانك هذا بهتان عظيم.

إن عقيدتنا ومذهبنا أن من لم يصل على النبي ﷺ في التشهد الأخير فصلاته باطلة، ومن لم يحبه فهو كافر.

وإنما الذي ننكره نحن - أهل نجد - هو الغلو الذي نهى النبي ﷺ عنه، كما ننكر الاستعانة والاستغاثة بالأموات، ونصرف ذلك لله وحده.

يقول الراوي محمد نصيف عن الشيخ عبد القادر التلمساني: فاستمر النقاش بيني وبينه في توحيد العبادة ثلاثة أيام، حتى شرح الله صدري للعقيدة السلفية.

وأما توحيد الأسماء والصفات الذي قرأته في الجامع الأزهر فهو عقيدة الأشاعرة، وكتب الكلام، مثل «السنوسية»، و«أم البراهين»، و«شرح الجوهرة»، وغيرها، فلهذا دام النقاش فيه بيني وبين الشيخ أحمد خمسة عشر يومًا، بعدها اعتنقتُ مذهب السلف ... فعلمت أن مذهب السلف أسلم وأعلم وأحكم بفضل الله تعالى، ثم بحكمة وعلم الشيخ ابن عيسى».

ثم إن الشيخ التلمساني أخذ يطبع كتب السلف ... وصار التلمساني من دعاة عقيدة السلف.

قال الشيخ محمد نصيف : فهداني الله إلى عقيدة السلف بواسطة الشيخ عبد القادر التلمساني ، فالحمد لله على توفيقه . اهـ . بتصرف من كتاب «علماء نجد» .

- ولقد كان للشيخ أحمد مكانة مرموقة عند جميع طبقات الناس لما اشتمل عليه من أخلاق فاضلة ، ومعاملة صادقة ، وورع نقي ، وقلب تقي ، ولسان من الفحش بري ، ومن الخير دني .

حتى إنه أشار على الشريف عون بن محمد بأن يهدم القباب المبنية على القبور ، فأزالها ، تلبية لنصيحته ، إلا ما كان من قبر خديجة وابن عباس فإنه تركه مخافة من تشويش السلطان عبد الحميد العثماني .

- وبجانب نشاط الشيخ في الدعوة إلى الله باللسان كان يدعو بقلمه ، فيقرر به التوحيد ويؤيد أهله ، وينفي الشرك ويحارب جنده ، فخلف مؤلفات نفيسة منها :

١- «شرح النونية» لابن القيم ، في مجلدين كبيرين ، قال شيخنا العلامة عبد الله بن جبرين حفظه الله : وهو من أنفس الشروح وأجل الكتب في هذا الفن .

٢- «تنبيه النبيه والغبي في الرد على المدراسي والحلبي» مجلد كبير ، طبع ضمن مجموعة كتب طبعها «الكردي» عام ١٣٢٩هـ .

٣- «الرد على دحلان» في كتابه «خلاصة الكلام» .

٤- «تهديم المباني» في الرد على النبهاني .

٥- الرد على شبهات المستغيثين بغير الله ، وهو رد على داود بن جرجيس العراقي .

وهو المقصود بقول ابن عم المؤلف الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى :

أزاح قتام الشرك منه بنبذة
لها الوهى ردء والحديث مؤيد

٦- مجموعة قصائد قيلت في مناسبات مختلفة .

● وافته المنية المحتمة بعد صلاة الجمعة في اليوم الرابع من جمادى الثانية من عام ١٣٢٩هـ في بلدة المجمعة بسدير .

وصلى عليه صلاة الغائب في المملكة .

● وقد مدحه كثير من العلماء الأجلاء نظمًا ونثرًا ، فمن ذلك ما قاله الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى :

إمام حوى علمًا وحلمًا وعفة
وزهدًا ونسكًا فضله ليس يجحد
غزير المعاني لوذعي مهذب
أديب أريب ألمعي مسدد
أزاح قتام الشرك منه بنبذة
لها الوحي ردء والحديث مؤيد
بقيت ابن إبراهيم للدين ناصرًا
تناضل عن دين الرسول وتنهد

وقال أيضًا فيه :

هـو الفتـى نجـل إبـراهيم مـن
به العلوم على التفصيل والجمل
هو الإمام الفقيـه الحـبر قـدوتنا
أكـرم بـه مـن إمـام سـيد بطـل
مؤيـد راسـخ في العلـم متبـع
أثـر المطهـر طـه خـاتم الرسـل

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أظهر الحق وأناره، ومحق الباطل وأباده، أحمده على ظهور حجج التوحيد ووضوحها، وأشكره على تبديد شبه الشرك وفضوحها.

وصلى الله على سيدنا محمد المحامي عن توحيد مولاه، القائل: **«إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله»**[1] الزاجر لمن إلى ذرائع الشرك

---

(١) أخرجه الطبراني -كما في «جمع الزوائد»- (١٠/ ١٥٩) عن عبادة بن الصامت، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث. اهـ. وابن لهيعة قد اختلف العلماء في الاحتجاج بحديثه فمنهم من صححه ومنهم من ضعفه، ولعل الراجح من أقوالهم الاحتاج بحديثه في الشواهد والمتابعات.

وقد اعترض البكري على شيخ الإسلام ابن تيمية إيراده هذا الحديث، زاعمًا عدم صحته. فأجابه شيخ الإسلام بما حاصله:

هذا الخبر لم يذكر للاعتماد عليه، بل ذكر في ضمن غيره ليتبين أن معناه موافق للمعاني المعلومة بالكتاب والسنة، كما أنه إذا ذكر حكم بدليل معلوم ذكر ما يوافقه من الآثار والمراسيل وأقوال العلماء وغير ذلك، لما في ذلك من الاعتضاد والمعاونة، لا أن الواحد من ذلك يعتمد عليه في حكم شرعي.

ولهذا كان العلماء متفقين على جواز الاعتضاد والترجيح بما لا يصلح أن يكون هو العمدة من الأخبار التي تُكلم في بعض رواتها لسوء حفظ أو نحو ذلك. وبآثار الصحابة والتابعين، بل بأقوال المشايخ والإسرائيليات والمنامات مما يصلح للاعتضاد. فما يصلح للاعتضاد نوع، وما يصلح للاعتماد نوع.

وهذا الخبر من النوع الأول، فإنه رواه الطبراني في «معجمه» من حديث ابن لهيعة. وقد قال أحمد: قد كتبت حديث الرجل لأعتبر وأستشهد به مثل =

تعالى ، القائل لمن قال له «ما شاء الله وشئت» : **«أجعلتني لله ندا؟»**(١) وعلى آله وصحبه المهتدين ، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين ، وسلم تسليما . اللهم لك الحمد ، وإليك المشتكى ، وبك المستغاث ، وأنت المستعان ، وعليك التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بك .

أما بعد ، فقد وقفت على كراسة لبعض العصريين من أهل العراق سماها أنموذج الحقائق وضمنها كثيرًا من الهذيان والشقاشق ، مضمونها الانتصار للشرك بالله المسمى بالتوسل وتجويز دعوة الأموات والغائبين

= حديث ابن لهيعة . فإن عبد الله بن لهيعة قاضي مصر كان من أهل العلم والدين باتفاق العلماء ، ولم يكن ممن يكذب باتفاقهم ، ولكن قيل إن كتبه احترقت فوقع في بعض حديثه غلط ، ولهذا فرقوا بين من حدث عنه قديمًا وبين من حدث عنه حديثًا . . . إلى أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : وقد روى الناس هذا الحديث من أكثر من خمسمائة سنة إن كان ضعيفًا ، وإلا فهومروي من زمان النبي ﷺ ، وما زال العلماء يقرءون ذلك ويسمعونه في المجالس الكبار والصغار ، ولم يقل أحد من المسلمين : إن إطلاق القول إنه لا يستغاث بالنبي ﷺ كفر ولا حرام . . . إلخ . اهـ . من «الرد على البكري» (ص١٥٣ ، ١٥٤) .

(١) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٢١٤ ، ٢٢٤ ، ٢٨٣ ، ٣٤٧) ، وابن ماجه (١/ ٦٨٤) من طريق الأجلح الكندي عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس به .

قال في «الزوائد» : وفي إسناده الأجلح بن عبد الله مختلف فيه ، ضعفه الإمام أحمد ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وأبو داود ، وابن سعد .

ووثقه ابن معين ، ويعقوب بن سفيان ، والعجلي . وباقي رجال الإسناد ثقات . اهـ .

وقد لخص ابن حجر أقوال أهل الجرح والتعديل فيه ، فقال : «صدوق» كما في «التقريب» .

من دون الله تعالى واستحبابه ، والتشنيع على من يمنع من ذلك وسبابه . فأحببت أن أبين بطلان ما تضمنته كراسته من الشبهات الواهية ، والترهات المتناهية ، وأن أزيح شبهاته ببراهين التوحيد الساطعة ، وأوضح ضلالاته بحجج الكتاب والسنة القاطعة ، وكلام علماء الإسلام ، ومصابيح الاهتداء في الظلام ، لقد خاب ظن المشركين إذ راموا نقض أدلة التوحيد التي هي أرسى من الجبال ، وأظهر من الشمس في نحر الظهيرة والبدر في ظلم الليال .

والرسالة المذكورة شبه لا شيء ، لكن ربما يخيل بها لبعض قاصري الأفهام ، أو لعله يحصل عليهم بها إيهام ، ونحن نكتب على بعضها ما تنتقض به شبهاته ، وتبطل به خيالاته وترهاته ، وبالله توفيقي ، وعليه اعتمادي ، وإليه تفويضي واستنادي ، عليه توكلت وإليه أنيب ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

واعلم أن هذا الرجل يكثر من نقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ويظهر تعظيمهما وبينه وبينهما بون كبير وفرق كثير ، فهما رحمة الله عليهما قد شحنا تصانيفهما وملآ تآليفهما بذكر التوحيد وأدلته وإيضاح براهينه ، والجواب عن شبه المشركين من أمثاله ، وبيان ضلالهم ، وتبديد شملهم ، وقطع أوصالهم ، وكم لهما في الرد على مثله كتاب وجواب .

وهذا المخذول إن نقل من كلامهما شيئا حذف بعضه ، أو أفسده بالتصرف واستكرهه بالتأويل الباطل والتعسف ، ليوافق مذهبه



وانتحاله وليطابق إفكه وضلاله، ويحسن أن ينشد فيه:

أيها المدعي وصلا لليلى[1]
لست منها ولا قلامة ظفر
إنما أنت من ليلى كواو
أُلحقت في الهجاء ظلما بعَمر

واعلم أنه قد تصدى للرد على رسائله، التي مضمونها الدعوة إلى الشرك بالله ووسائله، وانتصب لقمع أباطيله، وإيضاح تلبيسه وأضاليله جمع من العلماء، وجل من الأئمة الفهماء.

منهم شيخنا العلامة فقيه زمانه وقدوة عصره وأوانه: عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين؛ وشيخنا العلامة الأوحد واللوذعي الهمام المفرد، ناصر الموحدين وقامع الملحدين: عبد الرحمن بن حسن؛ ومنهم شيخنا العلامة والأوحد الفهامة: عبد اللطيف بن عبد الرحمن؛ ومنهم العلامة المحدث فخر الديار اليمنية: الشريف محمد بن ناصر الحازمي؛ والشيخ العلامة المحقق: نعمان بن السيد محمود أفندي البغدادي.

ولنقدم بين يدي المقصود مقدمة نافعة وقاعدة جامعة.

فأقول وبالله التوفيق: اعلم أرشدك الله تعالى أنه قد قام البرهان والإجماع على أنه لا يجوز لأحد أن يعدل عما في الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها إلى ما أحدثه بعض الناس مما يتضمن خلاف ذلك، ويوقع الناس في تلك المهالك.

---

(١) نسخة سليمي سفاها.

وليس لأحد أن يضع للناس عقيدة ولا عبادة من عنده، بل عليه أن يتبع ولا يبتدع، ويقتدي ولا يبتدي، فإن الله سبحانه بعث رسوله محمدًا ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وقال له: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨]، وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

والنبي ﷺ علم المسلمين جميع ما يحتاجون إليه في دينهم، فأخذ المسلمون جميع ما يحتاجون إليه في دينهم من العبادات والاعتقادات وغير ذلك من كتاب الله، وسنة رسوله، وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها.

وليس في الكتاب والسنة والإجماع إلا الحق فإن الله تعالى قال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، وقوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

فالهدى والنجاة في رد ما اختلف فيه الناس في أبواب العلم إلى صريح الكتاب وصحيح السنة وحسنها، وسبيل سلف الأمة وأئمتها ومن اتبعهم بإحسان، واقتفى أثرهم بالإسلام والإيمان. فمن اعتمد على هذا الأصل دفع به كل شبهة يوردها مبطل فيما يخالف أصل الدين -أي الإخلاص والمتابعة- فإن الأدلة المجمع عليها ثلاثة: الكتاب، والسنة، وإجماع سلف الأمة. وفي القياس خلاف بين العلماء هل يكون صحيحه دليلا أم لا؟ وكل قياس يخالف كتابا أو سنة نصًا أو ظاهرًا أو

إجماع سلف الأمة وأئمتها فهو فاسد الاعتبار، لا يعول عليه عند جميع العلماء من أهل السنة والجماعة.

فإذا قال أحد قولا يخالف ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع رد قوله وبطل.

أما إذا صح قياسه على مدلول كتاب أو سنة، ولم يكن هناك فارق، فأكثر العلماء يقول مثل هذا ويحتج به.

واعلم أن التوحيد الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه، وخلق الخلق لأجله **ثلاثة أقسام**:

القسم الأول: توحيد الربوبية والملك، وهو اعتقاد أن الله تعالى رب كل شيء ومليكه وخالق كل شيء ورازقه والمتصرف فيه وحده بمشيئته وعلمه وحكمته.

وهذا القسم قد أقر به مشركو العرب كما قال تعالى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٣١]. وقوله: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨٤] الآيات وما في معناها.

وهذا التوحيد لا يكفي وحده ولا يدخل في الإسلام وحده، بل لا بد أن يأتي العبد معه بلازمه وهو **القسم الثاني** توحيد الطلب والقصد. وهو توحيد الإلهية المبني على إخلاص التأله لله تعالى، وإفراده بجميع العبادة.

وهذا التوحيد هو الذي افتتح به الرسل دعوتهم ، كما قال أول الرسل نوح ﷺ لقومه : ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف : ٥٩] ، ﴿أَن لَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ [هود : ٢٦] . وكذلك قال هود وصالح وشعيب وغيرهم .

وقد أخبر تعالى أن المشركين يخلصون الدعاء لله في الشدائد كما قال تعالى : ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ [الأنعام : ٦٣ ، ٦٤] .

بيَّن تعالى أنه لا ينفعهم إخلاصهم في حال دون حال ، ولا ما أقروا به لله تعالى من القدرة على الاختراع كما تقدم في الآيتين ، فوجب قتالهم لأنهم لم يخلصوا لله العبادة ، ولم يكفروا بعبادة كل ما عبد من دونه . وهذا هو مدلول كلمة الإخلاص «لا إله إلا الله» . ومعناها : نفي الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى ، وإفراده بالإلهية ، كما قال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف : ١١٠] وقال عن خليله ﷺ : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ [الزخرف : ٢٦-٢٨] فتأمل كيف عبر عنها بمدلولها من النفي والإثبات .

وأخبر الله تعالى عن المشركين أنهم أبوا أن يقروا بمعناها الذي دلت عليه ، كما قال تعالى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ﴾ [الصافات : ٣٥ ، ٣٦] .

فتبين أن المطلوب منهم بهذه الكلمة ترك عبادة الآلهة ، وذلك الترك لا يدخل أحد في الإسلام إلا به ، كما قال آزر لابنه إبراهيم ﷺ : ﴿أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ﴾ [مريم : ٤٦] وهذا هو معنى الحنيف في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل : ١٢٠] وفسر «الحنيف» بأنه المقبل على الله ، المعرض عن كل ما سواه . قاله ابن القيم . وقال ابن كثير : «الحنيف ؛ المنحرف عن الشرك قصدا إلى التوحيد» . وكل سورة من القرآن ففيها ما يدل على هذا التوحيد ، فتارة يأمر به الله عباده ، وتارة ينهاهم عن الشرك المنافي له ، كما سنذكر بعض ذلك إن شاء الله في هذا الجواب ، وبالله التوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

الثالث : «توحيد الأسماء والصفات» ، وهو العلم والاعتقاد بأن الله تعالى بكل شيء عليم ، وعلى كل شيء قدير ، حي قيوم ، لا تأخذه سنة ولا نوم ، منزه عن كل عيب ونقص ، له المشيئة النافذة ، والحكمة البالغة ، سميع ، بصير ، رءوف ، رحيم ، على العرش استوى ، المؤمن ، المهيمن ، العزيز ، الجبار ، المتكبر ، سبحان الله عما يشركون ، له الأسماء الحسنى والصفات العلى . فما أثبت الله لنفسه ، وأثبته له رسوله من صفات الكمال ونعوت الجلال وجب إثباته له على ما يليق بجلال الله تعالى وعظمته : إثباتا بلا تمثيل ، وتنزيها بلا تعطيل . وهذا هو الذي عليه الصحابة ، والتابعون والأئمة الأربعة ، ومن في طبقتهم ، ومن بعدهم من أهل الحديث ، وأتباع الأئمة الأربعة من أهل الحديث ، والفقهاء من أهل السنة والجماعة .

وأول ما حدث من الإلحاد في أسماء الله وصفاته بنفي ما دلت عليه الأسماء والصفات : «مقالة الجعد بن درهم» . فأنكر ذلك أهل العلم من التابعين ، وضحى به الأمير خالد بن عبد الله القسري ، وقصته مشهورة في التاريخ[1] .

---

(١) أخرج القصة البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٢٩) ، والدارمي في «الرد على الجهمية» «مجموع عقائد السلف» (ص٢٥٨) ، والآجري في «الشريعة» (ص٩٧-٣٢٧) ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١/ ٦١٧) ، وفي «سننه» كتاب الشهادات ، باب ما ترد به شهادة أهل الأهواء (١٠/ ٢٠٥) .

جميعهم من طريق : عبد الرحمن بن محمد بن حبيب بن أبي حبيب عن أبيه عن جده قال : شهدت خالد بن عبد الله القسري وهو يخطب ، فلما فرغ من خطبته -وذلك يوم النحر- قال : ارجعوا فضحوا ، تقبل الله منكم ، فإني مضح بالجعد بن درهم ، إنه زعم أن الله ﷻ لم يكلم موسى تكليمًا ، ولم يتخذ إبراهيم خليلًا ، تعالى الله عما يقول الجعد بن درهم علوًّا كبيرًا ، ثم نزل فذبحه . هذا لفظ الآجري .

وإسناد القصة ضعيف ، علته : عبد الرحمن بن محمد بن حبيب ، قال عنه الحافظ في «التقريب» : «مقبول» ، وقال الذهبي في «الميزان» : لا يعرف .

وأبوه محمد بن حبيب قال فيه الحافظ ابن حجر : «مجهول» ، وكذا قال الذهبي في «الميزان» .

وأبوه حبيب بن أبي حبيب قال عنه الدارقطني : «شيخ بصري لا يعتبر به» ، وقال ابن عدي : «هو قليل الحديث أرجو أنه لا بأس به» ، وقال ابن حجر : «صدوق يخطئ» .

وأما خالد بن عبد الله القسري فقد كان أميرًا لمكة في ولاية الوليد بن عبد الملك ، ثم عزله سليمان بن عبد الملك ، وفي سنة (١٠٦) ولاه هشام على العراق ، ثم عزله سنة (١٢٥) ، وقتل سنة (١٢٦) قاله خليفة بن خياط .

قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة «خالد بن عبد الله» : صدوق لكنه ناصبيٌّ =

قال العلامة ابن القيم :

ولأجل ذا ضحى بجعد خالد
ـقسري يوم ذبائح القربان
شكر الضحية كل صاحب سنة
لله دَرُّكَ من أخي قربان

ثم جاء بعده جهم بن صفوان ، فجحد صفات الرب وحكمته ، وأنكر ذلك عليه الأئمة ممن الفقهاء وأهل الحديث ، وصنفوا المصنفات في رد قوله وإثبات صفات الرب تعالى ، واستدلوا بأدلة الكتاب والسنة

= بغيض ، ظلوم ، قال ابن معين : رجل سوء يقع في علي . اهـ . ونقل ابن حجر رحمه الله عن العقيلي أنه قال : لا يتابع على حديثه ، وله أخبار شهيرة ، وأقوال فظيعة ، ذكرها ابن جرير وأبو الفرج الأصبهاني و المبرد وغيرهم . اهـ .

وقد انتصر له ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٠/ ٢٤) وقال بعد أن نقل عن الأصمعي أنه قال عن أبيه : إن خالدًا حفر بئرًا بمكة ادعى فضلها على زمزم ، وأنه فضل الخليفة على الرسول .

والذي يظهر أن هذا لا يصح عنه ، فإنه كان قائمًا في إطفاء الضلال والبدع ، كما قدمنا من قتله للجعد بن درهم وغيره من أهل الإلحاد ، وقد نسب إليه صاحب «العقد» أشياء لا تصح ؛ لأن صاحب «العقد» - الأصبهاني - كان فيه تشيع شنيع ، ومغالاة في أهل البيت ، وربما لا يفهم أحد من كلامه ما فيه من التشيع ، و قد اغتر به شيخنا الذهبي فمدحه بالحفظ وغيره . اهـ .

قال الذهبي في «السيرة» (٥/ ٤٣٢) بعد أن ساق قصة قتله للجعد : «هذه من حسناته هي ، وقتله مغيرة الكذاب» . اهـ .

قلت : شهرة هذه القصة ، وجزم الحافظين الذهبي وابن كثير بها يغني عن إسنادها والعلم عند الله تعالى .

وآثار السلف على إثبات ما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله ، لا يتجاوزون القرآن والحديث ، وهم العدد الكثير ، والجم الغفير . والأمر كما قال نعيم بن حماد الخزاعي ، شيخ البخاري ، قال : «من شبه الله بخلقه فقد كفر ، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر ، وليس فيما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله تشبيها» . وكتبهم مشهورة يتداولها المسلمون . وعدها يخرج بنا عما قصدناه من الاختصار .

ومن أراد الاطلاع على معتقد أهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا فليطالع تفسير الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري وتفسير الحسين بن مسعود البغوي وتفسير العماد بن كثير الشافعي ، ونحوها من تفاسير أهل السنة . وكذلك كتب الحديث : كالصحيحين والسنن والمسانيد ، فإن الحق عليه نور . والحمدلله على معرفة الحق ، واتباع سبل أهل الإيمان والصدق ، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا .

وهذا حين الشروع في رد شبه هذا العراقي .

قال في كراسته : «واليمين بالنبي ﷺ منعقد وبسائر الأنبياء ، كما أطبق عليه علماء المذهب سوى الشيخ فإنه خالف أهل المذهب ولم يصرح بمراده ، والظاهر أنه لا يستحب عنده بل يكره كراهة تنزيه» . انتهى .

قوله : سوى الشيخ ، يعني به شيخ الإسلام ابن تيمية .

أقول : انظر إلى هذه الجرأة والكذب على العلماء ، ولنذكر كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ، قال في كتاب «الاستغاثة» : «وقد اتفق العلماء على أنه لا تنعقد اليمين بغير الله ، وهو الحلف بالمخلوقات كالملائكة والكعبة أو أحد من الشيوخ بل ينهى عنه : إما نهي تحريم أو تنزيه ، فالصحيح أنه نهي تحريم وهو قول أكثر العلماء ، ففي الصحيح عنه ﷺ أنه قال : **«من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت»**(١) وفي الترمذي عنه أنه قال : **«من حلف بغير إله فقد أشرك»**(٢) . ولم يقل أحد من

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» ، كتاب الأيمان والنذور ، باب : لا تحلفوا بآبائكم (١١/ ٥٣٠) ، ومسلم في «صحيحه» ، كتاب الإيمان (٣/ ١٢٦٧) كلاهما عن ابن عمر . . . به . ورواه أبو داود (٣/ ٥٦٩) ، والترمذي (٤/ ١١٠) .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الأيمان والنذور من «سننه» (٣/ ٥٧٠) ، والترمذي ، كتاب الأيمان والنذور من «سننه» (٤/ ٧١١٠) ، والإمام أحمد في «مسنده» ، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الموارد» (ص٢٨٦) ، والحاكم في «مستدركه» (٤/ ٢٧٩) ، والبيهقي في «سننه» (١٠/ ٢٩) ، كلهم عن سعد بن عبيدة ، قال : سمع ابن عمر رجلًا يحلف : لا والكعبة ، فقال له ابن عمر : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«من حلف بغير الله فقد أشرك»** .

ولفظ ابن حبان : «قال : كنت عند ابن عمر ، فحلف رجل بالكعبة ، فقال ابن عمر : ويحك! لا تفعل . . .» إلخ .

وفي لفظ لأحمد (٢/ ٥٨-٦٠) : «قال : كنت مع ابن عمر في حلقة ، قال : فسمع رجلًا في حلقة أخرى وهو يقول : لا وأبي ، فرماه ابن عمر بالحصى ، فقال : إنها كانت يمين عمر ، فنهاه النبي ﷺ وقال : إنها شرك»

وقد أعل البيهقي هذا الحديث بقوله بعد إخراجه : «وهذا مما لم يسمعه سعد ابن عبيدة من ابن عمر» .

=

العلماء المتقدمين : إنه تنعقد اليمين بأحد من الخلق ، إلا في نبينا ﷺ ، فإن عن أحمد في ذلك روايتين في إنه تنعقد اليمين به ، وقد طرد بعض أصحابه كابن عقيل الخلاف في سائر الأنبياء ، وهذا ضعيف ، والقول بانعقاد اليمين بالنبي ﷺ ضعيف شاذ ، لم يقل به أحد من العلماء فيما نعلم ، والذي عليه الجمهور : مالك والشافعي وأبو حنيفة أنه لا تنعقد اليمين به ، كإحدى الروايتين عن أحمد ، وهو الصحيح . انتهى كلامه .

فانظر حكاية هذا الضال عن علماء المذهب انعقاد اليمين بالنبي ﷺ وبسائر الأنبياء ، وانظر حكاية الشيخ الاتفاق على أنه لا تنعقد اليمين

= ثم احتج البيهقي على هذه الدعوى بما أخرجه من طريق الإمام أحمد ، وهو في «المسند» (٢/ ١٢٥-٨٦) : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال : كنت عند عبد الله بن عمر فقمت وتركت رجلًا عنده من كندة ، فأتيت سعيد بن المسيب ، قال : فجاء الكندي فزعًا ، فقال : جاء ابن عمر رجل فقال : أحلف بالكعبة؟ قال : لا ، ولكن احلف برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه ، فقال رسول الله ﷺ : لا تحلف بأبيك فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك» . اهـ .

والكندي المذكور اسمه محمد كما جاء في بعض أسانيد أحمد (٢/ ٦٩) ، وهو مجهول كما نص عليه أبو حاتم ، انظر : «الجرح والتعديل» (٨/ ١٣٢) .

قلت : وهذا الإعلال ليس بجيد ، فإن الألفاظ التي تقدم ذكرها ترده ، وتصرح بحضور سعد بن عبيدة هذه الحادثة ، وقد اجتمع على لفظها ثقتان إمامان : الأعمش عند أحمد ، والحسن بن عبيد الله النخعي عن ابن حبان .

ويجمع بين الروايتين بتكرر الحادثة ، فمرة سمعها سعد من ابن عمر ، ومرة سمعها من الكندي ، ومن تأمل اللفظين ظهر له ذلك ، والله تعالى أعلم .

بالمخلوقات ، إلا بالنبي ﷺ فإن عن أحمد رواية في انعقاد اليمين به ، وأن الذي عليه الجمهور عدم انعقاد اليمين به ، وانظر إلى تصحيحه أن النهي عن الحلف بالمخلوقات نهي تحريم ، وهذا الملبس يقول : «ولم يصرح بمراده» وأي تصريح أبلغ من هذا ، نعوذ بالله من الهوى .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في موضع آخر : وأما ما نذر لغير الله كالنذر للأصنام والشمس والقمر والقبور ونحو ذلك فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات ، والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة ، وكذلك الناذر للمخلوقات ، فإن كلاهما شرك والشرك ليس له حرمة ، بل عليه أن يستغفر الله من هذا ، ويقول ما قال النبي ﷺ : **«من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله»**(١) .

فانظر هل صرح بأن الحلف بغير الله شرك أم لا ، يتبين لك كذب هذا العراقي .

***

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» ، كتاب الأيمان والنذور (١١/ ٥٣٦) ، باب : لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت .

ومسلم في «صحيحه» ، كتاب الإيمان (٣/ ١٢٦٧) ، كلاهما عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«من حلف منكم ، فقال في حلفه : باللات ، فليقل : لا إله إلا الله ، ومن قال لصاحبه : تعالى أقامرك ، فليتصدق»** ، هذا لفظ لمسلم .

وفي لفظ لهما : **«باللات والعزى»** . والحديث أخرجه أصحاب السنن .

فصل

قال العراقي: إن المانع من نداء الأنبياء والصالحين وسؤالهم بعد موتهم وفي غيبتهم يَستدل على المنع بأن النداء والطلب عبادة، والعبادة لغير الله شرك، قال: فإذا جاز هذا في حقه ﷺ دل على أنه ليس كما يزعم الخوارج من أن ذلك عبادة، ودل على أنه إذا جاز في حق النبي ﷺ جاز في غيره.

والجواب أن يقال: هذا الضال لا يعرف العبادة ولا ما ذكره العلماء في تعريف العبادة، بل هو لا يعرف ما أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه من توحيد الإلهية ووجوب إفراده تعالى بالعبادة، بل نشأ على الشرك وسيط بلحمه ودمه، فلا يعرف غيره ولا يفهم سواه.

قوله: (إن المانع من نداء الأنبياء والصالحين وسؤالهم بعد موتهم... إلخ).

أقول: انظر إلى شدة جهالته، وعظمة ضلالته، لما رأى شناعة إطلاق القول بجواز دعاء غير الله تعالى عدل إلى لفظ النداء تلبيسًا وتمويهًا على الجهال والطغام، فكأنه لم يسمع ما ذكره الله تعالى في كتابه من أن مدلول النداء والدعاء واحد.

قال الله تعالى: ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ۝٢ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّي﴾ [مريم: ٢-٤] فقوله:

﴿رَبِّ﴾ هذا هو الدعاء، سماه نداء ثم قال: ﴿وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ فتبين أن النداء في هذه الآية هو الدعاء لا غير.

وقال في سورة آل عمران: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ﴾ [آل عمران: ٣٨] فقوله: ﴿رَبِّ﴾ هو الدعاء في قوله: ﴿هُنَالِكَ دَعَا﴾.

ففي سورة مريم قال: ﴿إِذْ نَادَىٰ﴾ وفي سورة آل عمران قال: ﴿دَعَا﴾ والصيغة واحدة، ثم قال: ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، **«دعوة أخي ذي النون، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ما دعا بها مكروب إلا فرج الله عنه»**[1].

وقال تعالى: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ﴾ [الأنبياء: ٧٦]. وقال: ﴿فَدَعَا رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَغْلُوبٌ فَٱنتَصِرْ﴾ [القمر: ١٠] فمدلول الدعاء والنداء واحد.

وقال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]، كقوله: ﴿وَزَكَرِيَّآ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ﴾ [الأنبياء: ٨٩] الآية.

---

(١) أخرج الترمذي (٥/ ٥٢٩) نحوه، وصححه الحاكم في «مستدركه» (١/ ٥٠٥)، وهو من حديث سعد بن أبي وقاص، وأخرجه ابن السني في: «عمل اليوم والليلة» (ص١٣٤)، ولفظه: **«إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه»**.

وفي الحديث عن الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري عن أبيه عن جده: «أن أعرابيا قال يا رسول الله: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فسكت النبي ، فينزل الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِى وَلْيُؤْمِنُوا ﴾ [البقرة: ١٨٦]» إذا أمرتهم أن يدعوني فدعوني أستجيب لهم». رواه ابن جرير وابن مردويه وأبو الشيخ الأصبهاني من حديث محمد بن حميد عن جرير به(١).

---

(١) أخرجه -أيضًا- ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٤١٤) ط. المنار، حدثنا أبي حدثنا يحيى بن المغيرة أخبرنا جرير عن عبدة بن أبي بزرة السختياني عن الصلت بن الحكيم بن معاوية بن حيدة القشيري عن أبيه عن جده أن أعرابيًا قال: يا رسول الله، أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فسكت النبي ﷺ فأنزل الله... إلخ.

قال ابن كثير عقبه: رواه ابن جرير (٢/ ١٥٨) ط. الحلبي، عن محمد بن حميد الرازي عن جرير ... به.

ورواه ابن مردويه، وأبو الشيخ الأصبهاني من حديث محمد بن أبي حميد عن جرير.. به. اهـ.

وأخرجه البغوي في «معجمه»، كما في «الدر المنثور» للسيوطي.

وابن أبي خيثمة في جزء جمعه في «من روى عن أبيه عن جده عن محمد بن حميد»، والعلائي في كتاب «الوشي»، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في «اللسان».

وأخرجه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٣/ ١٤٣٥- ١٤٣٦)، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» (١/ ٤٦٢)، جميعهم من حديث الصلب بن حكيم ...به.

وإسناده ضعيف، علته: الصلب -بالباء «الموحدة» هذه هو الصحيح في اسمه، كما رجحه الخطيب واعتمده الدارقطني وحققه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه =

والأدلة على هذا من الكتاب والسنة كثيرة، وكذا كلام العرب، قال كعب بن أسد الغنوي:

وداع دعا يا من يجيب إلى الندا
فلم يستجبه عند ذاك مجيب
فقلت ادع أخرى وارفع
لعل أبا[1] المغوار منك قريب

وقال آخر:

فخير نحن عند الناس منكم
إذا الداعي المثوب قال يالا

= على «تفسير ابن جرير» (٣/ ٤٨٠، ٤٨١) - ابن حكيم، وهو مجهول، قاله ابن حجر في «اللسان» (٣/ ١٩٥)، ونقل عن العلائي قوله: لم أر للصلت ذكرًا في كتب الرجال. اهـ، وتعقبه بأن الدارقطني قد ذكره في «المؤتلف والمختلف».

وللحديث علة ثانية، وهي الاضطراب، فتارة يرويه الصلب عن أبيه عن جده، وتارة يرويه عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده... كما عند الدارقطني والخطيب وغيرهما.

تنبيه: ذكر الشيخ الفاضل محمد رشيد رضا في تعليقه على «تفسير ابن كثير» أن الذهبي قال في «الميزان» عن الصلت: مجهول... اهـ.

قلت: هذا من كلام الحافظ في «اللسان»، ولم أر الذهبي ترجم للصلت في «الميزان». لذا تعقبه ابن حجر فأورده في «اللسان».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا: «... وزاد الحافظ في «لسان الميزان»: إنه ليس للصلت ولا لأبيه ولا لجده ذكر في كتب الرجال...». قلت: صواب عبارة ابن حجر: «في كتب الرواة».

(١) في الأصل: «أبي».

وقال آخر :

فقلت ادعي وأدعو إن أندى

لصوت أن ينادي داعيان

وفسر قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فصلت : ٣٣] بالمؤذن ، وهو الذي ينادي بالصلاة .

والمقصود أن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وكلام العرب دل على أن النداء الذي هو السؤال والطلب هو مسمى الدعاء ، ومعناهما واحد ، ويأتي في هذا ما يكفي ويشفي إن شاء الله تعالى كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ﴾ [الأحقاف : ٥] الآيات . وهذا صريح في أن المراد بهذا الدعاء السؤال والطلب من غير الله ، وهذه حال الميت والغائب لا يستجيب للداعي ، وهو أيضا غافل عنه .

وهذا الدعاء الذي نهى الله عنه أن يقصد به غيره يجمع من أنواع العبادة كثيرًا : منها أن الداعي يتوجه بوجهه وقلبه ولسانه إلى غير الله ويتضمن رجاءه والرغبة إليه والاعتماد عليه ؛ ولذلك وصفه الله تعالى بغاية الضلال ، وأخبر أن ذلك يعود عليه بالخيبة والوبال في مقام الحشر ، فيخونه ذلك الدعاء أحوج ما يكون إليه .

إذا تبين هذا فالتحقيق أن بين الدعاء والنداء عمومًا وخصوصًا مطلقًا ، فيجتمعان في السؤال والطلب إذا كان عن رغبة أو رهبة ، وينفرد الدعاء إذا كان عبادة كالتسبيح والتحميد والتكبير وغير ذلك .

إذا عرفت هذا فإن أشكل عليك كون الدعاء عبادة فاطلب الأدلة على ذلك من القرآن الكريم، فإن لم يكفك -لا كفاك الله- فاطلبها من السنة، فإن لم تكفك فقد تم خسرانك، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٦] في سورة الأنعام والمؤمن، وقال تعالى: ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٤] الآية. وهذه الآية في دعاء المسألة دلت على أنه مختص بالله دون من سواه؛ لأن تقدم المعمول يفيد الحصر، ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ﴾ بين أن دعاء غيره لا يحصل لداعيه غرضه، وهذا جنس الشرك في الإلهية.

وفي حديث أنس الذي في السنن والمسانيد مرفوعًا: «**الدعاء مخ العبادة**»[1] وفي «السنن» مرفوعا في حديث النعمان بن بشير: «**الدعاء هو العبادة**» ثم تلا: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وتقرير هذا في كتاب الله تعالى: فإن الله سبحانه وتعالى أمر عباده بدعائه ورغبهم فيه، ووعدهم الإجابة فقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِي وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]. وأمرهم بدعائه في مواضع كثيرة من كتابه كقوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ إلى قوله:

---

(١) حديث أنس رواه الترمذي في «سننه»، وسنده ضعيف، ويغني عنه حديث النعمان بن بشير بعده، وهو حديث صحيح الإسناد، وقد تقدم الكلام عليهما.

﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًا﴾ [الأعراف: ٥٥-٥٦] وقال: ﴿فَٱدۡعُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ١٤] وقال: ﴿فَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ٦٥] فأوجب على عباده أن يخلصوا له الدعاء بنوعيه: دعاء المسألة، ودعاء العبادة. وكل منهما يتضمن الآخر.

وقد تقدم أن الله تعالى قد اختص به في قوله: ﴿لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّ﴾ [الرعد: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ [الجن: ١٨]، وقوله: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَدۡعُواْ رَبِّي وَلَآ أُشۡرِكُ بِهِۦٓ أَحَدٗا﴾ [الجن: ٢٠].

وهذه الآيات مع ما تقدم فيها الدلالة على أن دعوة غير الله شرك وضلال، كما قال: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأحقاف: ٥].

وفي الترمذي من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله : **«يخرج عنق من النار له عينان يبصران، وأذنان يسمعان، ولسان ينطق، يقول إني وكلت بثلاثة: بكل جبار عنيد، وبكل من دعا مع الله إلها آخر، وبالمصورين»** حديث حسن صحيح غريب(١).

(١) أخرجه الترمذي في كتاب صفة جهنم من «سننه» (٤/ ٧٠١)، حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي، حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تخرج عنق من النار يوم القيامة لها عينان...»** إلخ.

قال الترمذي: وفي الباب عن أبي سعيد، هذا حديث حسن غريب صحيح، وقد رواه بعضهم عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحو هذا.

وروى أشعث بن سوار عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ نحوه. اهـ.

=

أما علمت أن الله تعالى أمر نبيه بإخلاص العبادة له كما نهاه أن يدعو غيره فقال: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢، ٣]، وقال في آخر السورة: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ﴾ [الزمر: ٦٤].

وقد دعا ﷺ إلى إخلاص جميع أنواع العبادة لله، وخلع الأنداد التي كانت تعبدها أهل الجاهلية من صنم وغيره، وجاهدهم على ذلك حق الجهاد، وناظر النصارى في عبادتهم المسيح بن مريم عليه السلام، وأنزل الله تعالى النهي عن دعوة الأنبياء والصالحين والملائكة فقال: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦] والآيات بعدها نزلت فيمن يدعو المسيح وأمه والعزير والملائكة في قول أكثر المفسرين من السلف.

فمن بلغته هذه الأدلة وظن أن رسول الله يرضيه الإعراض عن سؤال ربه والرغبة إليه ورجائه والاعتماد عليه: فقد ظن برسول الله ما هو بريء منه، كما برأه الله تعالى بقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُوا۟ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٠]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦].

= وقد روى الإمام أحمد (٢/ ٣٣٦) حديث أبي هريرة باللفظ الذي ذكره المصنف: «**يخرج عنق من النار يوم القيامة له...**» إلخ، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة... به وسنده جيد، والأعمش إذا عنعن عن مثل أبي صالح قبل حديثه.

ففي هذه الآية من الأدلة على بطلان دعوة غير الله **فوائد :**

منها : أن الله حكم على من دعا غيره بغاية الضلال ، وبين أن المدعو لا يستجيب له وأنه غافل عن دعائه ، تكذيبا لمن ادعى غير ذلك من المشركين ، وأنه يوم القيامة يكون عدوًا لمن دعاه في دار الدنيا ، وأنه ينكر عبادته له ويبرأ إلى الله منها ، كما أخبر عن المسيح عليه السلام أنه قال : ﴿ مَاقُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ﴾ [المائدة : ١١٧] فخان المشرك دعاؤه لغير الله أحوج ما يكون إليه ، وعامله الله بنقيض قصده .

ويشبه هذه الآية قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾ [فاطر : ١٣ ، ١٤] .

ففي هذه الآية **ست جمل** تقطع عرق الشرك وتبطل دعوة غير الله كائنًا من كان :

الجملة الأولى : قوله : ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ﴾ فهو المختص بالملك ، كما هو المختص بالعبادة .

وقوله : ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ دليل على أن غيره لا يملك شيئا ، فإذا كان الأمر كذلك وجب ألا يدعى غيره .

وقوله : ﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ ﴾ وهذا نقيض ما عند المشركين أن المدعو الميت يسمع ممن دعاه ، والله تعالى يقول : ﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ ﴾ آمنا بالله ، وكذبنا من أشرك بالله .

وقوله : ﴿وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ يدل على أن الاستجابة ممتنعة في حق من دعا غير الله ، فخاب أمله ، وضل سعيه .

وقوله : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ فيه أن دعوة غير الله شرك بالنص ، وأن المدعو يكفر بها يوم القيامة ، أي ينكرها ويبرأ إلى الله من ذلك الشرك .

﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر : ١٤] ففيه وجوب الإيمان بما دلت عليه هذه الآية وتصديقه فيما أخبر .

وتضمنت هذه الآية أن الدعاء الذي نهى الله عنه في هذه الآية[(١)] دعاء المسألة بدليل قوله : ﴿لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾ .

والأدوات التي تستعمل في الدعاء كثيرة معروفة ، وأكثر ما يستعمل منها في الكتاب والسنة وغيرهما «يا» الممدودة ، كقوله : ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة : ٢٠١] وقوله : ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ [آل عمران : ١٤٧] ، ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة : ٢٨٦] التقدير : يا ربنا .

وتستعمل في الدعاء مذكورة كما جاء في كثير من الأحاديث كقوله : **«يا حي يا قيوم»**[(٢)] .

---

(١) في الأصل : «أنه» .

(٢) قال الترمذي في «سننه» (٥/ ٥٣٩) ، كتاب الدعوات ، حدثنا محمد بن حاتم المكتب ، حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن الرحيل بن معاوية أخي زهير بن معاوية عن الرقاشي عن أنس بن مالك قال : كان النبي ﷺ إذا كربه أمر قال : =

= يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب .

وهو كما قال ، فإن الرقاشي ضعيف عندهم ، وهو يزيد بن أبان ، كما صرح بذلك ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص٩٠) ط . الهند .

قال النسائي : متروك ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال أحمد : كان يزيد منكر الحديث ، وقال ابن معين : في حديثه ضعف ليس بالقوي . وأفحش القول فيه شعبة فقال : لأن أزني أحبُّ إلي من أن أحدث عن يزيد الرقاشي . لكن قال أحمد ابن حنبل : إنما بلغنا هذا في أبان . انظر هذه الأقوال في «الميزان» ، و«التهذيب» .

وللحديث شواهد كثيرة منها ما أخرجه الترمذي أيضًا في «سننه» (٥/ ٤٩٥) ، حدثنا أبو سلمة يحيى بن المغيرة المخزومي المدني وغير واحد قالوا : حدثنا ابن أبي فديك عن إبراهيم بن الفضل عن المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا أهمه الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال : سبحان الله العظيم ، وإذا اجتهد في الدعاء قال : يا حي يا قيوم . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب . اهـ .

قال الحافظ -كما في «شرح الأذكار» لابن علان (٤/ ٦) : ورجاله ثقات إلا إبراهيم بن الفضل مولى بني مخزوم فإنهم اتفقوا على ضعفه ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقد قال : من قلت فيه منكر الحديث لا تحل الرواية عنه . اهـ .

ورمز السيوطي لضعفه في «الجامع الصغير» (٥/ ١١١) من نسخة الشرح .

وأخرج الحاكم في «مستدركه» (١/ ٥٠٩) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ، ثنا القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود قال : كان رسول الله ﷺ إذا نزل به همٌّ أو غمٌّ قال : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . اهـ .

قلت : عبد الرحمن بن إسحاق هو : ابن سعد بن الحارث أبو شيبة الواسطي ضعيف عندهم ، قال أحمد : ليس بشيء منكر الحديث ، وقال ابن معين : ضعيف ليس بشيء .

وقال ابن سعد ويعقوب بن سفيان وأبو داود والنسائي وابن حبان : ضعيف . =



= وقال النسائي : ليس بذاك ، وقال البخاري : فيه نظر ، وقال أبو زرعة : ليس بالقوي . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث منكر الحديث ، يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال ابن خزيمة : لا يحتج بحديثه . (انظر هذه الأقوال في «التهذيب») .

وأخرج النسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص٣٩٧) أخبرنا محمد بن بشار قال : حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ، قال : حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن إسماعيل بن عون بن عبيد الله بن أبي رافع عن عبد الله ابن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه محمد بن عمر بن علي عن علي قال : «لما كان يوم بدر قاتلت شيئًا من قتال ثم جئت إلى رسول الله ﷺ أنظر ما صنع ، فجئت فإذا هو ساجد يقول : يا حي يا قيوم . . .إلخ .

وسنده ضعيف علته : الانقطاع ؛ فإن محمد بن علي لم يدرك جده علي . قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : روايته عن جده مرسلة .

ومحمد هذا قال عنه ابن القطان -كما في «التقريب» حاله مجهول . وزعم أنه محمد بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب . اهـ . وقد وهم الحافظ في هذا الزعم . وقال في «التقريب» : صدوق من السادسة . اهـ . وقد وثقه ابن حبان . وقال الذهبي في «الميزان» ما علمت به بأسًا ، ولا رأيت لهم فيه كلامًا ، وقد روى له أصحاب السنن الأربعة فما استنكر له حديث . اهـ .

وفي السند عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، قال الحافظ ابن حجر : ليس بالقوي . اهـ. وإسماعيل بن عون بن عبيد الله بن أبي رافع ، ويقال : إسماعيل بن عون بن علي بن عبد الله . . .

قال فيه الحافظ : مقبول . اهـ . من «التقريب» .

تنبيه : وقع في «عمل اليوم والليلة» للنسائي : «عن إسماعيل بن عون عن عبيد الله بن أبي رافع» ، وهو خطأ ، صوابه : «ابن عبيد الله» بدل «عن عبيد الله» .

وأخرج النسائي في «عمل اليوم والليلة» أيضًا (ص٣٧٩) : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا المعتمر عن أبيه عن أنس قال : كان من دعاء النبي ﷺ : «أي حي أي قيوم» . =

«يا ذا الجلال والإكرام»[١]. **«يا بديع السموات والأرض»**[٢]، يا ودود، يا ذا العرش المجيد، يا فعال لما يريد، ونحو ذلك. وهذا كثير مطرد لا يقدر أحد على دفعه.

ويأتي الدعاء أيضا بصيغة الخبر ومعناه الدعاء كقولنا: صلى الله على النبي محمد، وقولهم: بارك الله فيك، ونحو ذلك.

والعجب أن هذا خفي على من يدعي المعرفة، وسببه نسيان العلم، كما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِي هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا

= وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وقد أخرجه ابن حجر في «النتائج» من طريقين عن معتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس «كان من دعاء النبي ﷺ: يا حي يا قيوم». قال: وهذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة. اهـ. من «شرح الأذكار» لابن علان (٤/ ٥).

وفي الباب أحاديث أخرى ليس هذا موضع بسطها. والله تعالى أعلم.

(١) وردت أحاديث في قول النبي ﷺ: **«يا ذا الجلال والإكرام»**، منها ما رواه مسلم في «صحيحه»، كتاب المساجد (١/ ٤١٤) عن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثًا، وقال: **«اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام»**.

وفي «صحيح مسلم» -أيضًا- عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا سلم، لم يقعد إلا مقدار ما يقول: **«اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام»**، وفي رواية له: «يا ذا الجلال والإكرام».

(٢) تقدم الكلام عليه في «الرد على القبوريين» لابن معمر.

سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴾ [الفرقان : ١٧، ١٨] .

فنسيان الذكر من أعظم أسباب ضلال من ضل عن الهدى ، وقد قال تعالى : ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون : ١١٧] فدلت هذه الآية الكريمة على أن من دعا مع الله إلها آخر أنه كافر بالله لأنه صرف هذا النوع الذي هو من خصائص الإلهية لمن لا يستحقه ووضع العبادة في غير موضعها .

ونظير هذه الآية قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأعراف : ٣٧] فلم ينفعهم ذلك الدعاء في الوقت الذي أملوا فيه نفعه ، فوقعوا في نقيض قصدهم ، وخاب أملهم وسعيهم ، وشهدوا على أنفسهم بالكفر .

* * *

فصل

وقد أمر الله سبحانه بدعائه وشرعه لعباده وأحبه منهم، وسماه دينا، وأتى فيه بأل المعرفة المؤكدة فقال: ﴿فَٱدۡعُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [غافر: ١٤] وهذا شأن العبادات، مما أمر به سبحانه عباده، ففعله عبادة، وفي الحديث: **«من لم يسأل الله يغضب عليه»**[1] وفي حديث آخر: **«الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السموات والأرض»**[1] فكيف والحالة هذه أن يجعل لله شريكا فيما شرعه لعباده، وأمرهم أن يخلصوه له، ونهاهم أن يجعلوا له شريكا فيه، كما قال تعالى: ﴿قُلۡ أَنَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعۡقَابِنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُمِرۡنَا لِنُسۡلِمَ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١].

وقد تقرر أن الدعاء يجمع من أنواع العبادة كثيرا: كإسلام الوجه لمن يدعوه، والرغبة إليه، والاعتماد عليه، والخضوع له، والاطراح والتذلل. فمن أسلم وجهه لغير الله فهو مشرك شاء أم أبى، ومن رغب عن الله إلى غيره فكذلك، قال الله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾ [النساء: ١٢٥].

---

(١) تقدم في «الرد على القبوريين».

قال ابن كثير في الآية : أي أخلص العمل لربه ﷿ ، فعمل إيمانًا واحتسابا ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي متبع[١] في عمله ما شرع الله له ، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق[٢] . . فمن فقد الإخلاص كان منافقا . . ومن فقد المتابعة كان ضالا جاهلا ، ومتى جمعهما فهو عمل المؤمنين ، الذين يتقبل منهم أحسن ما عملوا ، ويتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون[٣] .

والحنيف هو المقبل على الله ، المعرض عن كل ما سواه ، كما تقدم ، وهذا هو حقيقة دين الإسلام . وقد اشتدت غربته في هذا الزمان وقبله ، حتى عاد المعروف منكرا والمنكر معروفا ، والسنة بدعة والبدعة سنة ، نشأ على هذا الصغير وهرم عليه الكبير . وعظمت الفتنة بأرباب القبور ، ورغب كثير عن إخلاص العبادة للذي له الملك كله ، والقدرة التامة ، والمشيئة النافذة ، فجعلوا له شركاء في عبادته .

والحاذق منهم يتعلق بأمر الشفاعة ، وقد أخبر تعالى أن الشفاعة جميعها له : فمن طلبها من غير الله فقد طلبها ممن لا يملكها ولا يسمع ولا يستجيب ، وفي غير الوقت الذي تقع فيه ، ولا قدرة له عليها إلا برضا من هي له وإذنه فيها وقبوله ، فطلبها ممن هي له في دار العمل عبادة من جملة العبادات ، وصرف ذلك الطلب لغيره شرك عظيم .

---

(١) في ابن كثير : أي اتبع .

(٢) حذف الشيخ سطرين من كلام ابن كثير طلبًا للاختصار والاقتصار .

(٣) انتهى كلام ابن كثير باختصار .

ومن تدبر آيات الشفاعة حق التدبر علم علما يقينا أنها لا تقع إلا لمن أخلص أعماله كلها لله، واتبع ما جاء به رسوله ﷺ من توحيده وشرائع دينه، فليس لله من عمل عبده إلا الإخلاص، كما قال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣] وقال: ﴿لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧] وهو لا يقبل الشركة في الأعمال ولا يرضاها، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢].

وكما صح من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**يقول الله تعالى: أنا أغنى الأغنياء عن الشرك، من عمل عملا أشرك معي فيه غيري تركته وشركه**»[1].

* * *

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه»، كتاب الزهد والرقائق (٤/ ٢٢٨٩) عن أبي هريرة.



فصل

والدعاء صلاة، وهو اسمه لغة، وجاء في القرآن كذلك، قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي أُدع لهم.

وفي الحديث من هذا كثير: فمن ذلك قوله ﷺ: **«الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث، اللهم اغفر له اللهم ارحمه»**(١).

قال الحافظ العراقي: المراد بصلاة الملائكة عليه ما فسره به في بقية الحديث من قوله: **«اللهم اغفر له اللهم ارحمه»** وهذا دعاء، وشواهده في اللغة كذلك.

ومنه قول الأعشى:

تقول بنتي وقد قربت مرتحلا
يا رب جنب أبي الأوصاب
عليك مثل الذي صليت
نوما فإن لجنب المرء مضطجعا

فإذا كان الدعاء صلاة لغة وجاء كذلك في الكتاب والسنة، علم بذلك أن قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ

(١) رواه البخاري في مواضع من «صحيحه» (٢/ ١٤٢- «فتح»)، و«مسلم» (١/ ٤٥٩).

﴿ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ [الأنعام : ١٦٢ ، ١٦٣] يتناول الدعاء . ولا ريب أن الصلاة الشرعية تتضمن الدعوات الواجبة ، والتحقيق أنها سميت صلاة لاشتمالها على نوعي الدعاء : دعاء المسألة ، ودعاء العبادة ، فلا تخرج عنهما ، كما سيأتي تقريره إن شاء الله تعالى .

وقد أمر النبي ﷺ أصحابه بالإكثار من الدعاء في السجود ، فقال : **«فأما الركوع فعظموا فيه الرب تعالى ، وأما السجود فأكثروا فيه من الدعاء فقمن أن يستجاب لكم»**[1] .

قال النووي في «شرح مسلم» : اختلف العلماء في أصل الصلاة فقيل : هي الدعاء لاشتمالها عليه ، وهذا قول جماهير أهل العربية والفقهاء وغيرهم . انتهى .

وهذا هو الذي قرره العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما سيأتي .

فإذا كانت الصلاة قد اشتملت على الدعاء فلا ريب أنه عبادة ، وقد اشتملت على التكبير والتسبيح وهو عبادة أيضا .

ولا يرتاب مسلم أن التكبير والتسبيح لا يجوز أن يستعمل في حق غير الله ، لكونه من خصائص الربوبية ، فكذلك الدعاء ولا فرق .

---

(١) أخرجه مسلم من «صحيحه» (٤/ ١٩٦-«نووي») عن ابن عباس قال : كشف رسول الله الستارة ، والناس صفوف خلف أبي بكر ، فقال : **«أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ، ألا وإني نهيت أن أقرأ راكعًا أو ساجدًا ، فأما الركوع فعظموا فيه الرب ﷻ وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم»** .



فتدبر هذا وما قبله من الأدلة على ذلك، ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ [الحشر: ٢].

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في معنى قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] يتضمن نوعي الدعاء، لكنه ظاهر في دعاء المسألة، متضمن لدعاء العبادة، ولهذا أمر بإخفائه وإسراره. وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ١٨٦] يتناول نوعي الدعاء، وبكل منهما فسرت الآية: قيل أعطيه إذا سألني، وقيل أثيبه إذا عبدني، والقولان متلازمان. وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنييه، أو حقيقته ومجازه، بل هذا استعماله في حقيقته الواحدة المتضمنة للأمرين جميعا. فتأمله فإنه عظيم النفع.

وهذا التقرير يأتي في مسألة الصلاة، وأنها نقلت عن مسماها في اللغة وصارت حقيقة شرعية منقولة، أو استعملت في هذه العبادة مجازًا بالعلاقة بينها وبين المسمى اللغوي فضم إليها أركان وشرائط، وعلى ما قررناه لا حاجة إلى شيء من ذلك، فإن المصلي من أول صلاته إلى آخرها لا ينفك عن دعاء: إما دعاء عبادة وثناء، أو دعاء طلب ومسألة، وهو في الحالين داع. انتهى ملخصا(١).

وفسر القنوت بالدعاء في قوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. قال في «شرح التقريب»: «والقنوت يطلق بإزاء معان:

---

(١) من أول المجلد الثالث من «بدائع الفوائد».

قيل الطاعة، وقيل الدعاء، وبمعنى طول القيام، وبمعنى السكوت في الصلاة». قال القاضي عياض: «وأصله الدوام على الشيء». قال ابن دقيق العيد: «وإذا كان هذا أصله فمديم الطاعة قانت، وكذلك الداعي، والقائم في الصلاة، والمخلص فيها، والساكت فيها، كلهم فاعلون للقنوت». انتهى ملخصًا.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة». انتهى.

وقد تقدم ما يدل أن الله تعالى يرضى من عبده أن يسأله حاجته وأمره بذلك، ووعده عليه بالاستجابة، فإذا كان الدعاء عبادة فقد أمر الله عباده بعبادته وحده، كما قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦]، ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [المؤمنون: ٣٢].

والإله هو الذي تألهه القلوب وتعبده بأي نوع كان من أنواع العبادة، وهو الذي فسر به اسمه: الله.

قال أبو جعفر بن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الله» مشتق من «الإله»، سقطت الهمزة التي هي فاء الاسم، فالتقت اللام التي هي عين الاسم، واللام الزائدة وهي ساكنة، فأدغمت في الأخرى، فصارتا في اللفظ لاما واحدة مشددة. وأما تأويله: فهو على ما روي لنا عن ابن عباس: هو الذي يألهه كل شيء، ويعبده كل خلق، وساق بسنده عن ابن عباس قال: «الله ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين». انتهى.

وقال الزمخشري : «اللَّه» أصله «الإله» فحذفت الهمزة ، وعوض منها حرف التعريف ، ولذلك قيل في النداء : يا إله . و«الإله» من أسماء الأجناس ، كالرجل والفرس ، اسم يقع على كل معبود بحق أو باطل ، ثم غلب على المعبود بحق . انتهى .

وفي «القاموس» : «أله إلهة وألوهة وألوهية : عبد عبادة ، ومنه لفظ الجلالة ، وأصله «إله» كفعال بمعنى مألوه ، فكل ما اتخذ معبودا إلهٌ عند متخذه ، والتأله : التنسك والتعبد . والتأليه : التعبيد» . انتهى .

فتبين مما تقرر أن من دعا ميتا أو غائبا فقد اتخذه معبودا بدعائه ، ورغبته إليه ، ورجائه له ، وإقباله عليه ، دون من له الأمر كله والقدرة التامة ، والمشيئة النافذة ، والعلم بما كان وبما يكون ، وما لم يكن كيف يكون لو كان ، ﴿فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس : ٨٣] .

* * *

فصل

قال العراقي : «نعم ، صرح فقهاء الحنابلة بكراهة طلب الحاجات من الأموات كراهة تنزيه على وجه مخصوص . وهو طلبها بالكتابة ودس الورق في أنقاب القبر - قال - وقد ذكر ذلك ابن مفلح في الفروع وفسرها بما ذكرته ، ونص عبارته عن الفنون ، قال - يعني ابن عقيل : ويكره استعمال النيران ، والتبخير بالعود ، والأبنية الشاهقة القباب ، سموا ذلك مشهدا ، واستشفوا بالتربة من الأسقام ، وكتبوا إلى التربة الرقاع ، ودسوها في الأنقاب ، فهذا يقول : جمالي قد جربت . وهذا يقول : أرضي قد أجدبت ، كأنهم يخاطبون حيا ، ويدعون إلها» . انتهى .

قال العراقي : «فانظر إلى حكمه في هذه الأشياء بالكراهة التنزيهية مع قوله : كأنهم يخاطبون حيا ، ويدعون إلها» .

أقول : سبحان مقلب القلوب . فهاهنا تسكب العبرات . انظر إلى تلبيس هذا الضال ، واجتهاده في الدعوة إلى الشرك بالواحد المتعال .

ولنذكر كلام ابن عقيل في الفنون على وجهه الذي نقله عنه صاحب «الفروع» ، قال في «الفروع» : وفي الفنون : لا تخلق القبور بالخلوق ، والتزويق ، والتقبيل لها ، والطواف بها ، والتوسل بهم إلى الله . قال : ولا يكفيهم ذلك حتى يقولوا بالسر الذي بينك وبين الله ، وأي شيء يسمى سرا بينه وبين خلقه ، قال : ويكره استعمال النيران . . . إلى آخر ما نقله العراقي .

فانظر كيف ترك أول الكلام لمصادمته لغرضه وسقوطه على علته ومرضه ، وانظر إلى كلام ابن عقيل وتصريحه بالنهي عن التوسل ، إلى آخر كلامه ، يتبين لك أن الله قد أضل هذا أو أعماه وأقماه في هوة هواه ، وليس هذا بأول قارورة كسرت في الإسلام منه ومن أمثاله .

ولابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ كلام أصرح من هذا الذي ذكره صاحب الفروع عنه ، قال أبو الوفاء بن عقيل :

لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام ، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى أوضاع وضعوها لأنفسهم ، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم . قال : وهم عندي كفار بهذه الأوضاع : مثل تعظيم القبور ، وإكرامها بما نهى عنه الشرع ، وإيقاد السرج ، وتقبيلها ، وتخليقها ، وخطاب الموتى بالحوائج ، وكتب الرقاع فيها : يا مولاي افعل بي كذا وكذا ، وأخذ تربتها تبركا ، وإفاضة الطيب على القبور ، وشد الرحال إليها ، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى ، والويل عندهم لمن لم يقبل مشهد الكف ، ولم يتمسح بالآجر يوم الأربعاء ، ولم يقل الحمالون على جنازته : أبو بكر الصديق أو محمد أو علي ، أو لم يعقد على قبر أبيه أزجا بالجص والآجر ، ولم يخرق ثيابه إلى الذيل ، ولم يرق ماء الورد على القبر . انتهى كلامه .

فانظر إلى تصريحه بكفر فاعل هذه الأمور . وهذا الملبس يقول : إنه مكروه عنده كراهة تنزيه إذا كان طلب الحوائج من الأموات بالكتابة ونحوها ، فأما طلب الحوائج من الأموات باللسان فمستحب عنده .

فسبحان من مسخ عقله، وأظهر تلبيسه وجهله! ويشبه هذا ما حكي أن رجلا اجتمع بامرأة ليزني بها، فلما جامعها قال لها: استري وجهك فإن النظر إلى وجه الأجنبية حرام.

قوله: صرح فقهاء الحنابلة بكراهة طلب الحاجات من الأموات والغائبين، إلى آخره.

جوابه أن يقال: بل صرح فقهاء الحنابلة وغيرهم بإنكاره والنهي عنه، وأن ذلك هو الشرك الأكبر، وأنه كفعل عابدي الأصنام، كما دل على ذلك الكتاب والسنة، وأجمع عليه سلف الأمة وأئمتها.

ونحن نذكر من كلامهم قليلا من كثير، وغيضا من فيض، وقد تقدم بعض ذلك من كلام الله وكلام رسوله، ولا بد من ذكر ما تيسر من كلام العلماء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم كفر إجماعا». نقل عنه ذلك أئمة الحنابلة: كصاحب «الفروع»، وصاحب «الإنصاف»، وصاحب «الإقناع».

وقال الإمام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى في رسالته السنية لما تكلم على حديث الخوارج: فإذا كان في زمن النبي وخلفائه ممن انتسب إلى الإسلام من قد مرق من الدين مع عبادته العظيمة، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام في هذا الزمان قد يمرق أيضا، وذلك بأمور، منها: الغلو الذي ذمه الله كالغلو في بعض المشايخ كالشيخ عدي،

بل الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح. فكل من غلا في نبي، أو رجل صالح، وجعل فيه شيئا من الإلهية، مثل أن يدعوه من دون الله، بأن يقول: يا سيدي فلان أغثني، وأنا في حسبك، فكل هذا شرك وضلال، يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل. فإن الله أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده ولا يجعل معه إله آخر، والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى، مثل الملائكة والمسيح وعزير، والصالحين أو قبورهم، لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق أو ترزق، وإنما كانوا يدعونهم، يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فبعث الله الرسل تنهى أن يدعى أحد من دونه، لا دعاء عبادة، ولا دعاء استغاثة[1]. انتهى.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن أنواعه -أي الشرك- طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، فضلا عمن استغاث به وسأله أن يشفع له، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده، فإنه لا يقدر أن يشفع له عند الله إلا بإذنه.

قال بعض المحققين: فلو جاز طلب الشفاعة من الميت والغائب لما صار لنفي الشفاعة في القرآن معنى، كقوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤] ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١] ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ١٢٣] فلا يظهر الفرق

---

(١) انظر «الوصية الكبرى» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

بين الشفاعة المنفية في هذه الآيات ونحوها، والمثبتة كما في قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩] فلا يظهر الفرق إلا أن المنفية هي التي تطلب من غير الله، ويرغب فيها إلى غيره، والمثبتة هي التي لا تطلب إلا من الله وحده، وهو الإخلاص الذي لا يرضى من العبد سواه، كما تقرر في كلام العلماء.

قال ابن القيم: والله تعالى لم يجعل استغاثته بغيره وسؤاله لغيره سببا للإذن في الشفاعة، وإنما السبب كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، وهو بمنزلة من استعان في حاجة بما يمنع حصولها، وهذه حالة كل مشرك، فجمعوا بين الشرك بالمعبود وتغيير دينه ومعاداة أهل التوحيد ونسبة أهله إلى التنقص بالأموات، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، وأولياءه الموحدين له بذمهم وعيبهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص وظنوا أنهم راضون منهم بهذا وأنهم يوالونهم عليه، وهؤلاء أعداء الرسل في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم.

وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله، وعادى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله، واتخذ الله وحده وليه ومعبوده، فجرد حبه لله، وخوفه لله، ورجاءه لله، وذله لله، وتوكله على الله، واستعانته بالله، والتجاءه إلى الله، واستغاثته بالله،

وأخلص قصده لله ، متبعا لأمره ، متطلبا لمرضاته ، إذا سأل سأل الله ، وإذا استعان استعان بالله ، وإذا عمل عمل لله ، فهو لله ، وبالله ، ومع الله . انتهى كلامه .

وقال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي في كتابه «في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفًا في الحياة وبعد الممات على سبيل الكرامة»[1] :

هذا ، وإنه قد ظهر الآن فيما بين المسلمين جماعات يدعون أن للأولياء تصرفًا بحياتهم وبعد مماتهم ، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات ، وبهمتهم تكشف المهمات ، فيأتون قبورهم ، وينادونهم في قضاء الحاجات ، مستدلين على أن ذلك منهم كرامات . . وقالوا فيهم : أبدال ونقباء ، وأوتاد ونجباء ، وسبعون وسبعة ، وأربعون وأربعة ، والقطب هو الغوث للناس ، وعليه المدار بلا التباس ، وجوزوا لهم الذبائح والنذور ، وأثبتوا لهم فيهما الأجور . قال : وهذا كلام فيه تفريط وإفراط ، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي ، لما فيه من روائح الشرك المحقق ، ومصادرة الكتاب العزيز المصدق ، ومخالف لعقائد الأئمة ، وما اجتمعت عليه الأمة ، وفي التنزيل : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء : ١١٥] .

ثم قال : فأما قولهم إن للأولياء تصرفا في حياتهم وبعد الممات ، فيرده قوله تعالى : ﴿أَءِلَٰهٞ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل : ٦٠] ، ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ

---

(١) لدي صورة من مخطوطة هذا الكتاب ، وعنوانه : «سيف الله على من كذب على أولياء الله» ، وسيطبع قريبًا إن شاء الله .

﴿وَٱلۡأَمۡرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [المائدة: ١٢٠] ونحوه من الآيات الدالات على أنه المنفرد بالخلق والتدبير، والتصرف والتقدير، ولا شركة لغيره في شيء بوجه من الوجوه، فالكل تحت ملكه وقهره: تصرفا وملكا، وإحياء وإماتة، وخلقا. وتمدح الرب تعالى بملكه في آيات من كتابه كقوله: ﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ٣]، ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣].

وذكر آيات في هذا المعنى، ثم قال:

فقوله في الآيات كلها: ﴿مِن دُونِهِۦ﴾ أي من غيره، فإنه عام يدخل فيه من اعتقدته من ولي وشيطان تستمده، فإن من لم يقدر على نصر نفسه فكيف يمد غيره، إن هذا القول وخيم، وشرك عظيم. إلى أن قال: وأما القول بالتصرف بعد الممات فهو أشنع وأبدع من القول في التصرف في الحياة، قال جل ذكره: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٞ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا وَٱلَّتِي لَمۡ تَمُتۡ فِي مَنَامِهَاۖ فَيُمۡسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيۡهَا ٱلۡمَوۡتَ﴾ [الزمر: ٤٢] الآية، ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، ﴿كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]، وفي الحديث: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله**»[1] الحديث.

فجميع ذلك وما هو نحوه دال على انقطاع الحس والحركة من الميت، وأن أرواحهم ممسكة، وأن أعمالهم منقطعة عن زيادة ونقصان، فدلك على أن ليس للميت تصرف في ذاته فضلا عن غيره.. فإذا عجز

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه».

عن حركة نفسه فكيف يتصرف في غيره، فالله سبحانه يخبر أن الأرواح عنده، وهؤلاء الملحدون يقولون: إن الأرواح مطلقة متصرفة ﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠].

قال: وأما اعتقادهم أن هذه التصرفات لهم من المكرمات فهو من المغالطة؛ لأن الكرامة شيء من عند الله يكرم بها أولياءه، لا قصد لهم فيه، ولا تحدي، ولا علم، كما في قصة مريم ابنة عمران، وأسيد بن حضير، وأبي مسلم الخولاني.

قال: وأما قولهم: «فيستغاث بهم في الشدايد..» فهذا أقبح مما قبله، وأبدع لمصادرته قوله: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٦٢]، ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٦٣].

وذكر آيات في هذا المعنى ثم قال: فإنه جل ذكره قرر أنه الكاشف للضر لا غيره، وأنه القادر على إيصال الخير، فهو المنفرد بذلك، فإذا تعين هو جل ذكره خرج غيره من ملك ونبي وولي. قال: «والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية من الأمور الحسية من قتال أو إدراك عدو، أو سبع، ونحوه، كقولهم: يا لزيد، يا للمسلمين، بحسب الأفعال الظاهرة بالفعل. وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير أو في الأمور المعنوية من الشدايد كالمرض وخوف الغرق والضيق والفقر وطلب الرزق ونحوه فمن خصائص الله لا يطلب فيها غيره». قال: «وأما كونهم معتقدين التأثير منهم في قضاء حاجاتهم، كما تفعله جاهلية

العرب، والصوفية الجهال، وينادونهم، ويستنجدون بهم، فهذا من المنكرات.. فمن اعتقد أن لغير الله من نبي أو ولي أو روح وغير ذلك من كشف كربة، أو قضاء حاجة تأثيرًا، فقد وقع في وادي جهل خطير، فهو على شفا حفرة من السعير.

وأما كونهم مستدلين على أن ذلك منهم كرامات، فحاشى لله أن تكون أولياء الله بهذه المثابة، فهذا ظن أهل الأوثان، كذا أخبر الرحمن: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣] ﴿ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدۡنِ ٱلرَّحۡمَٰنُ بِضُرّٖ لَّا تُغۡنِ عَنِّي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا يُنقِذُونِ﴾ [يس: ٢٣]، فإن ذكر ما ليس من شأنه النفع ولا دفع الضر من نبي وولي وغيره على وجه الإمداد منه: إشراك مع الله، إذ لا قادر على الدفع غيره، ولا خير إلا خيره».

قال: «وأما ما قالوه: «إن منهم أبدالا ونقباء، وأوتادا ونجباء، وسبعين وسبعة، وأربعين وأربعة، والقطب هو الغوث للناس» فهذا من موضوعات إفكهم، كما ذكره القاضي المحدث ابن العربي في «سراج المريدين» وابن الجوزي وابن تيمية. انتهى باختصار.

وقال ابن عطية في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدۡعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦] الآيات: معناه: قيل لي: ﴿وَلَا تَدۡعُ﴾ فهو عطف على ﴿أَقِمۡ﴾ وهذا الأمر والمخاطبة للنبي ﷺ، إذا كان هكذا فأحرى أن يتخذ من ذلك غيره، والخطاب خرج مخرج الخصوص وهو عام للأمة.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير في هذه الآية : يقول تعالى ذكره : ولا تدع يا محمد من دون معبودك وخالقك شيئا لا ينفعك في الدنيا ولا في الآخرة ، ولا يضرك في دين ولا دنيا . يعني بذلك الآلهة ، يقول : تعبدها راجيا نفعها أو خائفا ضرها ، فإنها لا تنفع ولا تضر ، فإن فعلت ذلك فدعوتها من دون الله فإنك إذن من الظالمين ، يقول : من المشركين بالله . انتهى .

وهذه الآية لها نظائر كقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٣] وقوله : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [القصص : ٨٨] ففي هذه الآيات بيان أن كل مدعو يكون إلها ، والإلهية حق لله ، لا يصلح منها شيء لغيره ، ولهذا قال : ﴿ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ كما قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [لقمان : ٣٠] .

وقال الشيخ قاسم الحنفي في «شرح درر البحار» : النذر الذي ينذره أكثر العوام على ما هو مشاهد ، كأن يكون لإنسان غائب ، أو مريض ، أو له حاجة ، فيأتي إلى بعض الصلحاء ويجعل على رأسه سترة ويقول : يا سيدي فلان إن رد الله غائبي ، أو عوفي مريضي ، أو قضيت حاجتي فلك من الذهب كذا ، أو من الفضة أو من الطعام كذا ، أو من المال كذا ، أو من الشمع والزيت كذا ، فهذا النذر باطل بالإجماع **لوجوه :**

منها : أنه نذر لمخلوق ، والنذر للمخلوق لا يجوز ، لأنه عبادة ، والعبادة لا تكون لمخلوق .

ومنها : أن المنذور له ميت ، والميت لا يملك .

ومنها : أنه ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله ، واعتقاد ذلك كفر . إلى أن قال : فإذا علمت هذا فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها ، وينقل إلى ضرائح الأولياء تقربا إليهم فحرام بإجماع المسلمين ، نقله عنه ابن نجيم في «البحر الرائق» ، ونقله المرشدي في «تذكرته» وغيرهما عنه ، وزاد : وقد ابتلي الناس بهذا لا سيما في مولد البدوي . انتهى .

وقال العلامة أحمد الرومي الحنفي في كتابه المسمى «مجالس الأبرار» بعد كلام سبق في الكلام على زيارة القبور :

فإذا كان كذلك فاللائق بالزائر أن يتبع السنة ، ويقف عند ما شرع له ولا يتعداه ، ليكون الزائر محسنا إلى نفسه ، وإلى أهل القبور ؛ لأن زيارة القبور نوعان : زيارة شرعية ، وزيارة بدعية .

أما الزيارة الشرعية التي أذن فيها رسول الله ﷺ فالمقصود منها شيئان :

أحدهما : راجع إلى الزائر ، وهو الاتعاظ والاعتبار .

والثاني : راجع إلى أهل القبور وهو أن يسلم الزائر عليهم ويدعو لهم .

وأما الزيارة البدعية فهي زيارة القبور لأجل الصلاة عندها ، والطواف بها وتقبيلها واستلامها وتعفير الخدود عليها ، وأخذ ترابها ،

ودعاء أصحابها، والاستغاثة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية والولد وقضاء الدين وتفريج الكربات وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من الحاجات التي كان عباد الأصنام يسألونها من أصنامهم، **فإن أصل هذه الزيارة البدعية الشركية مأخوذ منهم**، وليس شيء من ذلك مشروعا باتفاق المسلمين، إذ لم يفعله رسول رب العالمين، ولا أحد من الصحابة والتابعين، وسائر أئمة الدين، بل قد أنكر الصحابة ما هو دون ذلك بكثير، كما روي عن المعرور بن سويد أن عمر صلى صلاة الصبح في طريق مكة ثم رأى الناس يذهبون مذاهب فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، كانوا يتبعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعا، فمن أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصلها فيها، ومن لا فليمض ولا يتعمدها(١).

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» -كما في «الاقتضاء» لشيخ الإسلام (ص٧٤٤) حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن معرور بن سويد عن عمر. قال: خرجنا معه في حجة حجها فقرأ بنا في الفجر بـ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾، و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾، فلما رجع من حجته رأى الناس ابتدروا المساجد، فقال: ما هذا؟ قالوا: مسجد صلى فيه رسول الله. فقال: هكذا هلك أهل الكتاب قبلكم؛ اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا، من عرضت له منكم فيه الصلاة فليصل، ومن لم تعرض له الصلاة فليمض.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١/ ١١٨، ١١٩)، وغيره. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ٥٦٩): يثبت - أي عن عمر. اهـ.

وكذلك لما بلغه أن الناس ينتابون الشجرة التي بويع تحتها النبي عليه الصلاة والسلام أرسل إليها فقطعها .

فإذا كان عمر فعل هذا بالشجرة التي بايع الصحابة تحتها رسول الله ﷺ وذكرها الله تعالى في القرآن حيث قال : ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح : ١٨] فماذا يكون حكمه فيما عداها!

ولقد جرد السلف الصالح التوحيد وحموا جانبه ، حتى كانت الصحابة والتابعون حيث كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد -إلى زمن الوليد ابن عبد الملك- لا يدخل فيها أحد لا لصلاة ولا لدعاء ولا لشيء آخر مما هو من جنس العبادة ، بل كانوا يفعلون جميع ذلك في المسجد .

وكان أحدهم إذا سلم على النبي ﷺ وأراد الدعاء استقبل القبلة ، وجعل ظهره إلى جوار القبر ثم دعا . وهذا مما لا نزاع فيه بين العلماء ، وإنما نزاعهم في وقت السلام عليه .

قال أبو حنيفة : يستقبل القبلة عند السلام أيضًا ولا يستقبل القبر . وقال غيره : لا يستقبل القبر عند الدعاء ، بل قالوا إنه يستقبل القبلة وقت الدعاء ولا يستقبل القبر ، حتى لا يكون الدعاء عند القبر ، فإن الدعاء عبادة كما ثبت بالحديث المرفوع : **«إن الدعاء هو العبادة»** .

والسلف الصالح من الصحابة والتابعين جعلوا العبادة خالصة لله تعالى ، ولم يفعلوا عند القبور شيئا منها ، إلا ما أذن فيه النبي

عليه الصلاة والسلام من السلام على أصحابها وسؤال الرحمة والمغفرة والعافية من الله لهم .

وسبب ذلك أن الميت قد انقطع عمله ، وهو يحتاج إلى من يدعو له ، ويشفع لأجله ، ولهذا شرع في الصلاة عليه وجوبا أو ندبا ما لم يشرع مثله في الدعاء للحي ، فإنا لما كنا إذا قمنا إلى جنازته ندعو له ، ونشفع لأجله ، فبعد الدفن أولى أن ندعو له ونشفع ، لأنه في قبره بعد الدفن أشد احتياجا إلى الدعاء منه على نعشه ، لأنه حينئذ معرض للسؤال وغيره ، على ما روي عن عثمان بن عفان أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال : **«استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»**[1] .

وروي عن سفيان الثوري أنه قال : «إذا سئل الميت من ربك يتراءى له الشيطان في صورة ويشير إلى نفسه -أي- أنا ربك» قال الترمذي : هذا فتنة عظيمة . وكانوا يستحبون إذا وضع الميت في اللحد أن يقال : اللهم أعذه من الشيطان الرجيم .

فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور بضعا وعشرين سنة . وهذه سنة الخلفاء الراشدين ، وطريقة جميع الصحابة والتابعين . **فبدل أهل البدع والضلال قولا غير الذي قيل لهم** ، فإنهم قصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ إحسانا إلى الميت وإلى الزائر سؤالهم الميت

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز من «سننه» (٣/ ٥٥٠) ، وصححه الحاكم في «المستدرك» وأقره الذهبي (١/ ٣٧٠) . وجوّد إسناده النووي في «المجموع» .

والاستغاثة به ، وليس هذا إلا الفتنة التي قال فيها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «كيف إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ، وينشأ فيها الصغير تجري على الناس يتخذونها سنة ، إذا غيرت قيل غيرت السنة» .

قال : وقال ابن القيم في «إغاثته» : هذا يدل على أن العمل إذا جرى على خلاف السنة فلا اعتبار ولا التفات إليه وقد جرى على خلاف السنة منذ زمن طويل ، فإذن لا بد أن تكون شديد التوقي من محدثات الأمور ، وإن اتفق عليها الجمهور . فلا يغرنك إطباقهم على ما حدث بعد الصحابة ، بل ينبغي لك أن تكون حريصا على التفتيش عن أحوالهم وأعمالهم ، فإن أعلم الناس وأقربهم إلى الله أشبههم بهم ، وأعلمهم بطريقتهم ؛ إذ عنهم أخذ الدين وهم أصول في نقل الشريعة من صاحب الشرع ، فلا بد لك ألا تكترث بمخالفتك لأهل عصرك في موافقتك لأهل عصر النبي عليه السلام ، إذ قد جاء في الحديث : **«إذا اختلف الناس فعليكم بالسواد الأعظم»** .

قال عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة : حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه ، وإن كان المتمسك به قليلا والمخالف له كثيرا ، إلا أن الحق ما كان عليه الجماعة الأولى وهم الصحابة ، ولا عبرة بكثرة الباطل بعدهم . وقد قال الفضيل بن عياض ما معناه : «الزم طريق الهدى ولا يضرك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين» . انتهى كلامه .

وقال العلامة الرومي أيضًا في المجلس السابع عشر في عدم جواز الصلاة عند القبور والاستمداد من أهلها واتخاذ السرج والشموع عليها : قال رسول الله : **«لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** هذا الحديث من صحاح «المصابيح» ، وقال ﷺ : **«إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك»** .

قال بعض المحققين : والصلاة في المواضع المتبرك بها من مقابر الصالحين داخلة في هذا النهي ، لا سيما إذا كان الباعث عليها تعظيم هؤلاء لما فيه من الشرك ، فإن مبتدأ عبادة الأصنام كان في قوم نوح النبي عليه السلام من جهة عكوفهم على القبور ، كما أخبر الله تعالى في كتابه بقوله : ﴿ قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾ وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح : ٢١-٢٣] .

قال ابن عباس وغيره من السلف : كان هؤلاء قوما صالحين من قوم نوح النبي عليه السلام فلما ماتوا عكف الناس على قبورهم ، ثم صوروا تماثيلهم ، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم . وهذا هو مبتدأ عبادة الأصنام .

قال : وقال ابن القيم في إغاثته نقلا عن شيخه : إن هذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ القبور مساجد هي التي أوقعت كثيرا من الناس إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك ، فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بشجر أو حجر .

ولهذا تجد كثيرًا من الناس عند القبور يتضرعون ويخشعون ويخضعون ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلون مثلها في بيوت الله تعالى ولا في وقت السحر، ويرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء لديها ما لا يرجون في المساجد، فلحسم مادة هذه المفسدة نهى عليه السلام عن الصلاة في المقبرة مطلقا وإن لم يقصد المصلي بصلاته فيها بركة البقعة، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها ووقت استوائها لأنها أوقات يقصد المشركون الصلاة للشمس فيها، فنهى أمته عن الصلاة فيها، وإن لم يقصدوا ما قصده المشركون.

وإذا قصد الرجل الصلاة عند المقبرة تبركا بالصلاة في تلك البقعة فهذا عين المحادة لله ولرسوله والمخالفة لدينه وابتداع دين لم يأذن به الله تعالى، فإن العبادات مبناها على الاستنان والاتباع، لا على الأهواء والابتداع. فإن المسلمين أجمعوا على ما علموا من دين نبيهم أن الصلاة عند المقبرة منهي عنها. لأن فتنة الشرك بالصلاة فيها ومشابهة عبادة الأصنام أعظم كثيرا من مفسدة الصلاة عند طلوع الشمس وحين غروبها وحين استوائها، فإن النبي عليه السلام لما نهى عن تلك المفسدة سدا لذريعة التشبه التي لا تكاد تخطر ببال المصلي، فكيف بهذه الذريعة التي كثيرا ما تدعو صاحبها إلى الشرك بدعاء الموتى وطلب الحوائج منهم واعتقاد أن الصلاة عند قبورهم أفضل من الصلاة في المساجد، وغير ذلك مما هو محادة ظاهرة لله تعالى ولرسوله.

قال : وقال ابن القيم في «إغاثته» : من جمع بين سنة رسول الله في القبور وبين ما أمر به ونهى عنه وما كان عليه الصحابة والتابعون ، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم ، رأى أحدهما مضادًّا للآخر ومناقضا له ، بحيث لا يجتمعان أبدا .

إلى أن قال : وقد آل الأمر بهؤلاء الضالين المضلين إلى أن شرعوا للقبور حجًّا ، ووضعوا له مناسك ، حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتابا وسماه «مناسك حج المشاهد» ، تشبيها منه للقبور بالبيت الحرام ، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عبادة الأصنام . فانظر إلى ما شرعه النبي ﷺ في القبور من النهي ، وبين ما شرعه هؤلاء وما قصدوه من التباين العظيم . ولا ريب أن في ذلك من الفساد ما يعجز الإنسان على حصره :

منها : تعظيمها الموقع في الافتتان بها .

ومنها : تفضيلها على المساجد التي هي خير البقاع وأحبها إلى الله ، فإنهم إذا قصدوا القبور يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخشوع ورقة القلب وغير ذلك مما لا يفعلونه في المساجد ، ولا يحصل لهم فيها نظيره ولا مثله .

ومنها : اتخاذ المساجد والسرج عليها .

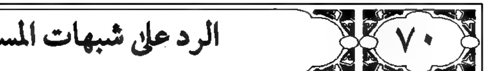
ومنها : العكوف عندها وتعليق الستور عليها واتخاذ السدنة لها .

ومنها : النذر لها ولسدنتها .

ومنها : زيارتها لأجل الصلاة عندها ، والطواف بها ، وتقبيلها واستلامها ، وتعفير الخدود عليها ، وأخذ ترابها ، ودعاء أصحابها ، والاستغاثة بهم ، وسؤالهم النصر والرزق والعافية والولد وقضاء الديون وتفريج الكربات ، وغير ذلك من الحاجات التي كان عباد الأوثان يسألونها من أوثانهم ، وليس شيء منها مشروعا باتفاق أئمة المسلمين ، إذ لم يفعل منه شيئا رسول رب العالمين ، ولا أحد من الصحابة والتابعين ، وسائر أئمة الدين .

ومن المحال أن يكون شيء منها مشروعا وعملا صالحا ، ويصرف عنه القرون الثلاثة التي شهد فيهم النبي ﷺ بالصدق والعدل ، ويظفر به الخلوف الذين شهد فيهم النبي ﷺ بالكذب والفسق ، فمن شك في هذا فلينظر هل يمكن بشرا على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح أو ضعيف أنهم كانوا إذا بدت لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا عندها وتمسحوا بها ، فضلا عن أن يصلوا عندها أو يسألوا حوائجهم منها .

كلا ، لا يمكنهم ذلك ، بل إنما يمكنهم أن يأتوا بكثير من ذلك عن الخلوف التي خلفت من بعدهم ، ثم كلما تأخر الزمان وطال العهد ، كان ذلك أكثر ، حتى وجدت من ذلك عدة مصنفات ليس فيها عن النبي ﷺ ولا عن خلفائه الراشدين ولا عن الصحابة والتابعين حرف واحد ، بل فيها من خلاف ذلك كثير من الأحاديث المرفوعة التي من جملتها قوله ﷺ : **«كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد**



والذي أوقع عباد القبور في الافتتان بها **أمور** :

منها : الجهل بحقيقة ما بعث الله تعالى به رسوله ، من تحقيق التوحيد وقطع أسباب الشرك ، فالذين قل نصيبهم من ذلك إذا دعاهم الشيطان إلى الفتنة بها ، ولم يكن لهم ما يبطل دعوته استجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل ، وعصموا منه بقدر ما عندهم من العلم .

ومنها : أحاديث مكذوبة وضعها على رسول الله ﷺ أشباه عباد الأصنام من المقابرية ، وهي تناقض ما جاء به من دينه ، كحديث : «**إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا من أهل القبور**» ، وحديث : «**إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور**» وحديث : «**لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه**» وأمثال هذه الأحاديث التي هي مناقضة لدين الإسلام ، وضعها أشباه عباد الأصنام من المقابرية ، وراجت على الجهال والضلال ، والله تعالى إنما بعث رسوله لقتال من حسن ظنه بالأحجار والأشجار ، فإنه عليه السلام جنب أمته من الفتنة بالقبور بكل طريق .

ومنها : حكايات حكيت عن أهل تلك القبور : أن فلانا استغاث بالقبر الفلاني في شدة فخلص منها ، وفلانا نزل به ضر فاستدعى صاحب ذلك القبر فكشف ضره ، وفلانا دعاه في حاجة فقضيت حاجته ، وعند السدنة والمقابرية شيء من ذلك يطول ذكره ، وهم من أكذب خلق الله على الأحياء والأموات ، والنفوس مولعة بقضاء حوائجها وإزالة ضروراتها ، لا سيما من كان مضطرًا يتشبث بكل سبب وإن كان فيه كراهة ، فإذا سمع أحد أن قبر فلان ترياق مجرب ، يميل

إليه، فيذهب ويدعو عنده بحرقة وذلة وانكسار، فيجيب الله تعالى دعوته لما قام بقلبه من الذلة والانكسار، لا لأجل القبر، فإنه لو دعا كذلك في الجبانة والحمامة والسوق لأجابه، فيظن الجاهل أن للقبر تأثيرًا في إجابة تلك الدعوة، ولا يعلم أن الله تعالى يجيب دعوة المضطر ولو كان كافرا، فليس كل من أجاب الله دعاءه يكون راضيا عنه ولا محبا له ولا راضيا بفعله، فإنه يجيب دعاء البر والفاجر والمؤمن والكافر. يسر لنا الله تعالى من الدعاء والعمل ما يكون موافقا لرضائه بلطفه وكرمه. انتهى كلام العلامة الرومي رَحِمَهُ اللهُ ببعض اختصار.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «والله تعالى لم يجعل أحدا من الأنبياء والمؤمنين واسطة في شيء من الربوبية والإلهية، مثل ما يتفرد به من الخلق والرزق، وإجابة الدعاء والنصر على الأعداء، وقضاء الحاجات، وتفريج الكربات. بل غاية ما يكون العبد سببا أن يدعو ويشفع، والله تعالى قال: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِى شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦] وقال تعالى: ﴿وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠]. فبين سبحانه أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابا كفر؛ ولهذا كانوا في الشفاعة على **ثلاثة أقسام**:

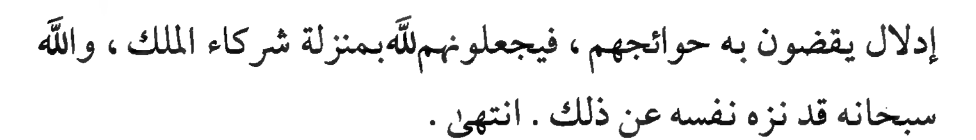
فالمشركون أثبتوا الشفاعة التي هي شرك، كشفاعة المخلوق عند المخلوق، كما يشفع عند الملوك خواصهم لحاجة الملوك إلى ذلك،

فيسألونهم بغير إذنهم ، ويجيب الملوك سؤالهم لحاجتهم إليهم ، فالذين أثبتوا مثل هذه الشفاعة عند الله مشركون كفار ؛ لأن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ، ولا يحتاج إلى أحد من خلقه ، بل من رحمته وإحسانه إجابة دعاء الشافعين ، ولهذا قال : ﴿ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾ [السجدة : ٤] وقال : ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ۝٤٣ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗا ﴾ [الزمر : ٤٣ ، ٤٤] وقال عن صاحب يس : ﴿ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدۡنِ ٱلرَّحۡمَٰنُ بِضُرّٖ لَّا تُغۡنِ عَنِّي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا يُنقِذُونِ ﴾ [يس : ٢٣] .

وأما الخوارج والمعتزلة فإنهم أنكروا شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر من أمته ، وهؤلاء مبتدعة ضلال ، مخالفون للسنة المستفيضة عن النبي ﷺ والإجماع خير القرون .

القسم الثالث أهل السنة والجماعة ، وهم سلف الأمة وأئمتها ومن تبعهم بإحسان ، أثبتوا ما أثبته الله في كتابه وسنة رسوله ، ونفوا ما نفاه ، فالشفاعة التي أثبتوها هي التي جاءت بها الأحاديث .

وأما الشفاعة التي نفاها القرآن - كما عليه المشركون والنصارى ومن ضاهاهم من هذه الأمة - فينفيها أهل العلم والإيمان : مثل أنهم يطلبون من الأنبياء والصالحين الغائبين والميتين قضاء حوائجهم ، ويقولون : إنهم إن أرادوا ذلك قضوها ، ويقولون : إنهم عند الله كخواص الملوك عند الملوك يشفعون بغير إذن الملوك ، ولهم على الملوك



إدلال يقضون به حوائجهم ، فيجعلونهم لله بمنزلة شركاء الملك ، والله سبحانه قد نزه نفسه عن ذلك . انتهى .

ولو تتبعنا كلام العلماء المنكرين لهذه الأمور الشركية لطال المقام جدا وفيما ذكرنا كفاية لطالب الهدى ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا﴾ [المائدة : ٤١] وبالله التوفيق .

* * *

فصل

(واستدل العراقي بما روى الطبراني عن ابن مسعود عن النبي ﷺ فيمن انفلتت عليه دابته قال: «يا عباد الله احبسوا» وبحديث الأعمى).

والجواب أن يقال: سبحان الله! كيف يتعلق بهذا ونحوه المشركون، ويرومون به معارضة الحجج القاطعة من كلام من يقول للشيء كن فيكون، وكلام رسوله الصادق المأمون. ونحن بحول الله وقوته نتكلم على الحديثين، ونبين معناهما، ونوضح منطوقهما وفحواهما، ونقطع شغب كل مشرك وجداله، ونبين باطله ومحاله، فنقول وبالله التوفيق:

اعلم أن الله سبحانه بعث نبيه ﷺ بالدعوة إلى التوحيد والنهي عن الإشراك والتنديد، فحمى ﷺ حمى التوحيد، وسد كل طريق يوصل إلى الشرك، حتى إن رجلًا قال له: «ما شاء الله وشئت» قال: **«أجعلتني لله ندا، بل ما شاء الله وحده»** فكيف يأمر بدعاء الميت والغائب؟

بل من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن دعاء الميت والغائب لم يأمر الله به ولا رسوله، ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين، ولا فعله أحد من أئمة المسلمين، ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته. ولو كان هذا جائزًا أو مشروعًا لفعلوه، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه.

وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ بالأمصار عدد كثير ، وهم متوافرون ، فما منهم من استغاث عند قبر صاحب ولا دعاه ، ولا استغاث به ، ولا استنصر به . ومعلوم أن مثل هذا مما تتوفر الدواعي والهمم على نقله ، بل على نقل ما هو دونه .

وحينئذٍ ، فلا يخلو إما أن يكون دعاء الموتى أو الغائبين أو الدعاء عند قبورهم والتوسل بأصحابها أفضل أو لا . فإن كان أفضل فكيف يخفى علما وعملا على الصحابة والتابعين وتابعيهم؟ فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة علما وعملا بهذا الفضل العظيم ، ويظفر به الخلوف علما وعملا .

وهذان الحديثان اللذان ذكرهما هذا العراقي إما أن يكون الصحابة الذين رووهما وسمعوهما من النبي ﷺ جاهلين بمعناهما ، وعلمه هؤلاء المتأخرون ، وإما أن يكون الصحابة علموهما وزهدوا فيهما عملا مع حرصهم على الخير وطاعتهم لنبيهم ﷺ ، وكلاهما محال ، بل هم أعلم الناس بكلام رسول الله ﷺ ، وأطوع الناس لأوامره ، وأحرص الناس على كل خير ، وهم الذين نقلوا إلينا سنة نبينا ﷺ . فهل فهموا من هذين الحديثين جواز دعاء الموتى والغائبين فضلا عن استحبابه والأمر به .

ومعلوم أنهم عرضت لهم شدائد واضطرارات ومحن وفتن وسنون مجدبات ، أفلا جاءوا إلى قبر النبي ﷺ شاكين ، وله مخاطبين بكشفها

عنهم وتفريج كرباتهم؟ والمضطر يتشبث بكل سبب يعلم أن له فيه نفعا ، لا سيما الدعاء ، فلو كان ذلك وسيلة مشروعة وعملا صالحا لفعلوه .

فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور حتى توفاه الله ، وهذه سنة خلفائه الراشدين ، وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين ؛ هل يمكن أحدًا أن يأتي عنهم بنقل صحيح أو حسن أو ضعيف أنهم كانوا إذا كانت لهم حاجة أو عرضت لهم شدة قصدوا القبور فدعوا عندها وتمسحوا بها ، فضلا عن أن يسألوها حوائجهم؟

فمن كان عنده في هذا أثر أو حرف واحد فليوقفنا عليه ، نعم لهم أن يأتوا عن الخلف الذين يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون بكثير من المختلقات والحكايات المكذوبات ، حتى لقد صنف في ذلك عدة مصنفات ، ليس فيها حديث صحيح عن رسول الله ، وإنما فيها التمويهات والحكايات المخترعات والأحاديث المكذوبات ، كقولهم : «**إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور**» وحديث : «**لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه**» .

وفيها حكايات لهم عن تلك القبور بأن فلانا استغاث بالقبر الفلاني في شدة فخلص منها ، وفلانا دعاه أو دعا به في حاجة فقضيت ، وفلانا نزل به ضر فأتى صاحب ذلك القبر فكشف ضره ، ونحو ذلك مما يعلم أنه مضاد لما بعث الله به نبيه ﷺ ، ويعلم أنه حمى جانب التوحيد ، وسد الذرائع الموصلة إلى الشرك ، فكيف يستدل بكلامه على نقيض ما أمر به .

فأما حديث : «**إذا انفلتت دابة أحدكم**» إلى آخره ، فالجواب عنه من **وجهين** :

أحدهما : أنه لا يصح عن رسول الله ﷺ ، فإنه من رواية معروف بن حسان ، وهو منكر الحديث ، قاله ابن عدي .

الوجه الثاني : أن يقال : على تقدير صحته ، معناه : أن الإنسان إذا انفلتت دابته وعجز عنها ، فقد جعل الله عبادًا من الملائكة أو صالحي الجن ، أو ممن لا يعلمه من جنده سواه ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر : ٣١] فإن هؤلاء عباد الله أحياء حاضرون ، قد جعل الله لهم قدرة على ذلك كما جعل للإنس ، فهذا كما إذا انفلتت دابة الإنسان فنادى أحد رفقته يا فلان رد الدابة ، فلا بأس بهذا . ويدل على هذا ما رواه البزار من حديث ابن عباس[١] أن رسول الله ﷺ قال : «**إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة ، يكتبون ما سقط من ورق ، فإذا أصاب أحدكم شيء بأرض فلاة ، فليناد : أعينوني**» ، فأين هذا من الاستغاثة بأهل القبور لو كانوا يعقلون .

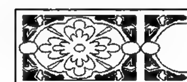
وأما حديث الأعمى ، فنذكر بحول الله وقوته عنه من صواب الجواب ما يتبين به الحق ويزول به الارتياب ، فنقول :

ذكر العلماء في معناه **قولين** :

أحدهما : أنه توسل بالنبي ﷺ ، فيدل على جواز التوسل

---

(١) في الأصل من حديث ابن علي .



بالنبي ﷺ ، إلا أن التوسل ليس فيه دعاء له ولا استغاثة به ، وإنما يسأل الله بجاهه .

وهذا ذكره الفقيه أبو محمد بن عبد السلام ، فإنه أفتى بأنه لا يجوز التوسل بغير النبي ﷺ ، قال : «وأما التوسل بالنبي ﷺ فيجوز إن صح الحديث» ، يعني حديث الأعمى .

قال شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى : «وما زلت أبحث وأكشف ما أمكنني من كلام السلف والأئمة والعلماء هل جوز أحد منهم التوسل بالصالحين في الدعاء أو فعل ذلك أحد منهم فما وجدته ، ثم وقفت على فتيا للفقيه أبي محمد بن عبد السلام أفتى بأنه لا يجوز التوسل بغير النبي ﷺ ، وأما بالنبي ﷺ فجوز التوسل به إن صح الحديث في ذلك . وذكر القدوري في شرح الكرخي عن أبي حنيفة وأبي يوسف : لا يجوز أن يسأل الله إلا به» . انتهى كلامه .

وذكر ابن القيم رحمه الله عن أبي الحسين القدوري نحو ذلك ، فقال : قال القدوري : قال بشر بن الوليد : سمعت أبا يوسف قال : قال أبو حنيفة : لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به ، وأكره أن يقول : بمعاقد العز من عرشك ، وأن يقول : بحق فلان ، وبحق أنبيائك ورسلك ، وبحق البيت الحرام .

قال أبو الحسين : أما المسألة بغير الله فمنكرة ، لأنه لا حق لغير الله عليه ، وإنما الحق له على خلقه .

وأما قوله: بمعقد العز من عرشك. فكرهه أبو حنيفة، ورخص فيه أبو يوسف.

وقال ابن بلدجي في «شرح المختار»: ويكره أن يدعو الله إلا به، ولا يقول: أسألك بملائكتك أو بأنبيائك، ونحو ذلك، لأنه لا حق للمخلوق على خالقه، أو يقول في دعائه: أسألك بمعقد العز من عرشك، وعن أبي يوسف جوازه.

ومن قواعد الحنفية أن الكراهة حيث أطلقت فالمراد منها التحريم، وممن ذكر ذلك ابن نجيم في «البحر» حيث قال: وأفاد صحة إطلاق الحكم على المكروه تحريمًا. وذكر العلامة ابن عابدين في «رد المحتار على الدر المختار» قال: وذكر محمد في «المبسوط» أن أبا يوسف قال لأبي حنيفة: إذا قلت في شيء أكرهه، فما رأيك فيه؟ قال: التحريم.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم»: لفظ التوسل بالشخص والتوجه به فيه إجمال واشتراك غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة، يراد التسبب به، لكونه داعيا وشافعا مثلا، أو يكون الداعي محبا له مطيعا لأمره، مقتديا به، فيكون التسبب إما بمحبة السائل واتباعه له، وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته. ويراد به الإقسام به، والتوسل بذاته. فهذا هو الذي كرهوه ونهوا عنه.

وكذلك لفظ السؤال بالشيء، قد يراد به المعنى الأول، وهو التسبب به لكونه سببًا في حصول المطلوب. وقد يراد به الإقسام،

ومن الأول حديث الثلاثة الذين آووا إلى غار، وهو حديث مشهور في «الصحيحين» وغيرهما، فإن الصخرة انطبقت عليهم فقالوا: ليدع كل رجل منكم بأفضل عمله، فدعوا الله بصالح أعمالهم؛ لأن الأعمال الصالحة هي أعظم ما يتوسل به العبد إلى الله ويتوجه به إليه ويسأله به، وهؤلاء دعوه بعبادته، وفعل ما أمر به من العمل الصالح والتضرع، وكذلك دعاء المرأة المهاجرة التي أحيا الله ابنها لما قالت: «اللهم إني آمنت بك وبرسولك وهاجرت في سبيلك» وسألت الله أن يحيي ولدها، وأمثال ذلك. وهذا كما قال المؤمنون: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ [آل عمران: ١٩٣] الآيات، فسؤال الله والتوسل إليه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه.

وأما قوله في حديث أبي سعيد: «أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا» فهذا الحديث رواه عطية العوفي وفيه ضعف، لكن بتقدير ثبوته هو من هذا الباب، فإن حق السائلين عليه أن يجيبهم، وحق المطيعين له أن يثيبهم، فالسؤال له والطاعة سبب لحصول إجابته وإثابته، فهو من التوسل به، والتوجه به، والتسبب به. ولو قدر أنه قسم لكان قسما بما هو من صفاته، فإن إجابته وإثابته من أفعاله وأقواله، فصار هذا كقوله في الحديث الصحيح: **«أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك»**.

والاستعاذة لا تصح بمخلوق كما نص عليه الإمام أحمد وغيره من الأئمة ، فاستعاذ ﷺ بعفوه ومعافاته من عقوبته ، مع أنه لا يستعاذ بمخلوق ، كسؤال الله بإجابته وإثابته ، وإن كان لا يسأل بمخلوق .

ومن قال من العلماء لا يسأل الله إلا به لا ينافي السؤال بصفاته ، كما أن الحلف لا يشرع إلا بالله ، ومن حلف بغير الله فقد أشرك ، ومع هذا فالحلف بعزة الله ولعمر الله ونحو ذلك مما ثبت عن النبي ﷺ الحلف به لم يدخل في الحلف بغير الله .

وأما قول بعض الناس : «أسألك بالله وبالرحم» وقراءة من قرأ : ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامِ﴾ [النساء : ١] فهو من باب التسبب بها ، فإن الرحم توجب الصلة وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته ، فسؤال السائل بالرحم لغيره توسل إليه بما يوجب صلته من القرابة التي بينهما ، ليس من باب الإقسام ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب ، بل هو توسل بما يقتضي المطلوب بالتوسل بدعاء الأنبياء وطاعتهم» . انتهى ملخصا .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى أيضا : «وأما استشفاع الناس بالنبي يوم القيامة فإنهم يطلبون منه أن يشفع لهم إلى الله ، كما كانوا في الدنيا يطلبون منه أن يدعو لهم في الاستسقاء وغيره . وقول عمر رضي الله عنه : «كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا» معناه : أنا نتوسل بدعائه وشفاعته ، ليس المراد به نقسم عليك

به، أو ما يجري هذا المجرى مما يفعل بعد موته وفي مغيبه، كما يقول بعض الناس: «أسألك بجاه فلان عندك» ويقولون: «إنا نتوسل إلى الله بأنبيائه وأوليائه» ويروون حديثا موضوعا: **«إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي فإن جاهي عند الله عريض»**. فإنه لو كان هذا التوسل الذي كان الصحابة يفعلونه كما ذكر عمر رضي الله عنه لفعلوا ذلك بعد موته، ولم يعدلوا عنه إلى العباس، مع علمهم أن السؤال به والإقسام به أعظم من العباس. فعلم أن التوسل الذي ذكروه هو مما يفعل بالأحياء دون الأموات، وهو التوسل بدعائهم وشفاعتهم، فإن الحي يطلب منه ذلك، والميت لا يطلب منه شيء لا دعاء ولا غيره.

وكذلك حديث الأعمى، فإنه طلب من النبي أن يدعو له ليرد الله عليه بصره، فعلمه النبي ﷺ دعاء أمره فيه أن يسأل الله قبول شفاعة نبيه فيه، فهذا يدل على أن النبي ﷺ شفع فيه وأمره أن يسأل الله قبول شفاعته، وأن قوله: «أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة» أي بدعائه وشفاعته، كما قال عمر: «كنا نتوسل إليك بنبينا» فلفظ التوجه والتوسل في الحديثين بمعنى واحد، ثم قال: «يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم فشفعه في» فطلب من الله أن يشفع فيه نبيه، وقوله: «يا محمد يا نبي الله» هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب، فيخاطب المشهود بالقلب كما يقول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب.

واعلم رحمك الله أن العبادات مبناها على الأمر والاتباع، لا على الهوى والابتداع. والتوسل الذي جاءت به السنة والأحاديث الصحيحة هو التوسل والتوجه إلى الله بأسمائه وصفاته، وبالأعمال الصالحة كالأدعية الواردة في السنة نحو: «**اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم**» وفي الحديث الآخر: «**اللهم إني أسألك بأني أشهد أن لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد**» وكقوله في الحديث الآخر: «**اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك**».

وكما حكاه الله سبحانه عن عباده المؤمنين أنهم توسلوا إليه بصالح أعمالهم، فقال تعالى حاكيًا عنهم: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ [آل عمران: ١٩٣] الآية، وكذلك ما تقدم من قصة الثلاثة الذين آووا إلى الغار فانطبقت عليهم الصخرة، فتوسلوا إلى الله بصالح أعمالهم، وكالتوسل بدعاء الأنبياء والصالحين وشفاعتهم في حياتهم، كما كان الصحابة يتوسلون بالنبي ﷺ في الاستسقاء، وكذا توسلهم بالعباس وبيزيد ابن الأسود، وتوسل الأعمى بدعاء النبي ﷺ وشفاعته، فهذا من الأمور المشروعة ولا نزاع فيه.

وأما التوسل بالذوات فما الدليل على جوازه؟ ومن قال هذا من الصحابة والتابعين؟ وإذا وقع النزاع في مسألة وجب رد ذلك إلى الله والرسول كما قال تعالى : ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [النساء : ٥٩] وقال تعالى : ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى : ١٠] ومعلوم أن هذا لم يكن منقولا عن النبي ﷺ ولا أحد من السلف . ولا ريب الأنبياء والصالحين لهم الجاه عند الله لكن الذين لهم عند الله من الجاه والمنازل والدرجات أمر يعود نفعه إليهم . ونحن ننتفع من ذلك باتباعنا لهم ومحبتنا ، فإذا توسلنا إلى الله بإيمانا بنبيه ﷺ ومحبته وطاعته واتباع سنته كان هذا من أعظم الوسائل .

وأما التوسل بنفس ذاته مع عدم التوسل بالإيمان به وطاعته فلا يكون وسيلة ، فالمتوسل بالمخلوق إذا لم يتوسل بدعائه أو بمحبته واتباعه فبأي شيء يتوسل؟ والإنسان إذا توسل إلى غيره بوسيلة فإما أن يطلب من الوسيلة الشفاعة له عند ذلك ، مثل أن يقول لأبي الرجل أو صديقه أو من يكرم عليه : اشفع لنا عند فلان . فهذا جائز ، وإما أن يقسم عليه ، ولا يجوز الإقسام بمخلوق كما أنه لا يجوز أن يقسم على الله بالمخلوقين» .

ويزيد المقام وضوحا ما قاله شيخ الإسلام رحمه الله تعالى بعد كلام سبق ، قال : «لفظ التوسل والتوجه يراد به أن يتوسل إلى الله ويتوجه

إليه بدعائهم وشفاعتهم ، فهذا هو الذي جاء في ألفاظ الصحابة من السلف رضوان الله عليهم ، كما في «صحيح البخاري» أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس وقال : «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا» فهذا إخبار من عمر رضي الله عنه عما كانوا يفعلونه ، وتوسل منهم بالعباس كما كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ . قال : وهذا هو الذي ذكره الفقهاء في كتاب الاستسقاء ، قالوا : ويستحب أن يستسقى بالصالحين ، وإن كانوا من أقارب رسول الله ﷺ فهو أفضل» . انتهى .

وقد أزحت بحمد الله الإشكال ، وأوضحت فيه الحال ، وقد قرر جمع من العلماء ما قرره شيخ الإسلام في معنى حديث الأعمى ، وبينوا أنه ليس فيه إلا طلب الدعاء من النبي ﷺ ، وأنه لا دلالة فيه على التوسل بالذات ، كالعلامة السويدي وابنه ، والشيخ نعمان ابن العلامة محمود أفندي الآلوسي في رده على هذا العراقي ، ونقل كلامهم يفضي إلى التطويل ، وقد تقدم ما فيه كفاية لطالب الحق .

وقال السويدي رحمه الله في «شرح العقد الثمين» بعد كلام سبق : وهذا التوسل الذي ذكر فيه الخلاف فيما إذا كان الداعي يتوجه إلى ربه متوسلا إليه بغيره ، مثل أن يقول : أسألك بجاه فلان عندك ، أو بحرمته ، أو بحقه ، وأما إذا توجه إلى ذلك الغير ، وطلب منه فهو شرك كما تحقق ، انتهى .

وهذا عين التحقيق، وبالله تعالى التوفيق.

وقد أكثر هذا العراقي من ذكر عبارات الفقهاء في باب الاستسقاء من قولهم: «ويباح التوسل بالصالحين» وأكثر من تكرير عباراتهم في ذلك للتهويل، وطول بذلك أشد التطويل، وظن أن في ذلك دليلا على ما يدعو إليه من الشرك بالله، وحاشا علماء الدين وأهل الحق واليقين، أن يجوزوا الشرك بالله أو أن يحوموا حول حماه، وإنما معنى ذلك التوسل بدعائهم وابتهالهم لا غير، كما تقدم ذلك والله أعلم.

* * *

فصل

وذكر العراقي ما روي عن ابن عمر وابن عباس ﭬ : «أن كلا منهما خدرت رجله فقيل لكل واحد منهما : اذكر أحب الناس إليك . فقال : يا محمد» .

والجواب أن يقال : سبحان الله ، هذا غاية ما عند هذا وأمثاله ، ونهاية محصول إشكاله . كيف يروم معارضة القواطع القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على وجوب إخلاص العبادة بجميع أنواعها لله وحده ، **ويحاول صرف الدعاء الذي هو مخ العبادة** إلى غير الله تعالى بهذا ونحوه . ولنذكر الجواب على ذلك :

قال الشهاب الخفاجي رحمه الله تعالى في «شرح الشفاء» : وأثر[1] ابن عمر ﭬ رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة . «خدرت رجله» أي أصابها خدر ، وهو أمر يعتري الرجل لما يصيب العصب ، فيمنع من تحريكها بسهولة ، ويزول سريعا ، لأنه لو امتد كان فالجا ، أو مقدماته . فقيل له : «اذكر أحب الناس إليك» لأن الناس جربوا في الخدران من أصابه إذا ذكر محبوبه زال بسهولة ، لأنه بمسرته تنتعش الحرارة الغريزية فيندفع الخدر «فصاح يا محمداه» يعنيه ، لأنه أحب الناس إليه وإلى كل مؤمن . «فانتشرت رجله» أي امتدت لزوال خدرها ، وهذا

---

(١) في الأصل : «وروى» .



يقتضي صحة ما جربوه، وقد يقال: إنه وقع مثله لابن عباس رضي الله عنه، وفيه يقول أبو العتاهية:

وتخدر في بعض الأحايين رجله
فإن لم يقل يا عتب لم يذهب

انتهى.

فهذا جواب ما ذكره ذو اللب المعكوس والقلب المنكوس. وهل يحتج بمثل هذا الأثر المذكور بصيغة التمريض على جواز الشرك بالله إلا ذو قلب مريض.

قال العراقي: «وهاهنا شيء يفيدك إن كنت تزعم أن التوسل ونداء الأنبياء والصالحين وطلب الشفاعة منهم حرام، فقد ذكر الفقهاء من كل مذهب في باب الشهادة: المحرمات الكبائر والصغائر واستوعبوها، فانظر هل ترى هذا من المحرم؟ ثم قال: نعم، ذكروا أن السجود لغير الله من المحرمات، فإذا كان السجود لغير الله من المحرمات، وهو من أخص العبادات الخاصة بالله ولم يحكم على فاعله إلا بالذنب دون الكفر المخرج عن الملة، فكيف يكون التوسل كفرا». انتهى.

أقول: تأمل كلام هذا الضال المخذول، وانظر إلى خروجه عن المسموع والمعقول، يقول: إن السجود لغير الله محرم. فظاهر كلامه أن السجود لغير الله محرم وليس بشرك عنده، وأيضا: أن السجود لغير الله ذنب وليس بشرك. فانظر حيرة هذا الجاهل وعمايته وبلوغه

في الضلال غايته ونهايته، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، فهل صرح القرآن بأن الشرك من المحرمات أم لا؟ فالشرك أعظم ذنب عصي الله به، وأشد المحرمات تحريما، وأعظمها عند الله تأثيما.

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: «أي الذنب أعظم عند الله»؟ قال: **«أن تجعل لله ندا وهو خلقك»** قلت: «ثم أي»؟ قال: **«أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»** قلت: «ثم أي»؟ قال: **«أن تزاني حليلة جارك»** فأنزل الله تصديق ذلك ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨] الآيات. فانظر هل سمى الشرك ذنبا؟ والشرك أظلم الظلم، كما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أيضا قال: لما نزل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله: إنما هو الشرك، ألم تسمعوا إلى قول العبد الصالح: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

فليت شعري ما الذي يخرج عند هذا من الملة إذا كان الشرك بالله لا يخرج عنده من الملة وإنما هو ذنب.

قوله: فلو كان ذلك كفرا للزم ذكره في باب الردة.. إلى آخر كلامه.

يقال : قد ذكر ذلك الجهابذة العلماء ، وصرح به النبلاء والفهماء اتباعا لكتاب الله وسنة رسوله ، كما تقدم من كلامهم القليل ، لكن ثم ماذا إذا أعمى الله بصيرتك ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [المائدة : ٤١] .

وقال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيحه» : باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ، لقول النبي ﷺ : **«إنك امرؤ فيك جاهلية»** وقول الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء : ٤٨] .

وانظر إلى باب الردة من كل مذهب ، فأول ما يذكره الفقهاء أن يقولوا : من أشرك بالله تعالى كفر لقوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ .[النساء : ٤٨]

ومرادهم هذا الذي تسميه أنت وأضرابك : توسلا وتشفعا واستمدادا ، وهل ينفعك تسميته بغير اسمه وتغيير حقيقته ورسمه ، فالشرك بالله تعالى الذي قامت عليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وكلام العلماء شرك بالله ، شاء المشرك أم أبى . وهل ينفع شارب الخمر تسميته بغير اسمه ، أو المرابي تسميته الربا بغير اسمه . والنظر إلى المسمى لا إلى الاسم ، وبالله التوفيق .

* * *

فصل

ثم كذب العراقي وافترى فقال : وقد كفّر هؤلاء الناس الصحابة بقولهم للنبي ﷺ : اجعل لنا ذات أنواط ، ثم ذكر أنهم خوارج ، وذكر بعض الأحاديث التي وردت في الخوارج .

والجواب أن هذه الدعوة كاذبة ، فتقابل بالرد والمنع وعدم القبول . ومن المعلوم أن المشار إليهم من أشد الناس تعظيما ومحبة للصحابة ، وأعظمهم اتباعا لهم واقتفاء لآثارهم ، ولكن لما تصدوا لبيان شركه ، وانتصبوا لهتك باطله وإفكه ، وأولجوه المضايق ، وبينوا الحجج الواضحة وحققوا الحقائق ، فصار قصاراه بهتهم ورميهم بما هم براء منه ، وما أشبهه بمن قيل فيه :

ويشتم أعلام الأئمة ضلة
ولا سيما أن أولجوه المضايقا

والفرق بينهم وبين الخوارج : أن الخوارج يكفرون بكبائر الذنوب ، كالزنا والسرقة وشرب المسكر ونحو ذلك ، كما ذكره أرباب المقالات . وهؤلاء إنما يكفرون بالشرك بالله ، كما تقدم بعض بيان ذلك بالأدلة الظاهرة ، والحجج المتناصرة ، من الكتاب والسنة وكلام علماء الأمة .وأما الذنوب كالزنا والسرقة وشرب الخمر ونحوها فحاشاهم من التكفير بذلك كما تقدم . فسبحان من طبع على قلوب من شاء من خلقه بعدله .

والخوارج كفروا الصحابة رضي الله عنهم بما جرى بينهم من القتال، كما جرى في وقعة الجمل بالبصرة بين علي وطلحة والزبير وعائشة، وكما جرى بين علي ومعاوية في صفين. وتلك الذنوب لا يكفر فاعلها، والصحابة رضي الله عنهم لهم حسنات عظيمة ماحية: إيمان وهجرة وأعمال وجهاد. فالخوارج إنما كفروا أهل الإيمان بالذنوب.

وهذا وأمثاله عادوا أهل التوحيد لما أنكروا عليهم الشرك بالله ودعوهم إلى إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له، كما كان الصحابة رضي الله عنهم مع نبيهم ﷺ وبعده، يأمرون بالتوحيد وينهون عن الشرك.

فالأشبه بالخوارج على الحقيقة من يكفر أهل التوحيد، وينصر الشرك بالله والتنديد، بل هو أشد من الخوارج لأن الخوارج كفروا بالذنب، وهؤلاء كفروا بمحض الإيمان، كما قال العلامة ابن القيم:

من لي بشبه خوارج قد كفروا
بالذنب تأويلا بلا إحسان
ولهم نصوص قصروا في فهمها
فأتوا من التقصير في العرفان
وخصومنا قد كفرونا بالذي
هو غاية التوحيد والإيمان

فالذي نعتقد وندين الله به وندعو إليه هو : إخلاص العبادة بجميع أنواعها لله تعالى ، وننكر أن يصرف منها شيء لغير الله ، متمسكين في ذلك بكتاب الله وسنة رسوله ، وهذا هو سبيل رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين ، فمن سبنا وأنكر علينا فقد سب من كان على مثل ما كان عليه الصحابة والتابعون من التوحيد ونفي الشرك ، وذلك مسبة للصحابة والتابعين ، فالساب في الحقيقة إنما سب الصحابة وأنكر عليهم ؛ لأن الذي أنكره هو دينهم . وبالله التوفيق .

فهذا آخر ما قصدناه من الكلام على شبهاته ، والتنبيه على بعض خزعبلاته ، وقد سقطت به والحمدلله أباطيله ، واجتثت به وساوسه وأضاليله .

وهذه الشبه الفاسدة لا تخدش في وجوه براهين التوحيد القاطعة ، وأدلة الكتاب والسنة القاطعة ، ولو تتبعنا جميع هذيانه وسوء فهمه لكلام العلماء وتصرفه فيه بالتأويل والحذف لطال الخطاب وكثر الجواب ، ولكن قد حصل المقصود وهو بيان التوحيد الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه ، والجواب عن شبهات المبطلين .

والحمدلله على بيان الحجة ، ووضوح المحجة ، و ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف : ٤٣] والله المسئول أن يهدينا وإخواننا صراطه المستقيم ، صراط الذين أنعم عليهم ، غير المغضوب عليهم ولا الضالين .



وكان الفراغ من رقمه عشية السبت المبارك السادس عشر من شهر ربيع الأول من سنة ١٢٩٤هـ بمكة المكرمة على يد مؤلفه العبد الفقير إلى رحمة ربه ومغفرته أحمد بن إبراهيم بن عيسى، عامله الله بلطفه الخفي، وآجره على عوائد بره الحفي.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[1].

* * *

---

(١) قال مصححه: فرغت من التعليق عليه يوم عاشوراء من شهر الله الحرام سنة تسع وأربعمائة وألف.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتدوم وصلى الله على رسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

د. عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

(١) قلت : مراده بالخلاف بين المتأخرين ، أما المتقدمون فقد اتفقوا على منعه إلا ما ذكر عن العزِّ بن عبد السلام في حق نبينا فقط ، هذا معنى ما ذكره شيخ الإسلام .